حاشية عليش

على الرسالة البيانية

للصبان

تأليف
الشيخ محمد بن أحمد بن محمد عليش المالكي
المتوفى سنة ١٢٩٩هـ

تحقيق
أحمد فريد المزيدي
جامعة الأزهر

منشورات
محمد علي بيضون
لنشر كتب السنة والجماعة
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان



الطبعة الأولى
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

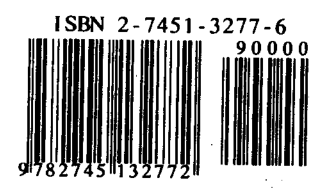
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
هاتف وفاكس : ٣٧٨٥٤٢ - ٣٦٦١٣٥ - ٣٦٤٣٩٨ (١ ٩٦١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beirut - Lebanon
Ramel Al-Zarif, Bohtory St., Melkart Bldg., 1st Floor
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beyrouth - Liban
Ramel Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1ére Etage
Tel. & Fax : 00 (961 1) 37.85.42 - 36.61.35 - 36.43.98
B.P. : 11 - 9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-3277-6



http://www.al-ilmiyah.com/

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين على ما عمَّ بالإنعام، وخصَّ بالبيان والإفهام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير الأنام المبعوث بجوامع الكلام، وعلى آله وصحبه نجوم الظلام.

وبعد: فإن القرآن الكريم يمثل المعجزة الباقية إلى قيام الساعة، وهى معجزة تختلف عن غيرها من المعجزات فمعجزات جميع الأنبياء وقتية تؤثر فيمن عاينها أم غيره فإن المعجزة تكون بالنسبة له أثرًا يحكى وقصة تروى، فيؤمن بها من كان مؤمنًا بالله، ويجحدها وينكرها من كان وليًا للشيطان.

أما القرآن الكريم فشمسه مشرقة لا تغيب، وضوؤه باق ولو فنى الكون ومن هنا كان اهتمام علماء المسلمين بالقرآن الكريم، فهم قد شغلوا أنفسهم به حفظًا ودراسة، وبحثًا وفهمًا،وكل طائفة من العلماء لهم فيه غرض وهدف، وكلهم جنَّد نفسه لخدمة هذا الكتاب، فمنهم من اهتم به أصلاً، ومنهم من قام بخدمة العلوم التى بخدمتها يكونون قد جندوا أنفسهم مدافعين عن هذا الكتاب.وعلى الرغم من كثرة من كتب حول القرآن إلا أن القرآن ما زال معينًا يغترف منه القاصى والدانى.

وقد دارت دراسات كثيرة حول الإجابة عن سؤال متعلق بالقرآن الكريم، وهو: ما مناط إعجاز القرآن الكريم؟ أو ما وجه هذا الإعجاز وما حقيقته؟ فالمشركون عندما تحداهم القرآن فى أن يأتوا بمثل القرآن أو مثل عشر سور أو مثل سورة عجزوا وهم أرباب الفصاحة وأساطين البيان.

واجتهد العلماء فى الإجابة عن هذا السؤال، ووجدنا إجابات عديدة، فمنهم من قال بالصرفة وهم المعتزلة، وهذا القول يجعل مناط الإعجاز خارجًا عن القرآن، ولذلك فهى إجابة مرفوضة.

ومنهم من قال بالإعجاز التشريعى، ومنهم من قال بالإعجاز العلمى.

ولكن فكرة الإعجاز البيانى هى التى سيطرت على عقول علماء العربية، فهم قد رفضوا النظريات السابقة لأن الطعن يتطرق إليها، والتمسوا وجهًا يشمل جميع آيات القرآن ولم يكن هذا إلا الإعجاز البيانى، فكثرت الدراسات والكتب والبحوث فى كتب العلماء الذين حرصوا على أن يبينوا إعجاز القرآن الكريم الذى صار دليل صدق رسالة محمد ﷺ والآلة التى يتم بها إدراك الإعجاز هو علم البلاغة، الذى كان من الواجب على علماء المسلمين أن يهتموا بتدريس هذا العلم للناشئة والعوام لأن إيمان الناس بالإسلام يبدأ من إيمانهم بالقرآن، والإيمان بالقرآن يبدأ بإدراك الإعجاز فى القرآن ما كونه؟ وما أهميته؟

وقد تنوعت المصنفات التى وضعت فى هذا المضمار، فهناك مصنفات عالجت هذه القضية، ومنها ما اكتفى بالإشارة، ومنها ما جاء عرضًا فى ثنايا علوم أخرى. ومنها ما كان توطئة وتمهيدًا له، وكتابنا اهتم بالتمهيد والتوطئة لإدراك الإعجاز القرآنى. فهو يهيئ أذهان الناس لتفهم مصطلحات فى علم البيان التى بإدراكها يستطيع المرء إدراك بعضًا من إعجاز القرآن الكريم.

كتاب الرسالة البيانية:

تُعدّ الرسالة البيانية للصبان من خير الكتب الموضوعة للبلاغة، فهذه الرسالة على صغر حجمها قد حوت جميع أبواب علم البيان، وهذه الرسالة مشتملة على الشواهد الشعرية والأقوال والأمثال، وهو مع ذلك يمتاز بسهولة العبارة وسلاسة اللفظ، إلى جانب ما امتاز به فى حسن عرض الموضوع.

أسأل الله أن يعصمنا من الزلل ويجعل فى إخراج هذا الكتاب فائدة للمسلمين.

وحسبنا أننا اجتهدنا، والله قد وعد المجتهد بالأجر فى كلا حاليه، والله الموفق والمعين.

كتبه

أحمد فريد المزيدى

ومحمد السعدى

كلية أصول الدين، ولغة عربية ـ جامعة الأزهر

ترجمة المصنف

هو الشيخ العلامة الأديب الفقيه النحوى محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد المالكى المغربى الأصل، من أهل طرابلس الغرب.

وعليش بالتصغير، وهو المشهور على الألسنة، وقد ضبطه المصنف بكسر العين واللام فى شرحه.

ومنشأ تلقبه بعليش أن اسم جده الأعلى علوش.

ولد بالقاهرة، وتعلم فى الأزهر، وولى مشيخة المالكية فيه.

ولما مات كانت ثورة عرابى باشا فاتُّهم بموالاتها، فأخذ من داره، وهو مريض، محمولاً لا حراك به، وألقى فى سجن المستشفى، فتوفّى فيه، بالقاهرة.

من تصانيفه:

١ ـ فتح العلى المالك فى الفتوى على مذهب الإمام مالك.

٢ ـ منح الجليل على مختصر خليل.

٣ ـ هداية السالك.

٤ ـ حاشية على شرح الصغير للدردير.

٥ ـ تدريب المبتدى وتذكرة المنتهى.

٦ ـ حل المعقود من نظم المقصود.

٧ ـ موصل العلاب لمنح الوهاب.

٨ ـ القول المنجى (حاشية على مولد البرزنجى).

٩ ـ شرح العقائد الكبرى للسنوسى.

١٠ ـ مواهب التقدير فى شرح مجموعة الأمير (خ).

١١ ـ حاشية على رسالة الصبان. وهو كتابنا هذا.

ومات الشيخ سنة ١٢٩٩ هـ ١٨٨٢ م، وضريحه الشريف بمسجد السادة المالكية بالقرافة أمام مسجد السيدة نفيسة رضى الله عنها بالقاهرة.

مصادر الترجمة:

الأعلام للزركلى (٦/ ٢٠)، خطط مبارك (٤/ ٤١)، فهرست الكتبخانة (١/ ٣٨٥)، (٣/ ١٧٥، ١٨٨)، (٤/ ٩٢، ١٣٢)، إيضاح المكنون (١/ ٢٧١)، مرآة العصر (١٩٦)، آداب اللغة (٤/ ٣٠٥)، شجرة النور الزكية (٣٨٥)، معجم المطبوعات (١٣٧٢).

* * *

ترجمة الناظم

هو الشيخ العالم النحوى: أبو العرفان محمد بن على الصبان، المصرى مولدًا ووفاةً، بالقاهرة.

من تصانيفه:

١ ـ حاشية على شرح الأشمونى على الألفية.

٢ ـ الكافية الشافية فى علمى العروض والقافية.

٣ ـ إتحاف أهل الإسلام بما يتعلق بالمصطفى وأهل بيته الكرام.

٤ ـ إسعاف الراغبين فى سيرة أهل البيت الطاهرين.

٥ ـ الرسالة الكبرى فى البسملة.

٦ ـ أرجوزة فى العروض.

٧ ـ حاشية على شرح الملوى على السلم فى المنطق.

٨ ـ الاستعارات.

٩ ـ حاشية على شرح الرسالة العضدية.

١٠ ـ تقرير على مقدمة جمع الجوامع.

١١ ـ كتاب فى علم الهيئة.

١٢ ـ شرح العصام على السمرقندية.

١٣ ـ الرسالة البيانية (كتابنا هذا).

١٤ ـ حاشية على السعد.

توفى سنة ١٢٠٦ هـ، وضريحه الشريف بمنطقة باب الشعرية.

مصادر الترجمة:

الأعلام للزركلى (٦/ ٢٩٧)، معجم المؤلفين (٣/ ٢٢٧)، الجبرتى (٢/ ٢٢٧)، خطط مبارك (٢/ ٨٤)، آداب اللغة (٣/ ٢٨٩).

منهج التحقيق

أولاً: قمت بضبط المخطوط ضبطًا علميًا صحيحًا، حتى يكون خاليًا من الأخطاء بإذن الله.

ثانيًا: تنسيق النص، وتفصيله، وترقيمه، ووضع الرسالة البيانية بأعلى الكتاب، وبهامشها حاشية الشيخ عليش.

ثالثًا: التعليق على المسائل العلمية والمواضع البلاغية، ما استطعت لذلك سبيلاً، متجنبًا الإكثار من التعليق والإطالة، اعتبارًا لدقة المصنف فى جمعه واحتوائه لأكثر المراجع والمصادر فى علم البيان.

رابعًا: عزو الآيات القرآنية إلى سورها من القرآن الكريم.

خامسًا: تخريج الأحاديث التى وردت، من مصادرها من كتب السنة.

سادسًا: عمل مقدمة للكتاب تشمل التعريف بالكتاب، والناظم، والمصنف.

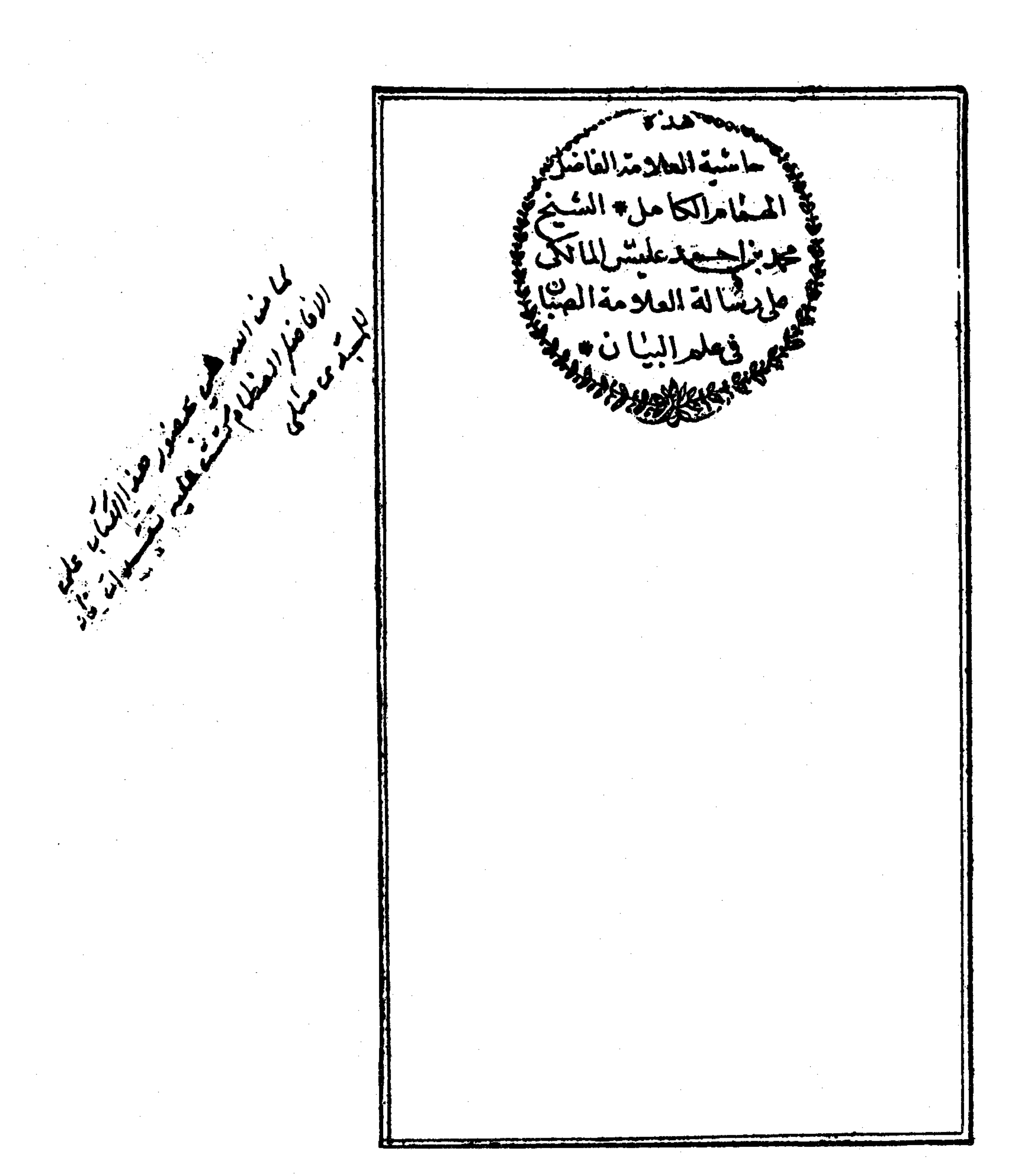
وآخرًا أسأل الله الإخلاص والقبول والتوفيق لما يحبه ويرضاه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الأطهار وصحابته الأخيار، وسلم تسليمًا كثيرًا.

كتبه

أبو سلامة أحمد فريد المزيدى

جامعة الأزهر ١٤٢١ هـ



صورة غلاف المخطوط

٤٧١

والمجاز لا يؤكد بمصدر قوله عبد الوهاب بغدادي مالكي
قوله القرطبي اندلسي مالكي قوله تمدح بنفحات
منقلا اي تحدث بنعمة الله تعالى قوله وقال اي
القرطبي ارشادا ونصحا قوله المغفول عنها اي التي سترها
الله تعالى عن المتقدمين وادخرها للمتاخرين اظهارا
لشرف هذه الامة حيث لا ينحصر الخير والفضل في
سلفها قوله لكن الخ لرفع توهم تمام الفرق المذكور مما تقدم
قوله تاكيد المجاز اي بمصدر ولعل الشاهد في عجبت عجيجا
من جذام المطارف * وذلك ان معنى عجت صاحت ورفعت
صوتها فاسناده للمطارف جمع مطرف كمكرم رداء من
خز مربع ذو اعلام مجاز وقد اكده بعجيجا واورد ايضا
قوله تعالى ومكروا مكرا واجاب القسطلاني في شرحه
على صحيح البخاري بان التوكيد بالمصدر يرفع المجاز فيما
يحتمل الحقيقة نحو قتلته قتلا لا فيما لا يحتملها كالاية
والبيت فالمجاز الذي لا يحتمل الحقيقة يؤكد بالمصدر كالاية
والبيت واجاب السنوسي بان البيت شاذ ومبالغة في
التشبيه قوله فالحق الخ تفريع على قوله اورد في البحر
الخ قوله قليل لا ممنوع بل الحق منعه لكن في محتمل الحقيقة
فالفرق المذكور تام * واسال الله تعالى من فضله
حسن الختام * بجاه سيدنا محمد عليه افضل الصلاة
والسلام * واله وصحبه البررة الكرام * والحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله *

ذكره القاضي عبد الوهاب رضي الله عنه وقال
والقرطبي وتمدح بذكره لكن
انه من الفروق المغفول عنها بعد نقل
الزركشي اورد في البحر المحيط
ذلك عنها ببيتين فيهما تاكيد المجاز فالحق
انه قليل لا ممنوع والله اعلم * وقد تم
بعون الله تعالى ما قصدته من بيانه
تنطق بفضل انه هذا الفن ونفائسه وتكشف
التقاء بعض وجوه اسراره وعرائسه *
تشرق نسيم التحقيقات من منابر
سمائها وتعبق نوافح الند فنيات من ارجاء
جنانها جاذبة بان يمد عذب مناهلها
الضامئون وحقيقة بان يسعى في الاهتداء
بانوارها الحائرون فلك اللهم الحمد بل
الحمد والشكر سبحانك لا نحصي ثناء عليك
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم قال استاذنا المؤلف خاتمة المحققين
وسيد المدققين من لم تسمح الدهور والايام
بمثله تمت هذه النسخة على يد جامع
هذه الرسالة الفقير الى ربه المنان
محمد بن علي الصبان عمهما الله تعالى بالغفران
وذلك في سلخ شوال من شهور سنة ١١٨٢
اثنين وثمانين ومائة والف من الهجرة
النبوية على صاحبها افضل الصلاة
والسلام والحمد لله رب العالمين

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوط

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، صلاة وسلامًا دائمين إلى يوم الدين، وبعد فهذه حاشية على رسالة شمس المتأخرين أبى العرفان، العلامة الفاضل والأستاذ الكامل محمد الصبان، قدس الله تعالى روحه، ونور برحمته ضريحه، ورقاه فى أعلى درجات الجنان، التى ألفها فى المجاز وما يتعلق به اختصرتها من حاشيتى عليها وسيلة الأخوان ومغنيتهم عن مراجعة الشيوخ ومشاركة الأقران، والله المستعان.

قال رحمه الله تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم يتأكد الكلام عليها بما يناسب المقصود من الرسالة وهو المجاز وما يتعلق به وفاء بحقهما، وهو أحد مباحث البيان الأربعة التشبيه والحقيقة والمجاز والكناية[1] فالباء إن فسرت بالإلصاق أو الاستعانة قيل: إنها حقيقة، واستظهر العلامة الخارمى أنها مجاز لأن الإلصاق يلزمه الاقتران والاتصال ويلزمها وجود المتلاصقين معًا وهما هنا البسملة وما بعدها وهما لفظان لا يتواجدان معًا فليسا متصلين ولا مقترنين فليسا متلاصقين إلصاقًا حقيقيًا لأن نفى اللازم يدل على نفى ملزومه، ولأن الاستعانة الحقيقية إنما تتصور من ذاته تعالى لا من اسمه، قال خاتمة المحققين أبو محمد الأمير[2]: زاد التعليل مجازية الإلصاق اللغة لا يناقش فيها هذه المناقشة لابتنائها على الظاهر المتعارف لأهل العربية لا على التدقيقات الفلسفية فالظاهر أنها حقيقة إن فسرت بالإلصاق.

قال العلامة الخادمى: إن كانت الباء موضوعة للإلصاق فقط ـ وهو المفهوم من كلام سيبويه وجعلت للاستعانة باسمه تعالى ـ كانت مجازًا على مجاز وهو جائز على الصحيح كما فى الإتقان[3] لقوله تعالى: ﴿**ولكن لا تواعدوهن سرًا**﴾ [البقرة: ٢٣٥] وذلك

---

(١) عد الشيخ الحقيقة مبحثًا من مباحث علم البيان، وإنما ذكر البلاغيون الحقيقة فى بحثهم عن المجاز «لما كان بينهم أى بين الحقيقة والمجاز من شبه تقابل العدم والملكة» (المطول/٢٤٨) ولكن عند التدقيق معلم البيان يبحث فيه عن التشبيه والمجاز والكناية (المطول / ٣١٠).

(٢) حاشية الأمير على مغنى اللبيب (١/ ١٥٦).

(٣) الإتقان للسيوطى (٢/ ٦٩) الطبعة الأزهرية.

. . . .

لأن السر وضع للإخفاء ثم نقل للوطء؛ لأنه لا يقع غالبًا إلا خفية، ثم نقل من الوطء للعقد للمسببية والمعنى: لا تواعدوهن عقد نكاح وفيما نحن فيه الباء وضعت للإلصاق، ثم نقلت للاستعانة بالذات، ثم نقلت منها للاستعانة بالاسم، ولم يقولوا بنقل السر من الإخفاء للعقد حتى يكون مجازًا على حقيقة لعدم العلاقة بينهما لطلب الإعلان فى العقد، هذا كلامهم. قلت: العلاقة بينهما بواسطة الوطء الملزوم للإخفاء المسبب عن العقد فينقل لفظ السر من الإخفاء للعقد لملاحظة كون الإخفاء لازمًا لمسبب العقد فيكون مجازًا على حقيقة بمرتبتين، وهذا الاحتمال فى كل شاهد للمجاز فلزم أنه لا شاهد له فكيف يكون الصحيح.

فإن قلت: الأصل فى العلاقة عدم الواسطة.

قلت: نعم إلا أنها متفق عليها، والمجاز على المجاز خلاف الأصل أيضًا، ومختلف فيه.

قال العلامة الخادمى: وهنا مجاز بحذف المتعلق بناءً على أصالة الباء، وإن الحذف مطلقًا مجاز وإن توقف عليه الكلام لفظًا ومعنى، وإما على أنه مجاز بشرط تغير حكم الباقى فليس حذف المتعلق مجازًا، وكذا على أنه ليس مجازًا مطلقًا، ولفظ اسم.

قال العلامة الخادمى: حقيقة لغوية ومجاز نحوى. قلت: والظاهر أنه حقيقة فيهما وبينت ذلك فى الأصل.

قال العلامة الخادمى: ومجاز بالزيادة إن اعتبر زائدًا بناءً على أنها مجاز مطلقًا، أما على شرط تغييرها الإعرابى فلا. قال: وفيه مجاز ثالث، وهو كونه مقدمًا عن محله بناءً على أن المراد بالله اللفظ، والأصل بالله الاسم.

قال المحقق الأمير: إضافة اسم للبيان فهى مجاز كما فى النحو، ولفظ الله حقيقة باتفاق العلامة الخادمى والمحقق الأمير ولفظا الرحمن الرحيم من الرحمة.

قال العلامة الخادمى: من معانيها اللغوية: إرادة الخير والإحسان والمغفرة. قيل: وعدّ فى القاموس منها: الإحسان ولم نطلع عليه فيما عندنا من نسخة. فهما حقيقتان لغويتان سواء فسرا بمريد الإحسان أو المحسن، وجملة البسملة مجاز علاقته الضدية من الإخبار المقيد إلى الإنشاء التبركى كصيغ العقود، وانظر الأصل ففيه فوائد شريفة وتحقيقات منيفة.

نحمدك اللهم على ما علمتنا من محاسن

قوله: (نحمدك) بفتح الميم والكاف مضارع حمد بكسرها مشتق من الحمد، وهو لغة: وصف بجميل على جميل غير طبيعى مع التعظيم، وعرفًا أمرٌ يدل على تعظيم المنعم، والنون إما للعظمة، والمراد ملزومها من تعظيم الله تعالى له أو لنفس الملزوم تحدثًا بالنعمة فهى كناية على الطريقين الآتيين فيها وحمد ضمنى، وإما للشركة تنزيلاً للمخارج منزلة الأشخاص أو إشارة للعجز عن الاستقلال بحمده تعالى فهى حقيقة عليهما، وحمد ضمنى على الثانى وللشركة والمراد لازمها من العجز أو هى له فهى كناية، وحمد ضمنى عليهما، وآثر كاف الخطاب إشارة إلى كمال استحضاره عظمة الله تعالى حال حمده تعالى تحدثًا بنعمة تبليغه مقام الإحسان فهى حقيقة وحمد ضمنى، أو استعملها فى الخطاب وأراد لازمه من كمال الاستحضار، أو فى اللازم فهى كناية وحمد كذلك، ثم إن أراد بجملة نحمد الإخبار عن حمد بها أو بعدها فهى حقيقة، وإن أراد بها إنشاء الحمد فهو مجاز علاقته الضدية.

قوله: (اللهم) أى: يا ألله فالميم عوض عن ياء نداء البعيد إشارة إلى غاية علو المنادى بالفتح المحمود عن المنادى بالكسر الحامد فهى حقيقة، أو المراد أو المستعمل فيه نفس العلو فكناية وحمد أيضًا.

قوله: (على) للتعليل داخلة على المحمود عليه فهى حقيقة على اشتراكها ومجاز على اختصاصها بالاستعلاء.

قوله: (ما علمتنا) ما موصول اسمى عائده محذوف أى إياه، ويبعد احتمال حرفيته، وإن كان الحمد عليه حمدًا على الفعل واشتهر أنه أولى من الحمد على الأثر للزوم زيادة من فى الإيجاب، وقد منعها بعض النحاة.

قوله: (من محاسن) بيان لما على اسميتها أى الذى هو محاسن جمع محسن كمقعد أى موضع الحسن المتصف به من البدن يحتمل أنه أراد بها فوائد الفصاحة وثمراتها، فالإضافة: من إضافة المسبب إلى السبب، سواء أريد فصاحة الكلمة أو الكلام أو المتكلم، ويحتمل أنه أراد أسباب فصاحة الكلام والكلمة المسببة عن فصاحة المتكلم فإن أريد فصاحة الكلام من إضافة السبب وإن أريد فصاحة المتكلم فمن إضافة المسبب أو جمع حسن بضم فسكون على غير قياس فإضافته من إضافة ما كان صفة بجعل «أل»

الفصاحة وأحاسن البيان وألهمتنا من دقائق

للجنس أي: من الفصاحات المحاسن أى فصاحات أنواع الكلام والكلمة إذ هى التى يتعلق بها التعليم أو فصاحات المتكلمين، ويضمن علمتنا معنى منحتنا.

قوله: (الفصاحة) مصدر فصح ككرم معناها لغة: البيان والتكلم بالعربية. وعرفًا: قال فى التلخيص الفصاحة يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم فالفصاحة فى المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس وفى الكلام خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها وفى المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح(١) اهـ باختصار.

ثم يحتمل أنه شبه الفصاحة بأى معنى أراده مما تقدم بإنسان ذى محاسن وطواه ورمز إليه بها على طريق المكنية، وعليه فالمختار استعارة المحاسن من الأعضاء الجميلة للثمرات أو الأسباب المتقدمة.

قوله: (أحاسن) جمع أحسن أفعل تفضيل من الحسن يحتمل أنه أراد بها ثمرات البيان أو أسبابه فتجرى إضافتها على نحو ما تقدم.

قوله: (البيان) فى الأصل مصدر بان الشىء ظهر واتضح وفى العرف(٢) القواعد التى يعرف بها كيفية تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالة وإدراكها والملكة الحاصلة منه، وقد يطلق على ما يعم قواعد المعانى والبديع أيضًا ويمكن إجراء المكنية والتصريحية هنا أيضًا.

قوله: (وألهمتنا) عطف على علمتنا أى ألقيت فى قلوبنا، فى القاموس: ألهمه الله خيرًا: لقنه إياه، وفى الصحاح: الإلهام: ما يلقى فى الروع وهو القلب.

قوله: (من دقائق... إلخ) بيان لما باعتبار وصلها بألهمتنا جمع دقيق أى خفى غامض فى المصباح. دق الأمر دقة إذا غمض وخفى معناه، فلا يكاد يفهمه إلا الأذكياء اهـ. يحتمل أن المراد بها أسباب مطابقة الكلام لمقتضى الحال فإضافتها من إضافة السبب إن أريد بلاغة الكلام، والمسبب إن أريد بلاغة المتكلم، ويحتمل أن المراد ثمراتها فهى من إضافة المسبب على كل.

---

(١) انظر التلخيص ضمن كتاب الطول (١٦).

(٢) أى عرف البلاغيين.

البلاغة ورقائق التبيان،

قوله: (البلاغة) فى الأصل مصدر بلغ بضم اللام إذا فصح وطلق لسانه أفاده فى المصباح. وفى القاموس: البليغ يبلغ بعبارته كنه ضميره بلغ ككرم. وفى العرف قال فى التلخيص: البلاغة يوصف بها الأخيران فقط ـ يعنى الكلام والمتكلم دون المفرد ـ ثم قال: البلاغة فى الكلام مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته، ثم قال: وفى المتكلم ملكة يقتدر بها على تأليف كلام يبلغ.

قوله: (رقائق) جمع رقيق بمعنى دقيق وفى القاموس: الرقة بالكسر: الرحمة والاستحياء والدقة، رق يرق فهو رقيق ورقاق كغراب ويشدد اهـ. والمراد بها فوائد التبيان أو أسبابه ففى إضافتها نحو ما تقدم.

قوله: (التبيان) بكسر المثناة فوق، ويقل فتحها مصدر شاذ أفاده فى القاموس.

قال المصنف فى حاشية الأشمونى: قياس ما كان على وزن التفعال فتح التاء كالتكرار والتذكار، وشذ كسر تاء التبيان والتلقاء[1] بعكس الفعلال، وورد الفتح أيضًا فى التبيان كما فى القاموس وإن كان كسره أكثر والتبيان كما قاله الخطابى أبلغ من البيان لأنه بيان مع دليل وبرهان، فهو جارٍ على الأصل من زيادة المعنى لزيادة المبنى اهـ والجناس بين البيان والتبيان ناقص مطرف، وبين محاسن وأحاسن لاحق، كما بين الدقائق والرقائق، وفى جمعه بين الفصاحة والبيان والبلاغة والتبيان مراعاة النظير[2].

(١) ولا يوجد غيرها سوى كلمة «تفضال» بكسر التاء.

(٢) مراعاة النظير: هو جمع أمر وما يناسبه لا بالتضاد (المطول/ ٤٢٠) وهنا قد جمع المؤلف بين الفصاحة والبلاغة، والبيان والتبيان.

قال الشيخ الإمام عبد القاهر الجرجانى فى «دلائل الإعجاز» (ص٣٤ ، ٣٦) «ولم أزل منذ خدمت العلم أنظر فيما قاله العلماء فى معنى الفصاحة والبلاغة والبيان والبراعة، وفى بيان المغزى من هذه العبارات، وتفسير المراد بها، فأجد بعض ذلك كالرمز والإيماء، والإشارة فى خفاء، وبعضه كالتنبيه على مكان الخبئ ليُطلب، وموضع الدفين ليُبحث عنه فيخرج، وكما يفتح لك الطريق إلى المطلوب لتسلكه، وتُوضع لك القاعدة لتبنى عليها، ووجدت المعول على أن هاهنا نظمًا وترتيبًا، وتأليفًا وتركيبًا، وصباغة وتصويرًا، ونسجًا وتحبيرًا، وأن سبيل هذه المعانى فى الكلام الذى هى مجاز فيه، سبيلها فى الأشياء التى هى حقيقة فيها، وأنه كما يفضل هناك النظم النظم. والتأليف التأليف، والنسج النسج، والصياغة الصياغة، ثم يعظم الفضل، وتكثر المزية، حتى يفوق الشيء نظيره، والمجانس له درجات كثيرة، وحتى تتفاوت =

ونستزيدك من الصلاة والسلام على نبيك

قوله: (ونستزيدك) السين والتاء للطلب أى نطلب منك يا الله الزيادة.

قوله: (من الصلاة) حقيقة على المشهور وإما على مختار ابن هشام أنها للعطف وهو يتضمن المعنى بحسب المسند إليه فتجرى على الخلاف فى اسم الكلى المستعمل فى جزئيه من أنه حقيقة مطلقًا أو مجاز من حيث الخصوص.

قوله: (على نبيك) على: مجاز عن الاستعلاء لارتباط الصلاة والسلام بالمصلى والمسلم عليه إما لعلاقة التشابه فى شدة التعلق أو التقييد فهى استعارة أو مرسل بمرتبة

= القيم التفاوت الشديد، كذلك يفضل بعض الكلام بعضًا، ويتقدم منه الشىء الشىء، ثم يزداد فضله ذلك ويترقى منزلة فوق منزلة، ويعلو مرقبًا بعد مرقب، ويستأنف له غاية بعد غاية، حتى ينتهى إلى حيث تنقطع الأطباع، وتحسر الظنون، وتسقط القوى، وتستوى الأقدام فى العجز.

وهذه جملة قد يُرى فى أول الأمر وبادئ الظن، أنها تكفى وتغنى، حتى إذا نظرنا فيها، وعُدنا وبدأنا، وجدنا الأمر على خلاف ما حسبناه، وصادفنا الحال على غير ما توهمناه، وعلمنا أنهم لئن أقصروا اللفظ لقد أطالوا المعنى، وإن لم يُغرقوا فى النزع، لقد أبعدوا على ذلك فى المرمى.

وذلك أنه يقال لنا: ما زدتم على أن سقتم قياسًا، فقلتم: نظم ونظم، وترتيب وترتيب، ونسج ونسج، فثم بنيتم عليه أنه ينبغى أن تظهر المزية فى هذه المعانى ها هنا، عليه أنه ينبغى أن تظهر المزية فى هذه المعانى ها هنا، حسب ظهورها هناك، وأن يعظم الأمر فى ذلك كما عظم ثم، وهذا صحيح كما قلتم، ولكن بقى أن تعلمونا مكان المزية فى الكلام، وتصفوها لنا، وتذكروها ذكرًا كما ينصُّ الشىء ويعين، ويكشف عن وجهه ويُتبين ولا يكفى أن تقولوا: «إنه خصوصية فى كيفية النظم، وطريقة مخصوصة فى نسق الكلم بعضها على بعض»، حتى تصفوا تلك الخصوصية وتبينوها، وتذكروا لها أمثلة، وتقولوا: «مثل كيت وكيت» كما يذكر لك من تستوضحه عمل الديباج المنقش ما تعلم به وجه دقة الصنعة، أو يعمل بين يديك، حتى ترى عيانًا كيف تذهب تلك الخيوط وتجىء؟ ماذا يذهب منها طولاً وماذا يذهب منها عرضًا، وبمَ يبدأ وبمَ يُثنى وبم يثلث؟ وتُبصر من الحساب الدقيق، ومن عجيب تصرف اليوم ما تعلم معه مكان الحذق وموضع الأستاذية.

ولو كان قول القائل لك فى تفسير الفصاحة: «إنها خصوصية فى نظم الكلم وضم بعضها إلى بعض على طريق مخصوصة، أو على وجوه تظهر بها الفائدة»، وما أشبه ذلك من القول المجمل، كافيًا فى معرفتها، ومغنيًا فى العلم بها، لكفى مثله فى معرفة الصناعات كلها... اهـ.

المرسل بأقوم طريقة سيدنا محمد المرشح

أو مرتبتين، فى المصباح: النبى على فعيل المهموز لأنه أنبأ عن الله تعالى، أى أخبر والإبدال والإدغام لغة فاشية، وقرئ بهما فى السبعة[١] ثم قال: وأنبأه عن غيره فهو بنى على فعيل وفى القاموس من النبىء المخبر عن الله تعالى، وترك الهمزة المختار جمعه أنبياء ونبآء وأنباء والنبيون.

قوله: (المرسل) بضم الميم وسكون الراء وفتح السين المهملة اسم مفعول أرسل بعثه، ووجه فى القاموس الإرسال التسليط والإطلاق والإهمال والتوجيه، أى الذى بعثه الله تعالى ووجه لكافة الخليقة.

قوله: (بأقوم) اسم تفضيل من قام الأمر: اعتدل، فى القاموس: قام الأمر ثم قال: وما أقومه شاذ اهـ.

فيلزم شذوذ التفضيل لما تقرر من تبعيته للتعجب فى الصوغ.

قوله: (طريقة) فى المصباح الطريق يذكر فى لغة نجد، وبه جاء القرآن فى قوله: ﴿**فاضرب لهم طريقًا فى البحر يبسًا**﴾ [طه:٧٧].

ويؤنث فى لغة الحجاز جمعه طرق بضمتين، وجمع طرق طرقات وجمع الطريق على لغة التذكير على أطرقة، ثم هو مستعار للأحكام الشرعية لعلاقة التشابه فى الإيصال.

قوله: (محمد) فى القاموس التحميد حمد الله مرة ومنه محمد كأنه حمد مرة بعد مرة اهـ. ويأتى التضعيف للتعدية أيضًا كذكَّرته جعلته ذاكرًا، وفهَّمته فيحتمل أنه هنا لها أى من جعل حامدًا ووفِّق للحمد، ولا ينافى هذا إن تسميته بإلهام لجواز تفاؤل الملهم بأحد هذين أو بهما معًا، وقد أجاب عبد المطلب بتفاؤله بالأول الملازم للثانى.

قوله: (المرشح) بضم الميم وفتح الراء والشين المعجمة اسم مفعول رشح المضاعف أى المقوى أو الذى قواه الله تعالى، ويحتمل أنه بكسر الشين اسم فاعله أى المقوى دعواه. فى القاموس[٢]: الترشيح: التربية وحسن القيام على المال، ولحسن الظبية ولدها

---

(١) همز كلمة النبى هى قراءة نافع قارئ أهل المدينة، يقول الشاطبى: وجمعًا وفردًا فى «النبىء وفى النبوءة» الهمز كل غير نافع أبدلا.

(٢) القاموس المحيط مادة رشح. قال أبو الغنائم الرشيدى: أى بالشريعة الظاهرة، قال ﷺ: «أمرت أن أحكم بالظاهر، والله يتولى السرائر... إلخ». أفاده شيخنا.

بصريح الشريعة ومكنيِّ الحقيقة وعلى آله وصحبه[١] ما تنافست

من الندوة ساعة تلده، وترشَّح الفصيل: قوى على المشى فهو راشح وأمه مرشح. وفى المختار: الترشيح أن ترشح الأم ولدها باللبن القليل تجعله فى فيه شيئًا بعد شىء إلى أن يقوى على المص، وفى المصباح[٢]: ورشح الندا النبت ترشيحًا: ربا. اهـ.

قوله: (بصريح) فى المصباح صرح الشىء بالضم صراحة وصروحة: خلص من تعلقات غيره فهو صريح وعربى صريح خالص النسب، وكل خالص صريح، ومنه قول صريح وهو الذى لا يفتقر إلى إضمار أو تأويل، والمتبادر من المقابلة أن المراد ظاهر وعلى كل ففعيل بمعنى فاعل وإضافته من إضافة ما كان صفة.

قوله: (الشريعة) فى المصباح[٣]: الشرعة بالكسر: الدين والشرع، والشريعة مثله مأخوذ من الشريعة وهو مورد الناس للاستقامة سميت بذلك لوضوحها وظهورها، وجمعها شرائع وشرع الله لنا كذا يشرعه أظهره وأوضحه وفى القاموس[٤]: الشريعة ما شرعه الله تعالى لعباده والظاهر المستقيم من المذاهب كالشرعة ـ بالكسر ـ فيها اهـ. ففعيلة بمعنى مفعولة.

قوله: (ومكنى) بفتح فسكون اسم مفعول كنى أصله مكنوْى فى المصباح[٥]: كنيت بكذا عن كذا من باب رمى، والاسم الكناية اهـ. والمراد مخفى إضافته من إضافة ما كان صفة.

قوله: (الحقيقة) المراد بها هنا قواعد التصرف.

قوله: (ما تنافست) أى مدة تنافس أى تمارى وتغالب، فى القاموس[٦]: ونافس فيه رغب على وجه الممارات كتنافس اهـ. وقال البيضاوى فى قوله تعالى: ﴿**فليتنافس المتنافسون**﴾[٧] فليرتغب المرتغبون.

(١) قال الرشيدى: قوله: وعلى آله وصحبه، عطف على نبيك.
(٢) المصباح المنير مادة رشح.
(٣) المصباح المنير مادة شرع.
(٤) القاموس المحيط مادة شرع.
(٥) المصباح المنير مادة كنى.
(٦) القاموس المحيط مادة نافس.
(٧) سورة المطففين: ٢٦.

مصاقع الخطباء فى براعة العبارة

قوله: (مصاقع) جمع مصقع كمنبر: البليغ، وإضافته من إضافة ما كان صفة، فى القاموس[١] فى مادة صقع كمنبر: البليغ أو العالى الصوت أو من لا يرتج عليه فى كلامه ولا يتتعتع.

قوله: (الخطباء) بضم ففتح جمع خطيب بمعنى خاطب بكلام منثور مسجع.

قوله: (براعة[٢]) مصدر برع إذا زاد على أقرانه فى علم أو شجاعة أو نحوهما فى المصباح[٣] برع الرحيل بفتحتين وبرع براعة وزان ضخم ضخامة إذا فضل فى علم أو شجاعة أو غير ذلك فهو بارع. وفى القاموس[٤]: برع ويثلث براعة وبروعًا فاق أصحابه فى العلم وغيره، أو تم. فى كل فضيلة وجمال فهو بارع.

قوله: (العبارة) بكسر العين المهملة أصله مصدر عبر الرؤيا إذا فسرها نقل إلى اللفظ المعبر به لعلاقة التعلق، ثم صار حقيقة عرفية فيه وبراعتها باشتمالها على ما يناسب المقام، كقوله فى التهنئة: بشرى فقد أنجز... إلخ[٥]، وقوله فى مدح دار: قصر عليه تحية... إلخ[٦]، قوله فى الرثاء: هى الدنيا كقوله... إلخ[٧].

---

(١) قال الرشيدى: قوله: برع بمعنى فاق فى علم أو فضل وأن تسابقت معناه أن مبتدأ فنجعل المعنى فاق فى مبتدأه، فقولهم: البراعة أن يشير فى أول كلامه بما يدل على المقصود لعل هذا المعنى فرد من أفراد البراعة أو لكونه هو حسن.

(٢) القاموس المحيط مادة صقع.

(٣) المصباح المنير مادة برع.

(٤) القاموس المحيط مادة برع.

(٥) قال الرشيدى قوله: بشرى... إلخ، تمامه:

بشرى فقد أنجز الإقبال ما وعدا ... وكوكب السعد فى أفق العلا صعدا

وأصل هذا التشبيه لشخص يمدح به شخصًا آخر، فقوله: بشرى أى فرح وسرور «فقد أنجز الإقبال ما وعدا» كناية عن كونه يصير سلطانًا. وقوله: وكون ثنائه عن حصول السعد بالفعل فى السلطنة، قال ﷺ: «أدبنى ربى فأحسن تأديبى».

(٦) قوله: قصر عليه تحية، قطعة من بيت، والبيت بتمامه:

قصر عليه تحية وسلام ... خلعت عليه جمالها الأيام

والبيت لأشجع السلمى، وهو من بحر الكامل.

(٧) قوله: هى الدنيا قطعة من بيت أيضًا بتمامه:

هى الدنيا تقول بملء فيها ... حذار حذار من بطشى وفتكى

والبيت لأبى فرج الساوى فى مرثية فخر الدولة، وهو من بحر الوافر.

وتسابقت ألباب الأدباء إلى طرائف المجاز ولطائف الاستعارة.

أما بعد: فيقول الفقير إلى ربه المنان: أبو العرفان محمد بن على المعروف بالصبَّان غفر الله ذنوبه،

قوله: (ألباب) جمع لبٍّ بضم اللام وشد الموحدة أى: عقل.

قوله: (الأدباء) بضم ففتح جمع أديب صفة مشبهة من الأدباء الظرف وحسن التناول ورياضة النفس ومحاسن الأخلاق.

قوله: (طرائف) جمع طريف بالطاء المهملة والفاء معناه فى الأصل المال المستحدث خلاف التليد استعير هنا لمحاسن من أنواع المجاز لعلاقة التشابه فى العزة على النفس بقرينة إضافته للمجاز.

قوله: (لطائف) جمع لطيف صفة من لطف كصغر وغصص وزنًا ومعنى والمراد ما خفى من أنواع الاستعارة وذكر البيان والفصاحة والبلاغة والمرسل والمرشح ومكنى الحقيقة والمجاز والاستعارة مؤذن بالمقصود فهى براعة استهلال والابتداء ينبغى التأنق(١) فيه أى المبالغة فى تحسينه كالتخلص والانتهاء.

قوله: (المنان) من أسماء الله تعالى أى المعطى ابتداء.

قوله: (العرفان) بكسر فسكون: أحد مصادر عرف، كنى بذلك تفاؤلاً وقد حقق الله ذلك.

قوله: (المعروف) صفة لمحمد وعلىّ.

قوله: (الصبان) نسبة لبيع الصابون(٢) سرت له من والده.

قوله: (غفر) صفح وستر(٣).

---

(١) يقال: تأنق فى الروضة إذا وقع متتبعًا لما يونقه أى يعجبه. (المطول/ ٤٧٧).

(٢) قال الرشيدى: قوله: نسبة بيع... إلخ. قال الصبان فى شرح منظومة الكافية فى علمى العروض والقافية: هذه النسبة سرت لى من والدى التقى الصالح الشيخ على الصبان رحمه الله، وإنما نسب بهذه النسبة لأنه كان فى ابتداء أمره يبيع الصابون فتركه خوفًا من أن يقع فى بخس الميزان فيُغضب الله تبارك وتعالى، كما أخبرنى هو بذلك، ووُهب من خشية الله فيما ذكر أمرًا مستغربًا فقد كان يتهجد كثيرًا ويصوم كثيرًا، فقد شاهدت فيه أمورًا كثيرة تدل على نور بصيرته وصفاء سريرته. تغمده الله برحمته وفسح له فى جنته. انتهى إفادة شيخنا الإنبابى.

(٣) قال الرشيدى: قوله: وستر فى الدارين عيوبه... إلخ، هو أعم مما قبله إن أردنا بالفقر فى =

وستر فى الدارين عيوبه. هذه رسالة وضعتها فى الاستعارات وما يتعلق بها، وما يتبعها لإخواننا الطالبين، يعترف بعظم

قوله: (ستر) من باب قتل والمقصود بالجملتين الدعاء فهما من مجاز علاقة الضدية.

قوله: (هذه) المختار رجوعه للألفاظ المستحضرة الدالة على المعانى المخصوصة، فهو مجاز عن مبصر لعلاقة المشابهة فى قبول التعين.

قوله: (رسالة) أصلها ما يتراسل به واستعيرت للمؤلف الصغير لعلاقة المشابهة فى الخفة واللطافة.

قوله: (وضعتها[1]) بضاد معجمة فعين مهملة، أى ألفتها، وأصل الوضع الحط ونقل للتأليف لعلاقة التشابه فى التقريب والتسهيل، واشتق منه الماضى فهى استعارة تبعية بقرينة حالية.

قوله: (فى الاستعارات) أى بيانها ظرفية مجازية من ظرفية الشىء فى ثمرته وغرضه المقصود منه.

قوله: (وما يتعلق بها) أى أقسامها وقرائنها.

قوله: (وما يتبعها) هو المرسل والحقيقة والكناية والتشبيه لأن الاستعارة أرجح منها عند البلغاء.

قوله: (لإخواننا) غلب جمعًا[2] لأخ الصحبة، وأخوة لأخ النسب.

قوله: (الطالبين) أى للرسالة أو العلم وإن لم يطلبوها شفقة عليهم وإرشادًا لهم.

قوله: (يعترف) يقر.

قوله: (بعظم) لعنب مصدر عظم كشرف مضاف لفاعله.

= الأول المحو، وإن أردنا بفقر فى الأول ستر، فيكون العموم فى الثانى من حيث أنه شمل العيوب الشرعية وغيرها، وأما الأول خاص بالعيوب الشرعية فتأمل، أفاده شيخنا أحمد المرصفى.

(١) قال الرشيدى: وقوله: وضعتها... إلخ، بأن يقال شبه التأليف بالوضع بمعنى الحط من علوٍ إلى أسفل فى التقريب فى الوضع له، وأنشف من وضعتها بمعنى ألفتها على طريق التصريحية التبعية الحقيقية، أفاده شيخنا إنبابى.

(٢) قال الرشيدى: قوله: غلب جمعًا... إلخ، إلى أن قال: وأخوة له فى النسب... إلخ، وإلا فقد قال تعالى: ﴿إنما المؤمنون إخوة﴾ فتأمل، أفاده شيخنا إنبانى.

شأنها ورفعة مكانها الأفاضل من حملة العلم المحصلين مبرزة لعرائس أبكار ليست فى كثير من الدفاتر،

قوله: (شأنها) أى حال ووصف الرسالة.

قوله: (رفعة) بكسر فسكون مصدر رفع كشرف مضاف لفاعله.

قوله: (مكانها) كناية عن رفعة الرسالة إذ يلزم من رفعة المحل رفعة الحال فيه.

قوله: (الأفاضل) أى الزائدين فى الفضل والشرف.

قوله: (من حملة) بفتحات جمع حامل أى الحاملين للقواعد الحافظين لها بيان للأفاضل.

قوله: (المحصلين) جمع محصل اسم فاعل «حصل»: المثقل أى للعلم. «ابن فارس»: أصل التحصيل: استخراج الذهب من حجر المعدن ففيه مجاز تبعى[1].

قوله: (مبرزة[2]) بضم فسكون فكسر اسم فاعل أبرز بمعنى أظهر وإسناده للرسالة مجاز عقلى وهذا مشعر بعلية مأخذه لاعتراف الأفاضل بعظم شأنها وكذا ما بعده.

قوله: (لعرائس) جمع عروس بمعنى امرأة زمن إعراسها أما العروس بمعنى الرجل زمن إعراسه فجمعه عرس بضمتين.

قوله: (أبكار) بفتح فسكون جمع بكر بكسر فسكون الذى لم يتزوج رجلاً كان أو امرأة استعار العرائس[3] لمسائل الرسالة للتشابه فى الحسن والمرغوبية ورشحها بأبكار.

قوله: (الدفاتر) جمع دفتر وقد تكسر داله: الصحف المجموعة، كذا فى القاموس، وفى المصباح: جريدة الحساب اهـ. والمراد به كتب البيان فعلى الأول: كلى مستعمل فى جزئيه، وعلى الثانى: شبهها بالدفاتر فى العزة واستحقاق الصيانة على طريق التصريحية.

---

(١) قال الرشيدى: قوله: ففيه مجاز تبعى... إلخ، فعليه يقال: شبه إدراك العلم بالتحصيل فى كمال الرغبة، وتنوسى التشبيه، واستعير التحصيل لإدراك العلم، واشتق منه محصل، بمعنى مدرك على سبيل الاستعارة التبعية فتأمل.

(٢) قوله: مبرزة... إلخ، هو بالرفع نعت للرسالة يحسب للأصل، ويصح أن تكون بالنصب حال منها، أو من مفعول، وضعتها، لكن الوجه الأول جارٍ على خلاف الأكثر الذى هو تقديم الوصف بالمفرد على الوصف بالجملة.

(٣) قوله: استعار العرائس... إلخ، بأن يقال: يشبهها أظهره فى الرسالة فى المسائل بالعرائس، واستعار... إلخ فتأمل.

مطلعة على بنات أفكار تقربها عين الناظر محققة لمقامات

قوله: (مطلعة) بضم فسكون فكسر اسم فاعل أطلع، كاعلم وزنًا ومعنى وإسناده مجاز.

قوله: (بنات) جمع بنت استعارها لنتائج الأفكار وللمشابهة فى الحسن والعزة واستحقاق الصيانة عن غير الكفء والرغبة فى كل على طريق التصريحية بقرينة إضافتها للأفكار.

قوله: (أفكار) جمع فكر بكسر فسكون أى النظر والتدبر لطلب المعانى.

قوله: (تقر) بكسر القاف وفتحها مضارع قرا المضاعف من باب ضرب وتعب، أى: تبرد وتسر.

قوله: (بها) أى بسبب الاطلاع عليها.

قوله: (عين) فى القاموس[1]: العين الباصرة مؤنثة جمعها أعيان وأعين وعيون ويكسر، جمع جمعها أعينات.

قوله: (الناظر) اسم فاعل نظر أى الشخص المتأمل فى الرسالة برؤية العين ويحتمل ما يشمل السامع من عموم المجاز[2]، وفى السجعتين تشريع وبين أبكار وأفكار جناس مضارع.

قوله: (محققة) بضم ففتح فكسر أى مبينة على وجه الحق أو بالدليل، وإسناده مجاز.

قوله: (لمقامات) بفتح الميم جمع قام اسم مكان من قام موضع القدمين استعارة للمعانى، لأنها مواضع الأفكار ومتعلقاتها بالفتح.

(١) القاموس المحيط مادة عين.

(٢) عموم المجاز: هو استعمال اللفظ فى معنى كلىٍّ يكون المعنى الحقيقى للفظ فردًا من أفراده. (إشكالية الجمع بين الحقيقة والمجاز فى ضوء البيان القرآنى. أ. د/ محمود توفيق ص٤٥).
والمعنى الكلى: ما حكم فيه على مجموع الأفراد من حيث ما هو مجموع. وجمهور البيانيين والأصوليين يذهبون إلى منع إرادة الحقيقة والمجاز فى كلمة واحدة وفى سياق واحد. وكان عموم المجاز هو المخرج فى كثير من الأحايين من الوقوع فى هذا المأرق.
وتحريره فى كلام الشيخ أن يقصد بكلمة الناظر معنى كليًا يشمل كلاً من الناظر بعينه والسامع بأذُنه، ويكون المعنى الكلى حصول التأمل سواء كان بالعين أو السمع.

قصر فيها ما سواها محررة لمباحث قصر عن تحريرها ما عداها نفع الله تعالى بها الطالبين وجعلنا وإخواننا بمنِّه وكرمه من الفائزين.

قوله: (**قصر**) مثقل: ترك الأمر قادرًا عليه.

قوله: (**فيها**) أى عن تحقيق المقامات.

قوله: (**ما سواها**) من كتب البيان.

قوله: (**محررة**) بضم ففتح فكسر أى: مهذبة، وأصل التحرير: الإعتاق فشبه تهريب المعانى به فى مطلق التخليص واستعاره له واشتق من محررة بقرينة إيقاعه على المباحث وإسناده مجاز.

قوله: (**لمباحث**) بفتح الميم: جمع مبحث أصله مكان البحث والاستقصاء عن أمر، والخفى والمعانى محل اعتبارى لتفتيش العقل فلذا سميت به.

قوله: (**قصر**) بضم الصاد المهملة أى عجز وإسناده مجاز وبينه وبين قصر السابق جناس محرف.

قوله: (**تحريرها**) أى المباحث من إضافة المصدر لمفعوله.

قوله: (**ما عداها**) أى الرسالة من كتب القوم.

قوله: (**نفع**) أى وصل الله الطالبين إلى الخيرات بسبب الرسالة أى: اللهم انفع فهو مجاز علاقته الضدية.

قوله: (**تعالى**) أن أنشىء تنزيها فهو مجاز علاقته الضدية.

قوله: (**الطالبين**) أى للعلم ليعلم الدعاء فيقرب من الإجابة.

قوله: (**جعلنا**) الله أى صير الله تعالى المصنف وإخوانه الطالبين أو المؤمنين.

قوله: (**بمنه**) أى متوسلاً فى إجابة هذا الدعاء بإنعام الله تعالى.

قوله: (**وكرمه**) بفتح الراء أى جلال الله وعظمته.

قوله: (**الفائزين**) أى الناجين من المهلكات الظافرين بالخيرات.

* * *

باب تقسيم اللفظ إلى الحقيقة والمجاز والكناية

اعلم أن مباحث علم البيان أربعة: التشبيه،

باب تقسيم اللفظ إلى الحقيقة والمجاز[١] والكناية

قوله: (مباحث علم البيان) أى ما يبحث عنه بقواعد البيان.

قوله: (علم البيان) من إضافة المسمى أى القواعد التى يعرف بها كيفية تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة فى وضوح الدلالة أو الملكة الحاصلة عن طول ممارسة تلك القواعد بحيث يتمكن من قامت به من إدراك أى جزئىٍّ من جزئيات الفن فأى معنى أراد إيراده بطرق مختلفة فى الوضوح تمكن فيه بالملكة بما يناسب من الطرق و«أل» فى المعنى للاستغراق العرفى، أى بكل معنى متحد يتعلق به قصده وخرج به ملكة إيراده معان متعددة بطرق متنوعة بتنوع المعانى مختلفة فى الوضوح فليست من علم البيان، والطرق: التراكيب، وخرج بتقييدنا بمختلفة فى الوضوح ملكة إيراد المعنى الواحد بطرق متماثلة فى وضوح الدلالة بأن يكون ألفاظًا مترادفة إذ الاختلاف فى الوضوح لا يتصور فيها لأن دلالتها وضعية فإن عرف وضعها تماثلت وإلا لم تدل وتوقف تصور معنى بعضها على معرفة وضعه ليس اختلافًا فى الوضوح إذ لا دلالة قبل معرفة الوضع وبعد معرفته لا تفاوت، وجعلنا «أل» استغراقية إشارة إلى أن ملكة إيراد معنى واحد بطرق مختلفة لا تسمى بيانيًا[٢] مثال إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى الوضوح من باب الكناية أن يقال فى وصف زيد بالجود مثلاً: زيد مهزول الفصيل، وزيد جبان الكلب، وزيد كثير الرماد فهذه التراكيب تفيد وصفه بالجود على طريق الكناية لأن هزال الفصيل إنما يكون بإعطاء لبن أمه للأضياف وجبن الكلب لألفه الإنسان الأجنبى بكثرة الواردين من الأضياف فلا يعادى أحدًا ولا يتجاسر عليه وهو معنى جبنه وكثرة الرماد من كثرة الإحراق للطبائخ من كثرة الأضياف وهى مختلفة وضوحًا وكثرة الرماد أوضحها فيخاطب به عند المناسبة ككون المخاطب لا يفهم بغيره، ومثاله من الاستعارة أن يقال فى

---

(١) قد تقدم أن الحقيقة لما كانت طريقًا للمجاز اعتنى بها البلاغيون وذكروها فى مباحثهم لا على الأصالة بل على التبعية.

(٢) هو كلام ابن يعقوب المغربى مع تصرف يسير فى العبارة (مواهب الفتاح: ٣/ ٢٥٩، ٢٦١).

وليس من أقسام اللفظ

وصفه به رأيت بحرًا فى الدار وطم زيد بإنعامه جميع الأنام، والطموم غمر الماء فهو قرينة على استعارة البحر فى النفس، ولجة زيد تتلاطم أمواجها، وأوضحها الأول، وأخفاها الوسط، ومثاله من التشبيه زيد كالبحر فى السخاء وزيد كالبحر وزيد بحر وأظهرها ما صرح بوجهه وأداته وأخفاها ما حذف وجهه وأداته، فيخاطب بكل فى مقام يناسبه فى الخفاء والوضوح ولا يتأتى الاختلاف فى الوضوح فى باب الحقيقة؛ لأن المخاطب إن علم وضع جميع الألفاظ المستعملة فى التراكيب التى خوطب بها وبوضع هيئة التركيب لم يكن بعضها أوضح دلالة له من بعض، وإن لم يعلم وضع جميع تلك الألفاظ وهيئاتها بأن لم يعلم شيئًا أو علم البعض فقط لم يدله ما جهل وضعه، وما انتفت دلالته لا يوصف بوضوحها مثلاً إذا قيل خدُّ فلانٍ يشبه الورد لمن علم ألفاظه وهيئته فهم منه المعنى بتمامه وإن بدل كل لفظ بمرادفه والهيئة بحالها وهو عالم بذلك فهمه بتمامه أيضًا من غير تأمل كالأول قاله ابن يعقوب[1] وانظر تمامه ففيه فوائد جليلة وموضوعه: اللفظ العربى من حيث كونه فيما وضع له أو فى غيره لعلاقة، وقرينة مانعة مما وضع هو له، أو غير مانعة منه أو فى تشريك أمر بأمر، فعلم وجه حصر مباحثه فى الأربعة وفائدته بمعرفة كيفية تلك التأدية، والاستعانة على فهم كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ وكلام البلغاء. ووضعه الشيخ عبد القاهر الجرجانى[2].

قال العلامة السعد: المقصود الأصلى بالنظر إلى علم البيان: هو المجاز إذ به يتأتى اختلاف الطرق دون الحقيقة إلا أنها لما كانت كالأصل للمجاز إذ الاستعمال فى غير ما وضع له فرع الاستعمال فيما وضع له جرت العادة بالبحث عن الحقيقة اهـ[3]. ومراده بالمجاز مقابل الحقيقة فشمل الكناية والتشبيه إذ يتأتى بهما اختلاف الطرق فى الوضوح كما تقدم.

قوله: (وليس من أقسام اللفظ) لأنه تشريك أمر... إلخ فهو فعل نفسى يدل اللفظ عليه، وفى التلخيص وجه جعله من مباحث البيان وهو خارج عن موضوعه كونه مبنى الاستعارة التى هى من المجاز الذى هو من اللفظ.

---

(١) مواهب الفتاح (٣/ ٢٧٥).

(٢) هو صاحب دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة ت ٤٧٤ هـ.

(٣) مختصر السعد (٣/ ٣٢) ضمن شروح التلخيص.

والحقيقة والمجاز اللفظيان والكناية والثلاثة من أقسام اللفظ، والمقصود من هذه الرسالة بيان المجاز وما يتعلق، ولكن لا بأس بذكر تعاريف الثلاثة الأخرى والكلام عليها تتميمًا للفائدة.

قوله: (اللفظيان) احترازًا عن العقليين فإنها من مباحث المعانى لأنها من أحوال الإسناد الخبرى ـ وإن ذكرهما السكاكى فى البيان ـ وهما من أفعال النفس أيضًا وبهذا القيد صح الحكم على الثلاثة بأنها من أقسام اللفظ، ولو حذفه لم يصح لشمولها العقليين، ولا تمنع منه الترجمة كما لم تمنع من التشبيه لحسن التبرع.

قوله: (المقصود) أى بالذات.

قوله: (بيان المجاز) أى حقيقته خصه بالقصد الذاتى لأنه الذى يتأتى به اختلاف الطرق فى وضوح الدلالة مع كثرة أقسامه وأحكامه والكناية وإن تأتى بها اختلافها فيه كما مر لا تساويه فيها.

قوله: (وما يتعلق به) أى المجاز من أقسامه وقرينته وعلاقاته وترشيحه وإطلاقه وتجريده وغير ذلك.

قوله: (لكن لا بأس... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه قوله المقصود إلخ من عدم تعرضه للثلاثة الأخرى بالكلية.

قوله: (تعاريف) جمع تعريف بمعنى معرف بكسر الراء ما يلزم من تصوره تصور معرفة بفتحها أو امتيازه عن غيره أى الأقوال الشارحة لماهيات الثلاثة الأخرى التشبيه والحقيقة والكناية.

قوله: (عليها) أى تعاريف الثلاثة الأخرى أى شرحها وبيان ثمرات قيودها إذ القاعدة عود الضمير على المضاف ما لم يكن لفظًا كل أو بعض، ولأنه الواقع لأنه الذى يدل عليه سياق الكلام سلمنا جدلاً أنه قصور فما قصور مهجور إذ قصور التراجم مشهور ومرتكبه لتبرعه مشكور.

قوله: (تتميمًا) علة لذكر تعاريف الثلاثة الأخرى والكلام عليها أى قصد التكميل.

قوله: (الفائدة) أى العلم والنفع الحاصل لناظر الرسالة. انظر الأصل ففيه تمام الفائدة[1].

---

(١) يفهم من كلام الشيخ أنه اعتنى بالمجاز لكثرة أقسامه بخلاف مباحث البيان الأخرى، وهذا لا يقدح فى منزلة التشبيه أو الكناية، فلكل منهما مقام لا يقوم غيره فيه.

فنقول: التشبيه

مبحث التشبيه

قوله: (التشبيه) أى حقيقته فى عرف البيانيين قال فيه جنسيته ككل معرف إذ التعريفات إنما هى للماهيات، وأما فى اللغة(١) فهو إلحاق أمر بأمر فى أمر سواء كان

(١) التشبيه لغة: التمثيل جاء فى اللسان: الشِّبه والشَّبه والشبيه: المثل، وأشبه الشىء: ماثله، وتشابه الشيئان واشتبها: أشبه كل واحد منهما صاحبه وشبهه إياه وشبهه به، والتشبيه التمثيل.
فائدة: للتشبيه فوائده وتأثيره على النفس، منها ما يرجع إلى عبارته، ومنها ما يرجع إلى تأثيره فى نفس متلقيه، ومنها ما يرجع إلى دواعى استخدامه وإيثار المتكلم له دون سواه من طرق التعبير، فمن هذه الفوائد ما يلى:
أولاً: الإيجاز: حيث أن جملته تغنى عن كلام كثير، فى توضيح مراد المتكلم، كما ترى فى قول النابغة الذبيانى يعتذر للنعمان بن المنذر بقوله:

فإنك كالليل الذى هو مدركى وإن خلت أن المنتأى عنك واسع

فقد أفاد بالتشبيه سعة نفوذ النعمان، واتساع ملكه وأنه لا يفلت من قبضته هارب مهما حاول، إذ يصل إليه فى كل مكان، بالإضافة إلى ما يدل عليه من شدة سخط النعمان، وانعكاس ذلك على نفس النابغة فزعًا ورعبًا وحيرة، وهذا ما جعله يختار «الليل» مشبهًا به دون النهار، وإن كان بمنزلة فى الوصول إلى كل مكان، لأن الليل يُشعر بالخوف والرهبة والفزع، وهى الأشياء التى يحس بها النابغة إزاء سخط النعمان وغضبه عليه، فكان التشبيه به أنسب... ويعضد هذا ويزيد فى نصرته قول العباس بن الأحنف:

نعمة كالشمس لما طلعت بثت للإشراف فى كل بلد

وذلك أنه قصد من تشبيه النعمة بالشمس ما قصده النابغة فى التشبيه السابق، من تعميم الأقطار والوصول إلى كل مكان، إلا أن النعمة لما كانت تسُرُّ وتؤنس انتزع الشبه لها من الشمس لمدلولاتها على ذلك، ولم ينتزعه من الليل وإن كان يؤدى ما تؤديه الشمس من دلالة على وصول النعمة إلى أقاصى البلاد وانتشارها فى العباد، لأن الليل يُرهب ويخيف، وهذا لا يتناسب مع الإحساس بالنعمة، وتتفاوت التشبيهات فى الإيجاز، وهذا أحد أسس التفاضل بينها إذ يحكم لأوجزها بالفضل، إذا ما تواردت على معنى واحد، ومن التشبيهات المؤجزة البديعة ما تراه فى رد الإمام مالك بن أنس رضى الله عنه، على هارون الرشيد حين حج ودخل مسجد الرسول ﷺ وطلب من الإمام أن يصف له مكان أبى بكر وعمر رضى الله عنهما من رسول الله ﷺ فى الحياة الدنيا، حيث قال: يا أمير المؤمنين، مكانهما منه كمكان قبريهما من قبره، فقال الرشيد: شفيتنى يا مالك!
ثانيًا: المبالغة: لأن التعبيرية قدر زائد من إثبات الوصف المراد للمتحدث عنه، لا تراه فى =

. . . .

= التعبير المجرد منه فحين نقول: محمد شجاع، ونقول: محمد كالأسد، نجد أن الجملتين تدلان على وصف محمد بالشجاعة، إلا أن دلالة الثانية عليه أبين وأغزر، لما فيها من استحضار صورة الأسد وانعكاسها فى الذهن على ما يُتخيل من شجاعة محمد.
وتتفاوت التشبيهات فى المبالغة تبعًا لتفاوت صياغتها فالتعبير بكان فى المثال السابق غير التعبير بالكاف ـ كأن محمدًا أسد ـ والتعبير بإسقاط الأداة غير التعبير بها ـ محمد أسد ـ وهكذا. . .
ثالثًا: التبيين والتوضيح: وهى وظيفته الأساسية وفائدته الكبرى، إذ يخرج الأغمض إلى الأوضح، والخفى إلى الجلى، كما فى قوله تعالى: ﴿والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئًا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب﴾ [النور:٣٩]، تجد أنه أبان التشبيه عن أعمال الكافرين التى هى من أبواب البر، كصلة الأرحام، وفك العناة، وإغاثة الملهوفين، من أنه لا غناء فيها ولا ثمرة تُرجى منها، أتم بيان وأوفاه، إذ جعلها فى فوات نفعها وحضور ضررها كالسراب فى أرض منبسطة متسعة، يراه من هو محتاج إلى الماء فيحسبه ماءً، فيقصده ليشرب منه، فإذا انتهى إليه لم يجد شيئًا. . . كذلك الكافر، يحسب أنه قد عمل عملاً وأنه قد حصَّل شيئًا، فإذا وافى الله يوم القيامة، وحاسبه الله عز وجل عليها لم يجد له شيئًا، ووجد الزبانية يأخذونه إلى جهنم، فيسقونه الحميم والغساق والعياذ بالله من كل ردىء وسوء ونسأله دوام العافية.
رابعًا: التوكيد: لأنه يعمق المعنى ويُلحُّ عليه بالتثبيت، ويرسم له فى لوح الخاطر صورة بارزة المعالم.
يقول أبو هلال العسكرى: والتشبيه يزيد فى المعنى وضوحًا ويكسبه تأكيدًا، وهذا ما أطبق جميع المتكلمين من العرب والعجم عليه، فيقول الشيخ الجرجانى: واعلم أن مما اتفق عليه العقلاء أن التمثيل إذا جاء فى أعقاب المعانى، أو برزت هى باختصار فى معرضه، كساها أبهة، وكسبها منقبة، ورفع من قدرها، وضاعف قواها فى تحريك النفوس لها، ودعا القلوب إليها، واستثار لها من أقاصى الأفئدة صبابة وكلفًا، وفسر الطباع على أن تعطيها محبة وشغفًا.
ومن ذلك ما فى قوله تعالى: ﴿مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتًا وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون﴾ [العنكبوت:٤١]. وأى الصفة العجيبة الشأن لهؤلاء الكفار فى اتخاذهم الأصنام آلهة يعبدونها من دون الله، وعليها يتكلون كصفة العنكبوت فى اتخاذها بيتًا واهيًا من نسجها، لا يغنى عنها فى حر ولا برد، ولا فى مطر ولا أذى، وجملة: وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت وضحت وجه الشبه، وهو الوهن والضعف، ومعنى قوله: ﴿لو كانوا يعلمون﴾ فكل واحد يعلم وهن العنكبوت، أى لو كانوا يعلمون أن هذا مثلهم، وأن أمر دينهم بالغ هذه الغاية من الوهن، ولكنهم لا يعلمون.
خامسًا: توسيع آفاق التعبير أمام البليغ: إذ يمكنه من أن ينتزع من الشىء الواحد أشباهًا عدة، =

. . . .

بالكاف ونحوها لفظًا أو تقديرًا أو كان على وجه الاستعارة أو التجريد فى المصباح[١]: شبهت الشىء بالشىء أقمته مقامه بصفة جامعة بينهما.

وقال ابن يعقوب وعرف مطلق التشبيه لغة فقال: التشبيه سواء كان على وجه الاستعارة أو على وجه تنبنى الاستعارة عليه وهو ما كان بالكاف ونحوها أو على وجه التجريد، الدلالة على مشاركة أمر لأمر فى معنى الأمر الأول المشبه، والأمر الثانى: المشبه به، والمعنى وجه الشبه، والمراد الدلالة على ذلك صراحة وقصدًا فلا يدخل مثل قاتل زيد عمرًا ونحو جاء زيد وعمر فإن دلالتها على المشاركة بالاستلزام من غير قصد إليها[٢].

= بمعنى أن يجعل الشىء الواحد مشبهًا به لمشبهات مختلفة باختلاف الأحوال التى يمكن أن تؤخذ منه، ويدل هو عليها، وذلك كالقمر، فقد أخذ الشعراء منه أشباهًا كثيرة تكشف عن مدى افتتانهم به، وتنافسهم فى الانتزاع منه... أخذوا منه الشهرة، والاستدارة، والاستنارة، وبعد المنال، والكمال عن النقصان، والنقصان عن الكمال، وبعد جرمه وقرب ضوئه، وظهوره بكل مكان، والشعور بأهميته حين تشتد الحاجة إليه... إلى غير ذلك من أشباه امتلأت كتب البلاغة بالتمثيل لها. ويمكن أن يضاف إليها وصف آخر هو وضوح رؤيته ليلة تمامه، حيث استعان به المصطفى ﷺ فى تأكيد وتقرير ما يتطلع إليه كل مسلم فى الآخرة وهو التمتع بالنظر إلى وجهه الكريم جلَّ شأنه.

وبالجملة فهناك فوائد أخرى تحدث عنها البلاغيون فى مبحث مستقل بعنوان «الغرض من التشبيه» بعضها يندرج تحت ما سبق، وبعضها جديد، ومعظمها يعود إلى المشبه، والقليل منها يعود إلى المشبه به، فمما يعود إلى المشبه: بيان الحال، وبيان لمقدار الحال، وتقرير الحال، وبيان الإمكان، وتحسينه وتقبيحه، واستطرافه.

وانظر: الكشاف (٣/ ٦٩، ٧٠)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٢٩٦)، وتفسير أبى السعود (٦/ ١٨٠)، والكشاف (٢/ ٣٢٧)، وأبى السعود (٣/ ١٨٢) (٥/ ٤٠)، ورسالة النكت (ص٨٢)، والصناعتين (ص٢٤٩)، وأسرار البلاغة (١/ ٢٢٥)، والتحرير والتنوير (٢٠/ ٢٥٣)، والكشاف (٣/ ٢٠٦)، وتفسير القرطبى (ص٦٩٣٥)، والله أعلم.

(١) هذا هو تعريف التشبيه فى عرف البيانيين، ويبدو أن كلام الشارح قد سبقه فوضع التعريف الاصطلاحى موضع التعريف اللغوى، وجلَّ من لا يسهو.

(٢) مواهب الفتاح (٣/ ٢٩٣).

تشريك الأمر لأمرٍ فى أمر بالكاف أو نحوها لفظًا أو تقديرًا، كقولك: زيد كالبدر فى الحسن،

قوله: (تشريك) مصدر شرك المثقل مضاف لمفعوله أمر هو المشبه كزيد فى المثال.

قوله: (لأمر) هو المشبه به كالبدر فيه، **(فى أمر)** هو وجه الشبه كالحسن فيه.

قوله: (بالكاف) هى الأداة[1].

قوله: (أو نحوها) أى الكاف فى الدلالة على التشريك كلفظ نحو ومثل وشبه[2].

قوله: (لفظًا أو تقديرًا) حال من الكاف أو نحوها أى حال كونه ملفوظًا أو مقدرًا وخرجت الاستعارة لعدم الكاف ونحوها لفظًا وتقديرًا فلا تسمى تشبيهًا عرفًا[3] والتجريد الذى يذكر فى البديع[4] وهو أن يبالغ فى تشبيه الشىء بالشىء حتى يصير المشبه بحيث يكون أصلاً تتفرع وتنفصل عنه وبسببه أفراد المشبه به كقولك: لقيت بزيد أسدًا ولقينى منه أسد[5] بناءً على أنه لا يسمى تشبيهًا اصطلاحًا، وهو الأقرب إذ لم يذكر فيه الطرفان على وجه يبنى على التشبيه، وقيل: إنه تشبيه حقيقة لذكر الطرفين فيمكن تحويلهما إلى هيئة التشبيه لولا قصد التجريد وعليه فلا يخرج من تعريف التشبيه، والأقرب لما يأتى الأشمل له إرجاع قوله لفظًا أو تقديرًا لأمر وما بعده، ويعرب مفعولاً مطلقًا لوصف محذوف لدلالته عليه أى ملفوظ أو مقدر سلمنا جدلاً أنه حال من نكرة بلا مسوغ فهو عربى نادر يرتكب هنا لجر آلة المعنى عليه، وقد أشرنا إليه بقولنا: والأقرب لما يأتى... إلخ، ولكن من أحب الإفساد غرق فى السواد وعمى من المراد كما عمى عن كون مجىء المصدر المنكر حالاً مقصورًا على السماع.

قوله: (زيد كالبدر فى الحسن) أى كالتشريك المدلول عليه بهذا الكلام الملفوظ فيه

---

(١) يقصد بالأداة الكلمة التى تدل على المماثلة والمشاركة، وقد يطلق عليها آلة التشبيه يقول الدسوقى: قوله: أداته أى آلته لأن اللغة هى الأداة. حاشية الدسوقى (٣/ ٣٨٥).

(٢) الأداة تكون حرفًا أو اسمًا أو فعلاً.

(٣) أجاز إمام البلاغيين الشيخ عبد القاهر إطلاق اسم التشبيه على الاستعارة لأنها تبنى عليه بقول: وأما تسمية الأول تشبيهًا بغير ممنوع ولا غريب (أسرار البلاغة/ ٣٢٣).

(٤) تعريف التجريد: أن ينتزع من أمر ذى صفة أمرًا آخر مثله فيها مبالغة كعمالها فيها. (المطول/ ٤٣٢).

(٥) مواهب الفتاح: (٣/ ٢٩٤، ٢٩٥).

وزيد بدر فلا بد فى كل تشبيه من الأركان الأربعة: المشبه، والمشبه به، ووجه الشبه، وأداة التشبيه،

بجميع الأركان الأربعة.

قوله: (وزيد بدر) أى وكالتشريك المدلول عليه بهذا اللفظ الذى ذكر فيه المشبه والمشبه به وقدر فيه الأداة والوجه.

قوله: (فلا بد) بضم الموحدة وشد المهملة أى لا انفكاك ولا خلوص تفريع على التعريف إذ تضمن أن أركانه أربعة ملفوظة أو مقدرة.

قوله: (فى كل تشبيه) أى تحققه.

قوله: (من الأركان الأربعة) ابن يعقوب الأقرب أن المراد بالطرفين والوجه معنى كل واحد منها لا اللفظ الدال عليه لأن المشرك فيه حقيقة معنى الجامع لا لفظه والمشتركان فيه معنى الطرفين لا لفظهما وأما الأداة فالأقرب أن المراد بها لفظها بدليل تمثيلها بالكاف وشبهها اهـ[1]. ووجه ركنيتها وإن لم تدخل فى ماهيته لما علمت أنه فعل نفسى توقفه عليها مع عدم استقلال بعضها به فأشبهت الأجزاء، وإطلاق الركن على ما كان لذلك اصطلاح، انظر الأصل.

قوله: (المشبه) بضم ففتحتين مثقلاً هو وما بعده بيان للأركان الأربعة، وقد يكون هو والمشبه به حسيين[2] كالخد والورد فى قولك خد زيد كالورد فى الحمرة، وقد يكونا عقليين كالعلم والحياة فى قولك: العلم كالحياة فى كون كل منها جهة إدراك، وقد يكونان مختلفين كالمنية والسبع فى قولك: المنية كالسبع فى الاغتيال، والمراد بالحسى المدرك هو أو مادته بإحدى الحواس الخمس الظاهرة البصر والشم والسمع والذوق واللمس، والعقلى ما عدا ذلك، انظر الأصل.

قوله: (ووجه الشبه[3]) هو المعنى الذى يشترك فيه الطرفان بأن يوجد فيهما معه والمراد به أمر يختص به الطرفان فى قصد المتكلم لتحقق الفائدة به بخلاف ما ليس كذلك فلا يقصد لعدم تحقق الفائدة فيه ففى زيد كالأسد، ووجهه كالشمس: الوجه فى

---

(١) مواهب الفتاح (٣/ ٣٠٤، ٣٠٥).

(٢) الحسى: ما أدركت مادته بإحدى الحواس الظاهرة. والعقلى ما عداهما.

(٣) عبارة صاحب الإيضاح: المعنى الذى يشترك فيه الطرفان تحقيقًا وتخيلاً. (الإيضاح ٣/ ١٥).

وإذا كان شيء منها غير مذكور فهو مقدر

الأول الجراءة المختصة بهما وبما ضاهاهما المشهورة بالأسد، وفي الثاني الحسن والبهاء، ولا يصح[١] أنه فيهما الجسمية ونحوها كالذاتية والحيوانية والوجود لعمومه وعدم فائدته. نعم إن قصد المتكلم التعريض بمن لا يفهم المشابهة في وجه مختص كان كالمختص في الإفادة والمراد بوجوده فيهما ثبوته فيهما تحقيقًا كما مر أو تخييلاً نحو ما في قوله:

كأن النجوم بين دجـاه[٢] سنن لاح بينهن ابتداع

فوجه الشبه فيه الهيئة الحاصلة من حصول أشياء مشرقة في جنب شيء مظلم أسود وهي غير موجودة في المشبه به إلا على سبيل التخيل انظر الأصل.

قوله: (وإذا كان شيء منها) أي الأركان الأربعة... إلخ ظاهره جواز حذف لفظ المشبه به كباقي الأركان وهو ما استقر عليه كلام عصام في الأطول[٣] وتبعه ابن يعقوب[٤] مخالفًا للسعد والسيد ونص السعد في المختصر قد سبق أن الأركان أربعة والشبه به مذكور قطعًا والمشبه إما مذكور أو محذوف وعلى التقديرين فوجه الشبه إما مذكور أو محذوف وعلى التقديرات الأربع فالأداة إما مذكورة أو محذوفة تصير ثمانية اهـ. وأورد عليه جواز حذف المشبه به في جواب من يشبه الأسد حيث يجاب بزيد، فتزيد المراتب على ثمانية وأجاب السعد والسيد في شرحي المفتاح بمنع كونه تشبيهًا بل هو تعيين للمشبه وبعد تسليمه يمنع وقوعه في كلام البلغاء، ولا يخفى ضعفه، إذا لم يكن هذا تشبيهًا لم يكن زيد في جواب من قام إخبارًا بل تعيينًا للقائم، ولا معنى لمنع الوقوع في كلام البلغاء؛ لأنه حذف قياسي لا يوقع وقوع مثله في كلام البليغ على السماع بل الجواب أنه نادر بالقياس إلى سائر المراتب فلذا لم يلتفت إليه، وأن الجواب في حكم السؤال ومطابق له فحكمه ظاهر من بيان المراتب الثمانية، ولو أردت بوجوب

---

(١) اتفق أهل البيان على أن وجه الشبه لا يكون إلا من الناحية التي يقصدها المتكلم لا من جميع النواحي.

(٢) البيت للقاضي التنوخي من بحر الخفيف وهناك رواية (دجاها) نقلها صاحب الإيضاح (٣/ ١٥).

(٣) الأطول للمولى عصام (٢/ ٦٥).

(٤) مختصر السعد.

لا محالة، والتشبيه البليغ هو الذى حذف فيه وجه الشبه وأدوات التشبيه كالمثال الثانى لما فيه من كمال المبالغة؛ لأن حذفهما يوقع فى الخيال اتحاد الطرفين هذا ما ذكره القوم.

ذكر المشبه به ما يشمل تقديره فإنه المقابل لحذف الأداة والوجه بمعنى لكان صوابًا اهـ أطول. وأراد بالمعنى المحقق لحذف الأداة والوجه ما يأتى عنه فى التشبيه البليغ من أنه تناسيهما وفى الأصل عبارة ابن يعقوب.

قوله: (لا محالة) أى لا انفكاك ولا مخلص ولا حيلة تخلص من تقديره انظر الأصل.

قوله: (والتشبيه البليغ[1]) أى حقيقة التشبيه المسمى تشبيهًا بليغًا فى عرف البيانيين.

قوله: (الذى) أى التشبيه الذى جنس يشمل البليغ وغيره.

قوله: (حذف فيه) أى من أركانه... إلخ فصل مخرج لما ذكر فيه الوجه والأداة أو أحدهما فلا يسمى بليغًا.

قوله: (لما فيه) بكسر اللام علة لمقدر مفهوم مما تقدم أى وسمى بليغًا.

قوله: (من كمال المبالغة) بيان «لما» أى الذى هو المبالغة الكاملة فى وصف المشبه بوجه الشبه؛ لأن حذفهما أى الوجه والأداة علة لاشتماله على كمال المبالغة.

قوله: (يوقع) أى يدخل.

قوله: (فى الخيال) أى ذهن السامع وقوة إدراكه انظر الأصل.

قوله: (الطرفين) بفتح الراء أى المشبه والمشبه به لتحقق المشابهة بينهما.

قوله: (هذا) أى ما تقدم من أنه إن حذف شىء من الأركان الأربعة وجب تقديره وإن التشبيه البليغ هو الذى حذف وجهه وأداته مقدرين وإن وجه بلاغته إيهامه اتحاد الطرفين.

قوله: (القوم) أى المتقدمون على عصام الدين[2].

---

(١) المراد به هنا الذى يتخاطب به أذكياء البلغاء ويستحسنونه فيما بينهم وليس المراد بالبليغ ما كان مطابقًا لمقتضى الحال، فإن المبتذل قد يطابق مقتضى الحال لسوء فهم السامع. (مواهب الفتاح ٣/٤٥٦).

(٢) كالسكاكى والطيبى والخطيب وسعد الدين.

وأمَّا العصام فقد ذكر فى رسالته الفارسية أن التحقيق أن فى قولنا: زيد أسد اعتبارين:

أحدهما: أن يُجعل المحذوفان نسيًا منسيًا غير ملحوظين ولا مقدرين وحينئذ توجد دعوى الاتحاد وكمال المبالغة، ونظيره زيد عدل إذا بقى العدل على معناه المصدرى.

وثانيهما: أن يلاحظ المحذوفان ، كلاهما أو أحدهما ، تقديرًا فيعرى حينئذ

قوله: (الفارسية) ألفها باللغة الفارسية فى المجاز وما يتعلق به وعربها المولوى مع زيادة تحريرات.

قوله: (المحذوفان) أى الوجه والأداة.

قوله: (نسيًا) بكسر النون وفتحها وسكون السين المهملة مصدر نسى المراد به المفعول فنسيًا تأكيد وإيضاح له.

قوله: (منسيًا) كمرمى اسم مفعول نسى أصله منسوى فأبدل وأدغم.

قوله: (غير ملحوظين) تفسير لما قبله.

قوله: (لا مقدرين) تفسير لما قبله أيضًا.

قوله: (وحينئذ) أى حين اعتبر المحذوفان نسيًا منسيًا.

قوله: (الاتحاد) أى بين الطرفين.

قوله: (وكمال) عطف على دعوى.

قوله: (ونظيره) أى شبيه ومثيل زيد أسد بالاعتبار المتقدم.

قوله: (على معناه المصدرى) أى وقصد بالإخبار به عن زيد المبالغة فى اتصافه به حتى صار كأنه هو.

قوله: (وثانيهما) أى الاعتبارين.

قوله: (يلاحظ) بضم أوله وفتح الحاء المهملة أى يعتبر.

قوله: (تقديرًا) تمييز لنسبة الملاحظة للمحذوفين أو مفعول مطلق مبين للنوع على حذف مضاف أى ملاحظة تقدير ومحصوله أن الاعتبار الثانى تقدير المحذوفين.

قوله: (فيعرى) بفتح الراء مضارع عرى بكسرها أى يخلو زيد أسد.

قوله: (حينئذ) أى حين اعتبار المحذوفين مقدرين.

عما ذكر فلا يوجد فى الحذف حينئذ فائدة سوى الأخصرية ونظيره زيد عدل إذا جعل بمعنى العادل أو على تقدير مضاف فيكون ساقطًا عن رتبة البلاغة ونظر البلغاء، أقول من قوله: فلا يوجد فى الحذف فائدة سوى الأخصرية شىء لاشتمال الكلام عند الحذف بحسب الظاهر وقطع النظر عن التقدير على دعوى اتحاد الطرفين فيقع فى وهم السامع اتحادهما كما نبَّه على ذلك القوم بقولهم لأن حذفهما يوقع إلخ وهذه فائدة غير الأخصرية إلا أن يقال: مراده فائدة قوية،

قوله: (عما ذكره) من دعوى الاتحاد وكمال المبالغة.

قوله: (فى الحذف) أى بسببه.

قوله: (حينئذ) أى حين الاعتبار الثانى.

قوله: (الأخصرية) أى الاختصار قوله ونظيره أى مثيل زيد أسد بالاعتبار الثانى.

قوله: (فيكون) أى زيد أسد بالاعتبار الثانى تفريع على قوله: (فيعرى) حينئذٍ عما ذكر... إلخ.

قوله: (رتبة البلاغة) إضافته للبيان.

قوله: (ونظر البلغاء) أى اعتبارهم فلا يسمى بليغًا وتعصر اسم البليغ على نحو زيد أسد بالاعتبار الأول.

قوله: (أقول... إلخ) شروع من المصنف فى البحث فى كلام عصام الدين.

قوله: (لاشتمال الكلام... إلخ) تعليل لوجود الشىء فى قوله.

قوله: (عند الحذف) أى للأداة والوجه.

قوله: (بحسب) بفتح السين أى بسبب اعتبار صلة اشتمال وقطع النظر تفسير لما قبله.

قوله: (عن التقدير) أى للمحذوفين أو أحدهما.

قوله: (على دعوى... إلخ) صلة اشتمال.

قوله: (وهم) بسكون الهاء أى ذهن.

قوله: (اتحادهما) أى الطرفين.

قوله: (إلا أن يقال... إلخ) جواب البحث المتقدم.

قوله: (مراده) أى عصام نقوله فيعرى... إلخ.

وهذه ضعيفة تخييلية لابتنائها على ظاهر اللفظ وقطع النظر.

فلا ينبغى أن يترتب عليها دعوى الاتحاد وكمال المبالغة وكذا فى إطلاق قوله فيكون ساقطًا عن رتبة البلاغة ونظر البلغاء شىء لأن الحال قد يقتضى ذلك فيكون عين البلاغة ومنظور البلغاء إلا أن يقال: مراده ساقط عن رتبة من البلاغة فوق

قوله: (وهذه) أى الفائدة التى اشتمل الكلام عليها بحسب (الظاهر).

قوله: (تخييلية) نسبة للتخييل ضد التحقيق.

قوله: (لابتنائها) أى الفائدة علة لضعفها ونسبتها للتخييل.

قوله: (عن المعنى) أى المقصود المقدر.

قوله: (فلا ينبغى) أى: لا يحسن تفريع على قوله وهذه ضعيفة... إلخ.

قوله: (دعوى الاتحاد وكمال المبالغة) هما عين الفائدة فالمناسب إبداله بعده وتسميته بليغًا هذا ولا يخفاك أن العصام منع ما ذكره القوم من اجتماع دعوى الاتحاد وكمال المبالغة مع تقدير المحذوفين أو أحدهما مستندًا لكون المقدر، كالثابت فلا يمكن معه ذلك فكيف يرد عليه بما منعه إلا أن يقال: المشبه لا يقوى قوة المشبه به فمنعه ممنوع ثم لا يخفى أن الفرق بين الاعتبارين إنما هو باعتبار المتكلم أما السامع منهما بالنسبة له سواء فى إيهام الاتحاد وكمال المبالغة إذ لا يسبق لذهنه إلا ظاهر العبارة والتناسى والتقدير قلبيان لا اطلاع له عليهما فالتحقيق إطلاق القوم ولا ضعف فيه أصلا.

قوله: (وكذا فى إطلاق... إلخ) تشبيه فى ثبوت الشىء والبحث.

قوله: (لأن الحال... إلخ) علة لتعقب الإطلاق المذكور وثبوت الشىء فيه والحال الحامل للمتكلم على اعتبار خصوصية ما فى الكلام الذى يؤدى به أصل المراد.

قوله: (ذلك) أى حذف الوجه والأداة وتقديرهما.

قوله: (فيكون) أى الحذف والتقدير.

قوله: (عين البلاغة) أى ذات ذى المطابقة لمقتضى الحال أى موصوفًا بها وواصلاً لها لا ساقطًا عنها.

قوله: (منظور البلغاء) أى معتبرهم.

قوله: (إلا أن يقال... إلخ) جواب عن خدش الإطلاق.

قوله: (مراده) أى عصام.

هذه المرتبة، ونظر للبلغاء فوق هذا النظر.

ثم أقول: هذا التحقيق يوجب خدش التعريف السابق بعدم جامعيته للمثال المذكور على الاعتبار الأول لعدم ذكر الوجه والأداة فى اللفظ والتقدير فلا يتم التعريف إلا إذا بنى على مذهب القوم ويوجب انتفاء ركنية الوجه والأداة وللعصام أن يقصر التعريف، وركنيتهما على التشبيه غير البليغ،

قوله: (هذه المرتبة) أى زائدة فى التصرف والاعتبار على هذه المرتبة كالاعتبار الأول والثانى إذا اقتضاهما مقام واحد بأن اقتضى مطلق الحذف فإن الثانى يكون ساقطًا بالنسبة للأول لأنه تصرف فى اللفظ والمعنى والثانى فى خصوص اللفظ.

قوله: (ثم) للترتيب الذكرى والتدرج فى درجات الترقى فى التعقب.

قوله: (هذا التحقيق) أى: الذى لعصام فى التشبيه البليغ.

قوله: (يوجب) أى: يتسبب عنه.

قوله: (خدش) بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة آخره شين معجمة أصله جرح ظاهر الجلد ثم استعير لتعقب التعريف بعدم الجميع للمشابهة فى التأثير والنقص بقرينة إضافته للتعريف.

قوله: (التعريف) السابق أى للتشبه.

قوله: (بعدم جامعيته) أى كونه جامعًا بسبب للخدش أو تصويرًا له.

قوله: (الاعتبار الأول) جعل المحذوفين نسيًا منسيًا.

قوله: (لعدم ذكر الوجه... إلخ) علة لعدم جامعيته له عليه.

قوله: (يتم التعريف) أى بكونه جامعًا للبليغ تفريع على يوجب خدش... إلخ.

قوله: (مذهب القوم) أى فى التشبيه البليغ.

قوله: (ويوجب) أى تحقيق العصام للتشبيه البليغ.

قوله: (انتفاء ركنية الوجه والأداة) أى كونهما ركنين للتشبيه لتحققه مع انتفائهما لفظًا وتقديرًا.

قوله: (وللعصام... إلخ) إشارة للجواب عن الإيجابين بمنع الأول وتسليم الثانى.

قوله: (أن يقصر) بضم الصاد المهملة أى يجعل التعريف السابق قاصرًا على التشبيه غير البليغ فلا يخدش بعدم جامعيته له وله أن يجعل كون الوجه والأداة ركنًا قاصرًا على

ويوجب اشتباه الاستعارة والتشبيه البليغ لاشتراكهما حينئذ فى تناسب التشبيه وقد صرح كثير كعبد اللطيف البغدادى فى قوانين البلاغة والبهاء السبكى فى عروس الأفراح بأن الفرق بينهما أن الاستعارة يجب فيها تناسى التشبيه ويمتنع فيها تغيير أداته والتشبيه البليغ يجب فيه تقدير أداته[1].

قال البهاء السبكى: ففى نحو زيد أسد تارة يقصد التشبيه فتكون الأداة مقدرة

غيره أيضًا.

قوله: (اشتباه) أى التباس.

قوله: (لاشتراكهما) أى الاستعارة والتشبيه البليغ علة لاشتباههما.

قوله: (قوانين) جمع قانون الأصل والمقياس ثم جعل المركب[2] الإضافى علمًا لكتاب عبد اللطيف.

قوله: (البهاء) الحسن ثم لقب به الإمام.

قوله: (عروس الأفراح) كتاب له فى علوم البلاغة.

قوله: (يجب فيه) تقدير أدائه لعصام منعه والفرق. (بآخر) أقرب وأظهر من هذا وهو جواز الجمع بين الطرفين فى التشبيه البليغ ومنعه فى الاستعارة فلم يوجب تحقيقه اشتباههما حتى على مذهب السعد[3] وابن السبكى[4] من جوازهما فى زيد أسد، لأن المشبه فى التشبيه زيد وفى الاستعارة الرجل الشجاع.

قوله: (ففى نحو زيد أسد) تفريع على أن الاستعارة يجب فيها تناسى التشبيه... إلخ وتوضيح له بالمثال صلة يقصد وهو مدخول ألفا تقديرًا.

قوله: (فتكون الأداة مقدرة) أى وأسد مستعمل فى الحيوان المفترس فهو حقيقة والتشبيه من مجاز الحذف وقد اجتمع فيه الطرفان تفريع على يقصد.

---

(١) عروس الأفراح (٣/٢٩٨).

(٢) عروس الأفراح (٤/٥٧).

(٣) مذهب السعد فى التشبيه البليغ أنه استعارة، مع عدم التوسع فى حد الاستعارة فهى شاملة التشبيه البليغ مع عدم التوسع فى حدها أو إضافة أى تعديل (المطول/٣٥٨) مختصر السعد (٤/٤٩).

(٤) مذهب السبكى أن «زيد أسد» يجوز أن يطلق عليه أنه تشبيه بليغ أو استعارة مع ترجيح الاستعارة على التشبيه. (عروس الأفراح ٤/٥٧).

وتارة يقصد الاستعارة فلا تكون مقدرة ويكون الأسد مستعملاً فى الرجل الشجاع بقرينة الإخبار به عن زيد فإن قامت قرينة على تقدير الأداة صرفنا الكلام إليه وإن لم تقم فنحن بين إضمار واستعارة، والاستعارة أولى فيصار إليها اهـ ملخصًا[١]. وسيأتى تتمة ذلك.

(تنبيه): قال البهاء السبكى فى عروس الأفراح: الذى لا شك فيه أن التشبيه الذى ذكرت فيه الأداة نحو زيد كالأسد حقيقة وما حذفت أداته نحو زيد أسد من مجاز الحذف ولا نسلم لابن الأثير نقله فى كنز البلاغة عن الجمهور إن التشبيه

قوله: (فلا يكون) أى أداة التشبيه تفريع على قوله يقصد الاستعارة.

قوله: (مستعملاً فى الرجل الشجاع) أى للتشابه فى الجراءة بأن نشبه الرجل الشجاع العام لزيد وغيره بالأسد فى الجراءة ثم تتناسى التشبيه وتدعى أن الرجل الشجاع داخل فى جنس الأسد وتستعير له لفظ أسد ثم تحمله على زيد فمعنى زيد أسد زيد رجل شجاع فليس فيه جمع الطرفين انظر الأصل.

قوله: (بقرينة الأخبار) إضافته للبيان صلة مستعملاً.

قوله: (فإن قامت) أى وجدت... إلخ تفريع على ففى نحو زيد أسد... إلخ.

قوله: (على تقدير الأداة) أى التشبيهية.

قوله: (إليه) أى تقدير الأداة قد كوّن اللفظ تشبيها بليغًا.

قوله: (والاستعارة أولى) لأن فيها زيادة تصرف بتناسى التشبيه والإدراج ونقل اللفظ عن معناه قرينة مانعة من إرادة معناه فتدل على كمال المتكلم.

قوله: (إن التشبيه) أى اللفظ الدال على تشريك أمر... إلخ ففيه شبه استخدام.

قوله: (حقيقة) لأنه مستعمل فيما وضع له.

قوله: (من مجاز الحذف) لاشتماله على حذف أداته.

قوله: (أثير) بفتح الهمزة وكسر المثلثة فعيل بمعنى مفعول أى منقول ثم سمى به قوله كنز أصله المال المدفون وما يحرز به فشبه البلاغة بالمال فى العزة على طريق المكنية وكتابه بحرزه فى الصيانة على طريق التصريحية ثم سمى كتابه بالمركب.

---

(١) عروس الأفراح (٣/ ٢٩٠).

الصريح نحو زيد كالأسد مجاز ولا نتخيل لذلك شبهة إلا ما قيل إن حقيقة زيد كالأسد مشابهته له فى جميع الأمور وذلك متعذر وهى شبهة ساقطة؛ لأن التشبيه فى أخص أوصاف المشبه به، وأشهرها لا فى جميعها لتعذر ذلك اهـ ملخصًا.

وقوله: وما حذفت أداته نحو زيد أسد من مجاز الحذف سيأتى أن السعد يجوز كونه استعارة قوله ولا نتخيل لذلك شبهة. . . إلخ.

أقول: ارتضى السيد فى شرح المفتاح أنه ليس المقصود بالتشبيهات معانيها الوضعية، قال: فنحو: وجه زيد كالبدر، لا يريد به ما هو مفهومه وضعًا،

قوله: (الصريح) أى المصرح فيه بأداته.

قوله: (نتخيل) أى ندرك بخيالنا.

قوله: (شبهة) بضم فسكون ما يظن دليلاً وليس دليلاً.

قوله: (متعذر) فلا يقصده البليغ ولا يستعمل فيه اللفظ ويستعمل فى الممكن وهى المشابهة فى أخص أوصافه وأشهرها وليس موضوعًا لها فهو مجاز.

قوله: (فى أخص أوصافه) أى موضوع للتشريك فيه فهى حقيقة.

قوله: (أن السعد) يجوز كونه استعارة تقدم له هذا عن السبكى أيضًا فنسبته إليه أتم مناقضته والتأمل الصادق ينبيك عن السهو فى هذه المقولة سواء نسبت للسعد أو السبكى؛ لأن الغرض اللفظ الذى قصد به التشبيه وصرح فيه بأداته أو طرحت وقدرت وهذا متعذر كونه استعارة كما علمته مما تقدم.

قوله: (أى السبكى) مبتدأ خبره جملة أقول بحذف العائد أى فى رده.

قوله: (ارتضى) اختار.

قوله: (المفتاح) بكسر الميم أصله آلة الفتح استعاره السكاكى لكتابه الجامع لتسعة علوم للتشابه فى الإيصال تبعًا لاستعارة الفتح للتبيين بقرينة إضافته للعلوم.

قوله: (بالتشبيهات) أى المركبات الموضوعة لتشريك أمر لأمر. . . إلخ.

قوله: (فنحو وجه زيد كالبدر... إلخ) تفريع على قوله: ليس المقصود من التشبيهات. . . إلخ.

قوله: (ما هو مفهومه) أى المعنى الذى يفهم منه.

قوله: (وضعًا) أى من جهته أو بسببه.

بل نريد أن ذلك الوجه فى غاية الحسن ونهاية اللطافة[١]، واختار التفتازانى أن المقصود بها معانيها الوضعية وصدر به السيد فى حواشيه على المطول فعلم مما نقلناه عن السيد فى شرح المفتاح وجه القول بمجازية التشبيه نعم منع ما نقلناه عنه فيه متوجه فتأمل، وقال عقب ما نقلناه عنه: لكن إرادة هذا للمعنى لا تنافى إرادة المفهوم الوضعى[٢]. اهـ.

ويوضح هذا ما ذكره قبل بأسطر ونصُّه، والصواب فى هذا المقام ما حققه

قوله: (بل نريد.. إلخ) إضراب انتقالى.

قوله: (ونهاية اللطافة) مرادف لغاية الحسن.

قوله: (واختار التفتازانى... إلخ) عديل ارتضى السيد. . . إلخ.

قوله: (فعلم... إلخ) تفريع على قوله ارتضى السيد. . . إلخ.

قوله: (وجه القول بمجازية التشبيه) حاصله كونه مستعملاً فى غير ما وضع له لوضعه للإلحاق والتشريك واستعماله فى الثناء بغاية الحسن مثلاً.

قوله: (نعم... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (فعلم وجه القول) من صحته ولزوم قبوله أو جواب لتقريرها عساه أن يقال هل يتجه منع ما نقلته عن السيد فى شرح المفتاح.

قوله: (متوجه) أى له وجهة ومأخذ.

قوله: (لكن إرادة هذا المعنى) أى كون الوجه فى غاية الحسن ونهاية اللطافة استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (وجه زيد كالبدر ولا نريد به... إلخ) من تنافى الإرادتين.

قوله: (المفهوم الوضعى) أى تشريكه معه فى الحسن.

قوله: (هذا) أى كون إرادة هذا المعنى لا تنافى إرادة المفهوم الوضعى.

قوله: (فى هذا المقام) لعلة مقام تقسم اللفظ إلى حقيقة ومجاز مرسل واستعارة وتشبيه وكناية.

---

(١) حاشية السيد على المطول (٣١٠).

(٢) المرجع السابق (٣١٠).

بعض مشايخنا وهو أن اللفظ بتوسط الوضع، إنما يفيد المعنى الموضوع له أو ماله علاقة معه بحيث ينتقل الذهن من الموضوع له إليه فى الجملة وهو المسمى عندهم باللازم فاللفظ إن استعمل فى الموضوع له كان حقيقة، وإن استعمل فى لازمه فإمَّا أن تكون علاقته المشابهة أو غيرها فعلى الأول إن كان معه قرينة تنافى إرادة الموضوع له كان استعارة، وإن لم تكن كان تشبيهًا وعلى الثانى أيضًا إن كان معه تلك القرينة المانعة كان مجازًا مرسلاً، وإن لم تكن كان كناية. اهـ.

قوله: (الوضع) تعيين اللفظ للمعنى.

قوله: (ما له علاقة) أى المعنى الذى يناسب المعنى الموضوع له، مثلاً لفظ أسد لا يفيد بواسطة وضعه إلا الحيوان المفترس الذى وضع له أو الرجل الشجاع الذى يشابهه فى الجراءة.

قوله: (بحيث) تقييد للعلاقة أى متلبسة بحالة هى أن الذهن ينتقل من الموضوع له لماله علاقة معه بسببها أى علاقة موجبة لانتقال الذهن منه إليه لا مطلق علاقة.

قوله: (فى الجملة) أى على وجه الإجمال أى ولو فى بعض الصور احترازًا عن اللزوم الذهنى الممتنع معه الانفكاك فلا يشترط هنا كما سبق.

قوله: (وهو) أى ماله علاقة معه.

قوله: (عندهم) أى البيانيين.

قوله: (فاللفظ إن استعمل... إلخ) تفريع على قوله اللفظ بتوسط الوضع... إلخ. وتفصيل له.

قوله: (علاقته) أى المناسبة بين المنقول عنه والمنقول إليه المصححة للنقل قوله فعلى الأول أى كون علاقته المشابهة.

قوله: (وعلى الثانى) أى غير المشابهة.

قوله: (المانعة) أى من إرادة الموضوع له.

قوله: (كان كناية) فتحصل أن أقسام اللفظ المستعمل خمسة[1] حقيقة وهو اللفظ المستعمل فيما وضع له واستعارة وهو اللفظ المستعمل فى لازم ما وضع له للمشابهة وقرينة مانعة من إرادة الموضوع له، وتشبيه وهو اللفظ المستعمل فى اللازم لها وليس

---

(١) هى أربعة أقسام يجعل التشبيه والحقيقة قسمًا واحدًا.

وبهامشه: مما عرى له ما نصه: فإن قيل: هذا المعنى المراد ليس مشابهًا للمعنى الموضوع له إنما المشابهة بين الوجه والبدر قلنا: إرادة هذا المعنى متفرع على تلك المشابهة فمن ثم صح أن العلاقة المشابهة فتأمل. اهـ.

ولك أن تجعل العلاقة السببية والمسببية فافهم ويؤخذ من كلامه أن مجازية التشبيه على القول بها ليس بالمعنى المتعارف للمجاز فتنبه.

معه قرينة مانعة منه ومرسل وهو المستعمل فى اللازم لعلاقة غيرها وقرينة مانعة وكناية كذلك إلا أن قرينتها لا تمنع.

قوله: (هذا المعنى المراد) أى كون الوجه فى غاية الحسن ونهاية اللطافة.

قوله: (للمعنى الموضوع له) أى تشريك الوجه للبدر فى الحسن.

قوله: (قلنا... إلخ) جواب بتسليم نفى المشابهة بينهما ولك الجواب بمنعه لتشابههما فى ترتب المدح والذم على كل.

قوله: (إرادة هذا المعنى) متفرع على تلك المشابهة فيه أن المتفرع نفى هذا المعنى لا إرادته وأن الخبر غير مطابق ويدفع الأول بأن المراد صحة إرادة أو بتأويل المصدر باسم مفعول وجعل الإضافة من إضافة ما كان صفة والثانى بمراعاة عنوان القصد والأظهر أن المراد سبب فى الموضوع له والموضوع له سبب فى صحة إثبات المراد.

قوله: (فمن ثم) أى لأجل ذلك التفرع. . . إلخ تفريج على قوله إرادة هذا المعنى متفرع. . . إلخ.

قوله: (العلاقة) أى بين المراد والموضوع له.

قوله: (ولك أن تجعل... إلخ) هذا الجواب وإن صح فى نفسه وأخذ من قوله إرادة هذا المعنى متفرع. . . إلخ خروج عن المقام وإخلال بالتقسيم والمناسبة.

قوله: (السببية والمسببية) على اعتبار وصفى المنقول عنه والمنقول له والمختار اعتبار وصف الأول فقط، وقيل: باعتبار وصف الثانى فقط.

قوله: (من كلامه) أى السيد أى قوله اللفظ أن استعمل. . . إلخ.

قوله: (ليس بالمعنى المتعارف للمجاز) المعنى المتعارف له لفظ مستعمل فى غير ما وضع لعلاقة وقرينة مانعة والمأخوذ منه أن معنى مجازيته على القول بها استعماله فى غير ما وضع له للمشابهة وقرينته لا تمنع.

والحقيقة فى الأصل

مبحث الحقيقة[(١)]

(فى الأصل) أى اللغة لتقدمها وابتناء غيرها عليها.

---

(١) تنقسم الحقيقة بحسب ما تدل عليه إلى حقيقة لغوية وشرعية، عرفية عامة وخاصة.
أ ـ الحقيقة اللغوية: اللفظ المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب ومثالها كلمة أسد، إذا أريد بها الحيوان المفترس.
ب ـ الحقيقة الشرعية: اللفظ المستعمل فيما وضع فى اصطلاح التخاطب الشرعى قبل الصلاة.
جـ ـ العرفية العامة: مثل لفظ الدابة عندما يستخدم فى ذوات الأربع.
د ـ العرفية الخاصة: مثل الكلمات التى يستخدمها أهل الفنون والصناعات مثل كلمة البناء عند النحاة تعنى: لزوم آخر الكلمة حركة واحدة.
وقال ابن فارس: الحقيقة من قولنا: حق الشىء إذا وجب، واستقامة من الشىء المحق وهو المحكم.
نقول: ثوب محقق النسج، أى: محكم، وقال غيره: اشتقاقها من الاستحقاق لا من الحق، وإلا لكان المجاز باطلاً.
وتطلق الحقيقة ويراد بها ذات الشىء وماهيته، كما يقال: حقيقة العالم، من قام به العلم، وحقيقة الجوهر: المتحيز، وهذا محل نظر المتكلمين.
وتطلق بمعنى اليقين، وفى الحديث: «لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان» وليس المراد بها هنا.
وتطلق ويراد بها المستعمل فى أصل ما وضعت له فى اللغة، وهو مرادنا، وقد منع قوم أن يكون قولنا: حقيقة ينطلق على ما عدا هذا، لأن معنى الحقيقة لايصح إلا فيما يصح فيها المجاز، حكاه القاضى عبد الوهاب وزيفه بأن اللغة لا تمنع، وقد بينا للحقيقة فيها استعمالات، ولأن من الكلام ما هو حقيقة وإن لم يصح المجاز فيه.
فقولنا: المستعمل خرج به اللفظ قبل الاستعمال، فليس بحقيقة ولا مجاز، وقولنا: ما وضع له أخرج المجاز إن قلنا: إنه ليس بموضوع، فإن قلنا: موضوع قلنا: وضع أولاً.
وهل إطلاقها بهذا الاصطلاح حقيقة أو مجاز؟
اختلفوا فيه، فذهب الإمام وأتباعه إلى أنه مجاز، لأن الحقيقة، «فعليه» من الحق، إنما بمعنى الفاعل أى: الثابت، ولهذا دخلت التاء، وأما بمعنى المفعول أى: المثبت، وعلى هذا فدخول التاء فيها لنقل الاسم من الوصفية إلى الاسمية المحضة.
والحق: أنها إن كانت بمعنى الفاعل فهى على بابها للتأنيث، وإن كانت بمعنى المفعول، فيحتمل أنها للتأنيث، والتاء لنقل الاسمية.
وقال السكاكى: هى عندى للتأنيث فى الوجهين لتقدير لفظ الحقيقة قبل الاسمية صفة مؤنث =

فعيل بمعنى: فاعل من حقَّ الشىء ثبت، أو بمعنى: مفعول من حققته أثبته، نقل إلى الكلمة الثابتة أو المثبتة فى مكانها الأصلى، والتاء فيها للنقل من الوصفية

قوله: (فعيل) أى وزنها فأصلها حقيق بلا تاء.

قوله: (من حق) أى مأخوذ مشتق من مصدر حق فحقيق بمعنى حق ثابت.

قوله: (ثبت) تفسير لحق.

قوله: (أو بمعنى مفعول) فحقيق بمعنى محقق مثبت.

قوله: (حققته) بالتخفيف.

قوله: (أثبته) تفسير لحققته.

قوله: (نقل) أى لفظ الحقيقة من الموضوع له أعنى الثابت أو المثبت.

قوله: (إلى الكلمة الثابتة أو المثبتة) أى الكلمة المستعملة فيما وضعت له لعلاقتها بالمعنى الوصفى من حيث كونها ثابتة أو مثبتة ولو أبدل الكلمة باللفظ كما يأتى له فى التعريفات لكان أحسن لأن النقل ليس لخصوص الكلمة.

قوله: (فى مكانها الأصلى) أى معنى الكلمة الذى وضعت له فاستعير المكان للمعنى لتشابههما فى الاحتواء والحصر وعدم الخروج عن كل بقرينة إضافته لضمير الكلمة.

قوله: (فيها) أى كلمة الحقيقة.

قوله: (للنقل) أى زائدة عند نقل حقيقة.

قوله: (الوصفية) أى كونها وصفًا معناه ثابت أو مثبت.

= غير مجراة على الموصوف وهو الكلمة، ثم نقلت إلى الاعتقاد المطابق، ثم من الاعتقاد إلى اللفظ المستعمل فيما وضع له تحقيقًا لذلك الوضع، فظهر أن إطلاق لفظ الحقيقة على هذا المعنى المعروف ليس حقيقة لغوية، بل مجازًا واقعًا فى المرتبة الثالثة.

والذى يقتضيه إطلاق أكثر الأصوليين أنه حقيقة، وهو الذى يظهر ترجيحه بهذا المعنى، ويدل عليه كلام أهل اللغة.

قال ابن سيده فى المحكم: الحقيقة فى اللغة: ما أقر فى الاستعمال على أصل وضعه، والمجاز خلاف ذلك، وحكاه فى المحصول عن ابن جنى، وقال: إنه غير جامع لخروج الشريعة والعرفية، وهو غير وارد، لأن كلامه كالمصرح بأن المراد اللغوية فقط، والظاهر أن مراده لفظ الحقيقة لا المعنى، ثم تعداد هذه المراتب وجعله مجازًا فى المرتبة الثالثة لا ضرورة إليه، ولم لا يكون نقل من أول وهلة إلى المقصود اللغوى، ولا إشكال فى أنهما صفتان عرفيتان اهـ.

انظر: معجم مقاييس اللغة والمحكم (حق).

إلى الاسمية كما عليه الجمهور، وقيل: للتأنيث، أما على كونها بمعنى فاعل فواضح لأن فعيلاً بمعنى فاعل يؤنث بالتاء سواء أجرى على موصوفه أم لا، وأما على كونها بمعنى مفعول فتقدر منقولة من الوصف المؤنث المحذوف موصوفه؛ لأن استواء المؤنث والمذكر فيه إذا لم يحذف موصوفه، وفى الاصطلاح اللفظ المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب،

قوله: (إلى الاسمية) أى كونها اسمًا للفظ المستعمل فيما وضع له فرقًا بينهما.

قوله: (كما عليه الجمهور) فيه تشبيه الشيء بنفسه ويجاب باختلافها اعتبارًا من حيث اختلاف القائل والمحل وهو كافٍ فى صحة التشبيه.

قوله: (لأن فعيلاً) أى الاسم الذى على وزنه... إلخ تعليل لقوله واضح.

قوله: (يؤنث بالتاء) أى يختم بها إذا وصفت به مؤنث.

قوله: (أجرى على موصوفه) نحو جاءتنى مرأة شهيدة عظيمة رحيمة شريفة جميلة.

قوله: (أم لا) نحو جاءتنى جميلة.

قوله: (فتقدر) أى كلمة الحقيقة.

قوله: (إذا لم يحذف موصوفه) أى فعيل بمعنى مفعول فإن حذف لم يستويا فيه ولحقته التاء ضد إرادة المؤنث.

قوله: (وفى الاصطلاح) عطف على فى الأصل أى ومعنى الحقيقة فى اصطلاح البيانيين.

قوله: (اللفظ) جنس شمل الحقيقة المفردة والمركبة والمجاز كذلك والكناية كذلك والموضوع قبل استعماله والمهمل والغلط.

قوله: (المستعمل) فصل أول مخرج للموضوع غير المستعمل وللمهمل.

قوله: (فيما وضع له) أى المعنى الذى وضع اللفظ له فالصلة جارية على غيرها هى له وقد أمن اللبس فصل ثان لإخراج المجاز والكناية والغلط.

قوله: (فى اصطلاح) أى اتفاق إضافته لأدنى ملابسة أو للفاعل على حذف مضاف أى ذوى أو تأويل المصدر باسم الفاعل أى المخاطب.

قوله: (التخاطب) تفاعل من الخطاب توجيه الكلام لمخاطب قال المحقق الأمير يعنى إذا حصل تخاطب وليس بلازم حصول تفاعل بالفعل حتى لا يشمل استعمال الشخص

أى اصطلاح وقع به تخاطب المستعمل كالأسد المستعمل فى الحيوان المفترس وكالصلاة إذا استعملها المتكلم باصطلاح اللغة فى الدعاء أو المتكلم باصطلاح

وحده اهـ يعنى أن تعبير البيانيين فى تعريض الحقيقة والمجاز يكون بصيغة التفاعل الدالة[١] على حصول الخطاب من كل للآخر مبنى على التقدير والغرض وليس مرادهم أن حقيقتهما متوقفة على حصول التخاطب بالفعل. إذ لو أرادوا ذلك لم يشمل تعريفهم الحقائق والمجازات التى تكلم بها الشخص وحده فيكون غير جامع[٢]، وفائدته التنصيص على المانعية والجامعية كما سينبه عليه.

قوله: (أى اصطلاح... إلخ) تفسير لقوله فى اصطلاح التخاطب، ولعله لرفع ما يتوهم أن المراد اصطلاح معين يسمى اصطلاح التخاطب.

قوله: (وقع) أى حصل.

قوله: (به) أى بملاحظة اعتباره.

قوله: (للمستعمل) بكسر الميم الثانية أى المتكلم باللفظ مريدًا منه ذلك المعنى الموضوع له فمتى كان اللفظ موضوعًا للمعنى المستعمل فيه فى الاصطلاح الذى تكلم الشخص باعتباره كان حقيقة وإن لم يكن موضوعًا له فى اصطلاح آخر.

قوله: (كالأسد) شروع فى التمثيل للحقيقة زيادة فى البيان.

قوله: (المفترس) بضم الميم وكسر الراء الذى يصيد وهذا المثال لم يختلف وضعه باختلاف الاصطلاح.

قوله: (وكالصلاة[٣]... إلخ) مثال للحقيقة المفردة أيضًا لكن المخالف وضعها باختلاف الاصطلاح.

قوله: (باصطلاح اللغة) أى استعمال العرب الألفاظ أو نفس ألفاظهم المستعملة والإضافة لأدنى ملابسة أو للفاعل بتقدير أهل أو للبيان قال المحقق الأمير: لا مانع من تسمية اللغة اصطلاحًا.

قوله: (فى الدعاء) أى الطلب من الله تعالى.

---

(١) لأن صيغة التفاعل تفيد اشتراك اثنين فى الحدث مثل: تخاصم محمد وعلىٌّ.

(٢) وبعدم الجامعية يتطرق الفساد للتعريف؛ لأن شرط التعريف أن يكون جامعًا.

(٣) من المعلوم أن لفظ الصلاة يعدها البلاغيون حقيقة شرعية.

الشرع فى ذات الأركان المعهودة، وكقولك: زيد قائم المستعمل فى ثبوت قيام زيد فقيد المستعمل لإخراج[1] ما لم يستعمل وقيد فيما وضع له لإخراج الغلط على ما يأتى، والمجاز لأن المراد بالوضع عند الإطلاق الوضع التحقيقى المقابل للتأويلى أعمّ من أن يكون شخصيًا،

قوله: (فى ذات الأركان) المعهودة حدها ابن عرفة بقربة فعلية ذات إحرام وسلام أو سجود فقط أو تنويعية، والثانى سجدة التلاوة.

قوله: (زيد) قائم مثال للحقيقة المركبة.

قوله: (فقيد المستعمل) شروع فى بيان فوائد فصول التعريف وإضافته للبيان.

قوله: (ما لم يستعمل) سواء وضع كزيد بعد وضعه وقبل استعماله أو لم يوضع كدين.

قوله: (على ما يأتى) فى المهم السابع عشر من التتمة بعد تمام الكلام على الكناية[2].

قوله: (والمجاز) أى الكناية على أنها واسطة والتشبيه على أنه مجاز عطف على الغلط.

قوله: (لأن المراد) أى المعنى الذى يقصد علة لإخراج المجاز يقيد فيما وضع له.

قوله: (بالوضع) أى هذا اللفظ.

قوله: (عند الإطلاق) أى للوضع عنه التقييد بالتحقيق التأويلى.

قوله: (الوضع التحقيقى) نسبة للتحقيق، وهو ما يدل اللفظ بسببه على المعنى الموضوع له من غير توقف على قرينة وعلاقة.

قوله: (للتأويلى) نسبة للتأويل، وهو ما يدل اللفظ بسببه على الموضوع له بشرط العلاقة والقرينة.

قوله: (أعم) أى حال كون الوضع التحقيقى عامًا للشخصى والنوعى.

(شخصيًا) نسبة للشخص لتعلقه به وهو ما استحضر الواضع حينه الموضوع بشخصه كوضع العلم والإشارة والمصدر.

---

(١) كقولك: خذ هذا الفرس مشيرًا إلى كتاب بين يديك، فإن لفظ الفرس هنا قد استعمل فى غير ما وضع له فليس بحقيقة، كما أنه ليس بمجاز. (المطول/ ٣٤٩).

(٢) سيأتى أن الكناية واسطة بين الحقيقة والمجاز.

أو نوعيًا والوضع فى المجاز ليس تحقيقًا وبهذا يندفع استشكال التفتازانى بأنه إن أريد الوضع الشخصى خرج كثير من الحقائق لأن جميع المركبات وكثيرًا من المفردات مثل الأفعال ومثل المثنى والمجموع والمصغر والمنسوب بالجملة حكما تكون دلالة بحسب الهيئة دون المادة إنما هى موضوعة

قوله: (نوعيًا) نسبة للنوع لتعلقه به وهو ما استحضر الواضع حينه الموضوع بقاعدة كلية كوضع المركب والمشتق والمجاز.

قوله: (والوضع) أى الحاصل فى إفراد المجاز أى المتعلق به تأويلى لتوقف دلالته على علاقة وقرينة زيادة على الوضع وثانوى تبعى وبه يرجع الخلاف فى وضع المجاز لفظيًا.

قوله: (وبهذا) أى بسبب التعليل المذكور.

قوله: (استشكال التفتازانى) أى إخراج المجاز من تعريف الحقيقة يفيد فيما وضع له.

قوله: (بأنه) أى الشأن تصوير للاستشكال.

قوله: (إن أريد) أى بقولهم وضع فى تعريف الحقيقة.

قوله: (الوضع الشخصى) أى فقط ليخرج المجاز لأن وضعه نوعى.

قوله: (خرج كثير من الحقائق) وهو الذى وضعه نوعى فيصير الحد غير جامع.

قوله: (لأن جميع المركبات سواء كانت تامة أو ناقصة اسمية أو فعلية... إلخ) تعليل للملازمة الشرطية.

قوله: (وكثيرًا من المفردات) عطف على جميع.

قوله: (الأفعال) شامل للماضى والمضارع والأمر.

قوله: (المصغر) نحو رجيل ودريهم.

قوله: (المنسوب) نحو مصرى.

قوله: (الهيئة) أى كيفية اجتماع الحروف وشكلها.

قوله: (المادة) أى الحروف فمادة الفعل لا تدل على زمنه إنما الدال عليه هيئته وكذا الدال على التنشئة أو الجمعية أو التصغير أو النسبة أو تعلق الحدث بالذات على جهة الوقوع منها أو عليها إنما هى الهيئة.

قوله: (إنما هى) أى المركبات والمفردات الدالة بهيئتها.

بالنوع دون الشخص وإن أريد مطلق الوضع أعم من الشخصى والنوعى لم يخرج المجاز من التعريف لما أنه موضوع بالنوع. اهـ.

فلا حاجة إلى إخراجه بقيد الحيثية الملحوظة فى مثل هذا التعريف من تعاريف الأمور التى يختلف باختلاف الإضافة والاعتبار، على أن فى إخراجه بها نظرًا،

قوله: (بالنوع) دون الشخص يعنى أن الواضع حين وضعها استحضر أنواعها الكلية ووضع الجزئيات الحاصلة فى ضمنها ولم يستحضر تلك الجزئيات بأشخاصها وأعيانها فوضعها نوعى.

قوله: (وإن أريد) أى بالوضع فى تعريف الحقيقة من تمام التصوير.

قوله: (مطلق الوضع) أى الوضع المطلق عن التقييد بالشخصى والنوعى.

قوله: (لم يخرج المجاز من التعريف) أى للحقيقة فيكون غير مانع.

قوله: (لما أنه) أى لأن المجاز علة لملازمة الشرطية الثانية.

قوله: (بالنوع) أى بسبب استحضاره ليكون آلة لاستحضار جزئياته التى أريد وضعها.

قوله: (فلا حاجة إلى إخراجه) أى المجاز من تعريف الحقيقة تفريع على قوله: وبهذا يندفع... إلخ. وملخص هذا الجواب اختيار إرادة الوضع المطلق ومنع دخول المجاز لخروجه بقيد الحيثية.

قوله: (بقيد الحيثية) إضافته بيانية.

قوله: (الملحوظة) أى المعتبرة.

قوله: (مثل) بكسر فسكون أى شبه.

قوله: (هذا التعريف) أى المذكور للحقيقة.

قوله: (باختلاف الإضافة والاعتبار) أى: التنبيه والقصد مثلاً حقيقة الصلاة بالإضافة لأهل اللغة واعتبارهم الدعاء مجازها ذات الأركان، وبالإضافة للشرع واعتباره وبالعكس.

قوله: (على أن) أى والتحقيق مبنى على أن... إلخ.

قوله: (فى إخراجه) أى المجاز من تعريف الحقيقة.

قوله: (بها) أى الحيثية.

قوله: (نظرًا) أى خفاء يتسبب عنه التفكر والتدبر.

إذ قد يصدق على اللفظ المجازى أنه مستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب، أى وضعًا نوعيًا من حيث أنه موضوع له اى وضعًا نوعيًا فتأمل وقيد فى اصطلاح التخاطب المتعلق بوضع للتنصيص على إدخال الحقيقة التى لها معنًى آخر باصطلاح آخر غير اصطلاح التخاطب، كالصلاة السابقة فإنها حقيقة مع أنه يصدق عليها أنها مستعملة فى غير ما وضعت له لكن فى غير اصطلاح التخاطب وإدخال الأعلام المنقولة لأنها إنما صدق عليها أنها مستعملة فى غير ما وضعت له فى غير اصطلاح التخاطب، وعلى إخراج المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر غير اصطلاح التخاطب كالصلاة إذا استعملها المتكلم باصطلاح الشرع فى الدعاء تجوزًا فإنها مجاز لما سيأتى مع أنها يصدق عليها أنها مستعملة فيما

قوله: (إذ قد يصدق) أى يصح أن يحمل علة النظر فى إخراجه بها.

قوله: (المجازى) أى المنسوب للمجاز نسبة الجزئى لكلّيه.

قوله: (للتنصيص) أى لجعل التعريف نصًا فى إدخال وإخراج ما يذكر.

قوله: (فإنها) أى الصلاة السابقة حقيقة. . . إلخ تعليل لبيان إن المفيد المذكور للتنصيص على إدخال الحقيقة. . . إلخ.

قوله: (مع أنه) أى الشأن أو لفظًا الصلاة وفى نسخة أنها أى الصلاة.

قوله: (لكن هذا) أى الصدق. . . إلخ. استدراك على ما يوهمه.

قوله: (يصدق عليها... إلخ) أنه فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (وإدخال الأعلام) عطف على إدخال الحقيقة.

قوله: (المنقولة) ما سبق لها استعمال قبل العلمية فى غيرها كفضل وحارث وحسن وأسد.

قوله: (لأنها) أى الأعلام المنقولة تعليل لكون القيد المذكور للتنصيص على إدخالها.

قوله: (فى غير اصطلاح التخاطب) المراد به بالنسبة للأعلام نقلها وجعلها أعلامًا وبغيره وضعها الأصلى.

قوله: (وعلى إخراج المجاز) عطف على إدخال الحقيقة.

قوله: (فى الدعاء) أى لعلاقة الكلية.

قوله: (لما سيأتى) أى فى الحفيد يجوز أن يكون لفظ. . . إلخ. فإن هذا أولى مما يأتى

وضعت له، لكن فى غير اصطلاح التخاطب، وإنما قلنا للتنصيص، لأن كلاً من المدخل والمخرج بهذا القيد على تقدير عدمه داخل وخارج بجهتين مختلفتين إذ يصدق عليهما أنهما مستعملان فيما وضعا له من جهة، ويصدق عليهما أنهما مستعملان فى غيره من جهة أخرى.

أقول: بقى أن يقال: المشترك فى اصطلاح التخاطب

لاختلاف الاصطلاح هنا واتحاده فى الآتى علة لمجاز.

قوله: (لكن... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (مع أنها يصدق عليها... إلخ). من أنه فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (وإنما قلنا) أى فى بيان فائدة قيد فى اصطلاح التخاطب قوله المدخل بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكذا المخرج أى الحقيقة والأعلام التى أدخلناها فى التعريف والمجاز الذى أخرجناه عنه.

قوله: (بهذا القيد) أى فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (على تقدير عدمه) أى مع فرض عدم وجود قيد فى اصطلاح التخاطب فى تعريف الحقيقة صلة داخل وحذف نظيره لخارج.

قوله: (داخل) أى فى التعريف.

قوله: (وخارج) أى من التعريف.

قوله: (إذ يصدق) تعليل لكون كل من المدخل والمخرج داخلاً وخارجًا بجبهتين.

قوله: (عليهما) أى المدخل والمخرج مثلاً لفظ الصلاة المستعمل فى الدعاء فى تخاطب أهل اللغة يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له بجهة وضع اللغة ويصدق عليه أنه مستعمل فى غير ما وضع له بجهة وضع الشرع، والمستعمل فى ذات الأركان فى تخاطب أهل الشرع بالعكس، و«أسد» المستعمل علمًا يصدق عليه أنه مستعمل فى غير ما وضع له بجهة وضع النقل ويصدق عليه أنه مستعمل فى غير ما وضع له بجهة وضع الأصل والصلاة المستعملة لغة فى ذات الأركان لعلاقة الجزئية يصدق عليها أنها مستعملة فى غير ما وضعت له باعتبار جهة اللغة، وفيما وضعت له باعتبار جهة الشرع والمستعملة شرعًا فى الدعاء لعلاقة الكلية بالعكس.

قوله: (المشترك) بضم الميم وفتح الراء أى فيه فحذف الجار ووصل الضمير بعامله أى

يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب، وأنه مستعمل فى غير ما وضع له فيه باعتبارين فهو داخل وخارج بجهتين مختلفتين، ولا تنصيص

اللفظ الذى اشترك فيه معنيان فأكثر لوضعه لكل بانفراده فى اصطلاح التخاطب كلفظ استعارة الموضوع فى عرف البيانيين لاستعمال اللفظ فى غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وقرينة مانعة وللفظ المستعمل فى غير ما وضع له... إلخ. بوضع آخر(١) فى عرفهم أيضًا ونظائره كثيرة.

قوله: (عليه) أى المشترك فى اصطلاح التخاطب المستعمل فى أحد معنييه أو معانيه من حيث وضعه له ولا يخفى أنه حقيقة.

قوله: (باعتبارين) أى اعتبار وضعه لما استعمل فيه وبه يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب واعتبار وضعه لغيره ما استعمل فيه ويصدق عليه أنه مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (فهو) أى المشترك فى اصطلاح التخاطب المستعمل فى بعض معنييه أو معانيه تفريع على يصدق... إلخ.

قوله: (داخل) أى فى تعريف الحقيقة باعتبار الصدق الأول.

قوله: (وخارج) أى من تعريف الحقيقة باعتبار الصدق الثانى.

قوله: (ولا تنصيص... إلخ) ممنوع بل به التنصيص على دخوله لأن الوضعين اصطلاحان وكثيرًا ما يقولون للفقهاء مثلاً فى هذا اللفظ اصطلاحان أو اصطلاحات ولا بعد فى ذلك، فإن الاصطلاح لغةً مطلق اتفاق، وعرفًا اتفاق طائفة خاصة فلا مانع من تعدده لطائفة خاصة فى لفظ واحد فلا يصدق على المشترك فى اصطلاح التخاطب

---

(١) المشترك: هو ما وضع لمعنيين أو أكثر وضعًا متعددًا كلفظ العين مثلاً يطلق على العين الباصرة، وعلى عين الماء، وعلى حرف العين، وعلى أحد النقدين... إلخ وهذا المشترك يضعه البيانيون فى جانب الحقيقة وليس فى المجاز يقول سعد الدين: وذلك لأنه قد عين للدلالة على كل من المعنيين بنفسه (المطول/ ٣٥٠).

وللمشترك قرينة تعين المراد منه، ولكن هذه القرينة تخالف قرينة المجاز يقول الشيخ عبد المتعال الصعيدى:

لا يحتاج فهم أحد المعنيين منه على الإطلاق إلى قرينة المجاز فيحتاج إليها، أما قرينة المجاز فيحتاج إليها فى نفس الدلالة على المعنى المجازى (البقية ٣/ ٧٥).

بهذا القيد على دخوله كما بيّنه التنصيص على ما مر فتدبروا منهم من أسقط هذا القيد، ووجِّه بأنه يغنى عنه قيد الحيثية الملحوظة فى التعريف، أى من حيث إنه موضوع له، وأقول إنما يغنى عنه فى التنصيص على الإخراج لا فى التنصيص على الإدخال كما لا يخص على المتأمل.

المستعمل فى أحد معنييه أو معانيه باعتبار وضعه له أنه مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاح التخاطب أعنى وضعه للمستعمل فيه الذى بنى عليه الاستعمال فانسدّ باب خروجه، ولم يبق إلا جهة دخوله.

قوله: (بهذا القيد) أى فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (على ما مر) أى إدخال الذى مر من الحقيقة التى لها معنى آخر فى اصطلاح آخر والأعلام المنقولة.

قوله: (ومنهم) أى البيانيين.

قوله: (أسقط) أى من تعريف الحقيقة.

قوله: (ووجه) بضم الواو وكسر الجيم مشددة أى بيَّن وجهه وعلّته.

قوله: (يغنى) مضارع أغنى بالغين المعجمة أى يكفى.

قوله: (قيد الحيثية) إضافته بيانية.

قوله: (على الإخراج) أى للمجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح التخاطب من تعريف الحقيقة.

قوله: (الإدخال) أى للحقيقة التى لها معنى آخر باصطلاح آخر وللأعلام المنقولة[1] إذ يصدق عليها فى حال استعمالها فيما وضعت له من حيث إنها موضوعة له أنها مستعملة فى غير ما وضعت له باعتبار غير اصطلاح التخاطب كما يصدق عليها أنها مستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح التخاطب فدخلت بجهة وخرجت بجهة ما اعتبار قصد الحيثية فلم يحصل به التنصيص على دخولها، وأما المجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح التخاطب فلا يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له من حيث أنه موضوع له لأن استعماله فيما وضع له ليس من تلك الحيثية بل من حيث إنه غير ما

---

(١) الأعلام لا تجوز فيها لأن العلم ينافى الجنسية، لأنه يقتضى التشخيص ومنع الاشتراك، والجنس يقتضى العموم وتناول الأفراد. (المطول/ ٣٦٣).

وقال حفيد السعد: يجوز أن يكون لفظًا موضوعًا لمعنيين فى اصطلاح التخاطب، وقد استعمل فى أحدهما لا من جهة أنه موضوع له بل من جهة العلاقة بالمعنى الآخر كما يشعر به تحقيق المحققين فى شرح الكشاف حيث جوزوا استعارة العمى لعمى البصيرة من عمى البصر مع أنه حقيقة فيهما كما يستفاد من الأساس وإنما اعتبروا الاستعارة للمبالغة .

وضع له لعلاقته بالموضوع له فحصل بقيد الحيثية التنصيص على خروجه.

قوله: (**حفيد**) أى ولد الولد.

قوله: (**موضوعًا لمعنيين فى اصطلاح التخاطب**) أى كلفظ العمى الموضوع فى اللغة لمانع إدراك البصيرة والموضوع فيها أيضًا لمانع إدراك البصر، وكالقرء الموضوع فيها للطهر وللحيض، وكالجون الموضوع فيها للأبيض وللأسود.

قوله: (**بل من جهة علاقته بالمعنى الآخر**) مشابهةً كانت أو غيرها إضراب انتقالى.

قوله: (**بالمعنى الآخر**) أى الذى وضع له اللفظ ولم يستعمل الآن فيه فيكون مجازًا لاستعماله فى غير ما وضع له من حيث إنه غير ما وضع له لعلاقة، كالقرء إذا اعتبر وضعه للطهر واستعمل فى الحيض لعلاقته بالطهر بالضدية أو عكسه، وكاستعارة إذا اعتبر وضعه للاستعمال واستعمل فى اللفظ من حيث علاقته به فى الاشتقاق أو عكسه وكلفظ العمى إذا لحظ وضعه لحال البصر واستعمل فى حال البصيرة من حيث مشابهته له.

قوله: (**البصيرة**) يقال: عين فى القلب وفى القاموس: البصيرة عقيدة القلب والفطنة، وقال الأنصارى: القوة التى تكتسب العلوم بها وهى للقلب بمنزلة العين للبصر، وقال مجاهد: لكل إنسان أربعة أعين عينان فى رأسه لدنياه، وعينان فى قلبه لآخرته، فإن عميت عينا رأسه وأبصرت عينا قلبه لم يضره عماه شيئًا، وإن أبصرت عينا رأسه وعميت عينا قلبه لم ينفعه نظره شيئًا.

قوله: (**البصر**) النور الذى تدرك به الجارحة المبصرات وبعبارة حس العين.

قوله: (**فيهما**) أى عمى البصيرة وعمى البصر.

قوله: (**الاستعارة**) أى فى لفظ العمى المستعمل فى عمى البصيرة مع إمكان كونه حقيقة لاستعماله فيما وضع له.

فى أن ذلك الأمر المفعول بمنزلة المحسوس فالاحتراز عن ذلك المجاز بقيد الحيثية فيلغو قيد فى اصطلاح التخاطب كما لا يخفى تأمل.

أقول: فى قوله: «فيلغو قيد فى اصطلاح التخاطب» بحث علم وجهه مما مر فتنبه.

ثم الوضع إن كان وضع اللغة فهى

قوله: (الأمر المفعول) أى المعنوى وهو عمى البصيرة.

قوله: (المحسوس) أى عمى البصر.

قوله: (فالاحتراز) أى إذا عرفت هذا المجاز وأردت معرفة القيد الذى يحترز به عنه ويمنع دخوله فى تعريف الحقيقة.

قوله: (بقيد الحيثية) لأن الاستعمال فى صورة هذا المجاز ليس من حيث إنه موضوع له بل من حيث علاقته بالمعنى الآخر الموضوع له فخرج من التعريف بالحيثية ولا يخرج منه بقيد فى اصطلاح التخاطب لأنه يصدق عليها أنه مستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (فيلغو) أى يبطل لعدم إخراجه هذا المجاز تفريع على قوله الاحتراز عنه بالحيثية المفيد الحصر بتعريف المبتدأ بلام الجنس والإخبار عنه بظرف.

قوله: (علم وجهه مما مر) يعنى قوله: إنما يغنى عنه فى التنصيص على الإدخال فلا يلزم من عدم إخراجه هذا المجاز لغوه لأن له فائدة أخرى وهو التنصيص على إدخال الحقيقة التى لها معنى آخر باصطلاح آخر وإدخال الأعلام المنقولة فتلخص من كلام المصنف أنه لا بد من القيدين قيد من حيث إنه موضوع له للتنصيص على الإخراج وقيد فى اصطلاح التخاطب للتنصيص على الإدخال أقول إذا تم ما قدمته أن الأوضاع اصطلاحات حصل الاحتراز عن هذا المجاز بقيد فى اصطلاح التخاطب إذ لا يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له فى اصطلاح التخاطب فى التنصيص على الإدخال والإخراج ويلغو قيد الحيثية.

قوله: (ثم الوضع... إلخ) شروع فى تقسيم الحقيقة أربعة أقسام[1]: لغوية، وشرعية، وعرفية عامة، وعرفية خاصة، وبيان أن تعريفها جامع لها قوله: (وضع اللغة) أى:

---

(١) قد سبق تبيين هذه الأقسام.

الحقيقة اللغوية أو وضع الشرع فهى الشريعة أو لا وإلا فهى العرفية، وتنقسم إلى خاصة إن كان ناقلها طائفة مخصوصة وعامة إن كان عامة الناس فالمراد بالاصطلاح فى التعريف ما يتناول اللغة والشرع والعرف الخاص والعرف العام لا خصوص العرف الخاص وإن كان هو مسمى الاصطلاح اصطلاحًا، ولهذا قال فى الأطول

وضع واضعها.

قوله: (الحقيقة اللغوية) أى تسمى بهذا وكذا ما بعده.

قوله: (أو لا ولا) أى أو كان لا وضع لغة ولا وضع شرعًا.

قوله: (وتنقسم) أى العرفية.

قوله: (إلى خاصة) أى إلى عرفية خاصة أى تسمى بهذا العنوان.

قوله: (ناقلها) أى الحقيقة العرفية عن معانيها اللغوية إلى المعنى المتعارف.

قوله: (طائفة) أى جماعة أقلها ثلاثة وربما أطلقت على الواحد والاثنين.

قوله: (عامة) وتسمى عرفية عامة.

قوله: (عامة الناس) خلاف الخاصة.

قوله: (فالمراد... إلخ) تفريع على التقسيم قبله.

قوله: (بالاصطلاح فى التعريف) أى المذكور وفيه بقوله فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (ما) أى معنى عام فهو من عموم المجاز ويدعى شهرته لئلا يقال: التعريف يصان عن المجاز أو يقال: هذا العام حقيقة لغوية.

قوله: (يتناول) أى يأخذ ويشمل فشبه الشمول بالتناول واستعير التناول للشمول واشتق منه يتناول بمعنى يشمل بقرينة إسناده لضمير المعنى.

قوله: (اللغة) أى اتفاق أهلها، وكذا ما بعده.

قوله: (لا خصوص العرف الخاص) أى لا العرف الخاص المخصوص الذى لا يشمل اللغة ولا العرف العام.

قوله: (وإن كان... إلخ) حال.

قوله: (هو) أى العرف الخاص.

قوله: (مسمى الاصلاح) أى هذا اللفظ.

قوله: (لهذا) أى كون العرف الخاص مسمى الاصطلاح اصطلاحًا صلة وعلة: قال.

استعمال الاصطلاح يوجب إخلال التعريف إذ لا يطلق فى الاصطلاح على الشرع والعرف أى العام واللغة بل هو العرف الخاص فالأولى فى وضع به التخاطب انتهى.

(تنبيهان):

الأول: قال الفنرى: اعلم أنه ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعًا له فى اصطلاح التخاطب حدوث الوضع فى ذلك الاصطلاح، كما قد يتوهم من قولهم وضعت له فى اصطلاح التخاطب، وإلا لزم أن لا يكون لفظ الأسد الذى

قوله: (استعمال الاصطلاح) أى هذا اللفظ فى تعريف الحقيقة.

قوله: (يوجب) أى يستلزم.

قوله: (الإخلال) أى الإجحاف بالتعريف أو عدم الوفاء بما يستحقه.

قوله: (إذا لا يطلق الاصطلاح) أى لا يستعمل لفظ الاصطلاح تعليلاً لكون استعماله فى التعريف موجبًا لإخلاله.

قوله: (بل هو) أى لفظ الاصطلاح مسماه اصطلاحًا العرف الخاص أى فيلزم على استعماله فى التعريف قصوره على العرفية الخاصة وعدم شموله للغوية والشرعية والعرفية العامة إضراب انتقالى.

قوله: (فالأولى... إلخ) تفريع على قوله استعمال الاصطلاح... إلخ.

قوله: (فى وضع به التخاطب) أى بدل فى اصطلاح التخاطب ولعله قال الأولى لا مكان الجواب بحمل الاصطلاح على المعنى اللغوى، فيئول كما فعل وأيضًا تصويبه سالم مما أورده المصنف من المشترك فى اصطلاح التخاطب ومما أورده الحفيد على قيد فى اصطلاح التخاطب ومغن عما تكلفناه والحمد لله.

قوله: (أنه) أى الشأن.

قوله: (وضعت له) يوهم كون المراد حدوث الوضع لفعليته وقد تقررت دلالة الفعل على الحدوث.

قوله: (لزم... إلخ) أى اللازم باطل فبطل ملزومه فثبت نقيضه وهو أنه ليس المراد الحدوث وهو المدعى.

قوله: (لفظ الأسد) إضافته بيانية.

وضع فى اللغة، وقرر عليه فى الاصطلاح، والعرف عندما استعمله النحوى أو غيره من أهل الاصطلاحات حقيقة، بل المراد ثبوت الوضع فى ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع فيه أم لا ، ثم أعاد ذلك فى تعريف المجاز ، وفى البحر المحيط فى الأصول للزركشى ما ملخصه: مما ينبغى التنبيه له أن الوضع فى اللغوية غير الوضع فى الشرعيـة والعرفيـة، فإنه فى اللغـوية تعيين اللفظ بإزاء المعنى،

قوله: (وضع فى اللغة) أى للحيوان. . . إلخ.

قوله: (فى الاصطلاح) أى أن أهله أبقوه لذلك المعنى ولم ينقلوه لغيره وأراد به العرف الخاص بقرينة عطف العرف عليه مريدًا به العام.

قوله: (عند ظرف لانتفاء كون الأسد حقيقة).

قوله: (ما استعمله النحوى) أى استعمال النحوى له، فما: مصدرية.

قوله: (أو غيره) كالبيانى والصرفى.

قوله: (حقيقة) يعنى لزم أن لا يشمله تعريفها وهى حقيقة فى نفس الأمر فيكون غير جامع.

قوله: (بل المراد) أى بكون المعنى موضوعًا له فى اصطلاح التخاطب إضراب انتقالى.

قوله: (ثبوت الوضع) أى وضع اللفظ المستعمل للمعنى المستعمل فيه.

قوله: (فيه) أى فى ذلك الاصطلاح كلفظ مجاز ولفظ استعارة ولفظ ترشيح فى اصطلاح البيانيين.

قوله: (أم لا) أى أم لم يحدث فيه بأن وضع له فى اللغة وقرر عليه فيه كلفظ أسد.

قوله: (فى تعريف المجاز) أى فى الكلام عليه، واللازم على إرادة حدوث الوضع عدم مانعية تعريف المجاز لصدقه على ما استعمل فيما وضع له لغة وقرر عليه اصطلاحًا وهو حقيقة.

قوله: (ينبغى) أى يتأكد.

قوله: (التنبيه) أى التفطن والتيقظ.

قوله: (الوضع فى اللغوية) أى المتعلق بالحقيقة اللغوية أى معناه وحقيقته.

قوله: (فإنه) أى الوضع أى حقيقته ومعناه تعليل لكون الوضع فيها غيره فيهما.

قوله: (بازاء) بكسر أوله أى حذاء ومقابلة.

وأما فى الأخريين فبمعنى غلبة الاستعمال، فإنه لم ينقل عن الشارع أنه وضع لفظ الصلاة والصوم بإزاء معنييهما الشرعيين بل غلب استعمال الشارع لهما فيهما وكذلك لم يضع أهل العرف لفظ القارورة مثلاً للظرف من الزجاج على جهة الاصطلاح، بل غلب استعمالهم له فيه ومن هنا منع بعضهم إدخال الأنواع الثلاثة فى الحدّ للزوم استعمال المشترك فيه.

قوله: (وأما فى الأخريين) أى وأما فى حقيقته ومعناه فى الحقيقتين الأخريين الشرعية والفرعية.

قوله: (فبمعنى) أى مصور ومتلبس.

قوله: (غلبة) أى كثرة.

قوله: (الاستعمال) أى للحقيقة الشرعية أو العرفية فى المعنى الشرعى أو العرفى.

قوله: (فإنه) أى الشأن تعليل لقوله وأما فى الأخريين فبمعنى... إلخ.

قوله: (لفظ الصلاة) إضافته بيانية.

قوله: (بل غلب) أى كثر إضراب انتقالى.

قوله: (لفظ القارورة) إناء من زجاج ووعاء الرطب والتمر والمرأة انظر الأصل.

قوله: (ومن هنا) أى لأجل كون الوضع فى اللغوية غيره فى الشرعية والعرفية صلة منع.

قوله: (الأنواع الثلاثة) أى الحقيقة اللغوية والشرعية والعرفية.

قوله: (فى الحد) أى للحقيقة.

قوله: (للزوم... إلخ) علة للمعلل مع علته.

قوله: (استعمال المشترك فيه) أى وهو ممنوع لأن فيه إجمالاً فينافى غرض الحد من الشرع فما استلزمه كذلك ولا يخفى على المتأمل أنه متى سلم اختلاف حقيقة الوضع واشتراكه بينهما فاستعمال المشترك فى الحد لازم لذكر الوضع فيه سواء قصد به شرح ماهية الثلاثة أو واحدها فالظاهر ومن هنا منع بعضهم إدخال الوضع فى الحد للزوم... إلخ وإن منع اشتراكه وادعى أنه حقيقة فى التعيين مجاز فى غلبة الاستعمال فالظاهر للزوم استعمال الوضع فى حقيقته ومجازه فيه.

ولقائل أن يقول: الوضع فيهما كالوضع فيها إنما الاختلاف من سبب العلم بذلك ففى اللغوية الأعلام بأنه وضع لذلك وفى غيرها بكثرة الاستعمال. اهـ.

أقول: وبتسليم أن نفس الوضع مختلف نمنع منع استعمال المشترك فى الحل إذا أريد كل من معنييه كما هنا

الثانى: اختلف فى اللام فى قولنا وضع له فقيل صلة لوضع وقيل: تعليلية، فمن قال بالأول

قوله: (الوضع فيهما) أى حقيقة الوضع المتعلق بالشرعية والعرفية.

قوله: (كالوضع فيها) أى كحقيقة الوضع المتعلق باللغوية وهو التعيين بإزاء المعنى فلا يلزم على الإدخال فى الحد استعمال المشترك فيه ولا الجمع بين الحقيقة والمجاز.

قوله: (ففى اللغوية) أى فسبب علمنا بالوضع بمعنى التعيين للحقيقة اللغوية تفصيل لإجمال قوله الاختلاف فى سبب العلم بذلك.

قوله: (وفى غيرها) أى وسبب علمنا بالوضع بمعنى التعيين المتعلق بغير اللغوية من الشرعية والعرفية.

قوله: (بكثرة الاستعمال) أى مصور بها فهى السبب للعلم به.

قوله: (مختلف) بكسر اللام أى بانقسامه إلى تعيين فى اللغوية وغلبة استعمال فى غيرها.

قوله: (منع) بفتح فسكون.

قوله: (إذا أريد كل من معنييه) لعدم الإجمال حينئذ.

قوله: (فى اللام) أى معناها.

قوله: (فقيل... إلخ) تفصيل لإجمال قوله اختلف فى اللام.

قوله: (صلة لوضع) أى متعلقة به معدية وموصلة له إلى معموله نظير الباء فى مررت بزيد فمدخولها ضمير المعنى الموضوع له الذى عين اللفظ بإزائه.

قوله: (تعليلية) أى دالة على التعليل وداخلة على علة الوضع أى لاستعماله أى لأجل أن يستعمل فيه سواء عن اللفظ بإزائه وبإزاء كلية فصلة وضع محذوفه لتعمهما.

قوله: (فمن قال بالأول) أى كون اللام صلة وضع تفريع على قوله صلة... إلخ وبيان لثمرته.

قال: إن اللفظ الموضوع لمعنى كلى إذا استعمل فى فرد من أفراد معناه من حيث خصوصه كان مجازًا أو من حيث كونه فردًا منها كان حقيقة وعلى هذا السعد فى مطوله، ومن قال بالثانى قال: إن استعماله فى الفرد حقيقة مطلقًا ونقله الغنيمى عن الكمال بن الهمام وأنه قال: إنه مذهب المتقدمين لا يعرفون خلافه.

أقول: إن كان القائل بأن اللام تعليلية، وأن استعمال اسم الكنى فى فرده حقيقة مطلقًا يقول بأن استعماله فى نفس الكلى حقيقة أيضًا وهو المتبادر احتاج إلى أن يوقع ما فى التعريف عن مطلق المعنى أعم من أن يكون

قوله: (كلى) أى لا يمنع نفس تصوره صحة حمله على كثير كحيوان مفترس الذى وضع له أسد.

قوله: (مجاز) أى لفظًا مستعملاً فى غير المعنى المعين بإزائه لعلاقة الكلية لأن الفرد من جهة خصوصه غير الكلى.

قوله: (حقيقة) لأن الجزئى من جهة اندراجه تحت كلية وتحقق كلية فيه وقطع النظر عن مشخصاته الخارجية عين كلية فصار اللفظ كأنه مستعمل فى نفس المعنى الكلى الذى عين بإزائه.

قوله: (وعلى هذا) أى التفصيل فى اسم الكلى المستعمل فى جزئيه.

قوله: (بالثانى) أى كون اللام تعليلية.

قوله: (مطلقًا) أى عن التقييد بجهة الفردية فلا فرق بين اعتباره من جهتها واعتباره من جهة الخصوصية فى أن اسم الكلى المستعمل فيه حقيقة.

قوله: (ونقله) أى قول الإطلاق.

قوله: (الهمام) بضم الهاء مخفف الميم أصله الملك العظيم الهمة والسيد الشجاع السخى خاص بالرجال.

قوله: (وهو المتبادر) إذ يبعد الحكم على اللفظ المستعمل فى فرد ما عين بإزائه حقيقة مع الحكم عليه إذا استعمل فى نفس ما عين بإزائه بأنه مجاز.

قوله: (ما فى التعريف) أى لفظ ما المذكور فى تعريف الحقيقة مجرورًا بفى بقوله فيما وضع له.

قوله: (على مطلق المعنى) أى المعنى المطلق عن التقييد بالجزئى أو الكلى.

حقيقة كلية أو فرد لأن اللفظ كما يوضع لأجل أن يستعمل فى الحقيقة الكلية وإن كان يقول بأن استعماله فى نفس الكلى مجاز احتاج إلى أن يوقع ما على الفرد فتدبر الأعلام المنقولة من الحقيقة كما علم مما مر خلافًا للأمكنة فى أحكامه والإمام الرازى فى محصوله حيث قال: ليست حقيقة ولا مجاز والظاهر أنها عرفية عامة، لأن أهل العرف العام لما قبلوها وسلموها وتعارفوها بينهم كان بمنزلة نقل جميعهم إياها، وإن صدر عن واحد منهم، فلا يرد أن الناقل فى العرفية العامة غير متعين. كذا فى حواشى التلويح الخسروية.

قوله: (حقيقة كلية) كحيوان مفترس بالنسبة للفظ أسد.

قوله: (أو فردًا) أى من أفراد الحقيقة الكلية كذات موجودة فى الخارج تحقق فيها حيوان مفترس ليشمل التعريف القسمين فيكون جامعًا.

قوله: (لأن اللفظ... إلخ) علة لمقدر أى وإيقاع ما على مطلق المعنى مع كون اللام تعليلية صحيح.

قوله: (مجاز) أى لأن اسم الكلى إنما عين بإزائه لأجل استعماله فى فرده والحقيقة لفظ مستعمل فيما وضع لأجل استعماله فيه والمجاز لفظ مستعمل فى غير ما وضع لأجل استعماله فيه ولو عين بإزائه فاسم الكلى المستعمل فيه خارج من الحقيقة وداخل فى المجاز والمستعمل فى فرده بالعكس.

قوله: (على الفرد) أى ليكون التعريف مانعًا ولأن الاستعمال فى الفرد هو علة الوضع للكلى ليس إلا.

قوله: (مر) أى فى قوله وقيد فى اصطلاح التخاطب للتنصيص على إدخال الأعلام. . . إلخ.

قوله:(ليست) أى الأعلام المنقولة هذا وقال المحقق الأمير:الاسم الكريم حقيقة وفى الاتفاق الأعلام واسطة بين الحقيقة والمجاز، وكأنه لاحظ أنها ليست من موضوعات اللغات الأصلية ولا يخفاك أنها لا تضعف عن اصطلاح التخاطب اهـ. وظاهره أن الخلاف فى مطلق العلم لا فى خصوص المنقول كما دلّ عليه كلام المصنف فانظره.

قوله: (عرفية عامة) أى من الحقيقة العرفية العامة قوله لأن أهل. . . إلخ علة لاستظهار كونها عرفية عامة.

قوله: (وإن صدر) أى حصل حال.

قوله: (فلا يرد) بكسر الراء تفريع على التعديل.

والمجاز فى الأصل مفعل من جاز المكان يجوزه إذا تعداه نقل إلى الكلمة الجائزة أى المتعدية مكانها الأصلى، أو مجوز بها على معنى أنهم جازوا بها

مبحث المجاز

قوله: (مفعل) أى على وزنه، فأصله مجوز بسكون الجيم وفتح الواو فهو صالح للحدث ومكانه وزمانه.

قوله: (من جاز) أى مأخوذ أو مشتق من مصدر جاز.

قوله: (إذا تعداه) تفسير لجاز.

قوله: (فمعنى المجاز) التعدى والانتقال.

قوله: (نقل) أى لفظ المجاز عرفًا.

قوله: (إلى الكلمة) أى المستعملة فى غير ما وضعت له فى اصطلاح الخطاب لملاحظة علاقة وقرينة مانعة والأولى اللفظ كما يفيده التعريف.

قوله: (الجائزة... إلخ) بيان لعلاقة المعنى العرفى بالمعنى الأصلى المصححة للنقل وأنها التعلق الاشتقاقى بين المصدر واسم الفاعل أو اسم المفعول أو الجزئية لأن معنى المصدر جزء من معنى اسم الفاعل أو اسم المفعول.

قوله: (مكانها الأصلى) أى معنى الكلمة الذى وضعت له بناء على أن المعانى قوالب للألفاظ لها بمعنى أن المتكلم يستحضر المعنى أولاً ثم يعبر عنه بلفظ يطابقه وقيل بالعكس باعتبار أن السامع يقرع ذهنه اللفظ أولاً ثم يفهم منه المعنى الذى يطابقه.

قوله: (أو المجوز بها) أى أو نقل لفظ مجاز إلى الكلمة باعتبار أنها مجوز بها فهو مصدر بمعنى المفعول كخلْق بمعنى مخلوق وأما على اعتبارها جائزة فبمعنى الفاعل كعدْل بمعنى عادل.

قوله: (على معنى... إلخ) لما كان يتوهم من المجوز بها المجوز فيها أو معها، وليس بمراد بيِّن المراد بقوله على معنى أنهم - أى البلغاء - جازوا بها مكانها الأصلى وعدوها إياه، فالباء للتعدية كهى فى ﴿ذهب الله بنورهم﴾ أى أذهبه لا للظرفية ولا للمصاحبة وعلى هذا فالنقل على طريق المجاز المرسل إذ العلاقة غير المشابهة التبعى لاعتباره أولاً فى الجواز من التعدى للمتعدى أو المعدى بالفتح واشتقاق المجاز منه له، وهذا ذكره **الشيخ عبد القاهر فى أسرار البلاغة.**

وعدّوها مكانها الأصلى أو مفعل بمعنى الطريق يقال جعلت كذا مجازًا لحاجتى أى طريقًا لها لأن المجاز الاصطلاحى طريق للمبالغة فى الاصطلاح اللفظ المستعمل

قوله: (أو مفعل) يعنى لفظ «مجاز» الموازن لفعل بحسب الأصل وهذا شروع فى احتمال ثان استظهره الخطيب مقابل لما تضمنه.

قوله: (مفعل) من جاز المكان. . . إلخ من أن النقل من الحدث.

قوله: (بمعنى الطريق) أى متلبس ودال على معنى هو الطريق الذى هو مكان الجواز والتعدى فيكون النقل من المكان.

قوله: (يقال... إلخ) شاهد على أن مجازًا يأتى بمعنى الطريق.

قوله (لأن المجاز الاصطلاحى) علة لمقدر أى نقل إلى اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة وقرينة مانعة.

قوله: (طريق للمبالغة) أى فى مدح المعنى المتجوز إليه أو ذمه، وعلى هذا فالعلاقة بين معنى المجاز لغة ومعناه اصطلاحًا للمشابهة فى أن كُلاً طريق، فالنقل على سبيل الاستعارة. ابن يعقوب استظهر الخطيب كونه مكانًا فى الأصل لأن استعمال المجاز فى المكان أكثر ونقله لما يشبه بالمكان وتتخيل فيه المحلية أنسب اهـ، وعدل المصنف عن قول الخطيب لأن الكلمة جعلت طريقًا لفهم معناها الذى نقلت إليه إلى قوله طريق للمبالغة لسلامته مما أورد عليه من أن الحقيقة كذلك جعلت طريقًا لفهم معناها فلتسم مجازًا بالأولى لما أنها طريق لمعناها بنفسها والمجاز طريق بالقرينة، وإن أجيب عنه بأن علة التسمية لا تقتضيها فإنه مجرد مناسبة حكمية لا تعطى حكم العلل من الاطراد والانعكاس انظر الأصل.

قوله: (الاصطلاح) أى وحقيقة المجاز فى اصطلاح البيانيين.

قوله: (اللفظ) جنس شامل للمجاز والحقيقة والمهمل والموضوع ولم يستعمل والغلط والكناية والتشبيه.

قوله: (المستعمل) فصل أول خرج به ما لم يستعمل مهملاً أو موضوعًا[1].

---

(١) قلت: قوله المستعمل. . . إلخ قيل: خرجت المكنية بهذا لأن اللفظ غير مذكور، بل ولا مقدر فى نظم الكلام كما يأتى فلا يوصف باستعمال، فإن أريد المستعمل ولو بالقوة دخلت الحقيقة، فإنها صالحة لأن تستعمل فى الغير، وأجيب بأن المراد القوة القريبة من الفعل بحيث لو صرح به لكان مستعمله فى الغير، وهذا غير مجرد الصلاحية الحاصلة فى الحقيقة، فتأمل.

فى غير ما وضع له فى اصطلاح التخاطب لملاحظة علاقة وقرينة مانعة عن إرادته، كالأسد المستعمل فى الرجل الشجاع وكالصلاة إذا استعملها المتكلم باصطلاح اللغة فى الأركان المعهودة أو المتكلم باصطلاح الشرع فى الدعاء، وكالغيث المستعمل فى النبات وعكسه وكقولك: «إنى أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى»، بمعنى تتردد فى

قوله: (فى غير ما وضع له) فصل ثان خرجت به الحقيقة.

قوله: (فى اصطلاح التخاطب) فصل ثالث للتنصيص على إدخال المجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح التخاطب إن لم يعتبر العموم قيدًا فإن اعتبر قيدًا فهو لأصل إدخاله وعلى إخراج الحقيقة التى لها معنى آخر فى غير اصطلاح التخاطب والأعلام المنقولة إن لم يعتبر العموم فإذا اعتبر فالتنصيص على إخراجها به.

قوله: (لملاحظة علاقة) أى لأجل اعتبار وقصد مناسبة خاصة بين المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول إليه فصل رابع خرج به الغلط على ما يأتى فلا يكفى وجودها من غير اعتبارها بل لا بد من اعتبارها وكونها سببًا فى الاستعمال.

قوله: (وقرينة) فعيلة بمعنى فاعلة أو مفعولة أى مقارنة أو مقرونة واحتاج المجاز لها لتبادر الحقيقة والعلاقة لعدم الوضع ولولاهما لاستعمل من شاء ما شاء فيما شاء.

قوله: (مانعة عن إرادته) أى ما وضع له فصل خامس مخرج للكناية على ما يأتى.

قوله: (كالأسد... إلخ) شروع فى التمثيل للمجاز بعد تمام تعريفه زيادة فى البيان وهذا مثال للمفرد الذى علاقته المشابهة.

قوله: (وكالصلاة... إلخ) مثال للمفرد الذى علاقته غير المشابهة المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح التكلم.

قوله: (فى الأركان) أى القربة ذات الأركان أى العلاقة الجزئية.

قوله: (فى الدعاء) أى لعلاقة الكلية.

قوله: (وكالغيث... إلخ) أى لعلاقة السببية فهو مثال لما علاقته غير المشابهة أيضًا لكنه لم يستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر.

قوله: (وعكسه) أى النبات المستعمل فى الغيث لعلاقة المسببية.

قوله: (إنى أراك تقدم رجلا... إلخ) مثال للمجاز المركب الذى علاقته المشابهة.

الإقدام والإحجام لا تدرى أيهما أحرى فقيد المستعمل لإخراج ما لم يستعمل وقيد فى غير ما وضع له لإخراج الحقيقة، والمراد الوضع التحقيقى شخصيًا أو نوعيًا لأنه المنصرف إليه الوضع عند الإطلاق كما مر فلا ينافى أن المجاز موضوع وضعًا تأويليًا نوعيًا كما سيأتى بيان ذلك، فاندفع بحث الغنيمى بأنه إن أريد بالوضع فى

قوله: (الإقدام) أى الإقبال بكسر الهمزة فيهما.

قوله: (الإحجام) بتقديم الجيم على الحاء أو عكسه أى الكف.

قوله: (أيهما[1]) أى جواب هذا الاستفهام.

قوله: (أحرى) أى أحق وأولى بالإيثار.

قوله: (فقيد المستعمل) شروع فى بيان فوائد فصول التعريف.

قوله: (ما لم يستعمل) موضوعًا كزيد قبل استعماله أولا كديز.

قوله: (بالوضع) أى المنفى عن المجاز.

قوله: (لأنه) أى الوضع التحقيقى علة لإرادته.

قوله: (مرأى) فى الكلام على تعريف الحقيقة.

قوله: (فلا ينافى... إلخ) تفريع على قوله: (المراد... إلخ).

قوله: (موضع) أى معين بازاء معناه المجاز الذى نقل إليه بالعلاقة والقرينة.

قوله: (تأويليًا) أى محتاجًا فى دلالته لعلاقة وقرينة.

قوله: (نوعيًا) أى ملاحظًا حين وضعه بقانون كلى.

قوله: (فاندفع... إلخ) تفريع على قوله: (المراد... إلخ) أيضًا بأنه أى الشأن تصوير لبحث الغنيمى المأخوذ من بحث السعد فى تعريف الحقيقة المتقدم.

---

(١) قلت: قوله (أيهما) أحرى... إلخ جملة مركبة من مبتدأ وخبر فى محل نصب بتدرى لأنها من أفعال القلوب علتها اسم الاستفهام عن العمل فى لفظه لأن الاستفهام له الصدارة، أو أيهما اسم موصول بمعنى الذى، وأحرى خبره مبتدأ محذوف، وهو وخبره صلة الموصول وهو فى محل نصب مفعول أول، والمفعول الثانى محذوف أى: لا تدرى الذى هو أحرى: الإقدام أم الإحجام، ونسيت أى على هذا الوجه لإضافتها لفظًا وحذف صدر صلتها على حد: ﴿أيهم أشد على الرحمن...﴾ إلخ فتأمل.

تعريف المجاز الوضع الشخصى ويردّ عليه نحو المثنى والمجموع والمصغر والمنسوب والمشتق، فإن الوضع فيها نوعى فيكون التعريف غير مانع لدخول ما ذكر فيه وإن أريد النوعى خرج المجاز لأنه موضوع بالنوع وإن أريد الأعم كان أكثر فسادًا، وقيد

قوله: (عليه) أى تعريف المجاز.

قوله: (فإن الوضع فيها) أى الأنواع المتقدمة علة لقوله ورد عليه.

قوله: (نوعى) لاستحضار الواضع إياها بقانون كلى وقت وضعها.

قوله: (فيكون التعريف[1]) أى للمجاز تفريع على.

قوله: (ورد عليه نحو المثنى... إلخ).

قوله: (لدخول ما ذكر) من نحو المثنى... إلخ وهى حقائق علة لقوله: (يكون غير مانع).

قوله: (خرج المجاز) أى من تعريفه ودخلت الحقائق الموضوعة بالوضع الشخصى فيه فيلزم على إرادة النوعى خروج ما قصد تعريفه ودخول غيره.

قوله: (لأنه) أى المجاز.

قوله: (موضوع بالنوع) أى باستحضار النوع أى مستحضرة أفراده حين وضعها باستحضار نوعها الشامل لها بأشخاصها فالموضوع للمعانى المجازية ما صدقات المجاز وأفراده إلا أنها لم تستحضر بذواتها ومشخصاتها بل استحضر نوعها وجعل استحضاره آلة لاستحضارها حين وضعها علة لملازمة الشرطية قبله.

قوله: (الأعم) أى الشامل للشخصى والنوعى معًا أى لفظ مستعمل فيما لم يوضع له بالشخصى ولا بالنوعى.

قوله: (كان) أى التعريف.

قوله: (أكثر فسادًا) أى لخروج المجاز والحقيقة مطلقًا وفيه إن خروج الحقيقة ليس فسادًا فإرادة النوعى فقط أكثر فسادًا إلا أن يقال: وجهة خلوه عن الفائدة بالكلية وإن كان مانعًا إذ لا ينطبق على قسم من أقسام اللفظ حتى الغلط.

---

(١) قال الرشيدى: قوله فيكون التعريف غير مانع لدخول... إلخ، أى وهى حقائق وفيه نظر؛ لأنه وإن دخل هنا خارج بقوله بعد لملاحظة علاقة فلم يتم الشق الأول كذا قيل!

فى اصطلاح التخاطب للتنصيص على إدخال المجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح التخاطب وتقدم مثاله، وعلى إخراج الحقيقة التى لها معنى آخر فى اصطلاح آخر غير اصطلاح التخاطب، وتقدم مثالها أيضًا وإخراج الأعلام المنقولة، وإنما قلنا للتنصيص لما مر، لكن كونه هنا للتنصيص إذا لم يجعل المعنى فى غير كل ما وضعت له[1] بناءً على اعتبار العموم فى ما، فإن جعل المعنى ما ذكر

قوله: (تقدم مثاله) أى المجاز المستعمل فيما وضع له فى غير اصطلاح الخطاب أى فى قوله كالصلاة إذا استعملها المتكلم باصطلاح اللغة فى الأركان.

قوله: (تقدم مثالها) أى الحقيقة التى لها معنى آخر فى غير اصطلاح الخطاب فى قوله وكالصلاة التى استعملها المتكلم باصطلاح اللغة فى الدعاء.

قوله: (لما مر) أى فى قوله لأن كلاً من المدخل والمخرج. . . إلخ علة قوله: (قلنا للتنصيص).

قوله: (لكن كونه... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه سابق الكلام من أنه له اعتبر عموم ما أولاً.

قوله: (بناءً) متعلق بالنفى أى جعل المعنى ما ذكر أى إذا انتفى جعل المعنى فى غير كل المبنى على اعتبار العموم.

قوله: (العموم فى ما) من ظرفية المدلول أى الشمول الذى تدل عليه كلمة ما من.

قوله: (فى غير ما وضعت له) إما لكونها موصولة أو ذكره فى سياق النفى وهما من صيغ العموم والشمول.

قوله: (ما ذكر) أى فى غير كل ما وضع له.

---

(١) والوضع: قال التفتازانى: أى وضع اللفظ، وقال الدسوقى: (والوضع) عرف الوضع لتوقف معرفة الحقيقة والمجاز على معرفته، لأخذ المشتق منه فى تعريفهما ومعرفة المشتق تتوقف على معرفة المشتق منه، وقال أبو يعقوب المغربى: قوله (الوضع): أى مطلق وضع اللفظ، وإنما قلنا: مطلق الوضع ليكون ما بعد مخرجًا للوضع بالتأويل، وقيدنا باللفظ ليعلم كما دلّ عليه كلامه بعد أن المراد تعريف وضع اللفظ لا تعريف الوضع الشامل لوضع الإشارة والإمارة ونحو ذلك، وقال مثل قوله السبكى. . . انظر شروح التلخيص (٤/٨، ٩، ١٠) الأطول للمولى عصام (١١٣/٢).

كان قيدًا فى اصطلاح التخاطب لأصل إدخال المجاز المذكور لا للتنصيص عليه فقط لخروجه على هذا المعنى بقولنا: غير ما وضعت له ودخوله بقولنا: فى اصطلاح التخاطب، وكان قيدًا فى غير ما وضعت له نصًا فى إخراج الحقيقة المذكورة والأعلام المنقولة فلا يكون على هذا المعنى قيد فى اصطلاح التخاطب للتنصيص على إخراجهما فتأمل.

أقول: الأَوْلى عدم اعتبار العموم[1] فى ما، لأن اعتباره يخرج من المجاز المشترك

قوله: (المجاز المذكور) أى المستعمل فى معنى وضع له فى غير اصطلاح الخطاب.

قوله: (لخروجه) أى المجاز المذكور من تعريفه علة لملازمة الشرطية.

قوله: (هذا المعنى) أى غير كل... إلخ.

قوله: (بقولنا فى غير كل... إلخ) لأنه مستعمل فى بعض ما وضع له وإن كان فى اصطلاح آخر.

قوله: (ودخوله) أى المجاز المذكور فى تعريفه.

قوله: (نصًا فى إخراج الحقيقة المذكورة) أى التى لها معنى آخر فى غير اصطلاح التخاطب... إلخ إذ لا يصدق عليهما لفظ مستعمل فى غير كل ما وضع له لأن كلاً منهما مستعمل فى بعض ما وضع له.

قوله: (فلا يكون... إلخ) تفريع على قوله: (وكان قيدًا فى غير ما... إلخ).

قوله: (على إخراجهما) أى الحقيقة المذكورة والأعلام المنقولة لحصوله بالقيد الذى قبله.

قوله: (المشترك) أى فى اصطلاح التخاطب لأنه لا يصدق عليه أنه مستعمل فى غيره كلما وضع له لاستعماله فى بعض ما وضع له، أى ولا يدخله قيد فى اصطلاح التخاطب لأنه مستعمل فيما وضع له فيه كما مر للحفيد أى فيصير التعريف غير جامع، وقيد الحيثية النافع فى إدخاله سيأتى رده بوجهين هذا، وإذا تم ما قدمته من أنواع

---

(١) قال الرشيدى: قوله: الأولى عدم اعتبار العموم فى ما... إلخ أنت خبير بأن عدم اعتباره غير ممكن لأن ما موصوفة أو موصولة فى سياق النفى المستفاد من «غير» فتفيد العموم لكل ما اتصف بالوضع له، إلا أن يقال المراد بعدم اعتباره قطع النظر عنه مع وجوده فتأمل.

المستعمل فى أحد معنييه لا من حيث أنه موضوع له بل من حيث العلاقة بينه وبين المعنى الثانى فافهم، ومنهم من أسقط هذا القيد هنا ووُجه بأنه يغنى عنه ما بعده، وأقول إنما يغنى عنه فى الإخراج لا فى الإدخال، لا فى أصله على اعتبار العموم

الأوضاع اصطلاحات أدخله فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (من حيث العلاقة) تقدم تمثيله فيها بالعمى فى عمى البصيرة لمشاكلته عمى البصر وتقدم فى ذى أمثلة أخرى إضراب انتقالى.

قوله: (هذا القيد) أى فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (هنا) أى تعريف المجاز.

قوله: (بأنه) أى الشأن أو القيد تصوير للتوجيه.

قوله: (ما بعده) أى لملاحظة علاقة وقرينة لإخراجه الحقيقة ذات المعنى الآخر فى اصطلاح آخر، والعلم المنقول إذ ليس استعمالهما فيما استعملا فيه لملاحظة علاقة وقرينة بل لوضعهما له وإن صدق عليهما أنهما مستعملان فى غير ما وضعا له بالاعتبار الآخر، وإدخاله المجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر، إذ استعماله فيما استعمل فيه لملاحظتهما فقيد لملاحظة علاقة. . . إلخ، فغنىٌ عن قيد فى اصطلاح التخاطب فى الإخراج والإدخال معًا هذا مراد الموجه، ومنع المصنف الثانى ويأتى وجهه إن شاء الله تعالى.

قوله: (فى الإخراج) أى للحقيقة التى لها معنى آخر فى اصطلاح آخر والعلم المنقول.

قوله: (لا فى الإدخال) أى للمجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر.

قوله: (على اعتبار... إلخ) أى على اعتبار أن كون المجاز المذكور مستعملاً لملاحظة علاقة وقرينة لا يوجب جمع الحد له إذ لا يوجب صدقه فى غير كل ما وضع له عليه بل هو مخرج له كما مر، ويلزم من إخراجه له وعدم صدقه عليه عدم تجمع الحد له إذ لا يجمع الحد إلا ما صدقت عليه جميع قيوده، وهذا المجاز لا يصدق عليه فى غير كل ما. . . إلخ، فالحد غير جامع له، وإن صدق عليه لملاحظة علاقة فبان بهذا أن لملاحظة علاقة لا يغنى عنها فى اصطلاح التخاطب فى الإدخال على اعتبار العموم كما قال.

فى ما ولا فى التنصيص عليه على عدم اعتباره فتدبر، وأما ما أجاب به العصام عن إسقاط صاحب الرسالة السمرقندية هذا القيد من أنه راعى الحيثية المشعور بها فى التعريف فقد رده السعد والسيد بوجهين: الأول: أن الأصل هو ذكر القيد، الثانى: أنه إذا اعتبرت الحيثية يصير المعنى أن المجاز: اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له من حيث أنه غير ما وضع له واستعمال المجاز فى غير الموضوع له ليس من حيث

قوله: (ولا فى التنصيص عليه) علم وجهه مما قدمته وأزيدك بيانًا فأقول صدق المستعمل لملاحظ علاقة وقرينة على المجاز المذكور لا يمنع صدق المستعمل فيما وضع له عليه باعتبار اصطلاح غير اصطلاح الخطاب فلا يوجب صدق المستعمل فى غير ما وضع له عليه فكل منهما صادق عليه باعتبار فيجمعه الحد باعتبار صدق الثانى، ولا يجمعه باعتبار صدق الأول، أما اشتماله على قيد الملاحظة، فبان أن قيد الملاحظة لا يغنى فى التنصيص على الإدخال كما قال، والحمد لله عل كل حال.

قوله: (على عدم اعتباره) أى العموم فى ما.

قوله: (هذا القيد) أى فى اصطلاح التخاطب من تعريف المجاز.

قوله: (من أنه) أى السمرقندى. . . إلخ بيان لما أجاب به.

قوله: (راعى) لاحظ واعتبر وقصد فى تتميم تعريف المجاز وجامعيته للمجاز المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح آخر.

قوله: (الحيثية) أى من حيث أنه غير ما وضع له ولا شك أن تعريف المجاز بملاحظة هذا القيد من تمامه يشمل المجاز المذكور إذ استعماله فيما استعمل فيه من حيث إنه غير ما وضع له.

قوله: (المشعور بها) أى المعلوم بها.

قوله: (فى التعريف) أى للمجاز.

قوله: (فقد رده) أى ما أجاب به العصام لتقدم الجواب به ممن تقدم على السعد والسيد.

قوله: (ذكر القيد) إذا القصد من التعريف شرح الماهية والحذف ينافيه.

قوله: (يصير المعنى... إلخ) أى فيفيد أن علة استعمال المجاز فى غير ما وضع له مغايرته، لما وضع له وليس كذلك، قال المحقق الأمير: جوابه أن المفترض فهم حيثية

أنه غير الموضوع له بل من حيث إنه متعلق بالموضوع له بنوع علاقة، ولذا اعتبر السكاكى فى المفتاح قيد الحيثية فى تعريف الحقيقة دون تعريف المجاز فأسقط «قيد» فى اصطلاح التخاطب من تعريف الحقيقة، وذكر ما يؤدى مؤداه فى تعريف المجاز كما يعلم بالوقوف على كلامه وقولنا: لملاحظة علاقة بفتح العين، والأفصح وهى

التعليل وإنما المراد حيثية التقييد المعتبرة فى الجملة.

قوله: (بل من حيث أنه متعلق... إلخ) اضراب انتقالى.

قوله: (ولذا) أى الوجه الثانى من أن اعتبار الحيثية فى تعريف المجاز يصير معناه إلى خلاف الواقع.

قوله: (فى تعريف الحقيقة) لأنه وإن صار المعنى به اللفظ المستعمل فيما وضع له من حيث إنه موضوع له لا ضرر فيه إذ هو الواقع.

قوله: (فأسقط) السكاكى. . . إلخ إيضاح المراد من قوله: (اعتبر) فى المفتاح. . . إلخ.

قوله: (من تعريف الحقيقة) فلم يذكر فيه «قيد» فى اصطلاح التخاطب ولا ما يؤدى معناه مستغنيًا باعتباره قيد الحيثية فيه.

قوله: (ما يؤدى مؤداه) أى لفظًا دالاً على المعنى الذى دل عليه فى اصطلاح التخاطب.

قوله: (فى تعريف المجاز) أى لعدم اعتباره فيه قيد الحيثية إذ لو اعتبره لم يذكر ما يؤدى مؤدى فى اصطلاح التخاطب كما فعل فى تعريف الحقيقة.

قوله: (الوقوف) أى الاطلاع إذ يلزم من الوقوف على شىء الاطلاع عليه، وقد نقلت نصه فى الأصل فانظره.

قوله: (بفتح العين على الأفصح) قال المحقق الأمير: الأكثر الفتح فى المعنوية، وللعلاقة والقرينة كان المجاز أبلغ من الحقيقة أى أزيد تصرفًا دالاً على كمال المتكلم واعتباره لا من البلاغة المعلومة لأنها تتبع المقامات.

قوله: (وهى) أى العلاقة أى حقيقتها ومعناها فى اصطلاح البيانيين، قال ابن يعقوب: وهى ما أوجب المناسبة والمقاربة المقتضية لصحة نقل اللفظ عن المعنى الأصلى إلى المعنى المجازى كالمشابهة فى الاستعارة، والسببية فى المرسل ليتحقق بها أن النقل

مناسبة خاصة بين المعنى المنقول عنه، والمعنى المنقول إليه وتسمى علاقة، لأن بها يتعلق ويرتبط المعنى الثانى بالأول فينتقل الذهن منه إلى الثانى، يخرج المغلط على ما سيأتى كالكتاب المستعمل فى الفرس غلط فى قولك: خذ هذا الكتاب مُشيرًا إلى

على وجه صحيح[١] فإن قيل ما موجب احتياج المجاز لعلاقة بينه وبين المعنى الأصلى، ولم لا يصح إطلاق اللفظ على ما معناه الأصلى، ونقله له على كون الأول أصلاً والثانى فرعًا تشريك بين المعنيين فى اللفظ وتفريع لأحد الإطلاقين على الآخر، وذلك يستدعى وجهًا لتخصيص المعنى الفرعى بالتشريك دون سائر المعانى وذلك الوجه هو المناسبة وإلا فلا حكمة فى التخصيص فيكون تحكمًا ينافى حسن التصرف فى التأصيل والتفريع[٢].

قوله: (مناسبة) بفتح السين جنس.

قوله: (خاصة) أى كمشابهة الرجل الشجاع بالأسد فى الجرأة فى: رأيت أسدًا فى المسجد، والمسببية فى: أمطرت السماء نباتًا، والسببية فى: رعينا غيثًا، فصل مخرج للمناسبة العامة كمطلق تعلق فلا يسمى علاقة.

قوله: (بين المنقول عنه... إلخ) أى حاصلة بينهما فصل ثان مخرج لمناسبة خاصة بين غيرهما كالأخوة.

قوله: (لأن اسمها) ضمير الشأن أو المناسبة محذوف أى لأنه أو لأنها.

قوله: (بها) أى بسبب المناسبة الخاصة بين المعنيين.

قوله: (المعنى الثانى) المنقول إليه.

قوله: (بالأول) المنقول عنه.

قوله: (فينتقل الذهن) بالكسر الفهم والعقل وحفظ القلب والفطنة، وعرفًا: قوة مهيئة للنفس لاكتساب العلوم التصورية والتصديقية.

قوله: (سيأتى) فى المهم السابع عشر.

قوله: (كالكتاب... إلخ) مثال للغلط.

---

(١) مواهب الفتاح (٤/ ٢٥).

(٢) حاشية الدسوقى (٤/ ٢٥).

فرس فإنه ليس فيه علاقة ملحوظة ويخرج المشترك فى اصطلاح التخاطب، فإنه وإن صدق عليه أنه مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاح التخاطب ليس استعماله لملاحظة علاقة، ومنهم من إخراجه بقولنا فى غير ما وضع له بجعل المعنى فى غير كل ما وضع له، وإنما قلنا بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول إليه، ولم نقل الحقيقى والمجازى

قوله: (فإنه) أى الغلط علة ليخرج الغلط.

قوله: (فيه) أى الغلط.

قوله: (ملحوظة) وقد تكون فيه غير ملحوظة كأسد المستعمل فى رجل شجاع غلطًا فإن علاقة المشابهة موجودة لكن المتكلم لم يلاحظها[1].

قوله: (فإنه) أى المشترك المذكور علة لخروجه.

قوله: (وإن صدق عليه) حال.

قوله: (فى غير ما وضع له) أى باعتبار وضعه للمعنى الآخر الذى لم يستعمل فيه.

قوله: (ليس استعماله لملاحظة علاقة) بل من حيث أنه موضوع له مثاله لفظ حقيقة مشترك عرفًا بين اللفظ المستعمل فيما وضع له فى اصطلاح الخطاب، واستعماله فإذا أطلق على اللفظ من حيث وضعه له صدق عليه أنه مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاح الخطاب باعتبار وضعه للاستعمال فيخرج من تعريف المجاز بملاحظة علاقة لأن استعمال حينئذ ليس لملاحظتها.

قوله: (من إخراجه) أى المشترك[2] المذكور.

قوله: (بجعل المعنى... إلخ) بناء على اعتبار العموم وهو مستعمل فى بعض ما وضع له فى الاصطلاح المبنى عليه الاستعمال فلا يصدق عليه المستعمل فى غير كل... إلخ.

قوله: (قلنا) أى فى تعريف العلاقة.

قوله: (الحقيقى والمجازى) أى بدل المنقول عنه والمنقول إليه بحيث يصير نظم التعريف مناسبة خاصة بين المعنى الحقيقى والمعنى المجازى.

---

(١) لا يكفى فى المجاز وجودها ـ أى العلاقة ـ من غير أن يعتبرها المستعمل ويلاحظها، فالمصحح لاستعمال اللفظ فى غير ما وضع له ملاحظتها. لا مجرد وجودها (حاشية الدسوقى ٤/ ٢٥).

(٢) المراد بالمشترك: ما وضع لمعنيين أو أكثر وضعًا متعددًا اتحد واضعه أو تعدد (حاشية الدسوقى ٤/ ١٢).

ليشمل صورة التجوّز بالمجاز عن المعنى المجازى وإن أنكرها الآمدى وهى أن يجعل المجاز المستعمل فى معنى مجازى بمثابة الحقيقة بالنسبة إلى معنى مجازى آخر فيتجوز بابًا لمجاز عن المعنى المجازى الأول إلى المعنى المجازى الثانى لعلاقة بينهما(١) كما فى قوله تعالى: ﴿ولكن لا تواعدوهن سرًا﴾ تجوزًا بالسر إلى الوطء لأنه

قوله: (ليشمل) أى تعريف العلاقة علة لقولنا ولم نقل.

قوله: (صورة التجوز) أى علاقة صورة هى التجوز. . . إلخ، فإنها مناسبة خاصة بين منقول عنه ومنقول إليه، مجازيين، فلو غيرنا بحقيقى ومجازى لم يشمل التعريف هذه العلاقة فيكون غير جامع.

قوله: (عن المعنى المجازى) أى الذى نقل إليه المجاز واستعمل فيه إلى معنى مجازى آخر بينه وبين المجازى الأول علاقة.

قوله: (وإن أنكرها) أى صورة التجوز بالمجاز عن المجاز حال أو مبالغة قال المحقق الأمير: شبهة المانع أنه أخذ للشىء من غير مالكه، واكتفى المجيز باختصاص ما.

قوله: (وهى) أى صورة التجوز بالمجاز عن المعنى المجازى.

قوله: (بمثابة) أى مكان أى يقدر أن المجاز المذكور حقيقة

قوله: (فيتجوز) تفريع على يجعل. . . إلخ.

قوله: (الأول) أى الذى تجوز إليه عن المعنى الحقيقى.

قوله: (بينهما) أى المعنى المجازى الأول المنقول عنه، والمعنى المجازى الثانى المنقول إليه، وقرينة مانعة عن الأول.

قوله: (سرًا) أى عقدًا.

قوله: (تجوز بالسر إلى الوطء) أى نقل لفظ سر عن معناه الحقيقى وهو الإخفاء إلى الوطء على طريق المجاز.

قوله: (لأنه) أى السر.

---

(١) وهذا لا يتأتى إلا إذا كان المجاز الأول صار حقيقة حتى يصح ابتناء المجاز الثانى عليه، وإنما يصير المجاز حقيقة بكثرة استعماله ودورانه على ألسنة الناس حتى يصير حقيقة عرفية، فإذا صار كذلك صح ابتناء المجاز الثانى عليه.
وهذا الأمر لا يتم فى يوم وليلة ولا حتى عام بل يحتاج إلى سنين عديدة وأجيال تذهب وأخرى تجىء حتى تتطور الدلالة المجازية وتصير حقيقة.

لازمه عادة ثم تجوز بهذا المجاز إلى العقد لأنه سبب الوطء وهذا غير صورة المجاز بمراتب كما فى قوله تعالى: ﴿**يا بنى آدم قد أنزلنا عليكم لباسًا يوارى سوآتكم وريشًا**﴾ فإن المنزل عليهم ليس نفس اللباس بل الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس وذلك لأن الصورة الأولى: تجوز عن تجوز آخر، والثانية: تجوز واحد، لكن ارتباط المجازى بالحقيقى إنما هو بواسطة[1].

قوله: (لازمه) أى الوطء بيان للعلاقة المصححة للتجوز بالسر إلى الوطء وأنها اللازمية.

قوله: (بهذا المجاز) أى لفظ «سرًا» المنقول إلى الوطء لعلاقة اللازمية.

قوله: (لأنه) أى العقد.

قوله: (سبب الوطء) أى إباحته فالعلاقة المسببية ولم نقل بنقل لفظ «سرًا» عن الإخفاء إلى العقد فيكون مجازًا عن حقيقة لعدم المناسبة الخاصة بينهما، لأن العقد يلزمه الإعلان شرعًا وعادة، نعم يمكن تكلف العلاقة بينهما بواسطة الوطء بأن يلاحظ كون السر لازم مسبب العقد، فيكون مجازًا بمرتبتين.

قوله: (فإن المنزل عليهم) علة لكون الآية من المجاز بمراتب.

قوله: (المنبت) أى الذى هو السبب عادة فى نبات الزرع.

قوله: (المنسوج منه) أى فلفظ اللباس نقل من معناه الحقيقى للماء لكون المعنى الحقيقى مسببًا عن مسبب عن الماء فى هذه الصورة واحد لكن العلاقة لم تتحقق بين المنقول عنه، والمنقول إليه إلا بتوسط أمرين.

قوله: (الصورة الأولى) أى التجوز بالمجاز عن المعنى المجازى.

قوله: (تجوز عن تجوز) أى نقل للفظ لمعنى مجازى مبنى على نقله قبل لمعنى مجازى فالنقل متعدد وكذا العلاقة.

قوله: (والثانية) أى صورة المجاز بمراتب.

قوله: (تجوز واحد) أى نقل واحد للفظ من معناه الحقيقى لمعناه المجازى لعلاقة واحدة.

قوله: (لكن ارتباط) وتعلق المعنى المجازى المنقول إليه اللفظ بالمعنى الحقيقى المنقول

---

(١) ومن ابتناء المجاز على المجاز قوله تعالى: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد﴾ قال البيضاوى: يعنى أولاد عاد. قال الشهاب: فإنه يطلق اسم الأب على نسله حتى ألحق بالحقيقة.

وقولنا: وقرينة مانعة عن إرادته تخرج الكناية، وسيأتى، فإن قرينتها لا تمنع إرادة الموضوع له، قال الشيخ: ليس جعل هذا القيد لإخراج الكناية إنما هو على القول بأنها واسطة، إذ من يقول: بأنها حقيقة يخرجها بقوله المستعمل فى غير ما وضع له كما لا يخفى ومن يقول بأنها مجاز لا يصح أن يخرجها من تعريف المجاز وإلا لم يكن تعريفه جامعًا، وتسميتها باسم خاص لا بعد فيه، إذ لا مانع من

عنه اللفظ، إنما هو متحقق بجنس واسطة كما تقدم بيانه فى تقرير الآية الثانية، فلذا كان بمراتب والاستدراك لرفع ما يوهمه اتحاد النقل، والعلاقة من أنه لا وجه لجعله بمراتب.

قوله: (وقولنا) أى فى تعريف المجاز.

قوله: (فإن قرينتها) أى الكناية. . . إلخ علة لإخراجها.

قوله: (هذا القيد) أى وقرينة مانعة.

قوله: (واسطة) أى قسم من اللفظ مستقل بنفسه متوسط بين الحقيقة والمجاز ليس حقيقة لاستعماله فى غير الموضوع له، ولا مجازًا لجواز إرادة ما وضع له.

قوله: (إذ من يقول... إلخ[1]) علة للحصر.

قوله: (بأنها) أى الكناية.

قوله: (حقيقة) أى لفظ مستعمل فيما وضع له لينتقل منه إلى لازمه.

قوله: (يخرجها) أى الكناية من تعريف المجاز[2].

قوله: (مجاز) أى لفظ استعمل فى لازم ما وضع له مع قرينة مانعة.

قوله: (وإلا) بأن أخرجها من تعريفه مع قوله أنها منه.

قوله: (لم يكن تعريفه جامعًا) لإخراجه الكناية منه وهى من أنواعه.

قوله: (باسم خاص) هو لفظ كناية.

قوله: (فيه) أى التسمية بمعنى وضع الاسم والجملة مستأنفة جواب ما يقال: كيف صح القول بأنها مجاز وإدخالها فى حده مع تسميتها باسم خاص.

قوله: (إذ لا مانع... إلخ) تعليل قوله: (وتسميتها. . . إلخ).

---

(١) الكناية عند الشيخ عبد القاهر والسكاكى حقيقة محضة. أما عند الخطيب ومن جاء بعده فواسطة بين الحقيقة والمجاز.

(٢) اشتراط القرينة المذكورة فى المجاز وإخراج الكناية بها. . إنما هو عند من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز كالبيانيين. أما من جوّزه كالأصوليين فلا يشترط فى القرينة أن تكون مانعة عن إرادة المعنى الحقيقى كما صرح بهذا العلامة المحلى (حاشية الدسوقى ٤/ ٢٥).

شيوع بعض أقسام الشىء باسم خاص كالتغليب والمشاكلة فإنهما من المجاز المرسل كما حققنا كُلاً فى رسالة خاصة وغلبت عليهما التسمية بهذين الاسمين الخاصين، ولا فرق على هذا بينهما وبين بقية أقسام المجاز فى عدم جواز إرادة المعنى الحقيقى. اهـ. وسيأتى بعض الكلام على التغليب والمشاكلة عند ذكر العلاقات.

والقرينة ما يفصح عن المراد من غير أن يستعمل فيه وعلى كلٍّ فلا اعتراض بالمجاز بخلاف فى تعريف العصام لها فى موضع

قوله: (كالتغليب) كعمرين لأبى بكر وعمر.

قوله: (والمشاكلة) كاطبخوا جبة.

قوله: (الاسمين) أى لفظ تغليب ومشاكلة.

قوله: (على هذا) أى القول بأن الكناية مجاز سيأتى أن صاحب هذا القول أراد باعجاز اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له سواء جازت إرادة الموضوع له معه أو لا، فلا مخالفة بينه وبين القول بأنها واسطة فى الحقيقة خلافًا لـ «يس».

مبحث القرينة

قوله: (والقرينة) أى حقيقتها ومعناها فى عرف البيانيين.

قوله: (ما) أى أمرًا والأمر الذى سواء كان لفظًا أو غيره جنس شمل المعرف وغيره.

قوله: (يفصح) أى يظهر ويبين مضارع أفصح.

قوله: (عن المراد) أى المعنى الذى أريد فصل أول مخرج لأمر لا يفصح عنه.

قوله: (من لفظ آخر) خرج به الحقيقة والمجاز والكناية.

قوله: (قلت) أى فى تعريف القرينة.

قوله: (فيه) أى المراد.

قوله: (من غير... إلخ) خرج به الحقيقة والمجاز والكناية.

قوله: (وعلى كل) أى من تعريف القرينة.

قوله: (فلا اعتراض) أى على تعريف القرينة.

قوله: (بالمجاز) أى بشموله حتى يكون غير مانع ولا مفهوم للمجاز.

قوله: (لها) أى القرينة.

بما يفصح عن المراد[1] لا بالوضع وإن أجيب عنه بأن المراد: ما لا يفصح عن المراد من لفظ آخر وتكون لفظًا وغيره، وينقسم المجاز كالحقيقة إلى لغوى وشرعى وعرفى كما يعلم مما مر.

والكناية فى اللغة: مصدر كنيت بكذا عن كذا،

قوله: (بما يفصح... إلخ) تصوير لتعريف العصام القرينة.

قوله: (لا بالوضع) مخرج للحقيقة دون المجاز والكناية فيشملها تعريف القرينة فيصير غير مانع.

قوله: (وإن أجيب) حال.

قوله: (عنه) أى شمول تعريف عصام القرينة المجاز.

قوله: (بأن المراد) أى لعصام عن قوله: (ما يفصح عن المراد) لا بالوضع تصوير للجواب عنه.

قوله: (وتكون) أى القرينة لفظًا كلدىّ فى قوله:

لدى أسد شاكى السلاح مقذف ... له لبد أظفاره لم تقلم

قوله: (وغيره) كالحال فى المثال إن لم يجعل لدى قرينة وهذا إشارة إلى تقسيم القرينة قسمين.

قوله: (لغوى) كالصلاة فى ذات الأركان لعلاقة الجزئية من لغوى.

قوله: (شرع) كالصلاة فى الدعاء لعلاقة الكلية من شرعى.

قوله: (عرفى) كملوك فى ربحى لعلاقة الخاصية فمن جرى عرفه بقصره على الرومى.

قوله: (مر) أى فى الكلام على تعريف المجاز.

مبحث الكناية

قوله: (والكناية) أى حقيقتها ومعناها.

قوله: (مصدر كنيت) نحوه للسعد[2] وابن يعقوب[3] والذى فى المصباح[4]: أن

---

(1) الأطول (٢/ ١١٤).

(2) مختصر السعد (٤/ ٢٣٧).

(3) مواهب الفتاح (٤/ ٣٧).

(4) فى المصباح: هى ترك التصريح بالشىء إلى مساويه فى اللزوم لينتقل منه إلى الملزوم (المصباح/ ١٤٦).

أى: تركت التصريح به نقل إلى المعنى الآتى لما فيه من ترك التصريح بالمراد، وأما فى الاصطلاح فلهم فيها كما يعلم من شرح السعد والسيد للمفتاح طريقين أحدهما: أنها اللفظ المستعمل فى غير ما وضع لملاحظة علاقته مع جواز إرادته معه، وثانيهما: أنها اللفظ المستعمل فيما وضع له أى وضعًا

مصدر كنيت كنى كالرمى وأن الكناية اسم. انظر الأصل.

قوله: (أى تركت... إلخ) نحوه فى المصباح[١] والسعد على التلخيص[٢] ومقتضى ما فى القاموس والمصباح أيضًا تفسير باللازم فالأولى أى تكلمت بما يستدل به عليه كما علمت.

قوله: (نقل) أى لفظ الكناية.

قوله: (المعنى الآتى) أى الذى اصطلح عليه البيانيون.

قوله: (من ترك التصريح... إلخ) بيان لما وعلى الأولىٰ من التكلم بما يستدل به على المراد.

قوله: (وأما فى الاصطلاح) أى وأما حقيقة الكناية فى اصطلاح البيانيين.

قوله: (تقريرها) أى بيان معنى الكناية.

قوله: (اللفظ) جنس يشمل الكناية والحقيقة والمجاز والموضوع قبل استعماله، والغلط مفردات ومركبات.

قوله: (المستعمل) فصل أول خرَّج به الموضوع غير المستعمل والمهمل.

قوله: (فى غير ما وضع له) فصل ثان خرَّج به الحقيقة.

قوله: (لملاحظة علاقته) فصل ثالث مخرج للغلط.

قوله: (مع جواز إرادته) أى ما وضع له فصل رابع خرَّج به المجاز فلم يبق مما سبيله الجنس إلا المعرف.

قوله: (معه) أى غير ما وضع له.

قوله: (وثانيهما) أى الطريقين فى تقرير الكناية.

قوله: (فيما وضع له) فصل ثان مخرج للمجاز.

---

(١) مختصر السعد (٤/ ٢٣٧).

(٢) المصباح (١٤٦).

تحقيقًا لما مر لكن لا يكون مقصودًا بالذات، بل لينتقل منه إلى لازمه المقصود بالذات لما بينهما من العلاقة وعلى الأول قول التلخيص[١] لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادته معه، وعلى الثانى ما فى جمع الجوامع وغيره من كتب الأصول أنها لفظ استعمل فى معناه مرادًا منه لازم المعنى، وعبارة المفتاح[٢] فى تعريفها

قوله: (لما مر) أى فى شرح تعريف الحقيقة والمجاز من أن الوضع إذا أطلق انصرف للحقيقى.

قوله: (لكن... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه للمستعمل فيما وضع له من كونه مقصودًا لذاته.

قوله: (لا ليكون) أى المعنى الموضوع له المستعمل فيه.

قوله: (بالذات) أى بسببها أى لا ليكون سبب قصده ذاته.

قوله: (بل لننتقل منه) أى بل قصد الموضوع له لينتقل الذهن منه إلى لازمه مثلاً «طويل النجاد» استعمل فى طول علاقة السيف ليكون سببًا فى انتقال الذهن منه إلى طول القامة فطول العلاقة ليس مقصودًا لذاته بل للانتقال إلى لازمه.

قوله: (من العلاقة) أى الملزومية بيان «لما».

قوله: (وعلى الأول) أى من الطريقين فى تقرير الكناية.

قوله: (قول التلخيص) أى فى تعريف الكناية.

قوله: (لفظ) جنس.

قوله: (أريد به) لازم معناه مخرج الحقيقة.

قوله: (مع جواز إرادته معه) مخرج المجاز.

قوله: (وعلى الثانى) أى من طريقى تقرير الكناية.

قوله: (أنها) أى الكناية بيان «لما».

---

(١) مختصر السعد (٤/ ٢٣٧).

(٢) قال الرشيدى: قوله: حقيقة ومجازًا باعتبارين. . . إلخ فباعتبار استعماله فى الموضوع له حقيقة وباعتبار استعماله فى غير الموضوع له مجاز وهذا غير صورة الجمع بين الحقيقة والمجاز الذى فيها الخلاف لأن المعنى الحقيقى هنا وإن قصد الإخبار به مع المعنى الكنائى إلا أنه ليس مقصودًا بالذات بل لينتقل منه إلى المعنى الكنائى بخلافه فى صورة الجمع المذكور فإنه مقصود بالذات كالمعنى المجازى فتأمل! وانظر أيضًا: المطول (٤٠٧).

تحتمل الطريقين كما قاله السعد، وكلام المطول المختلف فى محلين مبنى كما قال الفنرى على اختلاف المذهبين، فعلى الطريق الأول تكون الكناية واسطة بين الحقيقة والمجاز لا حقيقة لعدم استعمالها فى الموضوع له، ومجرد جواز إرادته لا يوجب كون اللفظ مستعملاً فيه.

أقول: هذا واضح إذا لم يرد الموضوع له بالفعل مع لازمه، أما إذا أريد بالفعل معه فالمنفى إنما هو كونها حقيقة فقط، لأن اللفظ على هذا التقدير مستعمل فى الموضوع له وغيره، فيكون حقيقةً ومجازًا باعتبارين فافهم، ولا مجازًا لجواز إرادة الموضوع له فيها دونه فالفرق بينها وبين المجاز صحة إرادة الموضوع له فيها دونه،

قوله: **(تحتمل)** أى بعبارة المفتاح ونصها الكناية هى ترك التصريح بذكر الشىء إلى ذكر ما يلزمه لينتقل من المذكور إلى المتروك اهـ.

فقوله إلى ذكر ما يلزمه يحتمل مع استعماله فى الملزوم فيوافق الأول، ويحتمل مع استعماله فيما وضع له فيوافق الثانى.

قوله: **(على اختلاف المذهبين)** أى الطريقين المتقدمين ففى محل بنى على الأول وعرفها بتعريف يناسبه وفى آخر على الثانى، وعرفها بتعريف آخر يناسبه.

قوله: **(فعلى الطريق الأول)** أى فى تقرير الكناية من أنها اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له... إلخ، صلة «تكون» وهو مدخول الفاء تقديرًا تفريع على حكاية الطريقين فى تقرير الكناية لا حقيقة فى قوة التفسير لقوله: (واسطة).

قوله **(لعدم استعمالها)** تعليل لقوله (لا حقيقة).

قوله: **(فيه)** أى الموضوع له معه.

قوله: **(هذا)** أى كونها ليست حقيقة.

قوله: **(يرد)** بضم ففتح أو بفتح فكسر.

قوله: **(على هذا التقدير)** أى إرادة الموضوع له... إلخ.

قوله: **(فيكون)** أى لفظ الكناية تفريع على قوله: (مستعمل فى الموضوع له وغيره).

قوله: **(لجواز إرادة الموضوع له)** علة لقوله: (ولا مجازًا).

قوله: **(فالفرق... إلخ)** تفريع على قوله: (لجواز... إلخ).

هذا ما ذكره القوم وبحث فيه العصام[1] بما حاصله أن الكناية يصح فيها إرادة الموضوع له لا لذاته، بل ليتوسل به إلى الانتقال إلى المراد ففيها القرينة المانعة عن إرادته لذاته لا للتوسل، والمجاز كذلك لا تمنع فيه القرينة إلا إرادته لذاته، ويجوز إرادته للانتقال، مثلاً: جاءنى أسد يرمى، ليس فيه مع الأسد إلا الرمى الذى يمنع أن يكون المقصود لذاته السبع المعروف، ولا يمنع أن يقصد للانتقال إلى الشجاع، فلا يثبت المجاز متميزًا عن الكناية فى شىء من الاستعمالات.

وأجابوا عنه بما ملخصه: أنه إن أراد بجواز إرادة الموضوع له مع المجاز للانتقال حضوره فى الذهن، وتصوره للانتقال، فلا بدع فى ذلك لكن ليس هذا معنى

قوله: (فيه) أى الفرق صلة بحث.

قوله: (ليتوسل به) أى ليجعل الموضوع له وسيلة وسببًا، إضراب انتقالى.

قوله: (ففيها) أى الكناية تفريع على قوله (لا لذاته).

قوله: (لا تمنع... إلخ) إيضاح لمقاد التشبيه قبله.

قوله: (جاءنى أسد يرمى) شبه الرجل الشجاع بالأسد فى الجراءة وتنوسى التشبيه وادعى أن الرجل داخل فى جنس الأسد، واستعير لفظ أسد للرجل، ويرمى: قرينة مانعة من إرادة الحيوان المفترس.

قوله: (فلا يثبت المجاز... إلخ) تفريع على قوله: (الكناية يصح فيها... إلخ) وحاصل البحث أنهم أرادوا بإرادة الموضوع له التى منعوها فى المجاز وأجازوها فى الكناية إرادته لذاته فمنعها فى المجاز مُسلَّم، وإجازتها فى الكناية ممنوعة، وإن أرادوا بها إرادته للانتقال فإجازتها فى الكناية مسلَّمة، ومنعها فى المجاز ممنوع، فالأولى ممنوعة فيهما، والثانية جائزة فيهما، فلم يتم الفرق بينهما بما ذكر.

قوله: (فلا بدع) بكسر فسكون أى لا مستخرج ومستحدث ومبتكر لعصام.

قوله: (فى ذلك) أى التجويد فى المجاز لتقرره فى كلام المتقدمين.

قوله: (لكن... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه الجواب من تسليم بحث عصام على هذا الغرض.

---

(١) قال الرشيدى: قوله وبحث فيه العصام... إلخ هذا لا يظهر على هذه المذاهب أصلاً وإنما على الثانى القائل بأنها حقيقة.

إرادته مع الكنائى بل معناها قصد الإخبار مع الكنائى، وإن لم يكن مقصوداً بالذات بل لينتقل منه إلى الكنائى ومحل منع الجمع بين الحقيقة والمجاز، وعندما نعيه إذا كان مقصودين بالذات فلا اعتراض بأن هذا المعنى لا يتم على منع الجمع بين الحقيقة والمجاز، وإن أراد أن الموضوع له يكون مخبراً به مع المجازى، حتى يكون معنى قول القائل: رأيت أسداً يرمى، أنه رأى الأسد والرجل الشجاع فهو باطل، فإن «يرمى» يمنع ذلك فعلم أن الكناية قد يراد بها الموضوع له مع لازمه

قوله: (بل معناها) أى إرادة الموضوع له مع الكناية إضراب انتقالى.

قوله: (وإن لم يكن... إلخ) حال.

قوله: (ومحل منع الجمع... إلخ) جواب عما يقال يلزم على هذا الجمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع.

قوله: (إذا كانا) أى الحقيقى والمجازى.

قوله: (فلا اعتراض) أى ما ذكرناه من معنى إرادته فيها تفريع على ومحل منع... إلخ.

قوله: (بأن هذا المعنى) أى المذكور لارادته الجائزة فى الكناية تصوير للاعتراض المنفى توجهه.

قوله: (منع الجمع... إلخ) هو مذهب البيانيين[1].

قوله: (مخبراً) بفتح الموحدة.

قوله: (فهو) أى بحث عصام.

وقوله: (بجواز إرادة الموضوع له مع المجازى) للانتقال.

قوله: (فإن يرمى... إلخ) علة لبطلان وحاصل هذا الجواب اختبار الشق الثانى أعنى أن مرادهم إرادة الموضوع له للانتقال ومنع تجويز عصام لها فى المجاز بأنه مبنى على أنها للحضور والتصور، وليس كذلك إنما هى قصد الإخبار وهو جائز فى الكناية ممنوع فى المجاز، كما قالوا، فثبت المجاز متميزاً عن الكناية فى استعمال البلغاء.

قوله: (فعلم أن الكناية) أى ما صدقها كطويل النجاد ومهزول الفصيل... إلخ تفريع

(١) ومن المانعين أيضًا الحنفية وجمع من الشافعية على رأسهم إمام الحرمين الجوينى والقاضى أبو بكر الباقلانى من المالكية. وأبو هاشم الجبائى وجمهور البلاغيين.

بالفعل وقد لا، وأنه عند إرادة الموضوع له ولازمه معًا فى الكناية يكون اللفظ مستعملاً فيهما على أن الموضوع له غير مقصود بالذات، وينبغى أن يعلم أن المراد يجوز إرادة الموضوع له فى الكناية، كما ذكره السعد أن الكناية من حيث إنها كناية لا تنافى إرادته، كما أن المجاز من حيث إنه مجاز ينافيه، ولكن قد تمتنع إرادته من حيث خصوص المادة لاستحالته كما ذكر صاحب الكشاف[1] فى قوله تعالى:

على قوله أما إذا أريد بالفعل معه.

وقوله **(معناها قصد الإخبار به مع الكناية... إلخ)**.

قوله: (وقد لا) أى لا يراد بالكناية الموضوع له مع لازمه بأن أيد بها لازمه فقط.

قوله: (وأنه) وعلم أن الشأن.

قوله: (وينبغى أن) يطلب طلبًا أكيدًا لا يحسن تركه تمهيدًا لرد ما أورد على تعريف الكناية بالطريق الأول أنه غير جامع لأفرادها التى استحال معناها الحقيقى، أو لم يقع لامتناع إرادته مع لازمه فيها.

قوله: (من حيث إنها كناية) أى من حيث ذاتها وحقيقتها أى من حيث إنها لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة وقرينة مع جواز إرادة ما وضع له معه.

قوله: (لا تنافى إرادته) أى لفظ الكناية صالح وقابل وأهل ومتهيئ باعتبار قرينة لاستعماله فى الموضوع له، وإن استحال أو لم يقع.

قوله: (من حيث إنه مجاز) أى من حيث ذاته وحقيقته، أى من حيث إنه لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة وقرينة مانعة.

قوله: (ينافيه) أى إرادة الموضوع وذكر باعتبار عنوان القصد أى لفظ المجاز غير صالح ولا قابل باعتبار قرينته لاستعماله فى الموضوع له.

قوله: (ولكن) استدراك لرفع ما يوهمه أن الكناية من حيث إنها كناية لا تنافيه من اشتراط إمكانه، كما سينقل ميل صاحب الكشاف إليه، فيطرد جواز إرادته.

قوله: (من حيث... إلخ) أى لا من حيث ذات الكناية.

قوله: (خصوص المادة) أى المادة والمقام والصورة المخصوصة.

قوله: (لاستحالته) أى الموضوع له علة لامتناع إرادته.

---

(١) الكشاف (٣/ ٤٦٢).

﴿ليس كمثله شيء﴾ [الشورى: ١١] أنه من باب الكناية كما في قولهم مثلك لا يبخل لأنهم إذا نفوه عمن يماثله ويكون على أخص أوصافه وقد نفوه عنه بالأولى ولا يخفى أنه يمتنع هنا إرادة الحقيقة وهى نفى المماثلة عمن هو مماثله وعلى أخصّ أوصافه لاقتضائها وجود مثل له تعالى وهو محال، أو للزوم الكذب كما فى قولك زيد جبان الكلب ومهزول الفصيل،

قوله: (أنه) أى لفظ ليس كمثله شيء.

قوله: (باب) أى نوع.

قوله: (الكناية) أى عن نفى المثل لأن صدق المثل ملزوم لصدق مثل المثل وكذب اللازم ملزوم لكذب الملزوم، فيلزم من نفى المثل نفى المثل، ولفظ «كمثله»، موضوع للأول، والمراد منه الثانى فهى كناية لأنه لفظ مستعمل فى لازم ما وضع له.

قوله: (مثلك) بكسر فسكون أى شبيهك ونظيرك لا يبخل كناية عن نفى البخل عن المخاطب.

قوله: (فقد نفوه... إلخ) أى فالنفى الثانى لازم للنفى الأول، واللفظ وضع للأول، واستعمل فى الثانى لملاحظة علاقته بالأول، فهى كناية.

قوله: (هنا) أى قوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾.

قوله: (الحقيقة) أى المعنى الموضوع له ليس كمثله شيء.

قوله: (وهى) أى الحقيقة والأولى وهو مراعاة للخبر.

قوله: (لاقتضائها) أى الحقيقة علة لامتناع إرادتها هنا.

قوله: (وهو) أى وجود مثل له تعالى.

قوله: (أو للزوم الكذب) عطف على لاستحالته فهى علة ثانية لامتناع إرادة الموضوع له.

قوله: (جبان الكلب) كناية عن الكرم لأن جبنه لإلفه الإنسان الأجنبى بكثرة الواردين من الأضياف، فلا يعادى أحدًا ولا يتجاسر عليه وهو معنى جبنه.

قوله: (ومهزول الفصيل) أى ضعيف ولد الناقة كناية عن الكرم أيضًا لأن هزاله إنما يكون بإعطاء لبن أمه للأضياف[1].

---

(١) وقد يكون كناية عن الكرم ، وذلك لأن هزال الفصيل ناشئ عند ذبح أمه للأضياف، وفى =

إذا لم يكن له كلب ولا فصيل، فلا يصح هنا إرادة الحقيقة للزوم الكذب، وعلى هذا لا حاجة إلى ما قيل إن المعنى: أنه يجوز إرادة الموضوع له فى الكناية، ولو فى محل آخر واستعمال آخر بخلاف المجاز، وفى عبد الحكيم على المطول أن الوجهين المذكورين مستفادان من الكشاف، وعلى كل اندفع الاعتراض على التعريف بما يمتنع فيه إرادة الموضوع له،

قوله: (إذا لم يكن) أى للمكنى عن كرمه كلب ولا فصيل قيد فى المثال.

قوله: (هنا) أى فى مقام انتفاء الكلب والفصيل.

قوله: (الحقيقة) أى المعنى الأصلى.

قوله: (للزوم الكذب) علة لانتفاء الصحة.

قوله: (وعلى هذا) أى كون المراد بجواز إرادة الموضوع له فى الكناية لون الكناية من حيث هى كناية لا تنافيه وإن امتنعت إرادته لاستحالته، أو للزوم الكذب.

قوله: (أى المعنى) أى لقولهم فى تعريف الكناية مع جواز إرادته معه بيان لما يحذف من.

قوله: (أنه) أى الشأن.

قوله:(ولو فى محل آخر... إلخ) أى لا فى كل محل على سبيل الاطراد.

قوله: (بخلاف المجاز) فإنه يمتنع فيه إرادة الموضوع له فى كل محل واستعماله على سبيل الاطراد.

قوله: (الوجهين المذكورين) الأول قوله: أن المراد بجواز إرادة الموضوع له فى الكناية أن الكناية من حيث إنها كناية لا تنافى إرادته والثانى قوله: (أن المعنى) أنه لا يجوز إرادة الموضوع له ولو فى محل آخر.

قوله: (على التعريف) أى للكناية بالطريق الأول.

قوله: (بما يمتنع) أى بعدم جمعه أفراد الكناية التى يمتنع فيها إرادة الموضوع له.

= هذا يقول شاعر الأنصار حسان بن ثابت:

وإذا تأمل شخص ضيف مقبل ... متسربل سربال ليل أغبر

أوما إلى الكوماء هـذا طارق ... نحرتنى الأعداء إن لم تنحرى

(الديوان/ ٣٨٧).

ويكون هذا مبالغة فى إثبات الكرم أكثر من أن يكون هزال الفصيل بإعطاء لبن أمه للأضياف.

وإما على الطريق الثانى فهى حقيقة، وبه صرح صاحب المفتاح فتكون خارجة من تعريف المجاز بقولنا فى غير ما وضع له، لأنها مستعملة فى معناها الموضوعة له لكن لا لذاته بل لينتقل منه للازمه، فمعناها مراد لغيره مع استعمال اللفظ فيه ولازمه مراد لذاته لا مع استعمال اللفظ فيه، وعلى هذا الطريق نحمل قول من قال إن الكناية لا تخلو عن إرادة الموضوع له تبعًا وإن استحال ولا يلزم على ذلك محذور لما قاله السعد فى «تلويحه» جاريًا على هذا الطريق إن الكناية لفظ قصد بمعناه معنى ثان لازم له أى لفظ استعمل فى معناه الموضوع له لكن لا ليتعلق به الإثبات والنفى، ويرجع إليه الصدق والكذب، بل لينتقل منه إلى لازمه فيكون هو مناط الإثبات والنفى والصدق كما يقال فلان طويل النجاد قصدًا بطول النجاد إلى طول القامة فيصح الكلام،

قوله: (حقيقة) أى لفظ مستعمل فى الموضوع له فى اصطلاح التخاطب لكن لا ليكون مقصودًا لذاته بل للانتقال.

قوله: (صرح صاحب المفتاح) قال والحقيقة فى المفرد والكناية يشتركان فى كونهما حقيقتين ويفترقان فى التصريح وعدمه.

قوله: (فتكون) أى الكناية مفرع على قوله: (فهى حقيقة).

قوله: (لأنها) أى الكناية علة لخروجها بغير ما وضع له.

قوله: (لغيره) وهو الانتقال للازمه.

قوله: (وعلى هذا الطريق) أى الثانى فى تقرير الكناية المبنى عليه كونها حقيقة.

قوله: (محذور) أى مخوف أى ممنوع كالكذب لعدم قصد الموضوع له لذاته فليس محل الإيجاب والسلب والصدق والكذب.

قوله: (لما قاله السعد) علة لقوله: (لا يلزم على ذلك محذور).

قوله: (إن الكناية لفظ... إلخ) بيان «لما».

قوله: (مناط) بفتح الميم أى متعلق.

قوله: (فلان) بضم الفاء كناية عن علم كزيد.

قوله: (النجاد) ككتاب علاقة السيف.

قوله: (بطول النجاد إلى طول القامة) أى مستعملاً طول النجاد فى معناه الحقيقى لا

وإن لم يكن له نجاد قط، بل وإن استحال المعنى الحقيقى كما فى قوله تعالى: **﴿والسموات مطويات بيمينه﴾** [الزمر:٦٧] وقوله تعالى: **﴿الرحمن على العرش استوى﴾** [طه:٥] وأمثال ذلك، فإن هذه كلها

لذاته بل لينتقل منه إلى ملزومه الذى هو طول القامة فطويل النجاد كناية عن طويل القامة.

قوله: (قط) أى فى الماضى.

قوله: (بل وإن استحال المعنى الحقيقى) إضراب عن عدم وجوده مع إمكانه إلى استحالته فى المبالغة على صحة الكلام.

قوله: ﴿والسموات مطويات بيمينه﴾[1] كناية عن تمام التمكن من الفعل.

قال القاضى البيضاوى: **﴿والأرض جميعًا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه﴾** تنبيه على عظمته وحقارة الأفعال العظام التى تتحير فيها الأوهام، بالإضافة إلى قدرته، ودلالة على أن تخريب العالم أهون شىء عليه على طريق التمثيل والتخييل من غير اعتبار القبضة واليمين حقيقة ولا مجازًا كقولهم: شابت لمة الليل. قوله: **﴿الرحمن على العرش استوى﴾** كناية عن الاستيلاء والملك.

قال البيضاوى: ثم أشار إلى وجه إحداث الكائنات وتدبير أمرها بأنه قصد العرش، وأجرى منه الأحكام والتقادير وأنزل منه الأسباب على ترتيب ومقادير حسبما اقتضت حكمته وتعلقت به مشيئته، فقال: **﴿الرحمن على العرش استوى﴾** استوى، **﴿له ما فى السموات وما فى الأرض وما بينهما وما تحت الثرى﴾** ليدل بذلك على كمال قدرته وإرادته.

قوله: (وأمثال ذلك) أى المذكور جمع مثل بكسر فسكون بمعنى شبه كقوله تعالى: **﴿ليس كمثله شىء﴾**، وقوله تعالى: **﴿يد الله فوق أيديهم﴾** [الفتح:١٠]، وقوله تعالى: **﴿بل يداه مبسوطتان﴾** [المائدة:٦٤] عطف على (ما فى) كما فى قوله تعالى.

قوله: (فإن هذه كلها) أى **﴿والسموات مطويات بيمينه﴾** و **﴿الرحمن على العرش استوى﴾** وأمثالهما، تعليل للتمثيل بها للكناية التى استحال معناها[2].

---

(١) تفسير البيضاوى.

(٢) سبيل السلف فى هذه الآيات عدم التأويل فمنهجهم قائم على عدم التفسير بل الإثبات والتوقف. رضى الله عن الجميع.

كنايات من غير لزوم كذب؛ لأن استعمال اللفظ فى معناه الحقيقى وطلب دلالته عليه إنما هو لقصد الانتقال منه إلى لازمه. اهـ مع تغيير.

وأما من جعل الكناية من المجاز فقد أراد بالمجاز الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له كما يستفاد من بعض حواشى المطول، فلا مخالفة بينه وبين الطريق الأولى فى الحقيقة، وتقدّم فى كلام «يس» ما يخالفه ويعنى فى الكناية[1] مذهب رابع ذهب إليه تقى الدين السبكى وهو أنها تنقسم فى حقيقة ومجاز، فإذا استعمل

قوله: (كنايات) أى مع استحالته المعنى الحقيقى.

قوله: (لأن استعمال اللفظ... إلخ) علة لنفى لزوم الكذب مع الاستعمال فى محال.

قوله: (وطلب دلالته عليه) أى المعنى الحقيقى عطف مرادف.

قوله: (إنما هو) أى الاستعمال فى الحقيقى.

قوله: (منه) أى الحقيقى فليس مناط صدق ولا كذب ولا إثبات ولا نفى وإنما مناطها لازمه المقصود لذاته.

قوله: (وأما من جعل الكناية من المجاز) عديل لمقدر أى من جعل الكناية واسطة فقد علمت مراده وكذا من جعلها حقيقة وهذا هو المذهب الثالث فيها.

قوله: (الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له) أى لملاحظة علاقة من غير زيادة وقرينة مانعة فيشمل ما قرينته مانعة وما قرينته غير مانعة، والثانى: هو الكناية أى ولم يرد أنها من المجاز ذى القرينة المانعة.

قوله: (فلا مخالفة بينه) أى القول بأنها مجاز تفريع على فقد أراد بالمجاز الكلمة. . . إلخ.

قوله: (الطريق الأولى) من أنها واسطة بين الحقيقة والمجاز لأن المراد بالمجاز عليه ما قرينته مانعة فلا ينافى أنها من المجاز العلم.

قوله: (فى الحقيقة) أى المعنى بل فى اللفظ فقط.

قوله: (وهو أى) المذهب الرابع.

قوله: (ومجاز) أى لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لعلاقة وقرينة.

قوله: (فإذا استعمل... إلخ) تفصيل لإجمال ما قبله.

(١) عروس الأفراح (٤/ ٢٤٣).

اللفظ وفى معناه مراد منه لازم المعنى فهو حقيقة، وإن لم يرد المعنى بل عبر بالملزوم عن اللازم فهو مجاز لاستعماله فى غير ما وضع له، فغير الموضوع له فى الحقيقة منها غير مستعمل فيه اللفظ، وإن كان هو المقصود بالإفادة، وفى المجاز منها مستعمل فيه اللفظ ومقصود بالإفادة، والفرق على هذا المذهب بين المجاز منها ومطلق المجاز هو الفرق بين الجنس والنوع منه، فإن المجاز منها مجاز مخصوص وهو ما استعمل فى اللازم بخلاف مطلق المجاز كما يُعلم من تفصيل

قوله: (المعنى) إظهار فى محل الضمير.

قوله: (فهو) أى اللفظ الكناية.

قوله: (حقيقة) لاستعماله فيما وضع له وإن لم يقصد لذاته.

قوله: (وإن لم يرد المعنى) أى فى اللفظ أى لم يستعمل اللفظ فى ما وضع له.

قوله: (بالملزوم) أى باسمه.

قوله: (فهو) أى اللفظ الكناية.

قوله: (فغير الموضوع له) أى فالمعنى الذى لم يوضع له لفظ الكناية وهو لازم الموضوع له تفريع على (فإذا استعمل اللفظ فى معناه. . . إلخ).

قوله: (فى الحقيقة منها) أى فى القسم الذى هو حقيقة من الكناية.

قوله: (وإن كان... إلخ) حال.

قوله: (وفى المجاز منها) أى والمعنى الذى لم يوضع له فى قسم المجاز من الكناية مستعمل فيه لفظ الكناية.

قوله: (هذا المذهب) أى الرابع.

قوله: (بين المجاز منها) أى المجاز الذى هو قسم من الكناية.

قوله: (ومطلق المجاز) أى المجاز المطلق عن التقييد بكونه منها.

قوله: (الجنس) مراده به مطلق المجاز.

قوله: (النوع) مراده به المجاز منها.

قوله: (فإن المجاز منها... إلخ) تعليل لقوله (هو الفرق. . . إلخ).

قوله: (ما استعمل) أى اسم الملزوم الذى استعمل.

قوله: (بخلاف مطلق المجاز) فإنه عام لما استعمل فى اللازم وغيره.

العلاقات الآتية وصنيع ولده فى جمع الجوامع ظاهر فى هذا المذهب، فيكون تعريفه لها بأنها لفظ استعمل فى معناها، مرادًا منه لازم المعنى تعريفًا لأحد قسميها، وهو الحقيقة منها، قال فى الآيات البينات: قسم المجاز منها يمكن أن يوجه عده منها بأن فيه انتقالاً من الملزوم إلى اللازم ضرورة أن العلاقة اللزوم،

قوله: (فيكون... إلخ) تفريع على قوله: (وصنيع ولده ظاهر... إلخ) ثم لا يخفاك أن كون التعريف لأحد القسمين فقط خلاف المتبادر فيحتاج لدليل، فكيف يكون ظاهر صنيعه من هو والده وأيضًا هو مناف لقوله سابقًا وعلى الثانى ما فى جمع الجوامع وغيره من كتب الأصول.

قوله: (تعريفه) أى ولد السبكى.

قوله: (أنها) أى الكناية.

قوله: (بأنها) أى الكناية تصوير لتعريفها.

قوله: (لأحد قسميها وهو) أى الأحد المعرف بما ذكر... إلخ فلا يعترض التعريف بأنه غير جامع أو أنه ينافى ظاهر صنيعه.

قوله: (الآيات) جمع آية بمعنى علامات.

قوله: (البينات) جمع بينة بمعنى واضحة سمى العلامة ابن قاسم بالمركب التوصيفى حاشيته على شرح المحلى على جمع الجوامع.

قوله: (قسم المجاز) بكسر فسكون إضافته بيانية.

قوله: (منها) أى الكناية.

قوله: (يوجّه) أى يبيِّن وجه وعلة.

قوله: (منها) أى قسمًا من الكناية التى قاعدتها استعمال اللفظ فى معنى لينتقل إلى لازمه والمتبادر خروج قسم المجاز منها على هذه القاعدة لاستعمال اللفظ من أول الأمر فى اللازم فليس فيه انتقال، فكيف يحكم بأنه قسم منها.

قوله: (بأنه) أى قسم المجاز منها تصوير للتوجيه.

قوله: (من الملزوم) أى الموضوع له اللفظ بسبب سبقه منه إلى الذهن وإن لم يستعمل فيه.

قوله: (ضرورة أن العلاقة اللزوم) أى لأن العلاقة بين المعنى الموضوع له اللفظ والمعنى المستعمل فيه اللزوم بالضرورة أى الوجوب العقلى أو الظهور.

كما أن فى الكناية ذلك الانتقال، ولو فُسر هذا القسم باللفظ المستعمل فى لازم معناه لينتقل منه إلى لازم هذا اللازم، كلفظ كثير الرماد إذا استعمل مجازاً فى كثرة الإحراق لينتقل منه إلى الكرم كان أقرب إلى معنى الكناية فلتنظر عبارة التقى السبكى، فإن قبلت الحمل على ذلك حملت عليه اهـ باختصار.

أقول: يعنى كان أقرب إلى معنى الكناية الحقيقية لمشاركة هذا القسم حينئذٍ لها فى كون المقصود بالإفادة غير المعنى المستعمل فيه اللفظ ثم ما مرَّ من مجامعة الكِناية استحالة المعنى الحقيقى خلاف ما عليه صاحب الكشاف، قال السعد فى تلويحه: ميل صاحب الكشاف إلى أنه يشترط فى الكناية إمكان المعنى الحقيقى لأنه ذكر فى قوله تعالى: ﴿**ولا ينظر إليهم يوم القيامة**﴾ [آل عمران: ٧٧] إنه مجاز عن الاستهانة والسخط، فإن النّظر إلى فلان بمعنى الاعتداد به والإحسان إليه كناية: إذا أسند إلى من يجوز عليه النظر، ومجازاً: إذا أسند إلى من لا يجوز عليه النظر اهـ.

قوله: (فى الكناية) أى قسم الحقيقة منها.

قوله: (هذا القسم) أى المجاز منها.

قوله: (منه) أى كثرة الإحراق وذكر باعتبار عنوان اللازم.

قوله: (إلى معنى الكناية) أى قسم الحقيقة منها قول على ذلك أى التفسير باللفظ المستعمل فى لازم معناه لينتقل منه إلى لازم هذا اللازم.

قوله: (هذا القسم) أى المجاز منها.

قوله: (من مجامعة... إلخ) بيان «لما».

قوله: (إلى أنه) أى الشأن.

قوله: (مجاز عن الاستهانة والسخط) أى وليس بكناية عنهما.

قوله: (فإن النظر... إلخ) علة قوله: (مجاز عن... إلخ).

قوله: (إلى من يجوز عليه النظر) أى من الحوادث.

قوله: (من لا يجوز عليه هو الله تعالى) أى فنفى النظر بمعنى الاستهانة والسخط كناية إن أسند إلى من يجوز عليه النظر، ومجازاً إن أسند إلى من لا يجوز عليه، فعلم أن شرط الكناية عنده إمكان المعنى الحقيقى قوله استعمال بسط اليد فى الجود بأن قيل فلان مبسوط اليد أو مبسوطة يده.

وقال السيد فى حواشى المطول[1]: اعلم أن استعمال «بسط» فى اليد فى الجود بالنظر إلى من يجوز أن يكون له يد سواء وجدت وصحت أو شلت أو قطعت أو فقدت لنقصان فى أصل الخلقة كناية محضة، لجواز إرادة المعنى الأصلى فى الجملة، وبالنظر إلى من تنزه عن اليد كقوله تعالى: ﴿**بل يداه مبسوطتان**﴾ مجاز متفرع عن الكناية لامتناع تلك الإرادة، فقد استعمل بطريق الكناية هناك كثيرًا حتى

قوله: (وصحت) أى سلمت اليد من الشلل وما عطف عليه قوله أو شلت من باب تعب أى فسدت عروقها فبطلت حركتها.

قوله: (محضة) أى خالصة عن مصاحبة المجاز.

قوله: ﴿بل يداه مبسوطتان﴾ قال القاضى البيضاوى[2]: وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود لا قصد فيه إلى إثبات يد وغل أو بسط ولذلك يستعمل حيث لا يتصور ذلك كقوله:

جاد الحمى بسط اليدين بوابل سكرت نداه تلاعة ووهاده

ونظيره من المجازات المركبة «شابت لمة الليل» ثم قال ﴿**بل يداه مبسوطتان**﴾ ثنَّى اليد مبالغة فى الرد ونفى البخل عنه وإثباتًا لغاية الجود فإن غاية ما يبذله السخى من ماله أن يعطيه بيديه وتنبيهًا على منح الدنيا والآخرة وعلى ما يعطى للاستدراج وما يعطى للكرم.

قوله:(لامتناع تلك الإرادة) أى للمعنى الأصلى لاستحالته علة لجعله مجازًا لا كناية.

قوله: (فقد استعمل) أى لبسط اليد فى الجود إيضاح لتفرع المجاز عن الكناية[3].

قوله: (بطريق الكناية) هو الانتقال من الملزوم إلى لازمه بأن يستعمل اللفظ فى معناه لينتقل منه إلى لازمه المقصود بالذات.

قوله: (هناك) أى فى مقام من يجوز أن يكون له يد وبسط.

قوله: (حتى) أى اللفظ **(الكناية)** غاية لكثرة الاستعمال.

---

(١) حاشية السيد على المطول (٤٠٧).

(٢) تفسير البيضاوى (١/ ٣٠٢).

(٣) أحيانًا قد يتفرع المجاز على الكناية، ومن شواهده قوله تعالى: ﴿سبحانك هذا بهتان عظيم﴾ يقول الشهاب الخفاجى فى حاشيته على تفسير **البيضاوى**: وهو على هذا من المجاز المتفرع على الكناية وهو كثير. (البيان عند الشهاب **الخفاجى(٢/ ١٨٣)**) حاشية الشهاب (٢/ ٣٢٣).

صار بحيث يفهم منه الجود من غير أن يتصور يد وبسط، ثم استعمل هنا مجازاً فى معنى الجود وقيس على ذلك نظائره كما فى قوله تعالى: ﴿**الرحمن على العرش استوى**﴾ وقوله تعالى: ﴿**ولا ينظر إليهم**﴾ فإن الاستوى (الاستواء) على العرش أى الجلوس عليه فيمن يجوز منه ذلك كناية محضة عن الملك، وفيمن لا يجوز عليه مجاز متفرع عن الكناية وكذا عدم النظر فيمن يجوز منه النظر كناية محضة عن عدم الاعتداد، وفيمن لا يجوز منه مجاز متفرع عن الكناية هكذا حقق الكلام فى الكشّاف. اهـ.

هذا ومن الكناية: المركبات المقصود بها إفادة لازم الخبر[1] نحو حفظت التوراة

قوله: (**من غير أن يتصور يد وبسط**) يعنى أنه نشأ من كثرة الاستعمال صيرورة اللفظ مفهمًا للازم من غير توقف على تصور الملزوم لينتقل منه إلى اللازم فتجردت تلك الكناية عن الانتقال بسبب كثرة الاستعمال.

قوله: (**هنا**) أى فى مقام مدح من لا يجوز أن يكون له يد وبسط.

قوله: (**مجازاً**) أى خاليًا عن إرادة للموضوع له للانتقال، فبان وجه تفرع هذا المجاز عن الكناية.

قوله: (**وعلى ذلك**) أى الذى قررنا به ﴿**يداه مبسوطتان**﴾.

قوله: (**نظائره**) أى فى استحالة المعنى الأصلى.

قوله: (**كناية محضة**) أى لجوازه إرادة المعنى الأصلى.

قوله: (**عن الملك**) بكسر الميم أى وكثرت هذه الكناية حتى صار لفظ الاستواء يفهم منه الملك من غير أن يتصور منه الجلوس.

قوله: (**وفيمن**) أى الاستواء فى حق من.

قوله: (**ذلك**) أى الجلوس.

قوله: (**مجازاً**) أى خال عن الانتقال لامتناع إرادة المعنى الأصلى.

قوله: (**عدم النظر إلى**) أى فى قوله تعالى. ﴿**لا ينظر إليهم**﴾.

قوله: (**حقق الكلام**) أى وقد علم أن مختاره اشتراط إمكان المعنى الأصلى.

قوله: (**ومن الكناية**) أى إفرادها قول لازم الخبر أى لازم فائدة الخبر قال فى التلخيص

---

(١) يقصد البلاغيون بقولهم: «لازم الخبر» كون المخبر عالمًا بالخبر يقول العلامة السعد التفتازانى:=

تريد إفادة المخاطب أنك تعلم أنه يحفظ التوراة على ما قاله جماعة، وقال آخرون: إنه من باب التعريض. وسيأتى بسطه وللكناية تقسيمات تطلب من محلها.

(تتمة): فى أمور مهمة:

الأول: كل من العلاقة والقرينة شرط لصحة المجاز لا شطر منه كذا ذكره بعض شيوخنا وهو وجيه.

لا شك أن قصد المخبر بخبره إفادة المخاطب، أما الحكم أو كونه عالمًا به ويسمى الأول فائدة الخبر والثانى لازمها[1].

قوله: (حفظت) بفتح التاء.

قوله: (على ما قاله جماعة) راجع لقوله ومن الكناية المركبات. . . إلخ.

قوله: (إنه) أى المذكور من المركبات المقصود بها لازم الفائدة.

قوله: (من باب التعريض) أى إفراده.

قوله: (بسطه) أى فى المهم العاشر.

قوله: (محلها) كالقسم الثالث من المفتاح وتلخيصه وستأتى الإشارة إلى بعضها فى خاتمة الرسالة والمهم العاشر.

قوله: (تتمة) بفتح فكسر أى ألفاظ مخصصة متممة للكلام على تعاريف الأنواع المتقدمة.

قوله: (من العلاقة والقرينة) بيان للمضاف إليه كل الذى ناب عن التنوين.

قوله: (شرط) أى خارج من ماهية المجاز يلزم من عدمه عدم صحتها لذاته.

قوله: (لا شطر منه) أى لا جزء من حقيقة المجاز.

قوله: (وهو) أى العلاقة والقرينة شرطين لا شطرين.

قوله: (وجيه) أى له وجه ظاهر من تعريف المجاز بأنه لفظ مستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة وقرينة مانعة منه لا بأنه اللفظ والعلاقة والقرينة أو معهما.

= فائدة الخبر هى الحكم، ولازمها كون المخبر عالمًا به، ومعنى اللزوم أنه كلما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به من غير عكس كما فى «حفظت التوراة» (المطول/ ٤٤).

(١) تلخيص المفتاح (١/ ١٩٣ ـ ١٩٥)، ينظر مختصر السعد ضمن شروح التلخيص.

لكن فى البحر المحيط[1] أن البيانيين جعلوا القرينة داخلة فى مفهوم المجاز والأصوليين جعلوها شرطًا[2] ولم يذكر خلافًا فى شرطية العلاقة.

الثانى: فهم مما مر أن اللفظ قبل استعماله لا يوصف بالحقيقة ولا المجاز ولا بالكناية[3] وأن كلا من الحقيقة والمجاز والكناية يكون مفردًا أو مركبًا خلافًا لبعض القوم لكن فرضنا الكلام فى التقاسيم الآتية فى المجاز المفرد، لأنها أظهر فيه ولأن منها ما لا يجرى فى المركب، ثم تكلمنا على المجاز المركب وأقسامه وما يتعلق به،

قوله: (لكن) استدراك لرفع ما يوهمه وهو وجيه من الاتفاق عليه.

قوله: (داخلة فى مفهوم المجاز) وهو المتبادر من قول التلخيص، أما المفرد فهو الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له على وجه يصح مع قرينة عدم إرادته[4].

قوله: (فى شرطية العلاقة) أى كونها شرطًا للمجاز فما ذكره بعض شيوخه فى العلاقة متفق عليه، وفى القرينة مذهب الأصوليين[5].

قوله: (مما مر) أى فى تعاريف الحقيقة والمجاز والكناية.

قوله: (خلافًا لبعض القوم) أى فى تخصيصه الحقيقة والمجاز والكناية بالمفرد، والحق عمومها فيهما كما سيأتى فى مبحث المجاز المركب.

قوله: (لكن فرضنا) استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (وإن كلاً يكون مفرداً أو مركبًا لمفهوم من التمثيل للحقيقة والمجاز والكناية) مع قوله: **(ومن الكناية المركبات المقصود بها... إلخ)** من أنه لا جهة لغرض التقاسيم الآتية فى خصوص المجاز المفرد.

قوله: (أظهر فيه) أى أشد ظهوراً فى المفرد.

---

(١) البحر المحيط هو مصنف للإمام محمد بن عبد الله بن بهادر، ، أبو عبد الله الزركشى الشافعى أصولى فقيه (ت ٧٩٤) انظر ترجمته فى طبقات المفسرين للداودى (٢/ ١٦٢).

(٢) يقول الدكتور محمود توفيق: إن جمهرة الأصوليين لا ينصون على القرينة فى تعريفهم المجاز. (إشكالية الجمع / ١١).

(٣) مختصر السعد (٤/ ٦).

(٤) التلخيص (٤/ ٢٢، ٢٣) ضمن شروح التلخيص.

(٥) سبق أن قلنا: إن الأصوليين لا يشترطون العلاقة.

وفهم منه أنه لا بد من ملاحظة العلاقة، وأنه لا يكفى وجودها من غير ملاحظتها فإذا وجدت فى الكلمة المجازية علاقتان أو أكثر فالمعتبرة هى الملحوظة للمتكلم، فإذا لم يعلم ما لحظه المتكلم جرت الاحتمالات فى الكلمة، ولهذا يجوز جعل اللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد استعارة ومجازًا مرسلاً باعتبارين لكن بعض الاحتمالات أرجح[1] من بعض بحسب تفاوت العلاقات فى القوة أو كثرة الاستعمالات والاعتبار، فنرجح علاقة المشابهة على غيرها، والمشابهة الحقيقة على التنزيلية المبنية على التضاد ، والسببية ، والملزومية ، والكلية ، والحالية ، واعتبار

قوله: (الملحوظة للمتكلم) فإن لحظ المشابهة فاستعارة وإن لحظ غيرها فمرسل.

قوله: (جرت الاحتمالات فى الكلمة) بأن يقال: يحتمل أن المتكلم اعتبر علاقة المشابهة فهى استعارة ويحتمل اعتبر غيرها فهو مرسل.

قوله: (ولهذا) أى جريان الاحتمالات إن لم يعلم ملحوظ المتكلم.

قوله: (اللفظ الواحد) كمشفر.

قوله (المعنى واحد) كشفة الإنسان.

قوله:(باعتبارين) هما المشابهة وغيرها.

قوله: (لكن بعض الاحتمالات أرجح) استدراك لرفع ما يوهمه «جرت الاحتمالات» ويجوز جعل. . . إلخ من تساويها.

قوله: (فترجح علاقة المشابهة... إلخ) تفصيل إجمال «بعض الاحتمالات أرجح من بعض».

قوله: (على التنزيلية المبنية على التضاد) فإذا قال: رأيت أسدًا فى الحمام ولم يعلم هل أراد رجلاً شجاعًا شبيهًا بالأسد فى الجراءة أو جبانًا، ونزل التضاد الذى بينه وبين الأسد منزلة المناسبة وبنى على التنزيل تشبيهه به واستعار اسمه له بعد تناسيه والإدراج تلميحًا حمل على الأول لأن المشابهة الحقيقية أقوى من التنزيلية.

قوله: (السببية) أى كون المعنى المنقول عنه سببًا.

قوله: (الملزومية) أى كونه ملزومًا.

قوله: (الكلية) أى كونه كلا قول الحالية بالتثقيل أى كونه حالاً فى غيره.

(١) سيوضح المصنف مراتب العلاقات من حيث القوة والضعف فيقدم الأقوى على الأضعف.

ما كان على مقابلاتها لاستلزام وجودها وجود مقابلاتها، بخلاف العكس، مثلاً السبب المعين يستلزم مسببًا معينًا ، بخلاف السبب المعين لا يستلزم إلا سببًا ما ،

قوله: (ما كان) أى الوصف الذى كان ثابتًا للذات فى الماضى وزال عنها.

قوله: (على مقابلاتها) بفتح الباء وكسرها صلة ترجح فمقابل السببية المسببية، والملزومية اللازمية، والكلية الجزئية، والحالية المحلية، واعتبار ما كان اعتبار ما يكون، فإذا قال: عاينت غيثًا حيث لا مطر ولم يعلم هل أراد النبات لعلاقة السببية أو السحاب لملاحظة المسببية، حمل على الأول، وإن قال: رأيت كاتبًا حيث لا كاتب، ولم يعلم هل أراد متحرك الأصابع لملاحظة الملزومية أو إنسانًا لملاحظة اللازمية ترجح الأول، وإن قال المتكلم بقانون اللغة تارة والشرع تارة: «الصلاة مطلوبة» ولم يدر هل راعى وضع الشرع وأراد الدعاء لعلاقة الكلية أو وضع اللغة وأراد ذات الأركان لعلاقة الجزئية ترجح الأول، وإن قال: «اشتريت مصباحًا» ولم يدر هل أراد بيتًا لعلاقة الحالية أو زيتًا لعلاقة المحلية حمل على الأول وإن قال: رأيت سريرًا ولم يدر هل أراد أجزاءه بعد التركيب والحل، باعتبار ما كان أو قبل التركيب باعتبار ما يكون، حمل على الأول ولا بد من قرينة مانعة من الحقيقى كما أشرت إليه، وهذه الأمثلة لمجرد التقريب والتدريب.

قوله: (لاستلزام وجودها) أى السببية وما عطف عليها علة لقوله: (ترجح السببية... إلخ) فيلزم من تحقق السببية تحقق المسببية من الملزومية اللازمية، ومن الكلية الجزئية، ومن الحالية المحلية.

قوله: (بخلاف العكس) أى استلزام وجود مقابلاتها وجودها فليس ثابتًا فلا يلزم من وجود المسببية وجود السببية، وهكذا الباقى.

قوله: (مثلاً) أى أمثّل وأذكر مثلاً لإيضاح استلزام وجودها وجود مقابلاتها بخلاف العكس.

قوله: (السبب المعين) أى كالشمس.

قوله: (مسببًا معينًا) أى كالضوء فإنه لازم لوجود الشمس طالعة على الأفق.

قوله: (إلا سببًا ما) أى غير معين فوجود الضوء لا يستلزم وجود الشمس بعينها بل إما الشمس وإما القمر وإما السراج فبان أن السببية المعينة تستلزم مسببية معينة دون العكس وكذا الملزومية المعينة تستلزم لازمية معينة دون عكس لأن الملزوم المعين يستلزم

ومن الصالح لأن يكون بالنسبة إلى معنى واحد استعارة ومجازًا مرسلاً باعتبارين المشفر الذى هو فى الأصل اسم لأحدى شفتى البعير الزائدة إذا أطلقته على شفة الإنسان[1]، فإن لوحظ فى الإطلاق المشابهة فى الغلظ فهو استعارة، وإن لوحظ أنه من إطلاق المقيد على المطلق أعنى شفة الإنسان لا باعتبار خصوص كونها شفة إنسان، بل باعتبار كونها مطلق شفة، وإلا كان المعنى المجازى أيضًا مقيدًا فيتعين

لازمًا معينًا بخلاف اللازم، فلا يستلزم إلا ملزومًا والكل المعين يستلزم الجزء المعين، بخلاف الجزء المعين فلا يستلزم إلا كلاً ما، والحال المعين يستلزم المحل المعين، بخلاف المحل المعين فلا يستلزم إلا حالاً ما، وما كان يستلزم ما يكون دون عكس إذ لا يتصف الزمن بكونه ماضيًا إلا بعد اتصافه بكونه مستقبلاً فيلزم من اتصافه بالمضىّ اتصافه بالاستقبال قبله ولا يلزم من اتصافه بالاستقبال اتصافه بالمضى، إذ هو قبل حصوله مستقبل لا غير وقد يقال: المسبب المعين يستلزم سببه المعين، إذ ضوء الشمس لا يتسبب عن غيرها، وكذا الباقى فهما متلازمان فلا وجه لترجيح أحدهما على الآخر.

قوله: **(ومن الصالح)** أى من جزئيات اللفظ الذى يصلح.

قوله: **(المشفر)** كمنبر للبعير كالشفة للإنسان.

قوله: **(فى الأصل)** أى وضع اللغة.

قوله: **(فإن لوحظ... إلخ)** تفصيل لإجمال قوله: (ومن الصالح).

قوله: **(المشابهة)** أى فى اللفظ والانحلال عن اللثة.

قوله: **(استعارة)** لأنه مجاز علاقته الملحوظة المشابهة.

قوله: **(من إطلاق المقيد)** أى من أفراد وجزئيات استعمال اسم المعين المقيد بفتح الباء وهو شفة البعير.

قوله: **(بل باعتبار... إلخ)** إضراب انتقالى.

قوله: **(كونها مطلق شفة)** أى كون شفة الإنسان فردًا أو جزئيًا من مطلق شفة.

قوله: **(فيتعين... إلخ)** مفرع على الشرطية بلصقه وفيه أن يحتمل المجاز بمراتب بأن يلاحظ فى نقل المشفر من شفة البعير لشفة الإنسان باعتبار خصوصها كون شفة الإنسان

---

(١) يخرج على الاستعارة المعنوية ففى مقامات الذم والتقبيح، وإلا كان مجازًا مرسلاً.

ابتناء مجاز على مجاز فهو مجاز مرسل ومنه «المرسن» الذى هو فى الأصل اسم لمكان الرسن من الدابة، أعنى أنفعها إذا أطلقته على أنف الإنسان، والكلام فيه كالكلام فى المشفر.

أقول: وينبنى على ذلك ما ذكره فى الأطول، حيث قال: إذا قلت: رأيت مشفر

مقيد مطلق شفة البعير، فالنقل واحد واعتبر فى تحقق العلاقة بين المقيدين أمر ثالث وهو مطلقها فالمنقول عنه مقيد مطلق المنقول إليه وبالعكس.

قوله: (ابتناء) مجاز على مجاز بأن يلاحظ نقل المشفر من شفة البعير لمطلق شفة لعلاقة التقييد ثم نقله من مطلق شفة لشفة الإنسان لعلاقة الإطلاق.

قوله: (فهو) أى المشفر أو إطلاقه.

قوله: (مجاز مرسل) لأن علاقته غير المشابهة.

قال السعد فى تعريف الاستعارة: هى مجاز علاقته المشابهة، أى قصد أن الإطلاق بسبب المشابهة فإذا أطلق المشفر على شفة الإنسان، فإن قصد تشبيهًا بمشفر الإبل فى اللفظ فهو استعارة، وإن أريد أنه من إطلاق المقيد على المطلق كإطلاق «المرسن» على الأنف من غير قصد إلى التشبيه فمجاز مرسل، فاللفظ الواحد بالنسبة إلى المعنى الواحد قد يكون استعارة وقد يكون مرسلاً[1]. اهـ.

قوله: (ومن) أى الصالح لأن يكون بالنسبة إلى معنى واحد استعارة ومرسلاً باعتبارين.

قوله: (المرسن) كمجلس ومقعد الأنف.

قوله: (الرسن) أى الزمام الذى على أنف الدابة.

قوله: (فيه) أى المرسن أى فى كونه استعارة أو مرسلاً فإن اعتبرت علاقته المشابهة كان استعارة وإن اعتبرت تقييدًا كان مرسلاً بمرتبة أو بمرتبتين أو مجازًا على مجاز.

قوله: (وينبنى... إلخ) فلاحتمال الوجهين ثمرة معنوية.

قوله: (على ذلك) أى تجويز الاستعارة والمرسل فى اللفظ بالنسبة للمصدوق الواحد باعتبارين.

---

(١) المطول (٣٥٧).

زيد وقصدت الاستعارة وليس مشفره غليظ فهو حكم كاذب بخلاف ما إذا كان مجازًا مرسلاً انتهى. وفهم أنه لا بد من ملاحظة القرينة أيضًا بناء[١] على ما يتبادر من التعريف من عطف القرينة على العلاقة المقتضى تسلط الملاحظة عليها أيضًا، لكن قال حفيد العصام: لم أر من صرح بذلك، قال سبط الناصر الطبلاوى فى شرح منظومته: وكونه مرادهم غير بعيد، وأقول: يدل على تعريف العصام[٢] فى موضع القرينة بما نصبه المتكلم للدلالة على قصده، ثم رأيت الشنوانى قال فى رسالة فى البسملة والحمدلة: الظن أنه يشترط إقامتها، وأنه لا يكفى مجرد وجودها من غير قصد المتكلم لها، وفهم أن القرينة التى لا يتحقق المجاز بدونها هى المانعة

قوله: (وليس... إلخ) حال.

قوله: (فهو) أى حكمك على شفة زيد بالغلظ الذى تضمنه استعمالك المشفر فيها على سبيل الاستعارة.

قوله: (وفهم) أى مما مر فى تعريف المجاز.

قوله: (أيضًا) أى كما أنه لا بد من ملاحظة العلاقة.

قوله: (من التعريف) أى تعريف المجاز.

قوله: (من عطف القرينة) بيان لما يتبادر.

قوله: (لكن قال حفيد... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه أنه لابد أنه مصرح به فى كلام القوم.

قوله: (سبط) بكسر فسكون ولد الولد.

قوله: (بما نصبه) تصوير للتعريف، أى بالأمر الذى أقامه وجعله فقوله: (نصبه) يدل على أنه ملحوظ ولا بد.

قوله: (مجرد وجودها) أى عن الملاحظة.

قوله: (المانعة) أى من إرادة المنقول عنه.

---

(١) لأنه القرينة هى الصارفة عن إرادة مثل المعنى الحقيقى.

(٢) قال الرشيدى: قوله: وأقول مما يدل عليه.. .إلخ قد يقال هو فى المعينة وهذا فى المانعة، فلا دلالة عليه إذن.

لا المعينة إذ هى ليست بشرط فى تحققه وصحته، بل فى حسنه وقبوله عند البلغاء، ولهذا تستكره البلغاء المجاز الذى ليس قرينته معينة إلا أن يتعلق بعدم ذكرها غرض كان يريد المتكلم البليغ إذهاب نفس السامع إلى كل معنى مجازى ممكن فى المقام وتسويقها إلى التعيين فحينئذ يحسن تركها، وكل قرينة معينة مانعة ولا عكس.

الثالث: يشترط فى العلاقة أن يكون نوعها مسموعًا لا شخصها على الصحيح مثلاً[1] يشترط أن يسمع التجوز بنوع السبب عن المسبب ولا يشترط أن يسمع التجوز بخصوص السبب الذى نستعمله عن المسبب الذى يستعمل هذا السبب فيه

قوله: (المعينة) بالكسر أى المنقول إليه قوله عند تنازعه: حسن وقبول.

قوله: (ولهذا) أى كون المعينة شرط حسن وقبول علة لما بعدها.

قوله: (تستكره) أى تعده كريهًا.

قوله: (إلا أن يتعلق... إلخ) استثناء من عموم الحال.

قوله: (إلى كل ممكن كرأيت بحراً فى مسجد) فيحتمل عالمًا أو كريمًا.

قوله: (ولا عكس) أى لغوى وهو عكس الموجبة الكلية كنفسها أما المنطقى فثابت.

قوله: (نوعها) أى كلى العلاقة المخصوصة الملحوظة للمتجوز كمطلق السببية الشاملة للسببية الخاصة فى رعينا غيثًا وغيرها.

قوله: (مسموعًا) أى ممن يجتمع بكلامه كالقرآن والحديث وكلام العرب[2] فى ضمن جزئى من جزئيات قوله على الصحيح راجع للموجب والمنفى.

قوله: (مثلاً) أى يتضح به الفرق بين نوعها وشخصها.

قوله: (يشترط) أى فى صحة استعمالك اسم سبب خاص فى مسبب خاص كشمس فى ضوء.

قوله: (بنوع السبب) أى اسمه فى ضمن جزئى كقولهم: (رعينا غيثًا).

قوله: (بخصوص السبب) أى باسم السبب الخاص الذى تستعمله يعنى لا يشترط استعمال العرب الشمس فى الضوء فى صحة استعمالها فيه ولا استعمالهم دخول الوقت

---

(١) قال الرشيدى: (قوله: مثلاً): أى بسماع.

(٢) آخر من يحتج بشعره فى العرب هو الشاعر: إبراهيم بن هرمة.

وقيل: لا يشترط سماع نوع كل علاقة بل يكتفى بسماع نظير نوع العلاقة أو نوع ما هو دونها أيضًا مثلاً، إذ سمعنا أُطلقت السبب على المسبب أو اللفظ باعتبار ما كان لاستعمالهم ما هو نظير ذلك أو دونه، واختار هذا القول ابن الحاجب كما فى البحر المحيط، وقيل: لا يكفى سماع النوع بل لا بد من سماع اللفظة المتجوز بها وإن لم يستعملها المتكلم فى خصوص ما استعملها فيه العرب فخصوص محل الاستعمال ليس شرطًا إجماعًا، هكذا ينبغى أن يحرر هذا المحل.

الرابع: الفرق بين المجاز أعنى الكلام المشتمل عليه والكذب بالتأويل، أى إرادة

فى وجوب الصلاة فى صحة استعمالنا فيه بل يكفى فيها استعمالهم الغيث فى النبات لتحقق نوع السببية فيه وعلى هذا فقس باقى أنواع العلاقة وأشخاصها فقد بان الفرق بين نوع العلاقة الذى يشترط سماعه وشخصها الذى لا.

قوله: (وقيل لا يشترط سماع نوع... إلخ) مقابل الصحيح من حيث تعلقه بالموجب.

قوله: (بل يكتفى) إضراب انتقالى.

قوله: (نظير نوع العلاقة) أى التى نريد التجوز بملاحظتها فى القوة كالسببية والملزومية فإذا سمعت إحداهما صح اعتبار الأخرى منا.

قوله: (أو نوع ما هو دونها) أى ضعيف عن العلاقة التى أردنا التجوز باعتبارها كالمسببية والسببية، فإذا سمعت الأولى صاغ لنا اعتبار الثانية الأقوى وقيل: لا يكفى سماع النوع الأول. . . إلخ مقابل الصحيح أيضًا لكن من حيث تعلقه بالمنفى.

قوله: (أعنى... إلخ) احتاج للعناية لأن الكذب مصدرًا عدم مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجية واسمًا الخبر الذى لم تطابق نسبته الواقع والمجاز لا يشتبه بالأول مطلقًا ولا بالثانى، إن كان مفردًا فلا حاجة للفرق إلا بين الثانى والمجاز المركب فأفاد بها أن المراد المجاز فى مقام الفرق بينه وبين الكذب المشتمل عليه اشتمال الكل على جزئه أو الكلى على جزئيه بمعنى صدقه عليه وتحققه فيه فشمل المجاز المفرد والمركب والمراد بالكذب الاسم ولا خفاء فى اشتباه المجاز به بالمعنى المراد فاحتيج للفرق.

قوله: (المشتمل عليه) أى اشتمال الكل على جزئه نحو «جاءنى أسد يرمى» أو الكلى على جزئيه نحو «إنى أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى» للمتردد فى أمر.

قوله: (بالتأويل) خبر الفرق وتصويره.

خلاف ظاهر اللفظ وبنصب القرينة على أن الظن الذى هو المعنى الحقيقى غير مُراد فالمتجوز مؤول كلامه وناصب قرينة على أن الظن غير مراد له بخلاف الكاذب، فإنه يدعى الظن ويريده ويصرف همته إلى إثباته مع كونه غير ثابت فى نفس الأمر مثلاً إذا قال قائل: جاءنى أسد مع أن الأسد الحقيقى لم يجئ إليه، فإن لم يرد ظاهر اللفظ بل أراد الرجل الشجاع الذى يشبه الأسد الحقيقى، ونصب على ذلك قرينة، فالكلام استعارة وإذا أراد ظاهره ولم ينصب قرينة على خلافه فهو كذب، كذا ذكره القوم ونظر فيه العصام فى رسالته الفارسية من وجوه:

أحدها: كما يشتبه المجاز بالكذب، والفارق بينهما ما ذكر كذلك يشتبه المجاز بالخطأ، والفارق بينهما ما ذكر كما إذا كان المجاز فى كلام طلبى مثل قول القائل:

قوله: (أى إرادة خلاف ظاهر اللفظ) تفسير للتأويل عرفًا فقد اشتهر أنه صرف اللفظ عن ظاهره بأن يراد منه معنى غير معناه الظاهر المتبادر منه الموضوع هو له كأن يراد من أسد الرجل الشجاع ومن الغيث النبات وهذا فى المجاز دون الكذب.

قوله: (وبنصب القرينة) عطف على بالتأويل فهو تمام الفرق فهو مجموع التأويل والنصب.

قوله: (فالمتجوز) أى المستعمل لفظًا فى غير ما وضع هو له فى اصطلاح الخطاب للخط علاقة وقرينة مانعة تفريع على الفرق وتفصيل لإجماله.

قوله: (مؤول) أى صادف لفظه عن ظاهره ومريد خلافه.

قوله: (وناصب) عطف على مؤول.

قوله: (فإنه) أى الكاذب... إلخ علة للمخالفة.

قوله: (همته) أى قوته شبهها بدابة مكنية بقرينة الصرف.

قوله: (استعارة) أى ذو استعارة ومعلوم أنها مجاز.

قوله: (نظر) أى بحث.

قوله: (فيه) أى الفرق.

قوله: (طلبى) أى إنشائى يتوقف مدلوله على النطق به كالأمر والنهى والتمنى والترجى والعرض والدعاء والنداء والاستفهام فإنها لا تحتمل صدقًا ولا كذبًا عرفًا فلا

آمرًا الآخر فى مقام لا يتصور فيه الأسد الحقيقى «قاتل الأسد»، فالاشتباه هنا ليس بالكذب لكون الكلام غير خبرى، بل بالخطأ لأن القائل لو أراد الظن كان مخطأً لأنه يكون آمرًا بمحال فلا وجه للتخصيص بالكذب.

الثانى: إن كلامهم هنا يشعر

تدخل فى الكذب المفروق من المجاز مع اشتباههما به، إذا لم توافق الواقع فيفرق بينهما بما ذكر أيضًا، وإنما تحتمل صحة أو خطأً.

قوله: (آمرًا) بمد فكسر حال من القائل المضاف إليه لمصدرية المضاف الشبيه بالجزء فى صحة الاكتفاء بالمضاف إليه عنه.

قوله: (لا يتصور معلوم) أى لا يمكن أو مجهول أى لا يعقل.

قوله: (قاتل) فعل أمر.

قوله: (ليس بالكذب) أى بل بالخطأ.

قوله: (خبرى) نسبه للخبر ما لا يتوقف مدلوله على النطق به حاكيًا به كونه وقع أو يقع نسبة جزئى لكلية أى وغير الخبرى لا يحتمل صدقًا ولا كذبًا لأنهما من خواص الخبر.

قوله: (آمرًا) بالمد والكسر.

قوله: (محال) هو قتال المعدوم أى وإن لم يرد (الظن) بل أراد الرجل الشجاع المشابه للأسد ونصب قرينة على ذلك كان مستعيرًا، فقد تحقق الفرق بين المجاز والخطأ بالتأويل ونصب القرينة أيضًا.

قوله: (فلا وجه... إلخ) تفريع على كذلك يشتبه المجاز بالخطأ.

قوله: (للتخصيص بالكذب) أى يجعل الفرق قاصرًا على الكذب أى تمييز المجاز منه.

قوله: (الثانى) أى من الوجوه التى نظر بها عصام فى فرقهم بين المجاز والكذب بالتأويل والنصب.

قوله: (إن كلامهم) أى القوم.

قوله: (هنا) أى فى مقام الفرق.

قوله: (يشعر) أى يفيد.

بأن المجاز صدق دائمًا فإنهم قابلوه بالكذب، وليس كذلك بل هو كسائر الأخبار فى احتمال الصدق والكذب.

الثالث: أن كلامهم هذا يقتضى أن يكون اللفظ المجازى كاذبًا باعتبار معناه الحقيقى ألبتة وليس كذلك إذ يجوز أن يجىء إليه الحيوان المفترس مثلاً أيضًا، لكن مجيئه ليس مقصوداً بالإفادة من الكلام بل المقصود إفادة مجىء الرجل الشجاع.

وأجاب معربها المحقق المولوى عن الأول بأن الذى يجب تنزيه الكلام البليغ

قوله: (صدق) أى ذو نسبة مطابقة للواقع.

قوله: (فإنهم) أى القوم. . . إلخ. علة للإشعار.

قوله: (بل هو) أى المجاز فى كلام خبرى إضراب انتقالى.

قوله: (يقتضى) أى يدل.

قوله: (كاذبًا) أى ذا نسبة غير مطابقة للواقع.

قوله: (ألبتة) أى قطعًا، قال شارح اللباب: همزته همزة قطع سماعًا والقياس وصلها، أفاده المصرح. ووجه الاقتضاء أنهم رتبوا على إرادة الظن وعدم نصب القرينة على خلافه كونه الكلام كذبًا، فلزمهم أن المجاز متى أريد منه الظن ولم تنصب قرينة على خلافه يكون كذبًا دائمًا.

قوله: (وليس كذلك) بل المجاز باعتبار معناه الحقيقى كسائر الأخبار فى احتمال الصدق.

قوله: (أيضًا) أى كما قال جاءه الرجل الشجاع أى فإن أراد بالأسد الحقيقى والمجازى لم يكن كاذبًا باعتبار الأول لمطابقة الواقع.

قوله: (لكن... إلخ) استدراك لرفع ما يتوهم من منع إرادة الحقيقى لأنها جمع بينهما وهو ممنوع عند البيانيين.

قوله: (ليس مقصوداً... إلخ) أى ومحل المنع إذا قصداً كما سبق.

قوله: (معربها) أى مترجم الرسالة الفارسية باللغة العربية.

قوله: (المولوى) بسكون الواوين بين الميم واللام المفتوحتين من فضلاء العجم المتأخرين.

قوله: (بأن الذى يجب... إلخ) تصوير لجواب المولوى عن الأول وحاصله أن

عن تهمة الاشتباه[1] هو الكذب، ولذلك خصّوه بالذكر وتركوا الاشتباه بالخطأ لإمكان معرفته بالمقايسة، فكأنهم قالوا: يفرق بين المجاز والكذب وما يشبهه.

وعن الثانى بأن معنى كلامهم أن التأويل ونصب القرينة يدفعان عن المجاز كونه قطعى الكذب، لا أنهما يجعلانه قطعى الصدق حتى يرد عليهم ما أورد.

أقول: يقال مثل ذلك فى الاشتباه بالخطأ.

وعن الثالث، بأن القوم إنما حكموا بأن قرينة المجاز إنما تمنع من إرادة المعنى الحقيقى من اللفظ أى تمنع السامع أن يذهب ذهنه إلى المعنى الحقيقى، هو مراد المتكلم من هذا اللفظ لا أنها تمنع المعنى الحقيقى من أن يوجد جائيًا فى نفس الأمر فقولك: «يرمى» إنما يمنع أن يكون مراد المتكلم من الأسد الحيوان المفترس لا من أن يوجد جائيًا للمتكلم فى نفس الأمر.

للتخصيص وجهًا غفل عنه عصام فقوله: (فلا وجه للتخصيص بالكذب) ممنوع.

قوله: (قطعى الكذب) أى مقطوعًا بأنه من الكذب أى كونه ذا نسبة مخالفة للواقع قطعًا ودائمًا وهذا لا ينافى أنه كسائر الأخبار فى احتمال الصدق والكذب فقول عصام كلامهم يشعر بصدق المجاز دائمًا ممنوع مبنى على عدم فهم معنى كلامهم.

قوله: (يقال مثل ذلك فى الاشتباه بالخطأ) أى فى رفع اشتباه المجاز بالخطأ بالتأويل ونصب القرينة بأن يقال هذا الفرق يشعر بأن المجاز فى الكلام الطلبى صواب دائمًا، فإنهم قابلوا بالخط أو ليس كذلك بل هو كسائر الطلبيات فى احتمال الصواب، ويجاب بأن معنى كلامهم أن التأويل ونصب القرينة يدفعان عن المجاز كونه قطعى الخطأ لا أنهما يجعلانه قطعى الصواب، حتى يرد عليهم ما أورد.

قوله: (من هذا اللفظ) أى المجازى أى وهذا لا ينافى جواز وجوده فحكمهم فى الفرق بين المجاز والكذب ببناء المجاز على التأويل والقرينة المانعة والكذب على إرادة الظن وعدمها لا يقتضى كون المجاز المستعمل فى الحقيقى كذبًا دائمًا.

قوله: (من أن يوجد جائيا فى نفس الأمر) فعلى تقدير إرادته لا يلزم الكذب.

---

(١) أى لكونه كثير الوقوع فى الشبه والألسنة. قاله الرشيدى.

أقول: لا يخفى أن هذا الجواب لا يلاقى الاعتراض الثالث ولا يدفعه ويمكن دفعه بأن كلام القوم مفروض فيما إذا كان المعنى الحقيقى منتفيًا بدليل قولهم فى التمثيل: إذا قال قائل: «جاءنى أسد» مع أن الأسد الحقيقى لم يجئ إليه وبفرض ذلك يكون اللفظ المجازى كاذبًا باعتبار معناه الحقيقى ألبتة فافهم وأما الفرق بين المجاز والغلط فقد تقدم بالعلاقة الملحوظة.

الخامس: اعتباره القرينة المانعة عن إرادة المعنى الحقيقى مشكل على قول إمامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه، بجواز الجمع بين الحقيقى والمجازى بالكلمة الواحدة وأقول يمكن حله بأن المراد منعها عن إرادته وحده أى أنها تمنع عن أن يخص بالإرادة.

وأما ما أجاب به البعض من أن الأصوليين لا يشترطون القرينة المانعة... إلخ فيرده ما ذكره صاحب البحر المحيط فى الأصول حيث قال: لا بد للمجاز من قرينة تمنع من إرادة الحقيقة عقلاً أو حسًا[1] أو عادة أو شرعًا، ثم قال: ولا خلاف فى أنه لا بد من القرينة وإنما اختلفوا أهل القرينة داخلة فى مفهوم المجاز؟ وهو

قوله: (لا يلاقى... إلخ) ليس كذلك بل هو ملاق ودافع له كما علمت.

قوله: (ويمكن دفعه... إلخ) جواب بالتسليم وجواب المولوى بالمنع وهو أدق وأوفق بملحظ عصام.

قوله: (الخامس) أى من الأمور المهمة.

قوله: (مشكل... إلخ) وجه الإشكال أن مقتضى جواز الجمع بين الحقيقى والمجازى بكلمة عدم اعتبار القرينة المانعة إذ لو اعتبرت لارتفع الجواز، لأنها إن وجدت منعت الحقيقى وإلا انتفى المجازى.

قوله: (بأن المراد...إلخ) تصوير للحل عقلاً كقرينة **﴿الرحمن على العرش استوى﴾**.

قوله: (أو حسًا) كما فى رأيت أسدًا فى حال رؤية رجل شجاع.

قوله: (أو عادة) كأمطرت السماء نباتًا.

قوله: (أو شرعًا) كتزوج زيد أخته.

---

(١) ومن الأصوليين الذين اشترطوا القرينة الفخر الرازى حيث نص على القرينة فى تعريفه للمجاز حيث قال: المجاز لا يفيد ألبتة بدون القرينة. (المحصول ١/ ٤٠٣).

رأى البيانيين أو شرط لصحته واعتباره وهو رأى الأصوليين. اهـ.

فإن الظاهر أن مراده بالقرينة فى قوله، ولا خلاف فى أنه لا بد من القرينة هو القرينة المانعة لأنها المحدث عنها، ثم رأيت المحقق المحلى ذكر فى شرح تعريف ابن السبكى المجاز ما يوافق جواب هذا البعض حيث قال: ومن زاد أى: فى تعريف المجاز كالبيانيين مع قرينة مانعة عن إرادة ما وضع له أولاً، مشى على أنه لا يصح أن يراد باللفظ الحقيقة والمجاز معًا. اهـ.

ورأيت العلامة ابن قاسم بحث فيه فى آياته بما يوافق جوابنا ناقلاً له عن تلويح السعد فقال القائل: أن يقول: لا يلزم من اعتبار قرينة مانعة عن إرادة ما وضع له أن لا يصح أن يُراد باللفظ الحقيقة والمجاز معًا لأن الواجب فى المجاز قرينة مانعة عن إرادة الموضوع له وحده، وذلك لا ينافى إرادتهما معًا كما تقدم عن التلويح اهـ. فلله الحمد.

لا يقال: ينشأ من هذا إشكال آخر أعدم الفرق عليه بين المجاز والكناية لصحة إرادة المعنى الحقيقى مع المجاز وفى المجاز عليه كالكناية، لأنا نقول: إرادة المعنى الحقيقى فى الكناية على وجه التبعية كما تقدم فى المجاز على وجه القصد بالذات كغير الحقيقى فاحفظه.

السادس: عرف العصام فى رسالته الفارسية الحقيقية بأنها اللفظ المستعمل فى المعنى الموضوع له من حيث إنه موضوع له،

قوله: (فاحفظه) أى الفرق بين المجاز والكناية على مذهب الأصوليين المجوزين بين الحقيقى والمجازى فى المجاز أيضًا بقصدهما بالمجاز بالذات وفى الكناية الحقيقى مقصود بالتبع.

قوله: (اللفظ) جنس يشمل الحقيقة والمجاز والكناية والغلط وغير المستعمل.

قوله: (المستعمل) فصل أو مخرج لغير المستعمل.

قوله: (فى المعنى الموضوع له) أى وضعًا تحقيقيًا فصل ثان مخرج للمجاز والكناية على أنها واسطة أو مجاز والغلط على ما يأتى.

قوله: (من حيث إنه) أى المعنى المستعمل فيه موضوع له فصل ثالث للتنصيص على

أى تمام الموضوع، وعرف المجاز بأنه: اللفظ المستعمل فى التضمنى أو الالتزامى من حيث أنه تضمنى أو التزامى مع قرينة صارفة عن إرادة تمام الموضوع له، وعرف الكناية بأنها: اللفظ المستعمل فى أحد هذين المعنيين من حيث هو كذلك

إدخال الحقيقة التى لها معنى آخر بوضع آخر غير الوضع الذى بنى الاستعمال عليه.

قوله: (أى) تمام الموضوع له احترز بهذا التفسير عن اللفظ المستعمل فى الموضوع له من حيث أنه جزء تضمنى أو خارج التزامى فهو غلط أو سهو لا حقيقة.

قوله: (فى التضمنى) أى جزء المعنى الموضوع له فصل ثان مخرج للحقيقة.

قوله: (أو الالتزامى) أى اللازم للموضوع له.

قوله: (من حيث إنه) أى المستعمل فيه فصل ثالث للتنصيص على إخراج الحقيقة المستعملة فى معنى موضوعه هى له من حيث إنه تمام الموضوع له مع كونه جزءًا من معنى آخر وضعت له أيضًا بوضع آخر كالصلاة من لغوى فى الدعاء، وإخراج العلم المنقول من كل أو ملزوم وإخراج المستعمل فى التضمنى من حيث إنه مطابقى أو التزامى فى التزامى من حيث إنه مطابقى أو تضمنى فهو غلط أو سهو وإدخال المجاز المستعمل فى تضمنى من حيث إنه تضمنى مع كونه مطابقيًا فى وضع آخر غير وضع الاستعمال، كالصلاة من شرعى فى الدعاء أو فى التزامى من حيث هو كذلك مع كونه تمامًا فى وضع آخر كلفظ شمس إذا لوحظ وضعه للجرم فقط واستعمل فى الشعاع من حيث كونه لازمًا له، فإنه مجاز مع أنه يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له من حيث إنه تمام ما وضع له باعتبار وضعه للشجاع فيخرج من التعريف بهذا الاعتبار لو لم يقل من حيث إنه التزامى فهو لتنصيص على إدخاله.

قوله: (مع قرينة) فصل رابع مخرج للغلط على ما يأتى.

قوله: (صارفة) أى للسامع عن فهم إرادة المتكلم المطابقى فهو بمعنى قولهم مانعة، فصل خامس لإخراج الكناية على أنها واسطة.

قوله: (هذين) أى التضمنى والالتزامى.

قوله: (هو) أى المستعمل فيه.

قوله: (كذلك) أى التضمنى من حيث هو تضمنى والالتزامى من حيث هو التزامى.

بدون قرينة صارفة عما ذكر، قال: وأما اللفظ المستعمل فى التضمنى من حيث هو مطابقى أو فى التضمنى من حيث هو التزامى أو بالعكس فليس بداخل فى قسم من الأقسام الثلاثة، بل هو سهو أو غلط، قال معربها: لا يخفى عليك أن هذا التحقيق قد أفادنا أن العلائق المعتبرة فى باب المجاز مع كثرتها وبلوغها إلى خمسة وعشرين نوعًا ترجع إلى علاقتين: علاقة الجزئية وعلاقة اللزوم، إذ لا يتصور بدونها الدلالة التضمنية والالتزامية، وهذا وإن كان مسلمًا فى علائق المجاز المرسل لكنه غير مسلم فى علائق الاستعارة وهى المشابهة،

قوله: (بدون قرينة صارفة) مصب السلب وصف الصرف إذ القرينة لا بد منها فى الكناية وإلا شملت الغلط، وفصل رابع لإخراج المجاز.

قوله: (عما ذكر) أى إرادة الموضوع له ولعله عدل عن المشهور إلى هذه لاختصارها ووضوحها وسلامتها مما أورد على تلك كما لا يخفى على المتأمل المنصف.

قوله: (بالعكس) أى فى الالتزام من حيث إنه تضمنى.

قوله: (الأقسام) الثلاثة أى الحقيقة والمجاز والكناية.

قوله: (التحقيق) أى لتعاريف الأقسام الثلاثة.

قوله: (العلائق) أى العلاقات.

قوله: (بدونها) أى الجزئية واللزوم.

قوله: (التضمنية) دلالة اللفظ على جزء ما وضع له[1] فلا تتصور بدون الجزئية.

قوله: (والالتزامية) دلالة[2] اللفظ على لازم ما وضع له فلا تتصور بدون اللزوم أى وهو قد حصر مدلول المجاز فى التضمنى والالتزامى فلزم حصر العلاقة فى الجزئية واللزوم.

قوله: (وهذا) أى رجوع العلائق للجزئية واللزوم.

قوله: (وإن كان... إلخ) حال.

قوله: (علائق الاستعارة) جمعها باعتبار تعداد أفرادها فلا ينافيه الحصر فى وهى

---

(١) وهذا رأى جمهور البلاغيين.

(٢) الدلالة: كون الشىء بحيث يلزم من العلم به العلم بشىء آخر، والأول دال، والثانى مدلول (الأطول ١٠٣).

اللهم إلا أن يجعل اللزوم بمعنى الملابسة والمناسبة فى الجملة لا بمعنى عدم الانفكاك المشهور. اهـ.

أقول: فى كلام العصام بحث: أما أولاً فلأنه قد لا يلاحظ المتكلم باللفظ المستعمل فى المعنى التضمنى أو الالتزامى كونه تضمينًا أو التزاميًا بل كونه خاصًا أو سببًا أو مشابهًا مثلاً وإن كان تضمينًا أو التزاميًا فى نفس الأمر ففى قوله: من حيث إنه تضمنى أو التزامى ما فيه وإما ثانيًا فلأن كلامه يُفيد أن من الكناية ما يراد منها جزء المعنى، والمعروف فى كلام القوم أن المراد بها لازمه كما مرّ فتأمل.

السابع: قد عرفت أن المراد بالوضع فى تعاريف الأقسام الثلاثة الواضع التحقيقى المنصرف إليه الوضع عند الإطلاق شخصيًا أو نوعيًا لا التأويلى النوعى الثابت للمجاز والكناية قال الفنرى مستدلاً على كون المجاز موضوعًا وضعًا نوعيًا تأويليًا ويقاس عليه الكناية ما نصه: لثبوت قاعدة من الواضع دالة على أن كل لفظ معين للدلالة بنفسه على معنىٍ فهو عند القرينة المانعة عن إرادة ذلك المعنى معين لما يتعلق به ذلك المعنى تعلقًا مخصوصًا ودالاً عليه، بمعنى أنه مفهوم منه بواسطة

المشابهة إذ ليست جزئية ولا لزومًا.

قوله: (يجعل اللزوم بمعنى الملابسة... إلخ) هذا اصطلاح البيانيين فلا وجه لاستبعاده.

قوله: (قد لا يلاحظ المتكلم... إلخ) مبنى على اعتبار ظاهر العبارة، وليس بمراد قطعًا وأين البلغاء فى استعمالهم خصوصًا العرب من اصطلاحات المناطقة الحادثة، إنما مراد عصام بقوله: (من حيث إنه تضمنى... إلخ) من حيث إنه جزء أو لازم أى مناسب فى الجملة فتعريفه جامع وغايته أنه أراد تمليح العبارة باصطلاح المناطقة فى مجرد اللفظ.

قوله: (ما فيه تهويل وتفخيم على حد: ﴿الحاقة ما الحاقة﴾) أى فيه أمر عظيم وهو قصور الحد وعدم جمعه لأفراد المعرف.

قوله: (أن المراد بها لازمة) فيه أن اللازم عرفًا ما له علاقة بالمعنى الأصلى **(كما مر)** فيشمل الجزء والخارج.

قوله: (تعلقًا مخصوصًا) هو المشابهة أو غيرها.

القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو ثبت من الواضع استعمال اللفظ فى المعنى المجازى لكانت دلالته عليه، وفهمه منه عند قيام القرينة بحالهما وهذا غير الوضع النوعى المعتبر فى كون اللفظ حقيقة لأن النوعى المعتبر فى ذلك هو ما يكون بثبوت قاعدة دالة على أن كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يُفهم منه بواسطة تعيينه مثل الحكم بأن كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات من يقوم به الفعل. اهـ.

وحاصله: أن الوضع النوعى فى المجاز تأويلى وفى الحقيقة تحقيقى وأن التأويلى ما كانت الدلالة معه بواسطة القرينة والتحقيقى ما كانت الدلالة معه بواسطة الوضع وها أنا أذكر لك الوضع وأقسامه لتكون على بصيرة فأقول فى تعريف الرسالة الفارسية الوضع أى لا يقيد كونه وضع لفظ تعيين شىء للدلالة على شىء

قوله: **(لكانت دلالته وفهمه بحالهما محصلة)** أن الوضع الثابت للمجاز نوعى تأويلى.

قوله: **(بنفسه)** مخرج لوضع المجاز **(التأويلى)** فإنه تعيينه للدلالة بقرينة.

قوله: **(فهو لذات)** أى فاللفظ الذى على وزن فاعل معين للدلالة بنفسه على ذات من يقوم به الحدث فتفهم الذات التى قام بها الحدث من موازن فاعل بواسطة تعيينه لها لا بواسطة قرينة فوضعه تحقيقى نوعى بخلاف وضع المجاز فإنه نوعى تأويلى.

قوله: **(بواسطة القرينة)** فصل مخرج للتحقيقى.

قوله: **(بواسطة الوضع)** فصل مخرج للتأويلى.

قوله: **(بصيرة)** أى علم وخبرة بالوضع وأقامه فتكمل لك الفائدة.

قوله: **(الوضع)** أى حقيقته عرفًا أما لغة: فمشترك بين معان منها الحط والولادة والترك وإلزام الماشية المرعى والإذلال والضرب.

قوله: **(شىء)** أى لفظ أو كتابة أو علاقة أو إشارة أو عقدة أو غيرها.

قوله: **(للدلالة)** متعلق بالتعيين أى لأجلها فصل أول خرج به تعيين شىء لغرض آخر.

قوله: **(على شىء)** ذات أو معنى.

بنفسه ووضع اللفظ أى التحقيقى تعينه للدلالة على معنى بنفسه وله قسمان شخصى ونوعى لأن الموضوع إن أخذ شخصًا معينًا فالوضع شخصى مثل أن يقول الواضع: عينت هذا اللفظ للدلالة على معنى كذا، وإن أُخِذَ الموضوع عامًا كليًا مثل أن يقول كل لفظ يكون على هيئة كذا عينته ليدل على معنى كذا فالوضع نوعى. وكل واحد منهما ثلاثة أقسام بالاستقراء:

قوله: (بنفسه) أى الشىء المعين فصل ثان خرج به الوضع التأويلى.

قوله: (تعيينه) أى اللفظ إضافته فصل مخرج لوضع غير اللفظ.

قوله: (للدلالة) فصل ثان مخرج لتعيين اللفظ لغرض آخر.

قوله: (على معنى) أى مفهوم ذاتًا كان أو معنى.

قوله: (بنفسه) فصل ثالث مخرج لوضع **(اللفظ التأويلى)** انظر الأصل.

قوله: (شخص) أى قسم يسمى وضعًا شخصيًا نسبة إلى الشخص وهو الموضوع المستحضر بشخصه.

قوله: (ونوعى) أى وقسم يسمى وضعًا نوعيًا نسبة إلى النوع المستحضر آلة لاستحضار أفراده الموضوعة.

قوله: (لأن الموضوع) أى اللفظ الذى أريد وضعه علة لانقسام وضعه إلى شخصى ونوعى وانحصاره فيهما.

قوله: (إن أخذ) أى اعتبر ولوحظ واستحضره الواضع حين أراد وضعه.

قوله: (شخصيًا) أى جزئيًا مانعًا نفس تصوره وقوع الشركة فيه.

قوله: (للدلالة) أى بنفسه.

قوله: (عامًا كليًا) أى جعل العام الكلى الذى لا يمنع نفس تصوره وقوع الشركة فيه آلة لاستحضاره والعام والكلى مترادفان فجمعهما تأكيد.

قوله: (مثل) أى وذلك مثل استحضار صيغ المشتقات بأمر كلى ككل ما كان على هيئة فاعل أو فعل أو يفعل أو مفعول أو فعال أو مفعال.

قوله: (كذا) أى فاعل أو مفعول.

قوله: (على معنى كذا) أى حدث وزمن ماض أو ذات متصفة بمعنى المشتق منه.

قوله: (بالاستقراء) أى التتبع لأقسام الوضع التى اتفقت وأما العقل فيقتضى أن

أحدها: أن يكون الموضوع له والوضع كلاهما عامين.

والثانى: أن يكونا خاصين.

والثالث: أن يكون الوضع عامًا والموضوع له خاصًا لأن الواضع يجب عليه أن يلاحظ الطرفين أعنى الموضوع والموضوع له عند الوضع والتعيين، فإذا لاحظ الموضوع مشخصًا فلا يخلو إما أن يلاحظ الموضوع له أيضًا مشخصًا من حيث هو مشخص.

أقسام كل منهما أربعة إذ الموضوع له إما كلى وإما جزئى، والثانى: إما أن يستحضره بخصوصه أو بأمر كلى والأول: إما أن يستحضر بكليته أو بوجه خاص لكن هذا القسم لم يوجد له مثال، وهو ممتنع.

قوله: (يجب عليه... إلخ) إذ الوضع حكم على الطرفين ويستحيل الحكم على الشىء قبل تصوره وعنوان الوجوب والملاحظة لا يناسبان مذهب التوقيف[1] إلا بحملها على لازمهما من عدم قبول الانتفاء والعلم.

قوله: (فإذا لاحظ... إلخ) شروع فى بيان حقائق ومعانى وأمثلة الأقسام الثلاثة وجريانها فى الشخص.

قوله: (مشخصًا) أى كلفظ: زيد أو أسد والضرب أو رجل أو أسامة أو إنسان أو ذا أو الذى أو نحوهما مما لوحظ بخصوصه وهو ما دل بمجرد مادته وبسبب ملاحظة الموضوع مشخصًا سمى الوضع شخصيًا.

---

(١) الكلام فى هذه المسألة يتبع خلافهم فى قضية أصل اللغة، وقضية نشأة اللغة من القضايا البحثية التى أطنب العلماء فيها سلفًا وخلفًا، ونوجز القول فيها فنقول: ذهب أحمد بن فارس فى كتابه الصاحبى، وابن جنى فى كتابه الخصائص أن اللغة توقيفية. وأن اللغة الإنسانية الأولى وحىٌ من الله سبحانه وتعالى.

وذهب فريق آخر من العلماء ومعهم ابن جنى أيضًا إلى أن اللغة جاءت عن طريق المواصفة والاصطلاح.

وذهب المحدثون إلى رأيين آخرين فقال العالم الألمانى ماكس مولر أن اللغة غريزة إنسانية، وذهب آخرون إلى أن اللغة نشأت من محاكاة الإنسان لأصوات الطبيعة، والكلمة الأخيرة فى هذه القضية لم تقل إلى الآن.

مثل وضع الأعلام فيكون الوضع شخصيًا خاصًا مع خصوص الموضوع له وإما أن يلاحظ الموضوع له المشخص بوجه كلى عام يُشاركه فيه أشخاص أخر مثل وضع اسم الإشارة وغيره من المبهمات فيكون الوضع شخصيًا عامًا مع خصوص الموضوع له، وهو القسم الذى اخترعه المتأخرون، وإما أن يلاحظ الموضوع له

قوله: (مثل وضع الأعلام) أى الشخصية، فإنها والموضوع له استحضر حين الوضع مشخصين كزيد والذات المعينة وبعض الأعلام الجنسية كأسامة وسجان وبرة فإنها والموضوع له لوحظت مشخصة.

قوله: (شخصيًا خاصًا مع خصوص الموضوع له) أى سمى بذلك أما شخصيته فبسبب لحظ الموضوع شخصيًا وإما خصوصه فبسبب لحظ الموضوع له كذلك وإما خصوص الموضوع له فبسبب فرضه جزئيًا فيسمى وضعًا شخصيًا خاصًا لموضوع له خاص كوضع زيد وأسامة.

قوله: (وإما أن يلاحظ) أى الواضع والغرض بحاله من ملاحظة الموضوع مشخصًا فهذا قسيم إما أن يلاحظ الموضوع له أيضًا مشخصًا. . . إلخ.

قوله: (المشخص) أى فى نفسه والواقع.

قوله: (بوجه كلى) بجعل الكلى آلة لاستحضار جزئياته فى ضمنه وتعيين اللفظ لها لا له.

قوله: (أشخاص أخر) أى جزئيات غير الموضوع له موضوع لها أيضًا بهذا الاستحضار. قوله: مثل وضع اسم الاشارة، فإن الواضع لما أراد وضع ذا لكل فرد من أفراد المشار إليه المفرد المذكر بملاحظة كليهما، وهو مشار إليه مفرد مذكر وعين لفظ ذا لكل فرد منها، فالكلى ليس موضوعًا له وإنما هو آلة لاستحضار أفراده الموضوع لها وقس على ذا باقى صيغ الإشارة والموصولات والضمائر والحروف.

قوله: (من المبهمات) بيان لغير اسم الإشارة أى باقيتها من الموصولات والضمائر فالواضع لاحظ عند وضعها كل لفظ فيها بشخصه ولاحظ الشخصى الموضوعة له بأمر كلى.

قوله: (فيكون الوضع شخصيًا عامًا... إلخ) أى سمى بهذا الاسم تفريع على قوله: (يلاحظ الموضوع له) المشخص بوجه كلى عام ووجه شخصيته ابتناؤه على ملاحظة

العام الكلى من حيث هو عام كلى، فيكون الوضع شخصيًا عامًا مع عموم الموضوع له، وأما كون الموضوع له عامًا ملحوظًا بوجه خاص فيمتنع لما بين فى محله، وهذه الأقسام الثلاثة حاصلة للوضع النوعى أيضًا لأن الواضع إذا لاحظ الموضوع بوجه كلى عام كما صورناه آنفًا فله أن يلاحظ الموضوع له على أحد تلك الأحوال الثلاثة المذكورة فى الوضع الشخصى إذ لا منافاة بين عموم الموضوع

الموضوع له بوجه كلى ووجه خصوص الموضوع له منع نفس تصوره وقوع الشركة فيه.

قوله: (اخترعه) أى ابتكره.

قوله: (وإما أن يلاحظ) أى الواضع والغرض أنه لاحظ الموضوع مشخصًا، فهذا هو القسم الثالث الشخصى.

قوله: (فيكون الوضع... إلخ) مفرع على قوله: (يلاحظ الموضوع له).

قوله: (شخصيًا عامًا) مع عموم. . . إلخ أى يسمى بهذا الاسم فشخصيته مبنية على لحظ الموضوع بشخصه وعمومه على لحظ الموضوع له من حيث هو عام وعموم الموضوع له من حيث عدم منع قصوره وقوع الشركة فيه.

قوله: (وأما كون الموضوع عامًا... إلخ) جواب ما يقال بقى من الأقسام العقلية قسم رابع وهو الشخصى الخاص لموضوع له عام، فكيف تحصر الأقسام فى ثلاثة.

قوله: (لما بين فى محله) نقلته فى الأصل فانظره.

قوله: (الأقسام الثلاثة) أى الوضع الخاص لموضوع له خاص والوضع العام لموضوع له خاص والوضع العام لموضوع له عام.

قوله: (آنفًا) بمد الهمزة وقصره وكسر النون أى سابقًا قريبًا فى قوله وإن أخذ الموضوع عامًا كليًا. . . إلخ.

قوله: (تلك الأحوال الثلاثة) الأول كونه مشخصًا من حيث هو مشخص، والثانى كونه مستحضرًا بوجهٍ كلى مع كونه مشخصًا فى نفسه، والثالث كونه كلى من حيث هو كلى.

قوله: (إذ لا منافاة... إلخ) علة فله أن يلاحظ. . . إلخ.

وخصوص الموضوع له كما يتوهم فى مبادئ النظر؛ لأن الوضع النوعى بمنزلة وضع الألفاظ المترادفة الملحوظة بعنوان كلى بوضع واحد لمعنى واحد خاص أو عام، إذ الواضع إذا قال مثلاً: كلما يصح أن يركب من فعل متحرك الوسط مفتوح الآخر عينته للدلالة على هذه الصيغة الثلاثية الماضوية يكون كل مركب من تلك الحروف الثلاثة المذكورة علمًا لجنس تلك الصيغة الثلاثية على ما حققه بعض المحققين عند تحقيق هذا القسم وإثباته للوضع النوعى، وأما القسمان الآخران فثبوتهما للوضع النوعى لا شبهة فيه. اهـ.

وقوله: مثل وضع اسم الإشارة وغيره من المبهمات أى على مذهب العضد والسيد وكثير من المتأخرين كما نبه عليه بعد وسيأتى بيانه فى استعارة الحروف،

قوله: (مبادئ) أى أوائل.

قوله: (لأن الوضع النوعى... إلخ) علة لنفى المنافاة.

قوله: (المترادفة) أى المتتابعة فى إفهام المعنى.

قوله: (بعنوان) بضم العين وقد يكسر.

قوله: (إذ الواضع... إلخ) علة أن الوضع النوعى... إلخ.

قوله: (ف ع ل) مفرقة الأول مسمى الفاء والثانى مسمى العين، والثالث مسمى اللام.

قوله: (متحرك) أى بفتحة أو كسرة أو ضمة.

قوله: (عينته... إلخ) فقد لاحظ الموضوع الشخصى بوجه كلى يشاركه فيه غيره فالوضع نوعى.

قوله: (على هذه الصيغة... إلخ) فقد لحظ الموضوع له المشخص من حيث هو كذلك فالوضع خاص لموضوع له خاص.

قوله: (لجنس) أى ماهية.

قوله: (تلك الصيغة الثلاثية) أى من حيث تعيينها ذهنًا.

قوله: (هذا القسم) أى الوضع الخاص لموضوع له خاص.

قوله: (القسمان الآخران) أى الوضع العام لموضوع له خاص والوضع العام لموضوع له عام.

وقوله لجنس تلك الصيغة أى من حيث تشخصه ذهنًا كما يُفيده سياقه لا من حيث عمومه لما ستعرفه قريبًا، وقوله: عند تحقيق هذا القسم يعنى الوضع النوعى الخاص لموضوع له خاص، وقوله وإما القسمان الآخران: يعنى الوضع النوعى العام لموضوع له عام كان يقول الواضع: عيّنت هيئة كل مركب خبرى للدلالة على ثبوت شيء لشيء والوضع النوعى العام لموضوع له خاص كان يقول عينت هيئة كل فعل للدلالة على كل جزء من جزئيات الزمن، وكل جزء من جزئيات النسبة إلى فاعل حدثه على ما حققه بعض المتأخرين[1] بناء على اختلاف الهيئة باختلاف المواد وإن نازعه العصام، وهو عند المتقدمين[2] من النوعى العام لموضوع له عام

قوله: (أى من حيث تشخصه ذهنًا) أى ليتم التمثيل به للوضع الخاص لموضوع له خاص.

قوله: (سياقه) أى ذكر المثال فى مقام هذا القسم.

قوله: (لا من حيث عمومه) وإلا كان الوضع عامًا لموضوع له عام.

قوله: (هيئة كل مركب خبرى) فقد لحظ الموضوع بوجه كلى فالوضع نوعى.

قوله: (على) ثبوت شيء لشيء فقد لحظ الموضوع له الكلى من حيث هو كلى فالوضع عام لموضوع له عام والظاهر أن الموضوع له فى هذا المثال كل جزئى من جزئيات ثبوت شيء لشيء فالوضع عام لموضوع له خاص، اللهم إلا أن يكون بناه على مذهب المتقدمين فيظهر كونه مثالاً للعام لعام.

قوله: (الهيئة) أى الحالة الفارضة للحروف باجتماعها وترتيبها وحركاتها وسكناتها.

قوله: (المواد) أى جواهر الحروف فهيئة «ضرب» غير هيئة «قتل».

قوله: (من النوعى) أى من الوضع النوعى العام لموضوع له عام فحكموا بأن جزئيات الهيئة لحظت بوجه كلى ووضعت لكلى لحظ من حيث كليته بشرط الاستعمال فى جزئيه.

---

(١) قال الرشيدى: قوله: بعد المتأخرين... إلخ، هل الأولى أكثر المتأخرين كما فى حاشيته على العصام.

(٢) قال الرشيدى: قوله: عند المتقدمين، أى وبعض المتأخرين كما فى حاشيته على العصام فتأمل!

كمذهبهم فى المبهمات والحروف كما يأتى بسطه وقد علم مما مرّ أن شخصية الوضع بتشخيص الموضوع ونوعيته بعمومه، وأن خصوص الوضع بملاحظة الموضوع له بشخصه وعمومه بملاحظته بوجه كلى أو ملاحظته بعمومه على ما مرّ بيانه وتفصيله هذا، وأقول يُؤخذ مما قدمنا عن تعريف الرسالة الفارسية أن وضع علم الجنس لمدلوله من الوضع الخاص لموضوع له خاص، وأن يكون شخصيًا ونوعيًا فإنه مثل للوضع الشخصى الخاص لموضوع له خاص بالأعلام وهى تشمل الأعلام الشخصية والجنسية، وقال بعد ذلك فى الكلام على الوضع النوعى الخاص لموضوع له خاص علمًا لجنس تلك الصيغة. اهـ. مع صدق ضابطه[1] على وضع علم الجنس وعدم صدق ضابط أخويه عليه، لأن وضع علم الجنس لمدلوله من

قوله: (المبهمات) أى التى لم تتضح دلالتها واحتاجت لقرائن كضمير وإشارة وموصول قالوا: لحظت أشخاصها من حيث تشخصها وعينت لكلى لحظ كليًا بشرط استعمالها فى جزئيه فالتشبيه فى عموم الوضع، والموضوع له فقط، وإلا فوضع الهيئة نوعى والمبهمات والحروف شخصى.

قوله: (يأتى بسطه) يأتى فى التنبيه الأول بعد فصل استعارة الحرف.

قوله: (مر) أى فى قوله: «لأن الموضوع إن أخذ معينًا... إلخ».

قوله: (بتشخيص) أى بسبب ملاحظة تشخص... إلخ.

قوله: (بعموم الموضوع له) أى الذى هو وصفه فى نفس الأمر قال البدر الحنفى: ووصف هذا الموضوع بالعموم بالنظر لآلته وأما ذاته فخاص لأنه فرد من الوضع فهو من وصف المسبب بوصف سببه.

قوله: (صدق ضابطه) أى الوضع الخاص لموضوع له خاص وهو ما لحظ فيه الموضوع له الخاص من حيث خصوصه ووجه صدق عليه إن الماهية لحظت معينة ذهنًا مقطوعًا النظر عن عمومها لجزئياتها حين وضع العلم لها أخويه أى قسمى الوضع الخاص لموضوع له خاص وهما الوضع العام لموضوع له عام وضابطه ما لحظ فيه الكلى كليًا والوضع العام لموضوع له خاص وهو ما لحظ فيه الخاص بوجه كلى.

---

(١) قال الرشيدى قوله: مع صدق ضابطه... إلخ متعلق بمحذوف نعت لمصدر محذوف مفعول مطلق لتؤخذ، أى أخذ مصدرًا لصدق ضابط الوضع، الخاص لموضوع له خاص، أفاده شيخنا.

حيث هو مشخص ذهنًا لا من حيث هو عام كلى حتى يكون من الوضع العام لموضوع له عام ولا بوجه كلى، حتى يكون الوضع العام لموضوع له خاص وقال بعضهم وضع علم الجنس من الوضع العام للموضوع له العام لأن التعيين الذى فيه لم يبلغه[١] إلى هذا التشخيص المانع من فرض الشركة فيه ولذا كان مدلوله كليًا. اهـ.

ولا يخفى أن علته وإن كانت صحيحة فى نفسها، لا تفيد دعواه بعد كون ما وضع له علم الجنس ملحوظًا من حيث تعيينه لا من حيث عمومه وإنما يكون الوضع عامًا لموضوع له عام، إذا لوحظ الموضوع له من حيث عمومه فاحتفظ هذا التحقيق وجوّز العلامة ابن قاسم فى آياته أن يكون من الوضع[٢] الشخصى العام لموضوع له خاص وضع النكرة على قول الجمهور بوضعها المعنى الخارجى وإيضاح ذلك أنه اختلف فى النكرة الدالة على معنى له وجود فى الذهن بالإدراك،

قوله: (من الوضع العام) لموضوع له عام مقابل لما أخذ من التعريب من أنه من الخاص للخاص.

قوله: (لأن التعيين الذى فيه) أى مدلول علم الجنس... إلخ تعليل لقوله: (عن الوضع العام لموضوع له عام).

قوله: (من فرض الشركة فيه) أى من صحة حمل مدلول علم الجنس على كثير.

قوله: (ولذا) أى كون التعيين الذى فيه... إلخ.

قوله: (دعواه) هى أن وضع علم الجنس من العام للعام.

قوله: (لا من حيث عمومه) أى لأفراده فعمومه غير ملحوظ حين الوضع له.

قوله: (ذلك) أى كون وضع النكرة على قول الجمهور من الوضع الشخصى العام لموضوع له خاص.

قوله: (بالإدراك) أى التصور، تصوير لوجوده فى الذهن.

---

(١) قال الرشيدى قوله: لم يبلغه بالتثقيل من بلغ المثقل أى لم يوصل التعيين مدلول علم الجنس فتدبر!

(٢) قال الرشيدى: قوله: من الوضع خبر يكون مقدم، والوضع اسمها مؤخر، سميت، وقوله: على قول متعلق بيكون أو بوضع فتأمل!

ووجود فى الخارج فرد كإنسان هل هى موضوعة للمعنى الخارجى أو للمعنى الذهنى أو للمعنى من حيث هو ذهب إلى الأول الجمهور، وإلى الثانى الإمام[1]، وإلى الثالث التقى السبكى، أما المعرفة فمنها ما وضع للخارجى قطعًا كعلم الشخص واسم الإشارة، ومنها ما وضع للذهنى قطعًا، كعلم الجنس والمعرف بلام الحقيقة وأما النكرة الدالة على معنى لا وجود لفرد منه فى الخارج كبحر من زئبق فموضوع للذهنى قطعًا، وأيد كثير من المحققين مذهب الإمام بأن النكرة بالمعنى

قوله: (بوجود فرد) أى المغنى فى الخارج أى بسببه أو مصور به.

قوله: (كإنسان) فإن معناه وهو الحيوان الناطق له وجود فى الذهن من حيث تصوره فيه ووجود فى الخارج بوجود أفراده من زيد وعمرو ونحوهما.

قوله: (هل هى) أى النكرة. . . إلخ تفصيل وإيضاح للاختلاف فيها أى فى جواب هل هى.

قوله: (للمعنى) الخارجى هو الفرد قوله: للمعنى الذهنى هى الماهية المتصورة فى الذهن.

قوله: (من حيث هو) أى غير مقيد بلحظ الوجود الذهنى ولا الخارجى.

قوله: (الأول) أى الوضع للمعنى الذهنى.

قوله: (الثالث) أى وضع النكرة للمعنى من حيث هو، انظر الأصل.

قوله: (أما المعرفة) مفهوم النكرة.

قوله: (للخارجى) أى للمعنى باعتبار وجوده فى الخارج.

قوله: (قطعًا) أى اتفاقًا.

قوله: (كعلم الشخص واسم الإشارة) مثالان للمعرفة الموضوعة للخارجى قطعًا.

قوله: (كعلم الجنس) كأسامة والمعرف بلام الحقيقة كالذئب فى قوله تعالى: **﴿وأخاف أن يأكله الذئب﴾** [يوسف:١٧] مثالان للمعرفة الموضوعة للذهن قطعًا.

قوله: (وأما النكرة... إلخ) مفهوم الوصف بقوله له وجود فى الذهن بالإدراك ووجود فى الخارج. . . إلخ .

---

(١) قال الرشيدى: قوله الإمام، أى الرازى.

المقابل للمعرفة قسمان اسم جنس وهو عند المحققين الموضوع للماهية لا باعتبار حضورها فى الذهن كأسد ونكرة بالمعنى المقابل لاسم الجنس وهو الموضوع للفرد المنتشر كرجل وقيل: إن اسم الجنس مرادف للنكرة بهذا المعنى فهو أيضًا الموضوع للفرد المنتشر[1] وكل من الماهية والفرد المنتشر كلى قطعًا والكلى لا وجود له فى الذهن إذ كل موجود خارجى هو جزء حقيقى وبأن الوضع لو كان لما فى الخارج فإما أن يعتبر التشخص فى التسمية ويجعل جزءًا من المسمى أو لا، فإن اعتبر كان مثله مخالفًا له بتشخصه،

قوله: (اسم جنس) هذا أول قسمى النكرة بالمعنى المقابل للمعرفة.

قوله: (لا باعتبار... إلخ) عطف على مقدر أى باعتبار عمومها وصدقها على كثيرين لا باعتبار.

قوله: (كأسد) مثال لاسم الجنس فإنه وضع لها.

قوله: (الحيوان) المفترس باعتبار عمومها لكثيرين.

قوله: (ونكرة) بالمعنى المقابل لاسم الجنس هذا ثانى قسمى النكرة بالمعنى المقابل للمعرفة.

قوله: (وهو) أى النكرة بالمعنى المقابل لاسم الجنس وذكر مراعاة لخبره.

قوله: (وقيل: إن اسم الجنس... إلخ) مقابل مذهب المحققين.

قوله: (إذ كل موجود خارجى... إلخ) تعليل للحصر قبله أى فثبت قول الإمام بوضع النكرة للذهنى وانتفى قول غيره بوضعها للخارجى والمطلق.

قوله: (وبأن الوضع... إلخ) تأييد ثان لقول الإمام.

قوله: (فى التسمية) أى وضع النكرة.

قوله: (المسمى) أى المعنى الخارجى الذى وضعت له النكرة.

قوله: (مثله) أى الفرد الخارجى المعتبر تشخصه فى وضع النكرة له فى النوعية.

قوله: (بتشخصه) أى بسبب اعتبار تشخص كل منها فزيد وعمرو وبكر متماثلون فى النوعية الإنسانية وإذا اعتبر كل بتشخصه تغايرت وتخالفت.

---

(١) قال الرشيدى: قوله المنتشر: أى الشائع المبهم.

لأن الأمثال[١] إذا أخذت بقيد مشخصاتها كانت مختلفة وعلى هذا التقدير يلزم أن يكون اللفظ مشتركًا[٢] لا متواطئًا والغرض أنه متواطئ وأن يكون اشتراكه بين أمور غير متناهية[٣] وهو ممتنع[٤] فى اللفظ المشترك، وأن يكون كل شخص محتاجًا إلى وضع جديد؛ لأن شأن المشترك وهو غير واقع وإن لم يعتبر التشخص لزم أن الوضع للذهنى لأن الأمثال متى حُذف منها التشخصات لم يبق إلا الكليات المشتركات ولا نعنى بالأمور الذهنية إلا الكليات ويمكن التخلص عن الأول ببناء

قوله: (لأن الأمثال) أى الجزئيات المتماثلة فى اندراجها تحت نوع علة لملازمة الشرطية.

قوله: (متواطئ) أى موضوع لكلى مستوفى أفراده كإنسان ورجل فهو مشترك معنوى أعنى كونه مشتركًا لفظيًا باطل فبطل ملزومه وهو اعتبار التشخص فى التسمية والمناسب إبدال متواطئ بمختص لأنه الذى يذكر فى مقابلة المشترك والمتواطئ يقابل بالمشترك.

قوله: (ممتنع) لاستلزامه أوضاعًا لا نهاية لها.

قوله: (فى اللفظ المشترك) أما فى المعنى المشترك فواقع بكثرة.

قوله: (وأن يكون كل شخص محتاجًا) أى فى فهمه من النكرة. . . إلخ لازم ثالث.

قوله: (جديد) أى غير وضعها لغيره.

قوله: (غير واقع) لفهم كل شخص منها من غير وضع له بخصوصه فملزومه وهو اعتبار التشخص غير واقع أيضًا وحاصله أن اعتبار التشخص فى التسمية له لوازم ثلاثة ممتنعة فهو ممتنع.

قوله: (للذهنى) أى للمعنى باعتبار وجوده ذهنًا، وهو مذهب الإمام.

قوله: (الكليات المشتركات) كالحيوانية والناطقية فى الأفراد المتماثلة فى الإنسانية، وكون الشخص إذا لم يعتبر تشخصه لا يبقى فيه إلا الكلى المشترك ضرورى.

---

(١) قال الرشيدى: قوله: الأن الأمثال. . . إلخ، أى الأفراد المماثلة فى اندراجها تحت نوع.

(٢) قال الرشيدى: قوله: مشتركًا أى لفظيًا كلفظ عنى.

(٣) قال الرشيدى: قوله: غير متناهية. . . إلخ، أى وقت الوضع كإفراد الإنسان، أو مطلقًا كإفراد الكمال والنعيم، فتأمل.

(٤) قال الرشيدى: قوله: وهو ممتنع لاستلزامه أوضاعًا لا نهاية لها، فيمتنع من اعتبار الشخص فى التسمية.

تفسيرهم اسم الجنس والنكرة بما ذكر على قول الإمام وإن اعتقدوا خلافه تسامحًا وفيه بعد، وأما الثانى فقد تخلص عنه ابن قاسم فقال للخالف أن يختار الشق الأول وهو أن التشخص اعتبر فى التسمية وجعل جزء من المسمى ولا يرد شىء من الأمور الثلاثة التى أوردت على هذا الشق؛ وذلك لأنا نجعل وضع النكرة من قبيل الوضع العام لموضوع له خاص كما فى وضع الإشارات والضمائر بأن لوحظ خصوصيات الأشخاص بأمر عام ووضع لكل واحد منها كما تقرر فى محله ونختار ما صرح به السيد من أن الموضوع بالوضع العام لخصوصيات الأشخاص ليس مشتركًا اشتراكًا لفظيًا لأن وضعه واحد ولا بد فى المشترك من تعدد الوضع. اهـ.

وإن توقف فيه العصام وقال: لم نر قيد تعدد الوضع فى مفهوم المشترك إلا للسيد ولم نر فى الكتب المشهورة ما يفيد خروج الموضوع للأمور المخصوصة بالوضع العام عن تعريف المشترك وتعريفاتهم متناولة له. اهـ.

فحيث قلنا بما قاله السيد لم يلزم تلك الأمور الثلاثة لانتفاء الاشتراك بفقد شروطه وهو تعدد الوضع. اهـ كلام ابن قاسم ملخصًا. وفى شرح الرسالة

قوله: (تسامحًا) أى فى بنائهم تفسيرهما على خلاف ما يعتقدونه فى معنييهما.

قوله: (وأما الثانى) أى التأييد بأن الوضع لو كان لما فى الخارج فأما أن يعتبر التشخص... إلخ.

قوله: (الأمور الثلاثة) أى الاشتراك وكونه بين ما لا يتناهى واحتياج كل فرد لوضع.

قوله: (من قبيل) أى أفراد.

قوله: (خصوصيات) أى صفات الأشخاص الخارجية المشخصة لها خارجًا.

قوله: (منها) بأن يقول الواضع عينت لفظ إنسان لكل جزئى خارجى من جزئيات لحيوان ناطق مع كل جزئى من جزئيات الوصف الخارجى القاصر على موصوفه المميز له عن غيره خارجًا.

قوله: (المشهورة فيه) تلويح بإمكان رؤية السيد له فى غيرها من الكتب كما قال عصام: الظن بسير المحققين أنه اطلع على ذلك.

قوله: (لانتفاء الاشتراك) علة لانتفاء لزوم الثلاثة.

العضدية للعلامة عصام الدين ما نصه: قيل: اللفظ الموضوع للشخص بالوضع العام لا ينحصر فى الأقسام المذكورة إذا سمى حروف التهجى منه وكذا أسماء الكتب قول أسماء ليست مما نحن فيه، إذ الكتاب الذى هو عبارة عن الألفاظ والعبارات المخصوصة لا يتعدد إلا بتعدد التلفظ، وذلك التعدد تدقيقى فلسفى لا يعتبره أرباب العربية، ألا ترى أنهم يجعلون وضع الضرب والقتل وضعًا شخصيًا لا نوعيًا لجعل الموضوع له أمرًا متعينًا لا متعددًا، فاسم الكتاب موضوع لأمر واحد ملحوظ بخصوصه، فلا يكون موضوعًا بالوضع العام وأما أسماء حروف التهجى

قوله: (لا يعتبره أرباب العربية) أى العلوم الاثنى عشر المتعلقة بكلام العرب لبناء اصطلاحهم على الظاهر المعروف للعرب، وهم لا يعرفون هذا التعدد بحيث لو نطق بلفظ زيد شخصان فأكثر بحضرة عربى، وسئل هو لفظ واحد أو ألفاظ بسبب تعدد اللافظين به لقال: إنه لفظ واحد ولو اعتبر هذا التعدد لزم تعدد القرآن بتعدد التالين له ومغايرة ما يتلوه لما نزل على أشرف خلق الله ﷺ وهو خلاف ما أجمع عليه المؤمنون.

قوله: (شخصيًا لا نوعيًا) المناسب خاصًا لا عامًا كما يفيده ما بعده لما علمته من أن الشخصية والنوعية مبنيان على لحظ الموضوع والخاصية والعامية على لحظ الموضوع له.

قوله: (لا متعددًا) أى لعدم اعتبارهم تعدد الحدث بتعدد الفاعل مع أنه أظهر من تعدد اللفظ بتعدد اللافظ.

قوله: (فاسم الكتاب) أى كالشافية. . . إلخ. مفرع على قوله: لا يعتبره أرباب العربية.

قوله: (لأمر واحد) هو الألفاظ والعبارات المخصوصة.

قوله: (فلا يكون موضوعًا بالوضع العام) أى فلا يرد على حصر العضد أقسام اللفظ الموضوع بالوضع العام لخاص فى الأربعة وعبارة السيد البليدى، وعن الثالث بأن الوضع فى أسماء الكتب وضع خاص لخاص والتعدد اعتبارى عارض كالقرآن فإنه واحد ولو صح التعدد قلت سبق أن هذا أحد أقوال ثلاثة فيها، وقيل: من قبيل أسماء الأجناس. وقيل من قبيل علم الجنس.

قوله: (التهجى) أى تقطيع الكلمة لبيان حروفها التى تركبت منها بأن يذكرها مقطعة هيئة العاد للشىء فالتى يتهجّى بها أسماء تلك الحروف الهجائية مسمياتها فألف واو كاف

فموضوعات لمفهومات كليات[1] صادقات على متعدد يرشدك إليه قول الصرفيين: كل واو متحركة مفتوح ما قبلها تقلب ألفًا وقولهم كل واو وقفت رابعة فصاعدًا ولم يضم ما قبلها تقلب ياء وقولهم كل همزة ساكنة بعد همزة متحركة تقلب بما يجانس حركة ما قبلها إلى غير ذلك فإن قلت إذا لم يتعدد اللفظ عندهم يتعدد التلفظ ولم يعتبر ذلك التعدد فكيف يكون ما يطلق عليه أسماء حروف التهجى متعددًا حتى يقال إنها موضوعات لمفهومات كلية صادقة على متعدد؟ قلت: كأنهم اعتبروا تعدد الحروف بتعدد وقوعها فى الكلمات، مثلاً: يجعلون واو القول غير واو الرضوان فما ذكر أن التعدد المستفاد[2] من إدخال الكلمة، أى كلمة كل فى قول الـ ـرفيين السابق على هذه الأسماء هو التعدد الحاصل بتعدد التلفظ مما لا يلتفت إليه[3]. اهـ كلام العصام.

تسعة أحر ـ هجائية وثلاثة أسماء انظر الأصل.

قوله: (لمفهومات كليات... إلخ) أى فوضعها عام لعام فلا تكون من الموضوع العام لخاص أيضًا فلا يصح نقض حصره فى الأربعة بها أيضًا.

قوله: (كل واو... إلخ) فإدخال كله على واو يدل على تعدد أفرادها فتكون موضوعة لكلى يعمها، قال السيد البليدى: الحاصل أن أسماء الحروف من قبيل أسماء الأجناس النكرات اهـ. ولا يخفى أن هذا الدليل أعم من الدعوى إذ تعدد الأفراد كما يصدق بالوضع لمفهوم يعمها يصدق بالوضع لكل فرد منها مستحضره بوجه كلى فتكون مما نحن فيه فصح نقض كحصر بها على احتمال.

قوله: (ولم يعتبر ذلك التعدد) أى وإن كان متحققًا فاندفع قول البدر الحفنى معترضًا قول الهروى التعدد اللفظى اعتبارى لا يبنى عليه مثل تعدد زيد فى أماكنه غير صحيح فإن التعدد فى الأول موجود فى آن واحد وهو شاهد صدق على كونه حقيقيًا بخلافه فى الثانى.

---

(١) قال الرشيدى: قوله: لمفهومات كليات. . . إلخ أى فوضعها عام لموضوع له عام.

(٢) قال الرشيدى: قوله: إن التعدد بيان لما على حذف منه.

(٣) قال الرشيدى: قوله: مما لا يلتفت إليه. . . إلخ لأن التعدد بالتلفظ لا يعتبر عندهم بل المعتبر هو التعدد بالوقوع فى الكلمات وإن كان كل منهما تعددًا حقيقيًا فتأمل.

وكأسماء الكتب وأسماء التراجم بل وأسماء العلوم وإن اشتهر الفرق لأنه كما لم تعدد الألفاظ المخصوصة إلا بتعدد التلفظ وهو لا يعتبر عند أرباب العربية لم تتعد المسائل المعقولة المخصوصة إلا بتعدد التعقل وهو أيضًا لا يعتبر عندهم فالكل أعلام شخصية من الوضع الشخصى الخاص لموضوع له خاص هذا هو التحقيق فاحفظه.

الثامن: اختلف فى واضع اللغات قال الفنرى: المخصص أى مخصص اللفظ أو غيره فهو إما الله تعالى أو غيره أو المجموع بالتوزيع،

قوله: (أسماء التراجم) بكسر الجيم كلفظ باب وفصل وتنبيه.

قوله: (بل وأسماء العلوم) كبيان ومعان وبديع إضراب انتقالى.

قوله: (الفرق... إلخ) أى بجعل الأولين من الموضوع بخاص لخاص والأخير من الموضوع بعام لعام.

قوله: (فالكل) أى جميع أسماء الكتب والتراجم والعلوم تفريع على قوله: (وكأسماء الكتب... إلخ).

قوله: (الثامن) أى من الأمور المهمة.

قوله: (المخصص) أى الواضع.

قوله: (أبطل) أى حكموا بأنه باطل من وجوه منها لو كانت دلالية ذاتية كدلالته على لافظه، والذاتى لا يزول بالغير لامتنع نقله إلى المجاز وجعله علمًا ووجب. أن تدلنا الألفاظ الهندية على معانيها، كدلالتها على لافظها وامتنع اشتراكه بين متنافيين انظر الأصل.

قوله: (أو غيره) أى وإما غير ذات اللفظ وتحته ثلاثة أقوال فصلها بالتعريف بعد.

قوله: (فهو) أى غيره.

قوله: (إما الله تعالى) أى فى الجميع.

قوله: (أو غيره) أى الله تعالى فى الجميع أيضًا.

قوله: (أو المجموع) أى الله تعالى وغيره.

قوله: (بالتوزيع) أى التقسيم أى أن المخصص لبعض الألفاظ هو الله تعالى وللبعض الآخر غيره.

فالاحتمالات أربعة والقائل بالأول: هو سليمان بن عباد الضمرى[١]، وبالثانى: أبو الحسن الأشعرى، ويسمى مذهبه مذهب التوقيف، وبالثالث: وهو أن واضع اللغات كلها بنو آدم أبو هاشم ويسمى مذهبه مذهب الاصطلاح، وبالرابع: وهو أن الواضع فى البعض وهو القدر الذى وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى والباقى مصطلح البشر الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني. اهـ.

وعلى أن الواضع هو الله تعالى فطريق معرفتنا للموضوعات إما بالوحى مع خلق العلم الضرورى بمعانى الألفاظ التى حصل بها أداء الوحى أو بخلق الأصوات والحروف فى جسم من الأجسام وإسماع ذلك الجسم واحدًا أو جماعة مع خلق العلم الضرورى باللفظ ومعناه والله أعلم.

التاسع: الفرق بين المشترك والمجاز وبين قرينتهما: أن المشترك إذا أطلق فهم منه جميع المعانى واحتيج فى تعيين إرادة أحدها إلى قرينة فإن لم تكن قرينة تعين

قوله: (فالاحتمالات) أى الأقوال.

قوله: (أبو الحسن الأشعرى) قال المحلى محققو كلامه كالقاضى أبى بكر الباقلانى وإمام الحرمين وغيرهما لم يذكروا فى المسألة أصلاً اهـ أى فعزوه له غريب.

قوله: (التوقيف) أى التعليم، استدل لهذا القول بقوله تعالى: **﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾** أى الألفاظ الشاملة للأسماء والأفعال والحروف لأن كلاً منها اسم أى علامة على مسماه وتخصيص الاسم ببعضها عرف طرا وتعليمه تعالى دال على أنه الواضع دون البشر.

قوله: (مذهب الاصطلاح) استدل له بقوله تعالى: **﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾** [إبراهيم:٤] أى لغتهم فهى سابقة على البعثة فلو كانت توقيفية والتعليم بالوحى كما هو الظاهر لتأخرت عنها.

قوله: (المشترك) أى اللفظى وهو ما تعدد وضعه لمعنيين فأكثر.

قوله: (والمجاز والجامع) بينهما تعدد معنى كل واحتياجه لقرينة.

---

(١) قال الرشيدى: قوله: سليمان بن عباد... إلخ، فى حواشى جمع الجوامع أنه عباد بن سليمان فلعل فى العبارة قلبًا وكنيته أبو سهل وهو فى معتزلة البصرة.

أحدها: كان ظاهرًا فى جميع معانيه عند الشافعى فيصرف إلى جميعها، وأما المجاز فلا يفهم منه عند إطلاقه المعنى المجازى، فاحتيج فى فهمه وإرادته إلى قرينة.

العاشر: قيل: التعريض[1] هو اللفظ المستعمل فى الموضوع له مع الإشارة إلى غيره من السياق فهما مقصودان لكن الموضوع له من نفس اللفظ والعرض به من السياق فافترق عن الكناية وعلى هذا فالتعريض قسم من الحقيقة وقال السيد نقلاً عن صاحب الكشف: التحقيق أن التعريض أعم مما ذكر لأن المعتبر هو كون

قوله: (إلى جميعها) أى إلى إرادة جميع معانيه لظهوره فيها انظر الأصل.

قوله: (اللفظ) جنس شامل للمعرف وغيره.

قوله: (المستعمل) فصل أو خرج به غيره.

قوله: (فى الموضوع له) فصل ثان مخرج المجاز والكناية على أنها واسطة والغلط.

قوله: (مع الإشارة إلى غيره) فصل ثالث مخرج لباقى أقسام الحقيقة.

قوله: (من السياق) فصل رابع مخرج للكناية على أنها حقيقة أى ذكر اللفظ والتكلم به فى المقام المخصوص.

قوله: (فهما) أى الموضوع له وغيره... إلخ تفريع على التعريف.

قوله: (لكن الموضوع له... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (فهما مقصودان) من كون قصدهما معًا من اللفظ.

قوله: (فافترق) أى تميز تفريع على تقييد الإشارة للغير بكونها من السياق.

قوله: (عن الكناية) لأنها على الطريق الأول: مستعملة فى الغير، وعلى الثانى: فى الموضوع له لينتقل منه إلى لازمه المقصود بالذات فعلى الأول: انحصر القصد فى الغير وعلى الثانى: قصدًا من اللفظ الأول للانتقال والثانى للذات.

قوله: (أعم مما ذكر) فى اللفظ المستعمل فى الموضوع له مع الإشارة إلى غيره من السياق فيشمل هذا وغيره من المجاز والكناية.

قوله: (لأن المعتبر فى حقيقة التعريض... إلخ) علة لقوله التحقيق أنه أعم منه.

---

(١) التعريض: أصالة الكلام إلى عرض يدل على المقصود، تقول: عرضت لفلان وبه، إذا قلت قولاً لغيره وأنت تعنيه (البغية ٣/ ١٦٢).

المعنى، التعريض مقصود من الكلام إشارة وسياقًا لا استعمالاً، فيجوز أن يكون اللفظ مستعملاً فى معناه الحقيقى أو المجازى أو المكنى عنه، وقد دل به أى بالمعنى المستعمل فيه من تلك المعانى على مقصود آخر بطريق التلويح وإشارة السياق فالتعريض يجامع كلاً من الحقيقة والمجاز والكناية[1] كما فى الكناية العرضية فإن فيها وراء المعنى الأصلى والمعنى المكنى عنه معنى آخر مقصودًا بطريق التلويح والإشارة[2] فكأن المعنى المكنى عنه ها هنا بمنزلة المعنى الحقيقى[3] فى كونه مقصودًا

قوله: (فيجوز... إلخ) تفريع على قوله المعتبر هو كون المعنى... إلخ.

قوله: (فى معناه الحقيقى) أى مع الإشارة إلى غيره من السياق.

قوله: (أو المجازى) أى ويجوز كون اللفظ مستعملاً فى معناه المجازى وقد دل به على المقصود آخر بالتلويح وإشارة السياق.

قوله: (وقد دل... إلخ) حال حذف نظير من الأولين.

قوله: (من تلك المعانى) أى الحقيقى والمجازى والمكنى عنه بيان للمعنى المستعمل فيه.

قوله: (فالتعريض... إلخ) تفريع على «فيجوز أن يكون... إلخ».

قوله: (العرضية) بضم فسكون أى التعريضية.

قوله: (كأن) بفتح الهمزة حرف تشبيه.

قوله: (ها هنا) أى فى الكناية العرضية.

قوله: (فى كونه) أى المعنى المكنى عنه.

---

(١) يختلف التعريض عن الحقيقة والمجاز والكناية؛ لأنه المعنى الحاصل عند اللفظ لا به، فهو ليس من مدلولات الألفاظ، بل يعلم بالسياق والقرائن، أما الحقيقة والمجاز والكناية فإنها من مدلولات الألفاظ. هذه واحدة، الأخرى: أن التعريض نتاج تركيب، فلا ينشأ إلا من جهة التركيب، أما الحقيقة والمجاز والكناية قد تكون فى المفردات.

فعلى هذا لا مانع من أن يكون التعبير الحقيقى أو المجازى أو الكنائى طريقًا ومعبرًا للتعريض، وهذا تفسير كلام الشيخ «التعريض يجامع كلاً من الحقيقة والمجاز والكناية».

(٢) أى لا يفهم من دلالة الألفاظ واستعمالها بل يفهم بواسطة القرائن والسياق.

(٣) أى أن المعنى الكنائى معبر للتعريض.

من اللفظ مستعملاً هو فيه، فإذا قيل: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» وأريد به التعريض بنفى الإسلام عن مؤذٍ معين فالمعنى الأصلى ها هنا انحصار الإسلام فيمن سلموا من لسانه ويده، ويلزمه انتفاء الإسلام عن المؤذى مطلقًا، وهذا هو المعنى المكنى عنه المقصود من اللفظ استعمالاً، وأما المعنى المعرض به المقصود من الكلام سياقًا فهو نفى الإسلام عن المؤذى المعين[1] هكذا ينبغى أن يحقق الكلام ويعلم منه أن الكناية بالنسبة إلى المكنى عنه لا تكون تعريضًا قطعًا وإلا لزم أن يكون المعرض قد استعمل اللفظ فيه وقد ظهر بطلانه وهكذا المجاز والحقيقة أيضًا.

قوله: (هو) أى اللفظ.

قوله: (فيه) أى المكنى عنه.

قوله: (به) أى المسلم. . . إلخ. (هنا) أى المسلم من سلم.

قوله: (ويلزمه) أى الانحصار المذكور.

قوله: (مطلقًا) كان المعين أو غيره.

قوله: (منه) أى تحقيق الكلام هكذا.

قوله: (إن الكناية... إلخ) نائب يعلم.

قوله: (وإلا) أى بأن تكون تعريضًا بالنسبة له.

قوله: (المعرض) أى المعنى المعرض به.

قوله: (اللفظ) أى التعريض.

قوله: (فيه) أى المعرض.

قوله: (بطلانه) أى كون المعنى المعرض به مستعملاً فيه لفظ التعريض من تعريفه وتحقيقه السابق فاعل ظهر.

قوله: (وهكذا المجاز) أى مثل الكناية العرضية المجاز العرضى فى أنه فيه وراء المعنى الأصلى والمتجوز إليه معنى آخر مقصودًا بطريق التلويح والإشارة.

قوله: (والحقيقة) أى مثل الكناية فيما ذكر.

---

(١) وفى هذا إشعار أن المتكلم إن لم يقصد لمعنى التعريض لحمل الكلام على الكناية.

أقول: مثال المجاز التعريضى قولك: الأسد يأكلك تعريضًا، بأن المخاطب جبان يقتله الرجل الشجاع[1]، ومثال الحقيقة التعريضية: قولك: حفظت التوراة تعريضًا بأنك تعلم أن المخاطب حفظ التوراة، على ما قاله جماعة من أنه من باب التعريض فافهم.

والتعريض والتلويح بمعنى ضد، صاحب الكشاف، وجعل السكاكى التلويح اسمًا للكناية الكثيرة والوسائط والرمز اسمًا للكناية القليلة الوسائط مع خفاء فى اللزوم والإيماء والإشارة اسمًا للكناية القليلة الوسائط من غير خفاء.

الحادى عشر: كل من الحقيقة والمجاز والكناية والتعريض يطلق على المعنى

قوله: **(الأسد يأكلك)** فالأسد استعارة عن الحيوان المفترس للرجل الشجاع ويأكل ترشيح لها باق على حقيقته أو مستعار لمعنى يبطل.

قوله: **(تعريضًا)** أى قول تعريض أو حال كونك معرضًا.

قوله: **(من باب التعريض)** وغير هؤلاء قال إنه كناية وهذا هو المحال عليه.

قوله: **(بمعنى)** خبر التعريض والتلويح وهو السابق بيانه للتعريض.

قوله: **(الكثيرة الوسائط)** ككثير الرماد كناية عن الكرم.

قوله: **(مع خفاء فى اللزوم)** كعريض القفا كناية عن البليد.

قوله: **(من غير خفاء)** كطويل النجاد كناية عن طول القامة انظر نص المفتاح فى الأصل[2].

قوله: **(يطلق... إلخ)** أى على سبيل الاشتراك اللفظى.

---

(١) هذا مثال للمجاز المفرد، ومثاله فى المركب أن تقول: أخذ القوس باريها تعرض به برجل قد اضطربت الأمور فى يده، وضاعت معه مصالح العباد، ثم تولى الأمر من هو أهل له، وهذا هو المعنى التعريضى، وأصل التركيب استعارة تمثيلية لعلاقة المشابهة.

(٢) إن كانت [أى الكناية] ذات مسافة بينها وبين المكنى عنه متباعدة لتوسط لوازم كما فى كثير الرماد وأشباهه كان إطلاق اسم التلويح عليها مناسبًا؛ لأن التلويح هو أن تشير إلى غيرك عن بعد.

وإن كانت ذات مسافة قريبة مع نوع من الخفاء كنحو عريض القفا، وعريض الوسادة كان إطلاق اسم الرمز عليها مناسبًا؛ لأن الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية (مفتاح العلوم ٢٢٤، ٢٢٥).

المصدرى أعنى استعمال اللفظ وعلى نفس اللفظ المستعمل.

الثانى عشر: لا خلاف فى أن الحقيقة لا تستلزم المجاز إلا ما حكى عن بعض القدرية واختلفوا فى المجاز هل يستلزم الحقيقة بمعنى أنه لا بد أن يكون اللفظ استعمل أولاً فيما وضع له، ولا يستلزمها والراجح الثانى فلا يشترط إلا سبق الوضع لا الاستعمال ومما مثل به للمجاز الذى لا حقيقة له «الرحمن» فإنه لم يطلق إطلاقًا صحيحًا إلا عليه تعالى، وهو فيه تعالى مجاز لأن حقيقة الرحمة التى هى رقة القلب مستحيلة فى حقه تعالى فالمراد منها لازمها وهو إرادة الإحسان أو الإحسان، فإن قلت: قد أطلقت بنو حنيفة على مسيلمة رحمن اليمامة، وقال

قوله: (لا تستلزم المجاز) أى لا يلزم من تحققها تحققه فلا يلزم من استعمال اللفظ فيما وضع له استعماله فى المجازى.

قوله: (الثانى) أى عدم استلزام المجاز لحقيقة.

قوله: (فلا يشترط... إلخ) تفريع على قوله (والراجح الثانى).

قوله: (سبق الوضع) أى للمعنى الأصلى على الاستعمال فى المجاز.

قوله: (لا الاستعمال) أى لا سبق الاستعمال فى المعنى الأصلى فلا يشترط فى المجاز انظر الأصل.

قوله: (مثل) بضم فكسر مشددًا.

قوله: (لم يطلق) أى لم يستعمل لفظ الرحمن.

قوله: (إطلاقًا صحيحًا) أى وأما الفاسد فقد وقع من بنى حنيفة فى مسيلمة الكذاب.

قوله: (لأن حقيقة الرحمة... إلخ) علة لقوله: (وهو فيه تعالى مجاز).

قوله: (مستحيلة) لأنها تأثر مخصوص لا يليق إلا بالحادث.

قوله: (إرادة الإحسان) لازم قريب بلا واسطة والإحسان بواسطة.

قوله: (فإن قلت) أى موردًا على الحصر فى قوله: (لم يطلق... إلخ).

قوله: (بنو حنيفة) حى من العرب.

قوله: (اليمامة) بلاد الجوا بها تنبأ مسيلمة الكذاب.

شاعرهم:

سموت بالمجد يا ابن الأكرمين أبا وأنت غيث الورى لازلت رحمانا

قلت: أجاب الزمخشرى بأن هذا من تعنتهم فى كفرهم قال المحقق المحلى: إن هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم إليه لجاجُهم فى كفرهم بزعمهم نبوة مسيلمة دون النبى ﷺ، كما لو استعمل كافر لفظة «الله» فى غير البارى من آلهتهم.

قال شيخ الإسلام: أى فخرجوا بمبالغتهم فى كفرهم عن منهج اللغة حيث استعملوا المختص بالله تعالى فى غيره. اهـ.

قال العلامة ابن قاسم: لى فيه إشكال لأنه حيث كان من الصفات المشتقة ومن لازمها أن يكون القياس جواز إطلاقها على غيره كان هذا الإطلاق من بنى حنيفة موافقًا لقياس لغة العرب ونطقًا بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله صحيح غير خارج عن منهج اللغة لا يقال: إنه صار علمًا لله تعالى، أو أن الواضع شرط أن لا يستعمل فى غيره تعالى، فلا يصح إطلاقه على غيره تعالى لأنا نقول: أما الأول فغايته أنه صار علمًا بالغلبة ومثله لا يمتنع إطلاقه بالمعنى الوضعى على الغير كما فى سائر الأعلام الغالبة بل لو سلم أنه علم بالوضع لم يمتنع إطلاقه باعتبار المعنى الوصفى على الغير. وأما الثانى ففى غاية البعد، ولا دليل فلا يصح الجزم بخطابهم وأيضًا ظاهر قوله: إن هذا الاستعمال غير صحيح، أنه لا يصح حقيقة

قوله: (سموت... إلخ) كذب هذا الشاعر فيما قال واستحق بعدل الله تعالى الوبال والنكال.

قوله: (تعنتهم) أى تكلفهم ومبالغتهم.

قوله: (غير صحيح) أى ليس جاريًا على سليقة العرب وقانون لغتهم.

قوله: (لجاجهم) أى تماديهم وملازمتهم.

قوله: (البارئ) أى الخالق تعالى، **(منهج)** أى طريق وقاعدة.

قوله: (إشكال) بكسر الهمزة أى توقف.

ولا مجازًا، وكذا التجوز فى الأعلام. اهـ بتصرف.

وأجاب بعضهم بأن المختص به تعالى المعرف بأل دون غيره، وأقول: الذى أختاره وفاقًا للعز بن عبد السلام أنه مختص به شرعًا لا لغةً لأنه لا إشكال عليه ولأن علة اختصاص «الرحمن» به تعالى هو على ما فى البيضاوى كون معناه المنعم الحقيقى المبالغ فى الإنعام غايته، وذلك لا يصدق على غيره تعالى وعلى ما فى غيره، كون معناه المنعم بجلائل النعم والمنعم بالجلائل إنما هو الله تعالى مبنية على الشرع دون اللغة لأن معناها المذكور شرعى لا لغوى وعلى هذا يكون الرحمن مجازًا لغويًا له حقيقة لغوية فاحفظه.

قوله: (جواز التجوز فى الأعلام[١]**)** أى التى اشتهرت[٢] مسمياتها بصحة صالحة لكونها وجه شبه فتؤول بكلى كسحبان وحاتم أقول لا مانع من استثناء أعلام الله تعالى وتخصيصها بامتناع التجوز فيها وإن اشتهر مسماها بصحة صالحة لذلك.

قوله: (وأجاب) أى عن أصل الإشكال.

قوله: (بل قال المحقق الأمير) لكونها كالجزء من مدخولها غايرت بينه وبين المنكر.

قوله: (دون غيره) أى المعرف وهو «رحمن» فليس مختصًا به تعالى.

قوله: (معناه) أى رحمن.

قوله: (لا يصدق) أى لا يصح أن يحمل.

قوله: (وعلى هذا) أى المختار فى الجواب من أنه شرعى فقط.

قوله: (حقيقة لغوية) أى لاستعماله فيما وضع له.

---

(١) الأصل ألا تكون الاستعارة علمًا؛ لأن الاستعارة لا بد لها من ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به على أن المشبه به لا بد أن يكون جنسًا، فاستحال أن يكون اللفظ المستعار علمًا، لأنه ليس موضوعًا لجنس يمكن أن يدعى دخول المشبه (عروس الأفراح ٤/ ٦٩).

(٢) حينئذ يجوز أن يشبه شخص بحاتم فى الجود، ويتأول فى حاتم، فيجعل كأنه موضوع للجواد سواء كان ذلك الرجل المعهود من طئ أو من آخر غيره، كما جعل أسد كأنه موضوع للشجاع سواء كان متعارفًا أو غيره فبهذا التأويل يكون حاتم متناولاً للفرد المتعارف المعهود، والفرد غير المتعارف، وهو من يتصف بالجود، لكن استعماله فى غير المتعارف يكون استعمالاً فى غير الموضوع له فيكون استعارة نحو: رأيت اليوم حاتمًا. (المطول ٣٦٣).

الثالث عشر: إذا كان استعمال اللفظ فى معناه الحقيقى أكثر من استعماله فى معناه المجازى وجب عند عدم القرينة حمله على معناه الحقيقى قطعًا لأنه الأصل ولم يوجد ما يعارضه وكذا إن استويا عند أكثر الأصوليين وقيل: بل يحمل عليهما ورجحه قوم وإن كان استعماله فى المجازى أكثر فعند أبى حنيفة الحقيقة الأَوْلى وعند صاحبيه المجاز أَوْلى، قال القرافى فى شرح التنقيح: وهو الحق وعزى إلى الشافعى.

أقول: كيف التجوز مع فرض عدم القرينة إلا أن يبنى على عدم اشتراط الأصوليين إياها وقد مر ما فيه فتنبه، وأما إذا هجر المعنى الحقيقى بالكلية فقد صار اللفظ حقيقة عرفية فى المعنى الذى كان مجازيًا فيجب الحمل عليه قطعًا كالغائط حقيقة عرفية فى الخارج المعروف بحيث صار استعماله فى معناه الأصلى الذى هو المكان المطمئن تعدده من الأرض مجازًا عرفيًا تحتاج إلى قرينة.

الرابع عشر: التخصيص أولى من التجوز

قوله: (قطعًا) أى اتفاقًا.

قوله: (وكذا إن استويا... إلخ) انظر حكاية الخلاف فى هذا القسم على هذا الوجه مع حكاية المحلى الاتفاق فيه على حمله على الحقيقة وسلمة ابن قاسم والبنانى ونصه فى الأصل.

قوله: (بل يحمل... إلخ) إضراب إبطالى.

قوله: (عليهما) أى الحقيقى والمجازى معًا.

قوله: (ما فيه) أى من حكاية الزركشى الاتفاق على اشتراطها انظر الأصل.

قوله: (اللفظ) أى الذى هجر معناه الحقيقى.

قوله: (المطمئن) أى المنخفض.

قوله: (التخصيص) قصره الأصوليون بقصر العام على بعض أفراده والعام بلفظ يستغرق الصالح بلا حصر نحو: ﴿**إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا...**﴾ إلخ.

قوله: (أولى من التجوز) فإن احتمل الكلام التخصيص والتجوز فحمله على التخصيص أولى لتعيين الباقى من العام بعد التخصيص بخلاف المجاز لجواز تعدده ولا

والإضمار والنقل والاشتراك. والتجوز والإضمار والنقل أولى من الاشتراك،

قرينة معينة كقوله تعالى: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ [الأنعام:١٢١] قال الحنفى: أى مما لم يذكر الاسم عليه عند ذبحه وخص منه الناسى له وقال غيره: أى مما لم يذبح فعبر عن الذبح بما يقارنه غالبًا من ذكر الاسم فتحل ذبيحة من لم يسم ولو عمدًا.

قوله: (والإضمار) أى والتخصيص أولى من (الإضمار) فإذا احتمل الكلام التخصيص والإضمار حمل على التخصيص كقوله: ﴿ولكم فى القصاص حياة﴾ [البقرة:١٧٩] فيحتمل أن المعنى ولكم فى شرع القصاص حياة لكفه عن القتل فيكون الخطاب عامًا وإضمارًا ويحتمل أن المعنى لكم يا ورثة المقتول فى القصاص نفسه حياة بدفع شر القاتل الذى صار عدوًا لكم، فيكون الخطاب مختصًا بهم.

قوله: (والنقل) أى والتخصيص أولى من النقل للفظ من معناه الأصلى لمعنى آخر مع هجر الأصلى، فإذا احتمل الكلام لأن يكون فيه تخصيص ونقل محمله على التخصيص أولى من حمله على النقل لسلامة التخصيص من نسخ المعنى الأول، بخلاف النقل كقوله: ﴿وأحل الله البيع﴾ [البقرة:٢٧٥] فقيل: هو المبادلة مطلقًا وخص منه الفاسد لعدم حله وقيل: نقل شرعًا للجامع شروط صحته وهما للشافعى فما شك فى استجماعه لها حلال على الأول إذ الأصل الصحة دون الثانى، إذ الأصل عدم استجماعها.

قوله: (والاشتراك) أى التخصيص أولى من الاشتراك فإن احتمل الكلام التخصيص والاشتراك فحمله على الأول أولى كقوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ [النساء:٢٢].

قال الحنفى: أى ما وطئها إذ النكاح حقيقة فى الوطء، فتحرم مزنية الأب.

وقال الشافعى: أى ما عقدوا عليها، ويلزم الأول الاشتراك إذ النكاح حقيقة فى العقد لكثرة استعماله فيه. والثانى: التخصيص بغير الفاسد بناءً على تناول العقد له فهذه أربع صور.

قوله: (والتجوز والإضمار والنقل أولى من الاشتراك) أى كل واحد منها أولى منه عند تعارضهما فإن احتمل التجوز والاشتراك فالأول أولى لأن المجاز أغلب من المشترك

والأصح أن التجوز والإضمار مستويان وأنهما أولى من النقل، وهذه الخمسة مخلة بالفهم اليقينى، ويتحصل فى تعارضهما عشر صور يأخذ كل منها ما بعده

كالنكاح قيل حقيقة فى العقد مجاز فى الوطء وقيل عكسه وقيل مشترك بينهما وقيل حقيقة فى أحدهما ومحتمل للحقيقة والمجاز فى الآخر وإن احتمل الإضمار والاشتراك فالأول أولى كقوله تعالى: ﴿**واسئل القرية**﴾ [يوسف:٨٢] قيل: أهلها وقيل: القرية حقيقة فى الأهل كالأبنية المجتمعة، وإن احتمل النقل والاشتراك فالأول أولى لأن المنقول لاتحاد مدلوله قبل النقل وبعده لا يمتنع العمل به، والمشترك لتعدد مدلوله لا يعمل به إلا بقرينة تعين أحد معنييه إلا إذا قيل بحمله عليهما كالزكاة إذ هى حقيقة فى الزيادة ومحتملة لكونها فى المال المخرج حقيقة لغوية ومنقولاً شرعيًا فهذه ثلاثة صور.

قوله: (والأصح أن التجوز والإضمار أولى من النقل) فإن احتمل التجوز والنقل فالأول أولى لسلامته من هجر المعنى الأول كقوله: ﴿**وأقيموا الصلاة**﴾ أى العبادة الخاصة فقيل: مجاز عن الدعاء بخير لاشتمالها عليه وقيل: نقل إليها شرعًا، وإن احتمل الإضمار والنقل ترجح الإضمار لسلامته من نسخ الأول، كقوله تعالى: ﴿**وحرم الربا**﴾ [البقرة:٢٧٥] (قال الحنفى) أى أخذه وهى الزيادة فى بيع درهم بدرهمين فإن تركت صح البيع وحل وقال غيره نقل شرعًا للعقد فهو فاسد، وإن أسقطت والإثم باق فهاتان تمام العشر.

قوله: (مستويان) لاحتياج كل منهما لقرينة فإن احتمل التجوز والإضمار استويا وقيل: التجوز أولى لكثرته وقيل: الإضمار أولى لاتصال قرينته كقوله: (لعبده الذى يولد مثله) لمثل المشهور نسبته لغيره هذا ابنى فيحتمل أنه أراد به عتيق تعبيرًا باللزوم عن اللازم ويحتمل مثل ابنى فى الشفقة فيعتق على الأول لا الثانى انظر الأصل.

قوله: (الخمسة) أى التخصيص والتجوز والإضمار والنقل والاشتراك.

قوله: (مخلة بالفهم اليقينى) أى موجبة لانتفائه.

قوله: (بأخذ كل واحد مع ما بعده) أى مع كل واحد مما بعده بأن تأخذ التخصيص مع التجوز ومع الإضمار ومع النقل ومع الاشتراك فهذه أربع صور والتجوز مع الإضمار ومع النقل مع الاشتراك فهذه ثلاث صور والإضمار مع النقل ومع الاشتراك فهاتان صورتان والنقل مع الاشتراك فقد تمت العشر صور وتقدمت أمثلتها.

وأمثلتها تطلب من كتب الأصول والفرق بين المنقول والمشترك ما وضع لمعنييه مثلاً على السواء بأن وضع لهذا كما وضع لذاك من غير اعتبار النقل من أحدهما إلى الآخر والمنقول ما لم يوضع لمعنييه مثلاً على السواء بل وضع أولاً لأحدهما ثم نقل إلى الآخر لمناسبة بينهما كذا فى شرح الشمسية للمولى التفتازانى.

الخامس عشر: السبب الداعى إلى العدول عن الحقيقة إلى المجاز[1] أمور منها

قوله: (فى كل) أى من المنقول والمشترك.

قوله: (ما) أى لفظ جنس.

قوله: (وضع) فصل أول مخرج غير الموضوع.

قوله: (لمعنييه) فصل ثان مخرج ما وضع لمعنى واحد كلى كإنسان أو جزئى كزيد، والمراد وضع لكل معنى بانفراده.

قوله: (مثلاً) لإدخال ما وضع لمعان.

قوله: (على السواء) فصل ثالث مخرج المنقول.

قوله: (بأن وضع... إلخ) تصوير لوضعه لمعنييه على السواء.

قوله: (لهذا) أى المعنى كالباصرة.

قوله: (لذاك) أى المعنى كالجارية.

قوله: (النقل) أى اللفظ.

قوله: (أولاً بشد الواو... إلخ) مخرج المشترك والمتحد.

قوله: (عن الحقيقة) أى التعبير بها عن المعنى.

قوله: (إلى المجاز) أى التعبير به عن المعنى.

قوله: (أمور) جمع أمر بمعنى شىء.

---

(١) يقول ابن القيم: من ادعى صرف لفظ عن ظاهره إلى مجازه لم يتم له ذلك إلا بعد أربع مقامات:

بيان امتناع إرادة الحقيقة.

بيان صلاحية اللفظ لذلك المعنى الذى عينته، وإلا كان مفتريًا على اللغة.

بيان تعيين ذلك المجمل إن كان له عدة مجازات.

الجواز عن الدليل الموجب لإرادة الحقيقة (بدائع الفوائد ٤/ ٢٠٥).

التعظيم كما فى قولك: سلام على المجلس العالى، ومنها المبالغة[١] فى إفادة المقصود مع الإيجاز كما فى: رأيت أسدًا، فإنه أبلغ فى الدلالة على الشجاعة مع الإيجاز من قولك: رأيت إنسانًا كالأسد شجاعة ومنها تصوير المعقول بصورة المحسوس زيادة فى التفهم كما فى قوله تعالى: ﴿**واخفض لهما جناح الذل من الرحمة**﴾[٢] [الإسراء: ٢٤] ومنها تشحيذ الذهن لأن فهم المعنى من المجاز يتوقف على

قوله: (المجلس العالى) مجاز عن أهله لعلاقة المحلية عدل إليه عن الحقيقة مع أنها الأصل لقصد تعظيم المسلم عليهم.

قوله: (الإيجاز) ياؤه بدل من واو أى الاختصار.

قوله: (على الشجاعة) أى شجاعة المشبه المستعار له. وإنما كانت الاستعارة أبلغ من التشبيه لابتنائها على تناسبه ودعوى أن المشبه من أفراد جنس المشبه به فتفيد مساواة المشبه للمشبه به فى وصفه الذى اشتهر به بخلاف التشبيه.

قوله: (جناح الذل) يحتمل تشبيه الذل بطائر على طريق المكنية وإثبات الجناح تخييل.

قوله: (من الرحمة) تعليل أى من أجل فرط الرحمة البيضاوى. تذلل لهما وتواضع فيهما جعل للذل جناحًا وأمره بخفضه مبالغة أو أراد جناحك. كقوله ﴿**واخفض جناحك للمؤمنين**﴾ وإضافته إلى الذل للبيان والمبالغة، لما أضيف حاتم إلى الجود واخفض لهما جناحك الذليل.

قوله: (تشحيذ) آخره ذال معجمة مصدر شحذ المثقل معناه فى الأصل إحداد السكين، والمراد لازمه من التقوية والتدريب، أو نون أى املأ.

قوله: (الذهن) أى القوة التى تهيئ النفس لاكتساب العلوم التصورية والتصديقية.

---

(١) لأنه من قبيل إثبات الشىء بالدعوى، ثم إثباته بالدليل.

(٢) قال الزمخشرى: قرئ جناح الذل، والذال بالضم والكسر، فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿جناح الذل﴾؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يكون المعنى واخفض لهما جناح، كما قال - واخفض جناحك للمؤمنين - فأضافه إلى الذُّل أو الذِّل كما أضيف حاتم إلى الجود على معنى واخفض لهما جناح الذليل أو الذلول، والثانى: أن تجعل لذُله أو لذِله لهما جناحًا خفيضًا كما جعل لبيد للشمال يدًا وللقرة زمامًا، مبالغة فى التذلل والتواضع لهما. (الكشاف ٢/ ٤٤٥).

القرينة وذلك يحوج إلى حركة الذهن فيحصل من الفهم شبه لذة الكسب، ومنها جهل المتكلم أو المخاطب اللفظ الحقيقى كما فى قول الفقهاء لا يجوز نقل حشيش الحرم، ومرادهم الرطب مع أن الرطب يقال له خلا واليابس حشيش، وإنما آثروا تسمية الرطب حشيشًا تجوزًا لكونه أقرب إلى أفهام العامة لجهلهم معنى الخلاة، وبهذا يرد على من غلطهم ومنها ثقل اللفظ الحقيقى على اللسان كالخنفقيق اسم للداهية، ومنها تيسر التجنيس والسجع وسائر أصناف البديع.

السادس عشر: دلالة المجاز على معناه المجازى مطابقية لأنها دلالة اللفظ على تمام الموضوع له أى بالوضع النوعى إذ الوضع فى المطابقية أعم من الشخصى والنوعى، أفاده السعد فى مطوله[1]، وشرحه على الشمسية لا يقال المعنى المجازى

قوله: (الرطب) بفتح الراء وسكون الطاء المهملة.

قوله: (خلا) بالخاء المعجمة مقصورًا.

قوله: (برد) بضم أوله.

قوله: (غلطهم) أى الفقهاء بتشديد اللام.

قوله: (ثقل) بكسر ففتح.

قوله: (كالخنفقيق) بخاء معجمة فنون ففاء فقافين بينهما مثناة تحت السريعة جدًا من النوق والظلمان، وحكاية جرى الخيل.

قوله: (للداهية أى النازلة العظيمة) فيعدل عن لفظ الخنفقيق إلى الموت أو الحزن مثلاً لأنها سببه.

قوله: (التجنيس مصدر جنس المثقل بين شيئين) صيرهما متجانسين متشابهين.

قوله: (السجع) جعل النثر فواصل كقوافى الشعر.

قوله: (البديع) أى العلم الذى يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقته لمقتضى الحال ووضوح دلالته.

قوله: (بالوضع النوعى) أى الثانوى التأويلى.

قوله: (إذ الوضع... إلخ) علة لإنتاج العلة قبله كونها مطابقة.

قوله: (لا يقال... إلخ) غلط أو مغالطة نشأ من الالتفات للوضع الأوْلى التحقيقى مع

---

(١) المطول: (٣٠٣).

أما جزء المعنى الموضوع له أو لازمه ودلالة اللفظ على الجزء تضمنية وعلى اللازم التزامية لأنا نقول ما ذكر به إذا كانت دلالته على الجزء، واللازم فى ضمن دلالته على الكل والملزوم من غير استعماله فى الجزء، واللازم اتكالاً على القرينة وكلامنا فيما إذا كانت دلالته عليهما قصدًا باستعمال اللفظ فيهما اتكالاً على القرينة، فاندفعت مناقشة السيد.

السابع عشر: الغلط ثلاثة أقسام خطأ لسانى عن سهو بأن يسبق لسانه إلى لفظة من غير قصد لها، وله صورتان أن يريدها وضعت له كان يتلفظ بالإنسان موضع البشر سهوًا مع إرادة الحيوان الناطق وأن يريد غير ما وضعت له كأن يتلفظ بالفرس موضع الكتاب سهوًا مع إرادته معنى الكتاب وهو بصورتيه خارج بقيد المستعمل فى تعاريف الأقسام الثلاثة؛ لأن المتبادر منه المستعمل قصدًا كما فى سائر الأفعال الاختيارية قاله فى الأطول، وخطأ لسانى عن قصد بأن يقصد استعمال لفظة فى غيرها وضعت له لا لعلاقة مع علمه بأنه مخطئ وهذا خارج من تعريف الحقيقة بقولنا فيما وضع له، ومن تعريف المجاز والكناية بقولنا لملاحظة علاقة، ومن هنا يعلم أن المراد بالغلط فيما مر هذا القسم أفاده حفيد السعد والعلامة ابن

أن الحكم مبنى على الثانوى التأويلى.

قوله: (فى ضمن دلالته على الكل... إلخ) حاصله إنها دلالة واحدة بالذات متعددة بالاعتبار فباعتبار تعلق الفهم بالكل يسمى مطابقة وباعتبار تعلقه بجزئه الحاصل فى ضمنه يسمى تضمنًا مثلاً إنسان يدل على حيوان ناطق فباعتبار تعلق الدلالة بمجموعها مطابقة، وباعتبار تعلقها بأحدهما فى ضمن مجموعها تضمن.

قوله: (والملزوم) أى وفى ضمن دلالته على الملزم كالعمى المستعمل فى فقد البصر فدلالته باعتبار تعلقها بهذا مطابقة، وباعتبار تعلقها بالبصر من حيث لزومه له ذهنًا التزام.

قوله: (اتكالاً على القرينة) أى المانعة من إرادة الكل والملزوم.

قوله: (فاندفعت... إلخ) تفريع على (لأنا نقول... إلخ).

قوله: (مناقشة) أصلها الاستقصاء فى الحساب واستعملت فى الاستقصاء فى العلم استعارة أو مرسلاً.

قاسم وخطأ اعتقادى بأن يستعمل لفظة بناء على اعتقاد فاسد قال العلامة ابن قاسم وهذا مما ينبغى أن لا يخرج عن الحقيقة ولا عن المجاز لأنه إنما استعمل فى الموضوع له أو غير الموضوع له على وجه صحيح فى اعتقاده، فمن أشار إلى كتاب بهذا الفرس لاعتقاده أنه فرس إنما استعمل الفرس فى معناه لا فى غيره وإن أخطأ فى اعتقاده أنه المشار إليه فرس فى الواقع فيكون حقيقة، ومن أشار إلى كتاب بهذا الأسد لاعتقاده أنه رجل شجاع فإنما استعمله فى معناه المجازى مع وجود العلاقة، وإن أخطأ فى اعتقاده أن المشار إليه رجل شجاع فى الواقع، فيكون مجازاً(١).

الثامن عشر: الغالب أن يعتبر فى التعدية واللزوم فقط المجاز وقد يعتبر ومعناه المجازى، فمن الأول قوله تعالى: ﴿**اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة**﴾ [البقرة:١٧٥] وقولهم نطقت الحال بكذا فإن الاشتراء مستعار للاختيار والنطق مستعار للدلالة وقد عدّيا بالباء دون «على» ومن الثانى قول أبى الطيب:

وتسعدنى فى غمرة بعد غمرة ... سبوح لها منها عليها شواهد

قوله: (وتسعدنى) مضارع أسعد بمعنى أعان قبل المراد أسعدنى لأنه إخبار عما صدر منها فى بعض الحروب، وعبر بالمضارع استحضار الصورة الإسعاد والأقرب إرادة الاستمرار التجددى بقرينة المقام.

قوله: (غمرة) بفتح الغين المعجمة وسكون الميم أصلها الماء الغامر، ثم استعمل فى الشدة فلا يخفى لطف ذكر الإسعاد فى الغمرة مع السبوح.

قوله: (سبوح) بفتح فضم أى فرس سريع الجرى مع حسنه كعظيم السبح فى الماء.

قوله: (عليها) أى على نجابتها متعلق بشواهد باعتبار معناه المجازى أى العلامات الدالة على نجابة الفرس، ولو راعى لفظ المجاز وهو شواهد، لقال لها لما استعمله، وهذا محل الاستشهاد.

قوله: (شواهد) جمع شاهد معناه الأصلى المخبر بما علمه واستعير هنا للعلامات الدالة على نجابتها استعارة تبعية.

---

(١) يقول الدسوقى: واعلم أن المراد بالغلط الخارج بالقيد المذكور الخطأ المتعلق باللسان، أما المتعلق بالقلب فهو حقيقة. حاشية الدسوقى. (٤/٧).

فإن الشهادة مستعارة لدلالة العلامات الدالة على نجابة الفرس إذ معناها الحقيقى، وهو الخبر القاطع غير متصور هنا وقد اعتبر المستعار له حيث قيل عليها ولو اعتبر المستعار لقيل لها التعارف الشهادة المعداة بعلى فى المضرة وبما ذكر ظهر فساد ما ذهب إليه بعضهم من حمله على تضمين معنى الدلالة فإن مبناه الغفلة عن عدم تصور المعنى الحقيقى هنا، ومنه قول السكاكى فى مبحث الجامع الخيالى فى حق أربعة ترافقوا فى الطريق انتظمهم سلك طريق أى طريق كالسلك[١] فإن استعار الانتظام الذى هو اقتران المتناسبين لجمع الطريق تلك الرفقاء الأربعة وأورده[٢] متعديًا مراعاة للمستعار له إن قلت كيف صح استعارة الانتظام الذى هو وصف الرفقاء للجمع الذى هو حال الطريق، قلت: نفس الجمع وإن كان حالاً للطريق إلا أن جمع الطريق للرفقاء وصف لهم كالانتظام فإن وصف الشىء قد

قوله: (القاطع) أى المقطوع به المتيقن لاستناده لمشاهدة بإحدى الحواس.

قوله: (متصور) بفتح الواو أى متعقل أو بكسرها أى ممكن.

قوله: (هنا) أى فى البيت فالقرينة استحالة الحقيقى.

قوله: (المستعار له) أصالة الدلالة وتبعًا لدوال.

قوله: (المستعار) أصالة شهادة وتبعًا شواهد.

قوله: (التعارف الشهادة) أى علة للملازمة وأجيب أيضًا بأن الشهادة بنجابة الفرس ضرر لأنها توقعه فى المهالك.

قوله: (فساد... **إلخ)** وجهه اقتضاء استعمال الشهادة فى معناها الحقيقى مع استحالته هنا.

قوله: (الجامع) الخيال انظره فى الأصل.

قوله: (انتظمهم) أى جمع الأربعة.

قوله: (كالسلك) أى فى الخيط مطلق الجمع.

---

(١) مفتاح العلوم (١٤٣).

(٢) قال الرشيدى: قوله (وأورده) إلخ، أى لأن مطاوع متعدى لواحد، وهو نظم للمقر أنه يكون لازمًا فتدبر.

يحصل من مجموع أمور لا يمكن أن يعبر عنه بالمفرد كما ذكروا فيما قيل دلالة اللفظ فهم المعنى منه والذى استعير له الانتظام جمع الطريق للرفقاء كما ذكرنا لا مجرد الجمع، وذهب بعضهم إلى حمل عبارته على تضمن الانتظام معنى الجمع فاحرص على هذا البيان فقلّ أن تجده فى غير هذه الرسالة

باب تقسيم المجاز إلى مرسل واستعارة

المجاز إذا كانت علاقته المشابهة بين المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول إليه فهو استعارة، وإلا فمجاز مرسل، فالثانى كالغيث المستعمل فى النبات، والنبات المستعمل فى الغيث، فإن العلاقة فيهما ليست المشابهة، وإنما هى فى الأول السببية، أى كون الغيث سبب فى النبات، وفى الثانى المسببية، أى كون النبات مسببًا عن الغيث، بناء على الراجح

قوله: (فيما قيل) أن يرده بأن سبب التعقب تفكيك المركب واعتبار الفهم غير مقيد بكونه من الأمر والواقع فى التعريف مقيد بذلك وهو صفة للدال كالدلالة كما أن الشرب من البحر صفة له.

قوله: (فاحرص على هذا البيان) أى لهذه الأمور المهمة بكسر الراء أى اجتهد فى حفظه لا تفرط فيه.

قوله: (فقل أن تجده) أى لعدم وجدانه فى غير هذه الرسالة، وفى الأصل تكميل.

باب تقسيم المجاز إلى مرسل واستعارة

قوله: (المنقول عنه... إلخ) عدل إليه ليشمل المجاز.

قوله: (استعارة) أى سمى بها فهو لفظ مستعمل فى غير ما وضع له فى اصطلاح الخطاب لملاحظة المشابهة وقرينة مانعة مما وضع له.

قوله: (مجاز مرسل) أى يسمى به فهو لفظ مستعمل فى غير ما وضع هو له فى اصطلاح التخاطب لملاحظة علاقة غير المشابهة وقرينة مانعة.

قوله: (المستعمل فى النبات) أى لملاحظة كون المنقول عنه سبب المنقول إليه.

قوله: (المستعمل فى الغيث) أى لملاحظة كون المنقول عنه مسبب المنقول إليه.

قوله: (بناء على الراجح) علة لكون علاقة الأول السببية والثانى: المسببية دون

من اعتبار العلاقة من جهة المنقول عنه، لأن المعنى الحقيقى أولى بالاعتبار وقيل من جهة المنقول إليه؛ لأنه المراد من اللفظ، وقيل من جهتهما معًا رعاية لحق كل منهما وسيأتى قريبًا ذكر علاقات المرسل وسمى مرسلاً لأنه أرسل[١] أى أطلق عن دعوى الاتحاد التى فى الاستعارة ولأنه لم يقيد بعلاقة واحدة بل ردد بين علاقات والاستعارة كالأسد المستعمل فى الرجل الشجاع فإن العلاقة فيه المشابهة أى مشابهة الرجل الشجاع للحيوان المفترس فى الجراءة والإقدام على المخاوف ثم المشابهة قسمان: المشابهة فى الصفة: أى اشتراك المعنى المنقول عنه كما فى المثال المتقدم، والمشابهة فى الشكل: أى اشتراكهما فى هيئة اشتهر بها المنقول عنه كاشتراك الفرس الحقيقى والفرس المنقوش على حائط مثلا فى الصورة الفرسية.

فقولك: رأيت فى الحائط فرسًا استعارة علاقته المشابهة فى الشكل كما فى

العكس ودون المجموع، فيهما.

قوله: (من جهة المنقول عنه) أى صفة له.

قوله: (وقيل: من جهة المنقول إليه فعلاقة الأول المسببية، والثانى: السببية) عكسه ما تقدم.

قوله: (وقيل: من جهتهما فعلاقة الأول السببية والمسببية وكذا الثانى).

قوله: (من دعوى الاتحاد) أى اتحاد المنقول إليه والمنقول عنه أى دعوى أن الأول من جنس الثانى.

قوله: (ردد) أى جعل مترددًا.

قوله: (علاقات) أى تسعة عشر على مختارة.

قوله: (الجراءة) أى الشجاعة انظر الأصل.

قوله: (الشكل) أى الصورة.

قوله: (علاقته) أى الاستعارة وذكر مراعاة لعنوان المجاز.

---

(١) فى الحاشية الجديدة: إنه لعدم تقيده بعلاقة لأنه لما كان الإرسال فى اللغة بمعنى الإطلاق فيما هو شأنه كذلك ناسب أن يكون مرسلاً، وقد يقال: وجه التسمية أن الإرسال فى اللغة الإطلاق، والاستعارة مقيدة بادعاء أن المشبه من جنس المشبه به، والمرسل مطلق من هذا القيد (الحاشية الجديدة على شرح عصام ١/ ٣٥١).

البحر المحيط وتعريب الرسالة الفارسية وغيرهما ومما يدخل تحت الاشتراك فى الصفة على التحقيق علاقة التضاد كما فى الكتابين المذكورين وغيرهما فتكون أيضًا مختصة بالاستعارة وذلك لأن من يستعمل أحد الضدين فى الآخر ينزل التضاد منزلة التناسب تهكمًا واستهزاء أو مطايبة واستملاحًا فيشبه أحدهما بالآخر بناءً على هذا التضاد المنزل منزلة التناسب ويستعير لفظ المشبه به للمشبه فيقول مثلاً: جاءنى أسد، ويريد رجلاً جبانًا للتهكم والاستهزاء، أو يقول: رأيت كافورًا يريد رجلاً زنجيًا للمطايبة والاستملاح، أى الآتيان بما فيه ملاحة وظرافة، ومن أسباب تنزيله منزلة التناسب التفاؤل كما فى إطلاق البصير على الأعمى، واعلم أنه لا يشترط فى صحة الاستعارة كون وجه الشبه مشهورًا فى المستعار منه على الراجح بل ذلك شرط فى حسنه فيصح استعارة الأسد للأبخر وإن لم يحسن.

قوله: (وغيرهما) كالمفتاح ففيه من الأمثلة استعارة اسم أحد الضدين أو النقيضين للآخر بواسطة انتزاع شبه التضاد وإلحاقه بشبه التناسب بطريق التهكم[1]، أو التمليح وادعاء أحدهما من جنس الآخر والإفراد بالذكر ونصب القرينة كقولك: فلان توالت عليه البشائر بقتله ونهب أمواله وسبى أولاده.

قوله: (واستهزاء) عطف تفسير.

قوله: (جبانًا) أى هيوبًا ضعيف القلب.

قوله: (وإن لم يحسن) واوه للحال انظر الأصل.

---

(١) التهكم هو أن تستعمل الألفاظ الدالة على المدح فى نقائضها من الذم والإهانة ويطلق على هذه الأساليب البيانيون اسم «الاستعارة التهكمية» وعكس الاستعارة التهكمية الاستعارة التمليحية.

(فصل علاقات المجاز المرسل)

على التحقيق تسعة عشر[1]:

الأولى: السببية أى كون الشىء سببًا ومؤثرًا فى شىء آخر مطلقًا ليشمل العلل الناقصة نحو رعينا غيثًا.

الثانية: المسببية أى كون الشىء متسببًا ومتأثرًا عن شىء آخر نحو أمطرت السماء نباتًا.

الثالثة: الآلية كون الشىء واسطة فى إيصال أثر المؤثر إلى المتأثر نحو قوله تعالى: **﴿واجعل لى لسان صدق فى الآخرين﴾** [الشعراء: ٨٤] أى ذكرًا صادقًا وثناء حسنًا.

مبحث علاقات المجاز

قوله: (على التحقيق) قيد فى حصرها فى تسعة عشر. انظر الأصل.

قوله: (العلل الناقصة) هى التى لا تستقل باقتضاء المعلل بالفتح كما عدا صيغة منتهى الجموع وألف التأنيث من علل منع الصرف.

قوله: (رعينا غيثًا) أى نباتًا بقرينة رعينا، والعلاقة كون المطر الذى هو مسمى الغيث فى الأصل سببًا للنبات.

قوله: (الشىء) أى المنقول عنه.

قوله: (أمطرت السماء نباتًا) أى غيثًا بقرينة أمطرت، والعلاقة كون المنقول عنه مسببًا عن المنقول إليه.

قوله: (الآلية) بفتح الهمزة ممدودًا وكسر اللام وشد المثناة تحت.

قوله: ﴿واجعل لى لسان صدق فى الآخرين﴾ [الشعراء: ٨٤].

قال البيضاوى: أى جاهًا وحسن صيت فى الدنيا يبقى أثره إلى يوم الدين ولذلك ما من أمة إلا وهم محبون له مثنون عليه أو صادقًا من ذريتى يجدد أصل دينى ويدعو الناس إلى ما دعوت إليه، وهو محمد ﷺ.

قوله: (أى ذكرًا) تفسير للسان فقد أطلق لفظ لسان الموضوع لآلة النطق المعلومة

---

(١) اختلف علماء البيان فى تحديد عدد علاقات المجاز المرسل ، فمنهم من اقتصر على ما ذكره =

الرابعة: الكلية أى كون الشىء متضمنًا لشق آخر ولغيره نحو قوله تعالى: ﴿**يجعلون أصابعهم فى آذانهم**﴾ أى رؤوس أناملها ونقل يس عن بعض الأفاضل أنه لا مجاز هنا لأن نسبة الفعل إلى ذى أجزاء يكفى فيها تعلقه ببعض أجزاء كما يقال دخلت بلد كذا وليلة كذا ومسحت بالمنديل فلا تجوز فى إيقاع الجعل على الأصابع.

المتوسطة بين المتكلم والكلام فى إيصال أثر فعل الأول وهو التكلم إلى الثانى، لكون المنقول عنه آلة المنقول إليه.

قوله: (متضمنًا) أى مشتملاً ومتركبًا. قوله: ﴿**يجعلون أصابعهم فى آذانهم**﴾ [البقرة:١٩] البيضاوى أطلق الأصابع على الأنامل مبالغة.

قوله: (أى رؤوس أناملهم) تفسير لأصابعهم فقد أطلق لفظ أصابع على رؤوس أناملها لكون المنقول عنه كلا للمنقول إليه متضمنًا له ولغيره.

قوله: (هنا) أى فى قوله جل شأنه: ﴿**يجعلون أصابعهم فى آذانهم**﴾ فلفظ أصابع مستعمل فيما وضع هو له.

قوله: (لأن نسبة الفعل) أى سواء كانت إسنادية أو إيقاعية علة لنفى المجاز فى الآية الكريمة.

قوله: (إلى ذى أجزاء) أى إلى فاعل أو مفعول ذى أجزاء.

قوله: (يكفى فيها) أى فى كونها حقيقة عقلية.

قوله: (دخلت بلد كذا) مثال للنسبة الإيقاعية.

قوله: (ودخلت ليلة كذا) مثال للإسنادية.

قوله: (ومسحت بالمنديل) مثال للإيقاعية بواسطة حرف.

قوله: (فلا تجوز فى إيقاع الجعل على الأصابع) أى الباقية على حقيقتها تفريع على

= السكاكى والخطيب، ومنهم من أوصلها إلى ثمانية وعشرين علاقة، ومنهم من بلغت به الزيادة وأوصلها إلى ثلاثة وأربعين علاقة. فالخطيب ذكر ثمانى علاقات. ويذكر السيوطى والزركشى إحدى عشرة علاقة، ويذكر ابن الأثير أنها أربعة عشرة علاقة، وذكر السبكى أن بعضهم قد عدَّ أكثر من ثلاثين علاقة للمجاز المرسل. أما المصنف فقد ذكر أنها تسعة عشر علاقة.

الخامسة: الجزئية أى كون الشىء يتضمنه شىء آخر نحو: ﴿**كل شىء هالك إلا وجهه**﴾ أى ذاته على مذهب الخلف. قال الناصر اللقانى: اشترطوا فى هذه العلاقة أن يكون الكل مركبًا تركيبًا حقيقيًا، وإن يستلزم انتفاء الجزء انتفاءه عرفًا كالرأس والرقبة بخلاف الأرض للسماء والأرض والظفر والأذن للإنسان. اهـ. أى واليد كما فى المطول قال فيه: وأما إطلاق العين على الربيئة، فليس من حيث إنه إنسان، بل من حيث إنه رقيب وهذا المعنى مما لا يتحقق بدون العين. اهـ.

واعلم أنه وقع خلاف فى استعمال المشترك فى معنييه، بأن يراد به كل منهما من متكلم واحد فى وقت واحد، والصحيح صحته، واختلف القائلون بصحته فقيل: مجاز لأن اللفظ لم يوضع لهما معًا بل لكل منهما من غير نظر إلى الآخر وقيل: حقيقة ونقل عن الشافعى لأن اللفظ لا يتوقف كونه حقيقة على وضعه للمعنيين معًا، بل على وضعه لكل منهما وهذا هو الصحيح، وتعليل الأول بأن اللفظ وضع لكل من المعنيين من غير نظر إلى الآخران أُريد به أنه وضع لكل بشرط عدم النظر إلى الآخر، فهو ممنوع أو لا يشترط النظر إلى الآخر فمسلم، ولا

قوله: (نسبة الفعل... إلخ).

قوله: (أى ذاته) تفسير للوجه الموضوع للعضو المعروف واستعمل فى الذات لملاحظة أن المنقول عنه جزء المنقول إليه فى حق الحادث، وإن تنزه القديم جل شأنه عن ذلك إلا أنه أنزل كلامه على لغة العرب وخاطب عبيده بما يألفون رفقًا بهم وتقريبًا لعقولهم.

قوله: (على مذهب الخلف) أى المتأخرين من أهل السنة والجماعة المؤولين للمتشابه تأويلاً تفصيليًا بصرف اللفظ عن ظاهره، وبيان المراد منه وهذا مناسب لحال القاصرين وأما السلف رضى الله تعالى عنهم، فيصرفون اللفظ عن ظاهره أيضًا ويمسكون عن بيان المراد مفوضين فيه لرب العباد هربًا من التعطيل وأدبًا مع الرب الجليل.

قوله: (بخلاف الأرض... إلخ) لانتفاء الشرط الأول.

قوله: (والظفر والأذن... إلخ) لانتفاء الثانى.

قوله: (وأما إطلاق العين... إلخ) جواب صح مع تخلف الثانى.

قوله: (على الربيئة) بكسر الموحدة وسكون المثناة تحت وفتح الهمزة أى الجاسوس.

قوله: (رقيب) بفتح فكسر أى حافظ.

يضرنا لصدق عدم شرط النظر بوجود النظر لا على وجه الشرطية قال المولى التفتازانى: قيل المصحح، أى للمجاز على القول الأول علاقة الكلية والجزئية، وفيه نظر إما أولاً: فلأن الكلام فى إرادة كل من المعنيين، لا فى إرادة المجموع الذى أحد المعنيين جزء منه، أى فإن هذا مجاز بلا خلاف، وأما ثانيًا: فلما سبق من أنه ليس كل جزء يصح إطلاقه على الكل بل إن كان له تركيب حقيقى وكان الجزء مما إذا انتفى انتفى الكل بحسب العرف أيضًا أى كحسب العقل كالرقبة للإنسان بخلاف الأصبع والظفر ونحو ذلك، ثم قال القول بكونه مجازًا عند الاستعمال فى كل من المعنيين مشكل لأن كلا منهما نفس الموضوع له. اهـ.

أى فلم يستعمل اللفظ، إلا فى الموضوع له من كل منهما واستعماله فى الآخر معه لا يخرجه عن استعماله فى الموضوع له ومثل هذا الخلاف جارٍ فى استعماله فى معنييه الحقيقى والمجازى بأن يراد به كل منهما من متكلم واحد فى وقت واحد، فقيل بصحته وقيل بعدهما وعلى القول بصحته يكون مجازًا أو حقيقة ومجازًا باعتبارين على قياس القولين السابقين والراجح الثانى قال التفتازانى بصحيح، هذا المجاز على الوجه الأول وبيان العلاقة فيه مشكل وحديث استعمال

قوله: (بحسب) بفتح السين أى قدر واعتبار.

قوله: (أيضًا الظاهر رجوعه) لقوله: (وكان الجزء مما إذا انتفى... إلخ) أى هذا شرط معتبر كاعتبار الأول أى التركيب الحقيقى، وأما تفسير الأستاذ له، بقوله: أى كحسب العقل ففيه أن الاستلزام العقلى ليس شرطًا كما فى المثال.

قوله: (ومثل هذا الخلاف جار... إلخ) قال البنانى أى الخلاف الممكن جريانه هنا من الخلاف المتقدم إذ بعض ما تقدم لا يمكن جريانه هنا كالقول بأن إطلاق المشترك على معنييه حقيقة، فإن المقصود هنا كون الإطلاق المذكور إما مجاز أو حقيقة ومجاز باعتبارين.

قوله: (يكون مجازًا) أى فقط لأن اللفظ لم يوضع لهما معًا وهذا أقول.

قوله: (أو حقيقة ومجازًا) أى معًا وهذا قول ثان.

قوله: (باعتبارين) أى حقيقة باعتبار استعماله فى الحقيقى ومجازًا باعتبار استعماله فى المجازى.

الجزء فى الكل كاذب كما سمعت. اهـ. أى فى المشترك.

أقول: وأما علاقة المجاز على الوجه الثانى فتختلف باختلاف المعنى الحقيقى، والمعنى المجازى، فتارة تكون المشابهة بينهما فيكون اللفظ المستعمل فيهما حقيقة واستعارة باعتبارين وتارة غيرها من علاقات المرسل، فيكون اللفظ حقيقة ومجازاً مرسلاً باعتبارين.

ثم أقول: الذى يظهر أن اللفظ المضمن معنى لفظ آخر تضمينًا نحويًا مما استعمل وفى كلا معنييه الحقيقى والمجاز فيكون حقيقة ومجازًا باعتبارين، وتكون علاقته على ما ذكرنا من اختلافها باختلاف المعنيين فاحفظه، وقوله: وكان الجزء مما إذا انتفى... إلخ، هو بمعنى قول الناصر، وإن يستلزم... إلخ، زاد بعضهم أو كان له مزيد اختصاص بالمعنى المطلوب من الكل المسمى باسم الجزء كالعين فى الربيئة، واليد فى المعطى.

أقول: لا يحتاج على هذا إلى ما مر عن المطول من الاعتذار عن إطلاق العين على الربيئة ومثله إطلاق اليد على المعطى ولا ينافى تجويز هذا البعض إطلاق اليد على المعطى ما مر عن المطول من منعه لأن الذى منه هو إطلاق اليد على مطلق إنسان لا خصوص المعطى، ونازع ابن كمال باشا فى كون إطلاق العين على الربيئة مجازًا مرسلاً فقال مقتضى البلاغة أن يكون من المجاز العقلى وأيده بقول

مبحث التضمين

قوله: (تضمينًا نحويًا) هو إشراب كلمة معنى كلمة أخرى، وفى كونه قياسيًا خلاف واحترز عن البيانى وهو تقدير حال من مادة متعدية بذلك الحرف، وهو قياسى اتفاقًا.

قوله: (باعتبارين) أى اعتبار المعنى الأصلى، والمعنى المضمن.

قوله: (باختلاف المعنيين) أى الأصلى والمضمن، فتارة تكون العلاقة بينهما المشابهة فيكون حقيقة، واستعارة باعتبارين، وتارة تكون غيرها فيكون حقيقة ومرسلاً كذلك، وذكر البدر الأمير فيه ثلاثة أقوال حقيقية مجاز جمع بينهما.

قوله: (من الاعتذار) لا يخفى على المتأمل أن منشأ الزيادة الاعتذار المذكور، وأنهما بمعنى.

قوله: (من المجاز العقلى) هو إسناد الفعل أو ما فيه معناه إلى ملابس له غير الملابس

البيضاوى فى تفسير قوله تعالى: ﴿ويقولون هو أُذن﴾[١] سمى بالجارحة لأنه من قبل فرط سماعه صار جملته آلة السماع كما سمى الجاسوس عينًا لذلك، قال: فهذا صريح فى أنه نظير قوله: فإنما هى إقبال وإدبار، ومن لم ينتبه لهذا قال: إنه مجاز مرسل كذا فى «يس»، وزاد بعضهم أو كان ذلك الجزء من بقية الأجزاء كما فى إطلاق القافية على البيت أو القصيدة كما فى قول معن بن أوس:

وكم علمته نظم القوافى ... فلمـا قال قافيـة هجـانى

وجعل فى الرسالة الفارسية من صورة هذه العلاقة النكرة فى الإثبات إذا أريد منها العموم كقوله تعالى: ﴿علمت نفس﴾[٢] أى كل نفس لأن النفس الواحدة بعض جميع النفوس فلا وجه لعدها علاقة مستقلة.

الذى ذلك الفعل أو ما فيه معناه مبنى له يتأول فيكون لتجوز فى إسناد العين للربيئة لا فى كلمة العين.

قوله: ﴿ويقولون هو أذن﴾.

قال البيضاوى: يسمع كل ما يقال له ويصدق، سُمِّى بالجارحة للمبالغة كأنه من فرط استماعه صار جملته آلة السماع كما يسمى الجاسوس عينًا لذلك أو اشتق له فعل من أذن أذنًا إذا سمع كأنف وشلل روى أنهم قالوا: محمد أذن سامعة، نقول ما شئنا ثم نأتيه فيصدقنا بما نقول.

قوله: (من قبل) بكسر ففتح أى جهة.

قوله: (فرط) بفتح فسكون أى شدة وغلبة.

قوله: (ومن لم ينتبه لهذا قال... إلخ) أقول المتبادر من قول البيضاوى سمى بالجارحة أنه مرسل وإلا لقال أسندت إليه الجارحة.

وقوله: (لأنه صار... إلخ) لا ينافى ذلك فقوله فهذا صريح... إلخ ممنوع.

قوله: (معن) بفتح الميم وسكون العين.

قوله: (أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو.

قوله: (بعض جميع النفوس) إن أراد بالبعض الجزئى بالياء المثناة والفرد، وبجميع

---

(١) سورة التوبة: آية (٦١).

(٢) سورة التكوير: آية (١٤).

وأقول: فيه بحث لعدم الشروط المتقدمة هنا، كما لا يخفى على بصير فالأحسن جعلها من مجاز الحذف. فتأمل.

وأما التغليب، فنقل عن ابن كمال باشا أنه مجاز مرسل من إطلاق اسم الجزء على الكل فالعلاقة فيه الجزئية لأن اللفظ فيه أريد به معنى واحد مركب من المعنى الحقيقى والمجازى، فهو مستعمل فى المجموع مجازًا، وأقول فيه نظر إما أولاً: فلأنا لا نسلم أن اللفظ فى التغليب مستعمل فى المجموع باعتبار الهيئة الاجتماعية التركيبية، لم لا يجوز أن يكون مستعملاً فى المجموع باعتبار كل منهما؟ بل هذا أقرب. وأما ثانيًا: فلعدم استيفاء الشروط المتقدمة هنا كما لا يخفى، فالأحسن أن علاقته المجاورة فى الذهن أو فى الذكر على ما يأتى فى المشاكلة أو أنه استعارة، علاقته المشابهة، وحاصله أن تسمى الأم مثلاً بالأب مجازًا لعلاقة المجاورة أو المشابهة ونقول: أبوان فهو مثنى أب الحقيقة وأب المجاز فافهم.

السادسة: الملزومية أى كون الشيء يجب عند وجوده وجود آخر، كما فى إطلاق الشمس على الضوء.

النفوس الكلى والجزء المتحقق فى كل فرد من أفراده فمسلم ولكن لا ينتج المدعى، بل من صور علاقة الخاصية وإن أريد بالبعض الجزء بلا ياء وبجميع النفوس المجموع، والهيئة الاجتماعية ففيه أن القضية كلية محكوم فيها على كل فرد لا كل محكوم فيه على المجموع.

قوله: (لعدم الشروط) علة للبحث وفيه أنه يقتضى أن فى هذه الصورة إطلاق اسم جزء على كل مع تخلف الشروط وقد علمت أنها الواقع أنها من صور الخاصية ثم أنه لما سلم كونها من صور إطلاق اسم الجزء فليسلم تحقق الشروط فيها إذا الهيئة تركب حقيقى وانتفاء جزئها مستلزم انتفائها ضرورة.

قوله: (من مجاز الحذف) بأن يقال أنها على حذف مضاف، أى كل أى وهو خارج عن المجاز المقسم إلى مرسل، واستعارة كمجاز الزيادة. قال المحقق الأمير: الحق أنه مجاز بمعنى خلاف الأصل لا المعرف بالكلمة.

قوله: (فلعدم استيفاء الشروط) فيه ما تقدم آنفًا.

(كما فى إطلاق الشمس) أى: الملزومية التى فى صورة استعمال كلمة الشمس

السابعة: اللازمية، أى كون الشيء يجب وجوده عند وجود شيء آخر كما فى إطلاق الضوء على الشمس، ومن الملزومية قوله تعالى: ﴿**أم أنزلنا عليهم سلطانًا فهو يتكلم**﴾[1] على احتمال أن إطلاق التكلم على الدلالة باعتبار أنها لازمة له ويحتمل أن فيه استعارة تصريحية أو مكنية واعترض الفنرى على جعل مثل ذلك مجازًا مرسلاً باعتبار اللزوم أمرًا لازمًا فى جميع أنواع المجاز استعارة أو مجازًا مرسلاً فاعتبار ذكر الملزوم وإرادة اللازم لا يكفى فى بيان العلاقة بل لا بد من بيان أنها من أى نوع من أنواعها. اهـ.

أقول: يمكن دفعه بأن اللزوم المعتبر فى جميع أنواع المجاز هو اللزوم بالمعنى العام لسائر العلاقات وهو الارتباط بأى وجه ولو المناسبة كما مر وهذا هو الذى لا يكفى ذكره فى بيان العلاقة واللزوم المعدود علاقة مخصوصة هو اللزوم بالمعنى الخاص وهو عدم الانفكاك بدليل عدهم فى أنواع العلاقة الملزومية واللازمية فاحفظه فإنه نفيس.

الثامنة: الإطلاق أى المطلقية أى كون الشيء مجردًا عن القيود كلها فى الإطلاق الحقيقى أو بعضها فى الإضافى كما فى إطلاق العالم، وإرادة العالم العامل بعلمه، ومنه: ﴿**فتحرير رقبة**﴾ أى رقبة مؤمنة، ففيه تجوز عن تجوز علاقة

فى الضوء.

قوله: (**كما فى إطلاق الضوء**) أى اللازمية التى فيه.

قوله: ﴿**أم أنزلنا عليهم سلطانًا**﴾ قال البيضاوى حجة وقيل ذا سلطان أى ملكًا معه برهان فهو يتكلم تكلم دلالة كقوله: ﴿**كتابنا ينطق عليكم بالحق**﴾ أو نطق.

قوله: (**استعارة تصريحية**) أى تبعية.

قوله: ﴿**فتحرير رقبة**﴾ قال البيضاوى: أى فعليهم أو فالواجب إعتاق رقبة والفاء سببية دالة على تكرر وجوب التحرر بتكرر الظهار والرقبة مقيدة بالإيمان عندنا قياسيًا على كفَّارة القتل.

قوله: (**تجوز عن تجوز**) أى نقل للفظ من معنى مجازى لمعنى مجازى، فهو من صور

---

(١) سورة الروم: آية (٣٥).

الأول الجزئية والثانى الإطلاق.

التاسعة: التقييد أى المقيد به أى كون الشىء مقيدًا بقيد أو قيود كما فى إطلاق الإنسان وإرادة الحيوان مطلقًا قيل؛ ومنه ﴿**ادخلوا الباب سجدًا**﴾[1] أى باب كان ولا يتم إذا جعلت «أل» جنسية ومن المجاز المرسل الذى علاقته التقييد التجريد أعنى تجريد الكلمة عن بعض معناها فاعرفه.

العاشرة: بالعموم أى العامية أى كون الشىء شاملاً لكثيرين كقوله تعالى: ﴿**أم يحسدون الناس**﴾[2] يعنى محمداً ﷺ،

المجاز على المجاز بيانه أن لفظ رقبة نقل ابتداء من الجارحة للذات المركبة منها ومن غيرها لعلاقة الجزئية، ثم نقل من الذات المطلقة للذات المقيدة بالإيمان لعلاقة الإطلاق.

قوله: ﴿ادخلوا الباب﴾ قال البيضاوى: أى باب المقربة أو العقيدة التى كانوا يصلون إليهم فإنهم لم يدخلوا باب المقدس فى حياة موسى عليه السلام سجدًا متطامنين مخبتين أو ساجدين لله شكرًا على إخراجهم من التيه.

قوله: (ولا يتم إذا جعلت الجنسية) أى لدلالتها على أن المراد من مدخولها الحقيقة فى ضمن أى فرد من أفرادها لاستعمال اللفظ حينئذ، فيما وضع له وفيه أيضًا أنه مخالف لما تقدم عن القاضى من تفسيره بباب معين.

قوله: (أعنى تجريد الكلمة... إلخ) المناسب لجعله من المرسل الكلمة المجردة... إلخ. واحترز بالعناية عن التجريد بمعنى انتزاع أمر آخر من ذى صفة يماثله فيها مبالغة فى كمالها فيه كقولك: لى من فلان صديق حميم أى: بلغ من الصداقة حدًا صح معه أن يستخلص منه آخر مثله فيها.

قوله: **﴿أم يحسدون الناس﴾** قال البيضاوى: بل يحسدون رسول الله وأصحابه أو العرب أو الناس جميعًا لأن من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم كمالهم ورشدهم. وبخهم وأنكر عليهم الحسد كما ذمهم على البخل وهما شر الرذائل فكان بينهما تلازم وتجاذب على ما آتاهم الله من فضله يعنى النبوة والكتاب والنصرة والإعزاز، وجعل النبى الموعود به منهم.

---

(١) سورة البقرة: آية (٥٨).

(٢) سورة النساء: آية (٥٤).

وكقوله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس﴾[1] يعنى نعيم بن مسعود الأشجعى ونحوهما من كل عام أريد به الخصوص وكونه مجازًا مما لا خلاف فيه، وأما العام والمخصوص على ما اختاره ابن السبكى تبعًا لوالده فى الفرق بينهما من أن العام المخصوص مراد عمومه تناولاً لا حكمًا والعام الذى أريد به الخصوص لم يرد عمومه لا تناولاً ولا حكمًا يكون حقيقة لاستعماله على هذا فى معناه، وهو جملة الأفراد وإن لم يعمها الحكم والأكثر على أنه مجاز لاستعماله فى بعض ما وضع له أولاً كما بسط ذلك فى الأصول.

أقول: على هذا يتخذ العام المخصوص، والعام الذى أريد به الخصوص فتأمل.

الحادية عشر: الخصوص أى الخاصية أى كون الشىء لم تعين بحسب ذاته كما

قوله: ﴿**الذين قال لهم الناس**﴾ قال البيضاوى يعنى الركب الذى استقبلهم من عبد القيس أو نعيم بن مسعود الأشجعى وأطلق عليه الناس لأنه من جنسه كما يقال يركب الخيل وما له إلا فرس واحد ولأنه انضم إليه ناس من المدينة وأذاعوا كلامه أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم يعنى أبا سفيان وأصحابه انظر تمامه فى الأصل.

قوله: (مراد تناولاً) معناه أن المتكلم قصد شموله لكل ما يصلح له واستعمله فيه.

قوله: (لا حكمًا) معناه أن المتكلم لم يقصد الحكم على كل ما يصلح له بل على بعضه بقرينة المخصص.

قوله: (لم يرد عمومه... إلخ) أى لم يقصد المتكلم عمومه فى الاستعمال ولا فى الحكم بل قصد به الفرد الخاص انظر الأصل.

قوله: (يتحد العام المخصوص... إلخ) من تأمل كلام ابن السبكى والمحلى الذى فى الأصل وفهمه على وجهه علم أن هذا البحث ناشئ عن عدم فهمه على وجهه وبيانه فى الأصل.

قوله: (بحسب ذاته) لعل الأولى ما فوقه لينطبق على المثال، فإن تعين الضاحك بالفعل بحسب الإنسان لا بحسب ذاته فإنه بحسبها كلى، وبالجملة: فالمراد الخاصية الإضافية بكون المنقول عنه خاصًا بالنسبة للمنقول إليه سواءً كان خاصًا بحسب ذاته كزيد أو كليًا كضاحك.

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٧٣).

فى إطلاق الضاحك وإرادة كل إنسان، وقد استفيد من هذا الفرق بين المطلق والعام والمقيد والخاص فإن المطلق هو اللفظ الدال على المفهوم لا بشرط شىء، والعام هو اللفظ الدال على المفهوم بشرط الشمول ويرادفه الكلى لكنه يستعمل فى المعنى أى يوصف به المعنى غالبًا كما أن العام يستعمل فى اللفظ أى يوصف به اللفظ غالبًا فالفرق بينهما اعتبارى والخاص هو الدال على المفهوم بشرط تعينه بذاته ويرادفه الجزئى والفرق بينهما اعتبارى كالفرق بين الكلى والعام.

والمقيد هو اللفظ الدال على المفهوم بشرط تعينه بخارج ينضم إليه وكل من الأقسام الأربعة له معنى إضافى لأن المطلق قد يكون مطلقًا بالنسبة إلى شىء مقيدًا

قوله: (الضاحك) أى بالفعل، وإما بالقوة فمساو للإنسان.

قوله: (الفرق بين المطلق والعام) بأن المطلق: الشىء المجرد عن القيود كلها فى الحقيقى بعضها فى الإضافى، وأن العام: الشامل لكثيرين.

قوله: (والمقيد والخاص) بأن المقيد: الشىء المقيد بقيد وقيود، والخاص: الشىء الذى تعين بذاته، انظر الأصل.

قوله: (وأن المطلق... إلخ) تصريح بما استفيد من ذلك لزيادة البيان.

قوله: (اللفظ) جنس.

قوله: (الدال) فصل مخرج للمهمل.

قوله: (على المفهوم الكلى) مخرج علم الشخص.

قوله: (لا بشرط شىء) مخرج علم الجنس والمقيد والخاص.

قوله: (بشرط الشمول) مخرج للمطلق والمقيد والخاص وعلم الجنس.

قوله: (لكنه... إلخ) استدراك لرفع إيهام استوائهما فى الاستعمال.

قوله: (غالبًا وغيره) وصف اللفظ به نحو لفظ إنسان كلى.

قوله: (غالبًا وغيره) وصف المعنى به كمعنى الحيوان عام.

قوله: (اعتبارى) أى باعتبار الاستعمال فقط انظر الأصل.

قوله: (بشرط تعينه) مخرج للمطلق والعام.

قوله: (بذاته) مخرج للمقيد.

قوله: (الأقسام الأربعة) أى المطلق والعام والخاص والمقيد.

بالنسبة إلى آخر وكذا الباقى كذا فى تعريب الرسالة الفارسية.

أقول: المتبادر أن مراده بالمفهوم فى العام الماهية الكلية، وهو لا يظهر فى الجمع العام لأن مدلوله الآحاد ويؤخذ من جعله وصفه اللفظ بالعموم والمخصوص غالبًا أن تصدير تعريفها باللفظ باعتبار الغالب.

الثانية عشر: اعتبار ما كان كقوله تعالى: ﴿**وآتوا اليتامى أموالهم**﴾[1] سمى الذين أمرنا بإيتائهم أموالهم وهم البالغون يتامى، مع أن اليتيم من الإنسان: صغير مات أبوه ومن سائر الحيوانات: رضيع ماتت أمه اعتبارًا لما كانوا عليه من اليتم.

وقيل: إن هذا القسم حقيقة بناء على أن اسم الفاعل ونحوه من المشتقات حقيقة فيمن اتصف بالفعل ولو فى الزمن الماضى، واعلم أن شرط هذه العلاقة عدم التلبس بضدها حال التجوز فلا يطلق على الشيخ طفل، ولا على الثوب الأسود أبيض باعتبار ما كان، ولا على المسلم كافرًا باعتبار كفر سبق، قاله فى البحر المحيط.

أقول: قد يتوهم أنه لا فرق بين إطلاق اليتيم على البالغ وإطلاق الطفل على

قوله: (لا يظهر فى الجمع العام) أى لا يشمل تعريف العام الجمع العام.

قوله: (لأن مدلوله الآحاد) نحو ﴿**والله يحب المحسنين**﴾[2] أى يثيب كل محسن انظر الأصل.

قوله: (باعتبار ما كان) أى الوصف الذى كان ثابتًا للذات التى عين اللفظ بإزائها باعتبار قيام ذلك الوصف بها ثم زال عنها وأطلق اللفظ عليها لملاحظة أنها كانت موصوفة به قبل الإطلاق.

قوله: (هذا القسم) أى اللفظ المستعمل باعتبار ما كان.

قوله: (ولو فى الزمن الماضى) أى والمستعمل كما سيأتى تحقيقه.

قوله: (بضدها) ليس الضمير للعلاقة كما يوهمه ظاهر العبارة بل للحالة والصفة التى كان الشىء عليها.

قوله: (لا فرق... إلخ) أى لتلبس كل من البالغ والشيخ بضد ما كان متلبسًا به من

---

(١) سورة النساء: آية (٢).

(٢) سورة آل عمران: آية (١٣٤).

الشيخ وليس كذلك، بل بينهما فرق وهو فيما يظهر لى أن الأول لم يتحقق فيه ضد ما كان برمته لعدم تبدل موت الأب بضده، وإن تبدل الصغر بضده بخلاف الثانى. فتأمل.

الثالثة عشر: اعتبار ما شأنه أن يؤول إليه الشىء ظنًا، كقوله تعالى: ﴿**إنى أرانى أعصر خمرًا**﴾(١) أى عنبًا يؤول عصيره إلى الخمرية، وقيل: لا مجاز فى الآية، لأن الخمر بلغة أهل عمان اسم للعنب نقله يس، أو قطعًا كقوله تعالى: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾(٢) ، ومن المجاز بهذه العلاقة على ما قاله جماعة قوله ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه» أى: شخصًا حيًا يؤول إلى القتل، ورد البهاء السبكى فى عروس الأفراح كونه منه بما حاصله أنه لا يتعين ذلك لأنه لا يلزم

البلوغ للصغر والشيخوخة المضادة للطفولية، فلا وجه للشرط المذكور والتفرقة بينهما عليه.

قوله: ﴿إنى أرانى﴾ قال البيضاوى: فى المنام وهى حكاية حال ماضية ﴿**أعصر خمرًا**﴾ أى عنبًا وسماه بما يؤول إليه.

قوله: (عمان) كغراب موضع باليمن.

قوله: ﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾ قال البيضاوى: فإن الكلى بصدر الموت وفى عداد الموتى.

قوله: (سلبه) بفتح السين المهملة واللام ما يسلب من لباس.

قوله: (أى شخصًا يؤول... إلخ) فيه هنا ليس قطعًا ولا ظنًا بل احتمالاً وسبق أنه لا يكفى وجوابه أنه ليس المراد مطلق حتى بل حتى تعلق به القتل وما له له ظنى أو قطعى.

قوله: (لا يلزم وجود المفعول به... إلخ) بقيد أن مبنى جعله منه على لزوم وجود المفعول به... إلخ وليس كذلك بل على لزوم تأخر وجوده بالوصف العنوانى عن تعلق الفعل به كما فى ابن يعقوب وأيضًا وجوده بالوصف العنوانى قبل تعلق الفعل به محال فكيف يدعى لزومه فالصواب لا يلزم تأخر وجود المفعول به بوصفه العنوانى عن تعلق

---

(١) سورة يوسف: آية (٣٦).

(٢) سورة الزمر: آية (٣٠).

بوصفه العنوانى قبل تعلق الفعل به، بل يجوز أن يكون مقارنًا للفعل حاصلاً به كما فى خلق الله السموات. اهـ.

لكن قال بعضهم: الحق أن المفعول به يتعلق به الفعل قبل وصفه المشتق ويترتب عليه صحة الاشتقاق. اهـ.

واعلم أن مجازية نحو ميت فى الآية إنما هى على احتمال ويتضح ذلك بما قاله العلامة ابن قاسم فى آياته آخذًا من كلام التقى السبكى من أصل مدلول الوصف كاسم الفاعل ذات ما متصفه بمعنى المشتق منه من غير اعتبار زمان، أو حدوث فى ذلك المدلول وقد يقصد به الحدوث، أى حدوث معنى المشتق منه من تلك الذات صرح بذلك كله السيد، فاعتبار ابن الحاجب فى اسم الفاعل كونه بمعنى الحدوث محمول على الحالة الثانية، فإن أطلق بالحالة الأولى أعنى مدلوله ذات ما متصفة بمعنى المشتق منه من غير اعتبار زمان أو حدوث كان متناولاً حين الإطلاق حقيقة

الفعل به.

قوله: (بوصفه العنوانى) بضم العين أى بوصفه المشتق من عنوان ولفظ الفعل الذى أريد إيقاعه عليه.

قوله: (كما فى خلق الله السموات) لا يخفى أن المقارن هنا وجود الذات والموصوفية معًا وفى المشبه المقارن الثانى فقط والأول سابق فالتشبيه فى مطلق الحصول بالفعل.

قوله: (لكن قال بعضهم... إلخ) دفع به توهم تسليم الرد.

قوله: (صحة الاشتقاق... إلخ) أقول: إن كان قوله ﷺ: «من قتل قتيلاً... إلخ» بعد انقضاء القتال تعين أن قتيلاً حقيقة لوجود المفعول بالوصف العنوانى قبله، وإن كان قبل تعين أنه مجاز فلعلهم نظروا لمجرد اللفظ.

قوله: (ما) مشددة نكرة تامة نعت لذات، أى مبهمة.

قوله: (بمعنى المشتق منه) أى بالحدث الذى يدل عليه المصدر الذى اشتق منه الوصف على جهة القيام أو الوقوع.

قوله: (وقد يقصد... إلخ) أى على خلاف الأصل فهو محترز قوله: (أصل).

قوله: (على الحالة الثانية) أى قصد الحدوث المخالف للأصل.

لا مجاز الكل ذات ثبت لها ذلك الاتصاف باعتبار ذلك الاتصاف وملاحظة حال ذلك الاتصاف، وإن تأخر الاتصاف عن الإطلاق أو تقدم لأن الزمان غير معتبر فى مدلوله ولا يتناول ذاتًا لم يثبت لها ذلك الاتصاف باعتبار عدم ثبوت لها، وملاحظة حال عدم ثبوته لها، وإن سبق الاتصاف الإطلاق أو تأخر عنه، فإذا قيل: الزانى عليه الحد كان كزيد الذى لم يتصف به حال النطق بهذا الكلام داخلاً فيه حقيقة باعتبار اتصافه قبل أو بعد، فيكون مستحقًا للحد لهذا الكلام غير داخل فيه باعتبار عدم الاتصاف إلا مجازًا باعتبار اتصافه السابق أو اللاحق، فاتصافه السابق أو اللاحق إن لوحظ هو باعتباره، كان لذلك الاعتبار داخلاً فيه حقيقة، وإن لوحظ باعتبار حاله الآن وجعل الإطلاق بذلك الاعتبار، لكن بسبب أنه ذو حالة أخرى سابقة أو لاحقة كان داخلاً فيه مجازًا لا حقيقة فتفطن للفرق بين الاعتبارين فعلم أنه يشترط من كون اسم الفاعل ونحوه، حقيقة التلبس بمعنى فى حال النطق به خلافًا للقرافى، وأما إذا أطلق بالحالة الثانية أعنى أن يقصد به الحدوث كان قيل الزانى وأريد الذى حصل زناه فى الزمان الحاضر مثلاً يجب حده لم يتناول لفظًا من لم يحدث زناه فى ذلك الزمان، ولو باعتبار اتصافه بالزنا فى غيره على سبيل الحقيقة كما هو ظاهر. وفى شرح المنهاج للمص يعنى ابن السبكى ما حاصله: أنه

قوله: (وإن تأخر الاتصاف... إلخ) مبالغة فى التناول.

قوله: (لأن الزمان... إلخ) علة للتناول.

قوله: (وإن سبق الاتصاف... إلخ) مبالغة فى نفى التناول.

قوله: (فإذا قيل الزانى... إلخ) مثال للقاعدة.

قوله: (إلا مجازًا) مستثنى من «داخلاً» المنفى بغير.

قوله: (السابق) فيكون من مجاز اعتبار ما كان.

قوله: (أو اللاحق) فيكون مجازًا اعتبار ما يكون.

قوله: (فاتصافه... إلخ) كالحاصل لما قبله.

قوله: (الاعتبارين) أى اعتبار الاتصاف الذى ينبنى عليه التناول الحقيقى واعتبار عدمه الذى ينبنى عليه التناول المجازى.

قوله: (ولو باعتبار) مبالغة فى نفى التناول.

إذا استعمل الوصف فى الزمان فإن أريد به ذات ثبت لها هذا الوصف فى ذلك الزمان كان حقيقة كما فى زيد ضارب غدًا أو أمس، إذا أريد بضارب ذات يقع منها الضرب غدًا أو وقع منها الضرب أمس، وإن أريد به ذات ثبت لها هذا الوصف الآن أى متصفة الآن بهذا الوصف الذى سيقع أو وقع كان مجازًا. اهـ كلام ابن قاسم باختصار.

وفى بسملة شيخ الإسلام للشنوانى ما ملخصه: لا يرد على تعريفهم مطلق الاسم بأنه كلمة دلت على معنى فى نفسه غير مقترن بزمان وضعًا قولهم اسم

قوله: (كان حقيقة) أى كان الوصف المستعمل فى الذات المتصفة بحدث مصدره بالفعل فى الزمن المستعمل فيه كان مقارنًا للنطق أو سابقًا عليه أو متأخرًا عنه.

قوله: (وإذا أريد بضارب ذات يقع منها الضرب... إلخ) يعنى إذا استعمل فى المستقبل ولو كان غير واقع منه حال النطق به ولا يتناول حقيقة من لا يقع منه فى المستقبل ولو وقع منه حال النطق به.

قوله: (أو وقع منها الضرب أمس) قيد فى كون قولك ضارب أمس حقيقة يعنى إذا استعمل المشتق فى الزمن الماضى بأن قيل: ضارب أمس تناول حقيقة كل من وقع منه الحدث أمس ولو غير واقع منه حال التكلم به ولا يتناول من لم يقع منه أمس ولو وقع منه حال النطق ففيه نشر مرتب واكتفاء والأصل غدًا أو أمس أو الآن وبعد.

قوله: (أو وقع منها أمس أو وقع منها الآن) والمعنى أن المشتق إن استعمل فى الحال بأن قيل: ضارب الآن تناول كل من ثبت له الحدث حين التكلم حقيقة لا من انتفى عنه حاله ولو ثبت له فى الماضى عليه أو المستقبل واكتفى عن ذا لوضوحه وعدم الخلاف فيه.

قوله: (وإن أريد به ذات لها هذا الوصف الآن... إلخ) يعنى إن استعمل المشتق فى زمن التكلم بأن قيل ضارب الآن وأريد به من اتصف الآن بأنه يضرب غدًا أو ضرب أمس وهو غير ضارب حال التكلم كان مجازًا لأن وصفه بالضاربية إنما هو باعتبار ما يكون أو كان، فعلم أنه لا يشترط فى كون الوصف حقيقة التلبس بالمعنى حال النطق به.

قوله: (مطلق الاسم) أى الشامل للجامد والمشتق.

الفاعل حقيقة فى الحال لما حققه السيد الضفوى أن معناه أنه حقيقة فى المتلبس بالحدث بالفعل ويلزم ذلك الحال فدلالته على الزمان لزومية. اهـ.

وهو يوافق للقرافى فافهم، وتسمى هذه العلاقة بالأول والاستعداد وإطلاق ما بالفعل، أى لفظ ما بالفعل على ما يلقوه ومنهم من جعل علاقة الاستعداد وإطلاق ما بالفعل على ما بالقوة غيره علاقة الأول لأن المستعد للشىء قد لا يؤول إليه بأن يكون مستعداً له ولغيره.

أقول: أى على السوية والألم ينهض التعليل لجريانه فى اعتبار المال الظنى فلا يخرج عن علاقة الأول حينئذ وعلى هذا يجوز التجوز عند عدم القطع والظن لأن علاقة الأول وإن لم تتحقق حينئذ خلفتها علاقة الاستعداد فالنظر فى علاقة الأول

قوله: (لما حققه) علة لنفى الورود.

قوله: (فدلالته لزومية) فلا تنافى قولهم فى التعريف غير مقترن بزمان وضعًا.

قوله: (ما للقرافى) أى من اشتراطه التلبس حال النطق فاتضح أن مجازية نحو ميت فى الآية، إنما هى على اشتراطه.

قوله: (بالأول) بفتح الهمزة وسكون الواو.

قوله: (أى لفظ ما بالفعل) أى اللفظ الموضوع للمعنى الحاصل بالفعل.

قوله: (على ما بالقوة) أى المعنى الممكن حصوله حال عدمه.

قوله: (ومنهم من جعل) كابن السبكى حيث قال بعد قوله: أو باعتبار ما يكون وما بالفعل على ما بالقوة، قال المحلى: كالمسكر على الخمر فى الدن اهـ وقال ابن يعقوب مما يشبه الإطلاق بحسب الأول إطلاق اللفظ على شىء لكونه فى قوة الاتصاف بالمعنى كهذا مسكر، وهو فى دونه واتصافه به على وجهه الإجمال كاف على ظاهر كلامهم وفيه مخالف لما قيل فى علاقة الأول.

قوله: (لأن المستعد... إلخ) علة لمغايرة الاستعداد الأول.

قوله: (لجريانه) فى اعتبار المال الظنى لأنه يصدق عليه أنه قد لا يؤول إليه علة لنفى النهوض.

قوله: (وعلى هذا) أى القول بأن الاستعداد غير الأول.

قوله: (فالنظر فى علاقة الأول) كالحاصل لما قبله.

إلى الأيلولة قطعًا أو ظنًا وفى هذه إلى الاستعداد.

الرابعة عشر: الحالية أى: كون الشىء حالاً فى غيره كقوله تعالى: **﴿ففى رحمة الله﴾**[1] يعنى الجنة التى تحل فيها الرحمة بمعنى آثارها المنعم بها ومجازًا عن الرحمة بمعنى الإنعام مجازًا عن الرحمة بمعنى رقة القلب فهو مجاز عن مجاز عن مجاز، وأقول يصح جعل الرحمة بمعنى المرحوم به فى الجنة مجازًا عن الرحمة بمعنى الإنعام مجازًا عن الرحمة بمعنى رقة القلب فيكون مجازًا عن مجاز فقط ولا تكون العلاقة الحالية، واعلم أن المراد بالحلول فى هذا المقام الأعم من الحلول الجوارى، والحلول السريانى فيشمل حلول المتمكن فى المكان وحلول الأعراض فى موضوعاتها.

قوله: ﴿ففى رحمة الله﴾ قال البيضاوى: يعنى الجنة والثواب المخلد. عبر عن ذلك بالرحمة تنبيهًا على أن المؤمن وإن استغرق عمره فى طاعة الله تعالى لا يدخل الجنة إلا برحمته وفضله.

قوله: (مجاز عن مجاز عن مجاز) أى مبنى عليه علاقة الأول التعلق والثانى الملزومية والثالث الحالية مجاز عن مجاز فقط أى بدون زيادة عن مجاز ثالث.

قوله: (ولا تكون العلاقة) أى المصححة لإطلاق الرحمة على الجنة الحالية بل التعلق.

قوله: (الجوارى) بكسر الجيم أى المنسوب للجوار كذلك بمعنى المجاورة نسبة الخاص للعام.

قوله: (السريانى) أى المنسوب للسريان كذلك.

قوله: (الأعراض) بفتح الهمز جمع عرض ما لا يقوم بنفسه ولا يوجد إلا فى محل يقوم به نحو حمرة الخجل وصفرة الوجل والحركة والسكون.

قوله: (فى موضوعاتها) جمع موضوع، أى الجواهر التى قامت بها تلك الأعراض فإذا قيل هذا بياض وأريد به جسم أبيض وهذه حركة وأريد جسم متحرك فهو من مجاز هذه العلاقة.

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٠٧).

الخامسة عشر: المحلية أى كون الشىء محلاً لآخر نحو جرى الميزاب أى الماء ومنها على احتمال قوله تعالى: ﴿**فليدع ناديه**﴾[1] وقوله تعالى: ﴿**واسئل القرية**﴾[2] ويحتمل أنهما من مجاز الحذف، كما هو مشهور ويحتمل كما قاله التاج السبكى: إن القرية باقية على حقيقتها.

والسؤال على وجه الإعجاز قال: لا يقال: الأصل عدم هذا الاحتمال؛ لأنا نقول هذا معارض؛ لأن الأصل عدم المجاز، وقال العضد: إنه ضعيف، ونقل داود الظاهرى أن اسم القرية مشترك بين المكان وأهله، وكذا فى يس.

السادسة عشر: المجاورة المجاورية، أى كون الشىء مجاورًا لشىء آخر فى مكانه كإطلاق العلم على الظن، والظن على العلم، وكتسمية القربة راوية، مع أن الراوية لغة اسم للدابة التى يستقى عليها، أى دابة كانت، والأصح أن المشاكلة

قوله: (الميزاب) آخره باء موحدة خشبة مجوفة تجعل فى طرف سطح البيت ليجرى فيها ماء المطر المجتمع عليه إلى أسفل.

قوله: ﴿**فليدع ناديه**﴾ قال البيضاوى: أى أهل ناديه ليعينوه وهو المجلس الذى ينتدى فيه القوم.

قوله: ﴿**واسأل القرية**﴾ قال البيضاوى: يعنون مصرًا وقرية بقربها لحقهم المنادى فيها والمعنى: أرسل إلى أهلها واسأل عن القصة.

قوله: (من مجاز الحذف) أى من قسم المجاز بحذف المضاف وإعطاء إعرابه للمضاف إليه والأصل (فليدع أهل ناديه)، (واسئل أهل القرية).

قوله: (الإعجاز) أى إظهار عجز المأمور بالسؤال وفى نفسى من هذا الاحتمال شىء.

قوله: (مشترك... إلخ) فاستعماله فى أهله حقيقة أيضًا.

قوله: (أى) بفتح الهمز وشد الياء بالنصب خبر كان مقدم، قال ابن السبكى والمحلى: والمجاورة كالراوية لظرف الماء المعروف تسميته باسم ما يحمله من جمل أو بغل أو حمار.

---

(١) سورة العلق: آية (١٧).

(٢) سورة يوسف: آية (٨٢).

أى ذكر الشىء بلفظ غيره لوقوعه فى صحبته تحقيقًا نحو: ﴿ومكروا ومكر الله﴾[١] أو تقديرًا نحو: ﴿أفأمنوا مكر الله﴾[٢] مجاز مرسل علاقته المجاورة فى الذكر وما تعقب به من أن المصاحبة فى الذكر لا يصح علاقته لأن حصولها بعد استعمال المجاز والعلاقة يجب أن تكون حاصلة قبل التلاحظ فيستعمل المجاز، أجيب عنه بأن المتكلم يعبر بما فى نفسه فلا بد من ملاحظة المصاحبة فى الذكر قبل التعبير بالمتصاحبين فى المشاكلة التحقيقية وبأحدهما فى التقديرية وقيل إن المشاكلة استعارة وقيل لا حقيقة ولا مجاز، حكى الأقوال الثلاثة: السعد حفيد السعد. قال العلامة ابن قاسم: لم أر لهذه العلاقة ضابطًا. انتهى[٣]. وقضية إطلاقها صحة إطلاق

قوله: (ذكر الشىء) أى التعبير عن المعنى ابن يعقوب تعلق الذكر بالمعنى صحيح من نسبة ما للدال المدلول.

قوله: (بلفظ غيره) أى بلفظ وضع لغيره خرج به الحقيقة.

قوله: (لوقوعه إلى آخره) بيان للعلاقة خرج به باقى أنواع المجاز.

قوله: ﴿ومكروا﴾ قال البيضاوى أى الذين أحس منهم الكفر من اليهود بأن وكلوا عليه من يقتله غيلة ومكر الله حيث رفع عيسى وألقى شبهة على من قصد اغتياله حتى قتل والمكر من حيث أنه فى الأصل حيلة يجلب بها غيره إلى مضرة لا يسند إلى الله تعالى إلا على سبيل المقابلة والازدواج.

قوله: ﴿أفأمنوا مكر الله﴾ قال البيضاوى: مكر الله استعارة لاستدراج العبد وأخذه من حيث لا يحتسب.

قوله: (استعارة) أى مجاز علاقته المشابهة.

قوله: (لا حقيقة ولا مجاز) انظر وجهه وما فيه فى الأصل.

---

(١) سورة آل عمران: آية (٥٤).

(٢) سورة الأعراف: آية (٩٩).

(٣) قال العلامة القرافى: «فائدة: قال سيف الدين الآمدى: منع المجاز فى القرآن أهل الظاهر والرافضة».

وقد قال القرافى: «وأما أن المجاز مطاق فلأن الإنسان إذا قال: أوجدت الأرض النبات، ومراده أن السبب العادى فى تخليق النبات بقدرة الله تعالى، قد وجد منها، ولم يستعمل اللفظ فى أنها هى الموجدة تأثيرًا حقيقيًا، وإذا قال: «اسأل القرية» إنما استعمل لفظه فى إسناد السؤال =

الشجر والنبات على الأرض المجاورة لهما وإطلاق الحائط على السقف المجاور له

= إلى أهل القرية، وهذا مطابق، ولا يستعمل لفظه فى أن الجدران تجيب، وكذلك فى مجاز الإفراد، لم يرد إلا المعنى المجازى، وهو واقع، فهذا هو المجاز، كانت معه قرينة أم لا، وبهذا يظهر أن المجاز قد يكون كذبًا، وقد يكون صدقًا، والحقيقة قد تكون كذبًا، وقد تكون صدقًا، ونحن إنما نفرق بين المجاز الصادق والكاذب، كيف كان مجازًا أو حقيقة، وبهذا الفرق تطرد الحقائق، ولا يختلط منها شىء بشىء».

سؤال: قال النقشوانى: «هذه المسألة تناقض اعترافه أول الكتاب بأن الألفاظ المفردة إنما وضعت ليفاد بها معانيها المركبة، وذلك يدل على أن مقصود الواضع إنما هو التركيب، فيكون التركيب موضوعًا للعرب على وجه كلى، أن الاسم إذا أسند إلى الاسم على كم ضربٍ يكون؟ وماذا يفيد كل ضرب؟ وما يفيد كل ضرب؟ وهكذا فى الأفعال والحروف».

«تنبيه»: زاد التبريزى على المصنف: المجاز فى التركيب من المجاز اللغوى، حيث عدد أنواع المجاز، مع أن أبنية الأفعال مرشدة وضعًا على خصوص الإسناد، وهو غير خصوصية المؤثر، فتحرك لا ينبئ عن قدرة المتحرك، ولا تفرق اللغة بين تحرك الشجر، وتحرك القادر، حتى إن القادر لو تحرك بحركة اضطرارية لم يخرج عن كونه متحركًا حقيقة، بخلاف قولنا: تحرك الشعر، وتحركت شهوة المرأة، وتحركت همة الرجل، فإنه مجاز لانتفاء المؤثرية عن المسند إليه لعدم القيام به، وهو موجب اللغة، وعلى هذا نقول: قتله الحجر إذا وقع عليه فمات، بموجب اللغة، وليس مجازًا، وإذا كان الفاعل هو الله تعالى، حقيقة بدليل العقل، بخلاف قتله الحوضى، إذا غرق فى البحر حيث ركبه حرصًا، لاختلافهما فى المصدر الذى هو موجب اللغة، ويكون ذلك مجازًا لغويًا، الذى أنكره هو فى المركب.

وبعد ذلك يتحدث القرافى عن جواز دخول المجاز فى الكتاب والسنة فيقول قوله: «لو وقع المجاز فى القرآن لسُمِّىَ الله تعالى متجوزًا مستعيرًا».

قلنا ـ أى القرافى ـ: ممنوع، لأن المتجوز هو فاعل المجاز، وهو القاعدة فى كل اسم فاعل، أنه لمباشر الفعل، والله سبحانه وتعالى ـ ليس هو الناس باللفظ المجازى، بل جبريل، ورسول الله ﷺ والناس بعدهما، فهذا الاسم، لا يصدق على الله تعالى لعدم اتصافه بفعل المجاز.

وقوله: «أسامى الله توقيفية».

هذه قاعدة، وهى أن أسماء الله تعالى أربعة أقسام:

ثلاثة متفق عليها، وواحد مختلف فيه، لأن الاسم إن كان غير موهم، وورد السمع به جاز إطلاقه فى كل موطن إجماعًا كعالم. وإن كان موهمًا، ولم يرد السمع به امتنع إطلاقه إجماعًا كالدليل للمرشد فاعل الدلالة؛ لاتهامه الدليل نفسه، وكذلك مُغنٍ، لإيهامه التنقل فى مراتب العزائم.

وإن كان موهمًا، وورد السمع به، اقتصر به على محله إجماعًا نحو: ماكر، ومستهزئ الوارد =

وإطلاق الشفة على الإنسان وإطلاق المسجد على الدار الملاصقة له وعكوس ذلك وفيه بُعد وغرابة. اهـ.

السابعة عشر: البدلية أى كون الشىء بدلاً عن آخر لما فى قوله تعالى: ﴿**فإذا قضيتم الصلاة**﴾ أى أديتم.

الثامنة عشر: المبدلية أى كون الشىء مبدلاً عنه آخر كقولك: أكلت دم زيد أى ديته.

أقول: هكذا زاد فى البحر المحيط هذه العلاقة لكنه مثل لها بقوله تعالى: ﴿**فإذا قضيتم الصلاة**﴾ وللتى قبلها بأكل فلان دم فلان والمناسب لاعتبار العلاقة من جهة المنقول عنه ما صنعته من عكس ذلك.

التاسعة عشر: التعلق أى المتعلقية أى كون الشىء متعلقًا بشىء آخر تعلقًا مخصوصًا، أعنى التعلق الحاصل بين المصدر وما اشتق منه من الصفات أو بين الصفات وبعضها كما فى إطلاق مصدر على اسم الفاعل وعكسه، فالأول نحو

قوله: ﴿فإذا قضيتم الصلاة﴾ قال البيضاوى: أى أديتم وفرغتم منها.

قوله: (أعنى التعلق الحاصل بين المصدر... إلخ) اندفع بهذه العناية قول المحقق الأمير اشتهر فى مثل إطلاق اسم الفاعل على المصدر أنه مجاز مرسل علاقته التعلق وفيه أن التعلق عام فى العلاقات فلا يكمن فى البيان... إلخ.

= فى قوله تعالى: ﴿والله خير الماكرين﴾ [آل عمران:٥٤]، ﴿الله يستهزئ بهم﴾ [البقرة:١٥] فلا يقال: يا مستهزئ، ولا يا ماكر.

وغير موهم، لم يرد السمع به، قال القاضى: يجوز إطلاقه لعدم الإيهام للنقص.

وقال الشيخ أبو الحسن الأشعرى: لا يجوز، لأن أسماء الله تعالى تتوقف على ورود السمع، فلا يجوز لنا أن نطلق على الله تعالى ما لم يأذن فيه كسيد، لا يقال لله تعالى: يا سيد عند الشيخ، ويجيزه القاضى.

ومتجوز لم يرد السمع به، فيمتنع إطلاقه، ولو فرعنا على مذهب القاضى، فهو موهم المجاوزة عن الحق فى العرف إذا قيل: فى كلامه تجوز، وذلك يوهم الكذب، فيمتنع اهـ.

انظر نفائس الأصول شرح المحصول (٢/ ٩٢٨، ٩٤٠)، والتنقيح للتبريزى (١٩/ ق/أ). والإحكام للآمدى (٣/ ٤٤).

رجل عدل وصوم أى عادل وصائم، على احتمال، والثانى نحو: قم قائمًا، واسكت ساكتًا، أى قيامًا وسكوتًا على احتمال، وكما فى إطلاق المصدر على اسم المفعول وعكسه، فالأول كقوله تعالى: **﴿هذا خلق الله﴾**[١] أى مخلق **﴿ولا يحيطون بشىء من علمه إلا بما شاء﴾** أى معلومه على احتمال فيها، والثانى: بقوله تعالى: **﴿بأيكم المفتون﴾**[٢] أى الفتنة على احتمال وكقولهم: ليس له معقول ومفهوم، أى عقل وفهم على احتمال وكما فى إطلاق اسم المفعول على الفاعل فى قوله تعالى: **﴿حجابًا مستورًا﴾**[٣] أى ساترًا **﴿إنه كان وعده مأتيًا﴾**[٤] أى: آتيًا

قوله: (على احتمال) أى ويحتمل أنه من مجاز الحذف أى ذو عدل وذو صوم ويحتمل المبالغة بجعل الذات عين المعنى.

قوله: (على احتمال) أى ويحتمل أنه باق على حقيقته حال مؤكدة أو بمعنى مستمرًا على القيام والسكوت.

قوله: ﴿هذا خلق الله﴾ قال البيضاوى: أى مخلوقه.

قوله: ﴿ولا يحيطون بشىء من علمه﴾ قال البيضاوى: بمعلوماته.

قوله: (على احتمال فيهما) أى خلق وعلم ويحتمل أنها من مجاز الحذف أى أثر خلقه ومتعلق علمه.

قوله: ﴿بأيكم المفتون﴾ قال البيضاوى: أى أيكم الذى فتن بالجنون، أو بأيكم الجنون على أن المفتون مصدر كالمعقول والمجلود.

قوله: (أى الفتنة على احتمال مقابلة) من كلام البيضاوى.

قوله: (على احتمال) ويحتمل بقاء معقول ومفهوم على حقيقتهما على طريق الكناية عن نفى العقل والفهم.

قوله: ﴿حجابًا مستورًا﴾ قال البيضاوى: يحجبهم عن فهم ما تقرأه عليهم مستورًا ذا ستر ومستورًا عن الحس أو بحجاب آخر لا يفهمون ولا يفهمون أنهم لا يفهمون.

قوله: ﴿إنه كان وعده مأتيًا﴾ قال البيضاوى: إن الله كان وعده الذى هو الجنة مأتيًا

---

(١) سورة لقمان: آية (١١).

(٢) سورة القلم: آية (٦).

(٣) سورة الإسراء: آية (٤٥).

(٤) سورة مريم: آية (٦١).

على احتمال فيهما وكعكسه فى قوله تعالى: ﴿من ماء دافق﴾[١] أى مدفوق لأن دفق متعد عند الجمهور كذا فى القاموس، وأسقط صاحب الرسالة الفارسية هذه العلاقة ولعله قائل بدخولها تحت الكلية والجزئية تأمل، وأما زيادة المضاف والحرف وحذفهما كقوله تعالى: ﴿أدخلوا آل فرعون﴾[٢] أى أدخلوا فرعون على احتمال ﴿لئلا يعلم أهل الكتاب﴾ أى لأن يعلم ﴿واسأل القرية﴾ أى أهل القرية على

يأتيها أهلها الموعود لهم لا محالة وقيل هو من أتى إليه إحسانًا أى مفعولاً منجزًا.

قوله: ﴿من ماء دافق﴾ قال البيضاوى بمعنى ذى دفق وهو صب فيه دفع.

قوله: (لأن دفق متعد) علة لقوله مدفوق إذ اسم المفعول إنما يصاغ من متعد.

قوله: (تحت الكلية) فى إطلاق اسم الفاعل أو المفعول على المصدر.

قوله: (والجزئية) فى إطلاق المصدر على اسم الفاعل أو المفعول، وأما إطلاق اسم الفاعل على المفعول أو عكسه فلا يظهر ذلك فيه ولعله لذا أمر بالتأمل.

قوله: ﴿أدخلوا آل فرعون﴾ قال البيضاوى: فإذا قامت الساعة قيل لهم ادخلوا يا آل فرعون أشد العذاب عذاب جهنم، ثم قال: وقرأ نافع وحمزة والكسائى ويعقوب وحفص، أدخلوا على أمر الملائكة بإدخالهم النار قوله على احتمال علم مقابلة من عبارة البيضاوى.

قوله: ﴿لئلا يعلم أهل الكتاب﴾ قال البيضاوى: أى ليعلموا، أو «لا» مزيدة، ويؤيده قراءة «ليعلم» و «لكى يعلم» و «لأن يعلم» بإدغام النون فى الياء.

---

(١) سورة الطارق آية (٦).

(٢) سورة غافر: آية (٤٦).

قال الأزهرى: قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وأبو بكر عن عاصم (الساعة اُدخلوا) بضم الألف. وقرأ الباقون (الساعة أَدْخِلوا) مقطوعة الألف.

قال أبو منصور: من قرأ (ادخِلُوا آل فرعون) فالمعنى: يقول الله يوم القيامة: أدخلوا آل فرعون النار ومن قرأ (ادخلوا) ففيه ضمير القول أيضًا، المعنى: ويوم تقوم الساعة يقول الله: ادخلوا يا آل فرعون: نصب (آل فرعون) لأنه مفعول به، ونصب النار مفعول ثان.

انظر: معانى القراءات للأزهرى (ص٤٢٨)، والإقناع فى القراءات السبع لابن خلف، والحجة لابن خالويه ثلاثتهم، بتحقيقنا ط دار الكتب العلمية بيروت، وانظر: السبعة لابن مجاهد (ص٥٧٢).

احتمال أن كان ذا مال أى لأن كان فالحق أنهما ليسا من علاقات المجاز المرسل، بل ليس المجاز فيهما بالمعنى المشهور السابق ذكره بل بمعنى آخر وهو مطلق التوسع ولذا قيدوه بقولهم بالحذف أو الزيادة وجعلوه مقابلاً للمجاز بالمعنى المشهور فليحفظ هذا من البيان للعلاقات، فإنى لم أر من حام حوله والله أعلم.

أركان الاستعارة بالمعنى المصدرى

أعنى استعمال لفظ المشبه به فى المشبه ثلاثة: مستعار وهو اللفظ، ومستعار منه

قوله: (فالحق أنهما... إلخ) جواب أما والجملة مستأنفة لدفع لِمَ لَمْ تذكر فى علاقات المرسل زيادة المضاف والحرف وحذفهما مع ذكرهم إياهما فيها.

قوله: (المجاز فيهما) أى المتحقق فيهما تحقق الأعم فى الأخص.

قوله: (بالمعنى المشهور) أى اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة وقرينة مانعة.

مبحث أركان الاستعارة

(أركان) جمع ركن بمعنى ما تتوقف عليه الاستعارة، وإن لم يكن جزءًا من ماهيتها.

قوله: (لفظ المشبه به) أى اللفظ المنقول من المعنى المشبه به سواء كان موضوعًا له بالتحقيق أو لا[1].

قوله: (ثلاثة) إن قلت ينبغى عدها خمسة بزيادة الشخص المستعمل والتشبيه لتوقعهما عليهما أيضًا قلت لم يجر العرف بعد الشخص منها والتشبيه لا بد من تناسيه والإدراج فلا يعد منهما أيضًا.

قوله: (مستعار) سمى به لشبهه باللباس المستعار من صاحبه.

---

(١) قال الجرجانى: «واعلم أنه قد كثر استعمال لفظ «النقل» فى «الاستعارة» فمن ذلك قولهم: «إن الاستعارة تعليق العبارة على غير ما وضعت له فى أصل اللغة على سبيل النقل». وقال القاضى أبو الحسن: «الاستعارة ما اكتفى فيه بالاسم المستعار عن الأصلى، ونُقلت العبارة فجعلت فى مكان غيرها». ومن شأن ما غمض من المعانى ولطف، أن يصعب تصويره على الوجه الذى هو عليه لعامة الناس، فيقع لذلك فى العبارات التى يُعبر بها عنه، ما يُوهم الخطأ، وإطلاقهم فى «الاستعارة» أنها «نقل للعبارة عما وضعت له» من ذلك، فلا يصح الأخذ به، وذلك أنك إذا كنت لا تطلق اسم «الأسد» على «الرجل» إلا من بعد أن تدخله فى جنس =

وهو المشبه به، ومستعار له وهو المشبه، ومبنى الاستعارة على تناسى التشبيه، وادعاء أن المشبه من جنس المشبه به وفرد من أفراده مبالغة فى اتصاف المشبه بوجه الشبه فلا يذكر وجه الشبه ولا أداته لا لفظًا ولا تقديرًا، فإن ذكرا أو أحدهما كان تشبيهًا لا استعارة اتفاقًا، ولا يجمع فيها بين المشبه به والمشبه على وجه يبنى عن التشبيه بأن يكون المشبه به خبرًا عن المشبه وفى حكم الخبر عنه كالخبر فى بابى كان وإن والمفعول الثانى لباب علمت، أو حالاً أو صفة أو مضافًا للمشبه كلُجَين الماء أو بيّن المشبه به بالمشبه صريحًا أو ضمنًا كقوله تعالى: **﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾**[1] فإنه قد بين الخيط الأبيض من الخيط

قوله: (مبنى الاستعارة) أى الاستعمال.

قوله: (فلا يذكر وجه الشبه... إلخ) تفريع على المبنى.

قوله: (لا لفظًا ولا تقديرًا) تعميم فى نفى ذكرهما.

قوله: (تشبيهًا) أى دالاً عليه وقد تقدم أنه يطلق كثيرًا على الدال عليه.

قوله: (ولا يجمع فيها) أى الكلام المشتمل على الاستعارة.

قوله: (كلجين الماء) بضم اللام وفتح الجيم: الفضة أى ماء كاللجين فى الصفاء.

قوله: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ قال البيضاوى: شبه أول ما يبدو من الفجر المعترض فى الأفق وما يمتد معه من غلس الليل بخيطين أبيض وأسود واكتفى ببيان الخيط الأبيض بقوله تعالى من الفجر عن بيان الأسود لدلالته عليه وبذلك خرجا عن الاستعارة إلى التمثيل.

= الأسود من الجهة التى بينا، لم تكن نقلت الاسم عما وضع له بالحقيقة، لأنك إنما تكون ناقلاً، إذا أنت أخرجت معناه الأصلى من أن يكون مقصودك، ونفضت به يدك، فأما أن تكون ناقلاً له عن معناه، مع إرادة معناه، فمحال متناقض.

ثم قال بعد ذلك الإمام الجرجانى: «فقد تبين من غير وجه أن «الاستعارة» إنما هى ادعاء معنى الاسم للشىء لا نقل الاسم عن الشىء، وإذا ثبت أنها ادعاء معنى الاسم للشىء، علمت أن الذى قالوه من «أنها تعلق للعبارة على غير ما وضعت له فى اللغة، ونقل لها عما وضعت له» كلام قد تسامحوا فيه، لأنه إذا كانت الاستعارة ادعاء معنى الاسم، لم يكن الاسم مزالاً عما وضع له، بل مقرًا عليه، انظر: دلائل الإعجاز (ص ٤٣٤، ٤٣٧).

(١) سورة البقرة: آية (١٨٧).

الأسود بالفجر صريحًا وفى ضمنه تبين الخيط الأسود بسواد الليل فهذا كله من باب التشبيه البليغ لا من الاستعارة، لأن المشبه به إذا وقع به هذه المواقع كان الكلام مصوغًا لإثبات معناه لما أجرى هو عليه فإن قلت: زيد أسد فصوغ الكلام فى الظن لإثبات معنى الأسد لزيد وهو ممتنع على الحقيقة، فيحمل على أنه لإثبات بشبه من الأسد فيكون الإتيان بالأسد لإثبات التشبيه، فيكون خليقًا بأن يسمى تشبيهًا بخلاف نحو: لقيت أسدًا فإن الإتيان بالمشبه به ليس لإثبات معناه لشىء بل صوغ الكلام لإثبات الفعل واقعًا على الأسد، فلا يكون لإثبات التشبيه، فيكون قصد التشبيه مكنونًا فى الضمير، لا يعرف إلا بعد نظر وتأمل، هذا خلاصة كلام الشيخ فى أسرار البلاغة وعليه جميع المحققين، ذكره السعد ثم ذكر أن فى كون زيد أسدًا ليس فيه استعارة بحثًا لأنا لا نسلم أن أسدًا مستعمل فيما وضع له بل فى معنى الشجاع فيكون مجازًا واستعارة، مثلاً فى «رأيت أسدًا يرمى» إذا قلنا: إن أسدًا استعارة فلا نعنى أنه استعارة عن زيد إذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه وإنما نعنى أنه استعارة عن شخص موصوف بالشجاعة فقولنا زيد أسدًا أصله زيد رجل شجاع كالأسد فحذفنا المشبه واستعملنا اسم المشبه به فيكون استعارة تصريحية بقرينة حمله على زيد، ولا دليل لهم على أن هذا على حذف أداة التشبيه، وأن التقدير زيد كالأسد واستدلالهم على ذلك بأنه قد وقع الأسد على زيد، ومعلوم أن الإنسان لا يكون أسدًا فوجب المصير إلى التشبيه بحذف أداته قصد إلى المبالغة فأسد، لأن المصير إلى ذلك إنما يجب إذا كان أسد مستعملاً فى معناه الحقيقى فأما إذا كان مجازًا عن الرجل الشجاع فحمله على زيد صحيح ويدل على أن ما ذكرنا أن المشبه به فى مثل هذا المقام كثيرًا ما يتعلق به الجار والمجرور كقوله:

* أسد علىّ وفى الحروب نعامة *

قوله: (مكنونًا) أى مستورًا.

قوله: (إذ لا ملاحظة) أى علاقة.

قوله: (لا يكون أسدًا) أى ولا سبيل للحكم بفساد الكلام وطرحه لصوره من بليغ

قوله: **(أسد على وفى الحروب نعامة)** صدر بيت وتمامه:

* فتخاء تنفر من نفير الصافر *

أى مجترئ علىّ صائل وكقوله:

* والطير أغربة عليه .... *

أى باكية. اهـ.

وقوله: بل فى معنى الشجاع أى فى ذات ما سوى الأسد يصدق عليه مفهوم الشجاع إذ لو استعمل فى مفهوم الشجاع، لم يكن استعارة إذ لا معنى لتشبيه مفهوم بالأسد بل مجازًا مرسلاً قاله عبد الحكيم، وقوله بقرينة حمله... إلخ فيه أن القرينة فى المجاز يجب أن تكون مانعة عن إرادة المعنى الحقيقى، والحمل ليس كذلك لجواز أن يكون على سبيل الادعاء أو بتقدير أداة التشبيه والجواب أن المراد القرينة المجوزة، بدليل أن قوله بل هو مستعمل فى معنى الشجاع سد المنع فيكفيه جواز الاستعمال فيه بالقرينة المجوزة إلا أنه أورده بصورة الدعوى ترويجًا للمنع وإشارة إلى قوته ولو لم يحمل على هذا لزم أن يكون قوله بل هو مستعمل فى

أى هو مجترئ على اجتراء الأسد وفى الحروب نعامة أى جبان لأنها من أجبن الحيوان والفتخاء المسترخية الجناحين ومعنى تنفر... إلخ تفزع من مجرد الصدا وعلى صلة أسد فدل على استعارته لمجترئ، واعترضه السيد بجواز تعلقه به باقيًا على معناه الحقيقى باعتبار لازمه المشهور وهى الجراءة انظر الجواب عنه فى الأصل.

قوله: (والطير أغربة عليه) بعض بيت. وهو:

والطير أغربة عليــه بأسرهـا   فتح السراة وساكنات لصاف

فتح بضم الفاء جمع فتحًا من الفتح وهو اللين يقال عقاب فتحًا لأنها إذا انحطت كسرت جناحها من اللين، والسراة بفتح السين المهملة: جبال باليمن وبضم المعجمة: جبال بالشام ولصاف جبال طىء، والمعنى أن كل الطيور من الحزن على المرثى مثل الأغربة الباكية عليه.

قوله: (فى ذات) يحتمل أنه منون مؤكد بما النكرة التامة، وسوى: حال والأقرب أنه مضاف لما موصولة أو موصوفة بسوى أى ذات وفرد الشجاع الذى أو شجاع استقر سوى الأسد.

قوله: (إذ لو استعمل) أى الأسد... إلخ تعليل لتفسير معنى الشجاع بفرد عين الأسد.

معنى الشجاع غصبًا لمنصب الاستدلال قاله عبد الحكيم أيضًا وعبارة الفنرى لا يقال لا دلالة فى الحمل على ذلك الجواز أن يراد الموضوع له ويقدر الأداة لأنا نقول يكفى فى القرينة ما هو الظاهر ومسخ الكلام بالتقدير مما لا يلتفت إليه. اهـ.

وناقش السيد فيما ذكره السعد مما نوقش هو فيه أيضًا فارجع إلى حواشى المطول إن شئت، واعلم أن المراد بالتشبيه الذى يجب تناسبه فى الاستعارة والتشبيه الذى لأجله وقعت الاستعارة لا كل تشبيه فلا محذور فى قولك رأيت أسدًا فى الحمام مثل الفيل فى الضخامة ولا فى قولك: حاورت بحرًا كأنه متلاطم الأمواج أما الأول فظن، وأما الثانى فلأن التشبيه إنما دخل فى الترشيح وإثبات الملائمات كما يكون بطريق الجزم يكون بطريق الظن والتشبيه كما قاله السيد فى حواشى الكشاف.

(تنبيه): علم مما تقدم أول الفصل: أن المشبه لا بد أن يكون كليًا، كاسم الجنس وعلمه لبناء الادعاء السابق، فلا تجرى الاستعارة فى العلم الشخصى،

قوله: (غصبًا) لمنصب الاستدلال وذلك أن القوم ادعوا أن «زيد أسد» ليس فيه استعارة فمنعها السعد فصار منصبهم الاستدلال، ومنصبه الدليل، فإذا عدل عنه للدعوى صار منصبه الاستدلال أيضًا، وقد كان الطلب له وهذا عين الغصب وهو لا يلائم رتبة السعد فتعين جملة على السند.

قوله: (ومسخ الكلام مما لا يلتفت إليه) فلا يقال فى نحو: رأيت أسدًا فى الحمام أن فى الحمام لا يصنع من إرادة الحيوان المفترس من الأسد لجواز أن يراد منه ويقدر مثل أسد.

قوله: (حاورت) بالحاء والراء المهملتين أى كالمت.

قوله: (فظاهر) أى فانتفاء المحذور فيه ظاهر إذ التشبيه بالأسد الذى بنيت عليه استعارة الأسد تنوسى والمصرح به تشبيه بأمر آخر فى وجه آخر ولم ين عليه استعارة.

قوله: (وأما الثانى فلأن) أى فانتفاء المحذور فيه لأن التشبيه المصرح به، وإن كان بالبحر كالتشبيه المتناسى الذى بنيت عليه الاستعارة إنما دخل فى الترشيح بالقوة.

قوله: (الادعاء السابق) أى ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به إذ لو كان المشبه به جزئيًا لا يتأتى هذا الادعاء.

وأمـا استعارة بعض الأعلام كحاتم فعلى تأويل كما سيأتى بيانه، نقل اتفاق القوم على ذلك المولوى فى تعريب الرسالة الفارسية، ثم ذكر مخالفة المحقق العصام لهم وأنه منع الاشتراط المذكور ومنع ابتناء الاستعارة على الادعاء السابق فقط وصح ابتناؤها على ادعاء الاتحاد بين ذاتى المشبه به والمشبه إذا كان المشبه به جزئيًا بل هذا أتم وأبلغ.

أقول: سبقه إلى ذلك العلامة التفتازانى فى تلويحه فقدم فى الاشتراط السابق ثم قال: والتحقيق أن الاستعارة تقتضى وجود لازم مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فإن وجد ذلك فى مدلول الاسم سواء كان علمًا أو غير علم جاز استعارته وإلا فلا. اهـ.

والسيد فى شرح المفتاح تابع لبعضهم كما فى عبد الحكيم على المطول وعبارته وقال السيد فى شرحه للمفتاح تبعًا لبعضهم: لا نسلم أن الاستعارة تعتمد على إدخال المشبه فى جنس المشبه به فإن المقصود فى الاستعارة المبالغة فى حال المشبه بأنه يساوى المشبه به فيه وذلك يحصل بجعل المشبه من جنس المشبه به إن كان اسم جنس أو جعله عينه إن كان شخصًا فإن المقصود من قولك: رأيت اليوم حاتمًا أنه عين ذلك الشخص، لا أنه فرد من الجواد. اهـ.

قال عبد الحكيم: وفيه بحث أما أولاً: فلأن القول بالإدخال فى اسم الجنس حينئذ مما لا داعى إليه؛ فإن المبالغة تحصل فيه أيضًا بادعاء الاتحاد وأما ثانيًا: فلأن

قوله: (وأما استعارة بعض الأعلام) أى الشخصية... إلخ جواب ما يقال وقع فى كلام البلغاء استعارة بعض الأعلام الشخصية.

قوله: (فعلى تأويل) أى لعلم الشخص المستعار بكلى بسبب استعارة بصفة فيؤول حاتم بالمتناهى فى الجود بعد تشبيه رجل جواد به وتناسيه ويدعى أن لهذا المفهوم فردين فردًا مشهورًا وهو الرجل الطائى المعهود وفردًا غير مشهور وهو الرجل الجواد ويستعار حاتم من الأول للثانى.

قوله: (فى الاشتراط السابق) أى اشتراط كلية المستعار منه.

قوله: (أما أولاً... إلخ) قال المحقق الأمير: إن الملتفت إليه فى اسم الجنس الإفراد

جعله عينه فيما كان شخصيًا، إن كان لا عن قصد فهو غلط، وإن كان عن قصد فإن كان بإطلاقه عليه ابتداء فهو وضع جديد، وإن كان بمجرد ادعاء من غير تأويل، فهو دعوى باطلة وكذب محض فلا بد من التأويل بإدخاله فيه. اهـ.

وبهذا الوجه الثانى ناقش المولوى للعصام فقال ما ملخصه: إن اتحاد الذاتين المشخصين فى الخارج أمر بديهى البطلان فيكون ادعاء مثل هذه ضرورى الكذب، فكيف يصح إثبات شىء لشىء بمثل هذه الدعوى بخلاف دخول شىء فى شىء آخر أعم منه فإنه أمر واقع فادعاء الدخول المذكور لا يكون ضرورى الكذب فيصح إثبات شىء لشىء بذلك الادعاء. اهـ. وللبحث فيه مجال تأمل.

(تتمتان):

الأولى: قال الفنرى: الأصوليون يطلقون الاستعارة على كل مجاز فلا تغفل عن تخالف الاصطلاحين، لئلا تقع فى العبث إذا رأيت مجازًا مرسلاً أطلق عليه الاستعارة اهـ.

الثانية: أورد صاحب الرسالة الفارسية إشكالاً قويًا ولم يجب عنه وهو أن الاستعارة والمجاز المرسل مع كونهما مدار علم البيان ومحط رجال البلغاء لم يقم

فيدرج فيها، وأما الاكتفاء بدعوى الاتحاد فلا يناسب.

قوله: (وضع جديد) أى فيكون حقيقة ولا يخفى أن هذا ركيك وتوسيع دائرة، إذ السياق فى إطلاقه عليه بسبب المشابهة ابتداء، وإن تنوسيت وادعى الاتحاد كما هو قانون الاستعارة.

قوله: (دعوى باطلة وكذب محض) قال المحقق الأمير: من أين الكذب مع أن ما شابه الشىء له حكمه فكأنه هو وقد قال السكاكى بنظير ذلك فى المكنية فمناقشة السيد جيدة.

قوله: (بخلاف... إلخ) جواب عما يقال: دخول المشبه فى جنس المشبه به أمر ضرورى البطلان، فيكون ادعاؤه ضرورى الكذب فلا يصح إثبات شىء لشىء بمثل هذا الادعاء وحاصل الجواب: منع كونه كذلك لأن له مستندًا فى الواقع وفيه أن الواقع دخول أخص فى أعم منه والمدعى دخول الخاص فى أعم من غيره ومباين له وهذا ضرورى الكذب أيضًا وسيشير المص إليه.

برهان على ثبوتهما فى كلام العرب سواء أن نراهم يقولون فى بيان مجىء الرجل الشجاع ومجىء أهل القرية: جاءنى الأسد وجاءنى القرية وهذا لا يدل على الاستعارة والمجاز المرسل لأنه يحتمل أن يكون المضاف مقدرًا فيكون تقدير الكلام: جاءنى مثل الأسد وجاءنى أهل القرية فلا يكون استعارة ولا مجازًا مرسلاً فإن قلت: إن المبالغة التى توجد على تقدير الاستعارة لا توجد على تقدير المضاف، لأن فى الاستعارة ادعاء كون المشبه من جنس المشبه به فيفيد مبالغة فى وصف المشبه بالصفة التى اشتهر بها المشبه به وهذا لا يوجد فى غير الاستعارة، فيفوت عن الكلام مثل هذه الفائدة العظيمة عند العدول عن الاستعارة إلى غيرها، فلذلك وجب اعتبارها، قلت: فوات هذه الفائدة عند العدول عن الاستعارة غير مسلّم، لم لا يجوز أن توجد هذه الفائدة بمجرد وضع المضاف إليه موضع المضاف بدون أن يراد به معناه؟ قال المولوى: حل هذا الإشكال لا يتيسر إلا بترك الاعتساف والرجوع إلى الإنصاف، لأنا لا نشك أن الفوائد المرتبة على اعتبار البلغاء لا تحصل إلا من جهتين اللفظ والمعنى جميعًا لا من جهة اللفظ فقط فتجوز حصولها عن مجرد اللفظ مع قطع النظر عن المعنى خروج عن الإنصاف، وسلوك سبيل الاعتساف وأقول: لا يخفى أن الجواب بحصول تلك الفائدة بالاستعارة على تسليمه لا ينفع إلا بالنظر إلى الاستعارة فيبقى الإشكال بالنظر إلى المجاز المرسل. «وقد سنح بلبل الليالى» جواب نافع فيهما وحاصله أن احتمال تقدير المضاف غير صحيح فى كل

قوله: (فيفوت) ضمنه معنى يبعد.

قوله: (فيبقى الإشكال بالنظر إلى المجاز المرسل) لا يخفى أنه لا يلزم من فوات هذه الفائدة العظيمة عند العدول إلى المرسل مساواته لتقدير المضاف لجواز إفادة المرسل فائدة دون هذه الفائدة تفوت الكلام عند العدول عنه إلى تقدير المضاف وإلا لزم خلو التصرف المعنوى من الفائدة ومساواته لمجرد التصرف اللفظى، وأيضًا الذوق يشهد بأن نحو أمطرت السماء نباتًا فيه من المبالغة فى وصف المطر بكثرة النفع عند حمله على المرسل ما ليس فى أمطرت السماء نباتًا عند حمله على تقدير المضاف فأى سبب نبات ويشهد به أيضًا قولهم: المجاز أبلغ من الحقيقة، فالجواب بحصول تلك الفائدة نافع فى المرسل أيضًا غاية الأمر أنه اقتصر على الأهم الأبلغ.

استعارة وكل مجاز مرسل حتى يمنع ثبوتها فى كلام العرب فإن كثيرًا من الاستعارات والمجازات المرسلة لا يصح فيها تقدير المضاف بل لا بد من تخريجها على الاستعارة والمجاز المرسل، فمن ذلك الاستعارة فى الأفعال والحروف وأمثلتها معروفة والمجاز المرسل فى الأفعال والحروف كقوله تعالى: ﴿**فإذا قرأت القرآن**﴾[1] أى أردت قراءته وقوله تعالى: ﴿**فإذا قضيتم الصلاة**﴾ أى أديتم ومن ذلك أيضًا ما أجرى عليه ما يمنع من تقدير المضاف كالضمير والنعت، كما فى قول الشاعر فيه:

لدى أسد شاكى السلاح مقذف   له لبـــد أظفــاره لم تقلم

إذ لو قدر هنا المضاف وقيل: لدى مثل أسد لكان شاكى السلاح نعتًا لغير مذكور وغير معلوم، وعلى تسليم علمه يلزم تثبيت النعوت، والفصل بين أسد ونعوته بأجنبى وهو شاكى السلاح وهذا لا يجوز وجعل شاكى السلاح نعتًا لأسد، والبقية نعوتًا لمثل، ليكون الجميع نعوتًا لشىء واحد يحوج تصحيحه إلى تكلف

قوله: (لدى) أى عندى.

قوله: (شاكى) أى حديد أو تام.

قوله: (مقذف) إن كان بمعنى عظيم الجثة لم يكن ترشيحًا ولا تجريدًا وإن كان بمعنى من رمى نفسه فى الوقائع بلا رؤية فترشيح وإن كان برؤية فتجريد.

قوله: (لبد) جمع لبدة: الشعر المتلبد على رقبة الأسد فترشيح.

قوله: (إذ لو قدر... إلخ) علة لكون الضمير والنعت فى البيت مانعين من تقدير المضاف.

قوله: (لغير مذكور) هو لفظ مثل المقدر أى والمنعوت شرط جواز حذفه كونه معلومًا.

قوله: (تشتيت المنعوت) أى تفريقها من المنعوت.

قوله: (وهذا) أى فصل المنعوت ونعته بأجنبى.

قوله: (لمثل) أى هذا اللفظ المقدر مضافًا لأسد.

قوله: (ليكون... إلخ) علة لجعل «شاكى السلاح» نعتًا لأسد.

قوله: (لشىء واحد) هو أسد إن جعل شاكى السلاح نعتًا له، ومثل إن جعلت البقية

---

(١) سورة النحل: آية (٩٨).

بارد لا يليق بالبلاغة وكقوله تعالى: ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله﴾ إذ لو قدر هنا المضاف، وقيل: بعض الناس أو رسول الناس مثلاً لاختل الكلام بعضه مع بعض إذ يصير التقدير أم يحسدون رسول الناس على ما آتاهم الله ولا يخفى اختلافه فتدبره فإنه نفيس جداً.

باب تقسيم الاستعارة إلى المصرحة والمكنية

الاستعارة بمعنى اللفظ المستعار إن كانت مذكورة فى نظم الكلام لفظًا أو تقديرًا فاستعارة مصرحة أى مصرح بها ـ ويقال لها: استعارة مصرح بها على الأصل ـ واستعارة تصريحية وإلا فاستعارة مكنية أى مخفية ـ ويقال: لها استعارة بالكناية ـ أى ملابسة للخفاء واستعارة مكنى عنها مثال المصرحة المذكورة: لفظ أسد فى قولك: عندى أسد يرمى، ومثال المقدر قولك: نعم فى جواب من قال: أعندك

نعتًا له فلا يلزم تشتيت النعوت.

قوله: (وكقوله تعالى) مثال لما أجرى عليه ضمير مانع من تقدير المضاف، فلذا أعاد الكاف.

قوله: (ولا يخفى اختلاله) أى بسبب عدم مطابقة الضمير مراجعة إن قدر المضاف رسول وأعيد إليه ضمير «آتاهم» فإن أعيد للناس للمطابقة اقتضى أول الكلام أن المحسود الرسول، وآخره أن المحسود الناس ولزم مخالفة قاعدة إعادة الضمير إلى المضاف، وإن قدر المضاف بعض وأعيد إليه ضمير «آتاهم» لزم عدم المطابقة والمخالفة.

قاعدة: عود الضمير على المضاف إليه إن كان المضاف لفظ بعض وإن أعيد للناس لزم التناقض المتقدم.

باب تقسيم الاستعارة إلى مصرحة ومكنية

بمعنى اللفظ: أى لا بمعنى الاستعمال.

قوله: (فى نظم الكلام) أى تركيبه.

قوله: (فاستعارة مصرحة) أى تسمى بذلك وبما يأتى فأسماؤها ثلاثة.

قوله: (فاستعارة مكنية) أى سميت بهذا وما بعده فأسماؤها ثلاثة أيضًا.

قوله: (نعم) بفتح النون والعين المهملة حرف جواب.

أسد يرمى؟ فتقدير الكلام: عندى أسد يرمى، فلفظ الأسد مقدر فى نظم الكلام بقرينة السؤال، ولا يقدح ذلك فى كونه استعارة مصرحة، كما يوهم ذلك لفظ التصريح، كذا فى التعريب وأقول فى قوله: مثال المقدرة المستغنى عن ظهورها بقولك: نعم، وليس المراد أن لفظ نعم هى الاستعارة بدليل أن التمثيل للمقدرة ولفظ نعم مذكور لفظًا، وبدليل قوله: فلفظ الأسد. . . إلخ، وبدليل قوله: إن لفظ: نعم لا تجوز فيه أصلاً؛ لأنه مستعمل فى معناه من تقدير المسئول عنه، وقوله: ولا يقدح. . . إلخ، أى: لأن المقدرة بقرينة كالمذكور لفظًا. وأما المكنية، فكما فى قولك: أظفار المنية ثبت بفلان، فإن الاستعارة هنا لم تذكر لا لفظًا ولا تقديرًا؛ لأنها هنا لفظ المشبه به بذكر الأظفار اللازمة له وإنما المذكور لفظًا المشبه الذى هو المنية وكما فى قولك: نطقت نطقت الحال على تقدير التشبيه الحال بذى النطق فإن الاستعارة على هذا التقدير لم تذكر لا لفظًا ولا تقديرًا كما اتضح مما قبله، واعلم أن كون الاستعارة بالكناية لفظ المشبه به المحذوف المستعار للمشبه فى النفس المرموز إلى معناه الذى هو السبع المشبه به المحذوف المستعار للمشبه فى النفس هو مذهب السلف والجمهور، ومنهم صاحب الكشاف وهو الصحيح الذى

قوله: (فتقدير الكلام) أى إعجابًا به المكتفى عنه بنعم.

قوله: (فلفظ الأسد) مقدر فى نظم الكلام أى ومستعار للرجل الشجاع بقرينة «يرمى» المقدر أيضًا بقرينة السؤال.

قوله: (السؤال) أى الكلام المستفهم به، وهو «عندى أسد يرمى» أى الدليل على تقدير جملة الجواب المكتفى عنها بنعم ما ذكر نفس صيغة الاستفهام المجاب عنها بنعم.

قوله: (ولا يقدح... إلخ) لأن المراد بكونه مصرحًا به كونه مذكورًا فى نظم الكلام، ولو تقديرًا.

قوله: (المنية) بفتح الميم وكسر النون، وشد المثناة تحت أى الموت.

قوله: (نشبت) من باب تعب أى علق.

قوله: (فلان) بضم الفاء كناية عن علم مذكر.

قوله: (المحذوف) بالرفع نعت لفظ وكذا المستعار والمرموز.

يقتضيه تسميتها استعارة مكنية، وذهب الخطيب إلى أنها التشبيه المضمر فى النفس فأخرجها من المجاز بالمعنى السابق، وورِدّ عليه أنه لا وجه حينئذ لتسميتها استعارة وإن كان وجه تسميتها مكنية ظاهر؛ لأنها مخفية وقد قال السعد: ما ذكره الخطيب فى تفسير الاستعارة بالكناية شىء لا مستند له فى كلام السلف ولا هو مبين على مناسبة لغوية وكأنه استنباط منه. اهـ.

وإطلاق الاستعارة على هذا التشبيه على مذهبه من باب الاشتراك اللفظى، وقال الشيرانسى: يمكن التماس وجه التسمية استعارة بأن يقال: إنما سمى التشبيه المذكور استعارة لكونه مبناها فهو من تسمية السبب باسم المسبب.

أقول: لا يخفى ما فى جعله التشبيه والاستعارة مسببًا من التساهل وقال الزيبارى: يمكن أن يقال: وجه تسميته استعارة أنه يشبه الاستعارة، حيث ادعى دخول المشبه فى جنس المشبه به واستعير للدلالة على ذلك التشبيه إثبات لازم المشبه به وما حق تلك الدلالة إنما هو أداة التشبيه. اهـ.

أقول: كلام هذين يقيد أن تسميته استعارة مجاز إما مرسل كما صنع الشيرانسى، أو بالاستعارة كما صنع الزيبارى والذى صرح به غير واحد ما قدمناه من أنه من الاشتراك اللفظى، ويمكن التوفيق بأن التسمية كانت مجازًا مرسلاً ثم صارت حقيقة عرفية تدبر، قال الشيرانسى: ومن وجوه ضعف هذا المذهب أن

قوله: (استعارة مكنية) إذ لفظ استعارة يقتضى أن المسمى لفظ منقول من معنى لآخر للمشابهة لا تشبيه كقول الخطيب: ولفظ مكنية يقتضى أنه مطوى لفظًا وتقديرًا لا اسم المشبه المذكور لفظ المستعار للمشبه به بادعاء أنه عينه كقول السكاكى.

قوله:(بالمعنى السابق) أى اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له للمشابهة وقرينة مانعة.

قوله: (وكأنه استنباط) قال المحقق الأمير: هو استنباط جزمًا وإنما أتى بكان استبعادًا لهذا الكلام بحيث ينبغى أن لا يستنبط.

قوله: (من التساهل) لعل وجهه بناء الاستعارة على تناسى التشبيه لكن لا يخفى أن ذلك لا يمنع من كونه مبناها ابتداء فلا تساهل فى جعلها سببها بهذا الاعتبار.

قوله: (ومن وجوه ضعف هذا المذهب) أى مذهب الخطيب فى معنى المكنية.

التوجيه المتقدم لكونه بالكناية مشترك بين المكنية والمصرحة فإن التشبيه فيهما مرموز إليه لا مصرح به فيحتاج إلى الجواب بأن وجه التسمية لا يوجبها اهـ ملخصًا.

وذهب السكاكى على ما يقتضيه ظاهر كلامه فى أكثر المواضع إلى أنها لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به بادعاء أن المشبه عين المشبه به وإنكار أن يكون غيره بقرينه إضافة الأظفار التى هى من خواص السبع ولازمه وردّ بأن لفظ المشبه لم يستعمل إلا فى معناه الموضوع له حقيقة للقطع بأن المراد بالمنية الموت لا السبع إذ الواقع ذلك، فلا يكون لفظ المنية استعارة ولا يستقيم قوله لفظ المشبه المستعمل فى المشبه به، وأجيب عنه بأنه كما أفصح به كلامه ليس المراد من المنية مثلاً مجرد الموت حتى تكون مستعملة فى معناها الحقيقى بل فى الموت المتحد فى السبع ادعاء على أن هذا الوصف جزء من المستعمل فيه فيكون لفظ المشبه مستعملاً فى المشبه به الادعاء، وهو الموت المتحد بالسبع ادعاء لا فى المشبه به الحقيقى الذى هو السبع الحقيقى حتى يصادم الواقع ولا ينافى ذلك قوله: فالمنية مراد بها السبع لأن مراده السبع الذى هو عين الموت ادعاء بدليل قوله: بادعاء أن الموت عين السبع فهو يسمى سبعًا كما يسمى منية.

والحاصل أن المراد بالمشبه به الذى استعمل فيه لفظ المشبه هو المشبه به الادعائى لا الحقيقى، فإنه متروك غير مراد، وأن المراد بالمنية الموت الموصوف فاتحاده بالسبع ادعاء لا مطلق الموت، ولا شك أن هذا لم يوضع له لفظ المنية، بل لمطلق الموت فيكون هو المستعار فيه والموت الموصوف بما مر هو المستعار له، وبحث فيه بأنه يلزم السكاكى أن تكون الاستعارة المكنية دائمًا تخييلية، وذلك بعيد جدًا

قوله: (ورد) أى مذهب السكاكى فى معنى المكنية.

قوله: (ذلك) أى تعلق المكنية لا أظفار السبع فلو أريد ذا لكان كذبًا.

قوله: (فلا يكون لفظ المنية استعارة) لاستعماله فيما وضع له.

قوله: (دائمًا تخييلية) أى لأن المستعار ليس محققًا حسًا ولا عقلاً دائمًا على هذا التفسير.

قوله: (بعيد جدًا) سيأتى فى باب تقسيم المصرحة إلى تحقيقية وتخييلية ومحتملة

وإن يفوت ما هو الغرض من الاستعارة من كمال المبالغة وبحث فيه العصام أيضًا بأنا لا نسلم أن المراد من المنية الموت الموصوف بما مرّ لما لا يجوز أن يكون المراد منها مجرد الموت ويكون القيد السابق مفهومًا من إضافة الأظفار إليها، قال: لكن هذا البحث لا يضره جدًا فإن ما ذهب إليه حملاً للفظ على أحد احتماليه لما أنه ترجح عنده فالكلام فى الترجيح اهـ.

وبحث فيه المولوى فقال: لا يخفى أن هذا الجواب لا يخلو من بحث وإشكال لأنا إذا قلنا المنية مثلاً مستعملة هنا فى الموت المتحد بالسبع كان مجازًا مرسلاً من قبيل إطلاق المطلق على المقيد لا مجازًا علاقته المشابهة حتى تكون استعارة وكلامنا

التزام أن مذهب المكنية على مذهب السكاكى تخييلية دائمًا.

قوله: (وإن يفوت ما هو الغرض... إلخ) هذا غير مسلم كما لا يخفى.

قوله: (القيد السابق) أى الاتحاد بالسبع ادعاء.

قوله: (لكن... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (لا نسلم أن المراد... إلخ) من فساد لزوم المذهب السكاكى لهذا المنع.

قوله: (هذا المذهب) أى المنع السابق فى قوله لا نسلم... إلخ فإن ما ذهب إليه... إلخ تعليل لقوله: لا يضره جدًا.

قوله: (فالكلام) أى بين السكاكى والجمهور فى الترجيح أى لا فى التعيين حتى يمنع بجواز احتمال آخر.

قوله: (من قبيل إطلاق المطلق... إلخ) بيانه أن لفظ منية وضع لمطلق الموت واستعمل فى الموت المتحد بالسبع ادعاء فقد نقل من مطلق إلى مقيد فهو مجاز مرسل علاقته الإطلاق وهذا خلاف الفرض من كونها استعارة علاقتها المشابهة والذى يدور فى خلدى أن هذا البحث غلط أو مغالطة، فإن استعمال المنية فى الموت المتحد بالسبع ادعاء لا من حيث كونه موتًا مقيدًا بالاتحاد به حتى يكون مرسلاً، ويخرج عما الكلام فيه، بل من حيث كونه السبع المشبه به ادعاء فالملحوظ علاقة المشابهة، فلذا كان استعارة وليس المشبه به الموت المقيد حتى بلغوا التشبيه كما قال، بل المشبه به فى الواقع الحيوان المفترس، ومبنى الاستعارة هو التشبيه به، وفى الادعاء نفس الموت المشبه لا فرده كما سبق إلى خاطر المعرب فالمشبه به هو السبع حقيقة أو ادعاء لا الموت من حيث تقييده.

فيه ولا يجوز أن يقال إن الموت المطلق شبه بالموت المتحد مع السبع ولو ادعاء؛ إذ لا معنى لمثل هذا التشبيه ولا يتصور وقوعه فى كلام العاقل فضلاً عن البليغ فلا معنى لادعائه أيضًا. اهـ.

وأجاب العصام فى أطوله عن أصل الاعتراض على السكاكى بأن المنقسم إلى الاستعارة بالكناية، والاستعارة المصرحة ليس استعارة فى قسم المجاز بل ما يطلق عليه الاستعارة فلتكن الاستعارة بالكناية حقيقة، وهذا التقسيم منه كتقسيمه المجاز إلى المجاز العقلى والمجاز اللغوى بعد تعريفه المجاز بالكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له بالتحقيق فى اصطلاح التخاطب، ولا شبهة أن المنقسم ما يطلق عليه المجاز - لا المجاز بالمعنى المشهور - وأورد أيضًا على هذا المذهب أنه لا وجه حينئذ لتسميتها مكنية بل هى حقيقة باسم المصرحة وأجيب بأنه يمكن توجيهها بأنه إذا استعمل لفظ المشبه فى المشبه به الادعائى كان فى الاستعارة كناية وخفاءً بالنسبة إلى المصرحة كما يرشد إليه المناقشات المتقدمة وبأن الكثير الاستعارة من القوى الذى هو المشبه به للضعيف الذى هو المشبه والعكس قليل، فلما سمعت الجارية على الكثير استعارة مصرحة سميت الجارية على القليل استعارة بالكناية أو مكنية، إذ التصريح يقابله الكناية هنا، وإنما قلنا سابقًا على ما يقتضيه ظاهر كلامه حينئذ أكثر المواضع لأن كثيرًا من كلامه يميل إلى موافقة السلف كما قاله العصام بل

قوله: (فلتكن الاستعارة بالكناية حقيقة) أى مستعملة فيما وضعت له عند السكاكى ولا يلزم حينئذٍ كونها ليست استعارة لما علمت أن مراده بالاستعارة المقسومة إليهما ما يعبر عنها بالاستعارة لا ما هو قسم المجاز، وحاصل هذا الجواب تسليم قول المورد لفظ المشبه لم يستعمل إلا فى معناه الموضوع له حقيقة ومنع تعريفه عليه بقوله: «فلا يكون استعارة» ووجه المنع أن المراد بالاستعارة معنى عام يشمل المصرحة التى هى قسم المجاز والمكنية التى هى قسم الحقيقة ولبعد هذا قربه بنظيره.

قوله: (بالتحقيق) لإدخال المجاز فإن وضعه تأويلى كما سبق.

قوله: (لا المجاز بالمعنى المشهور) لأنه اللغوى فلو أريد لزم تقسيم الشىء إلى نفسه وغيره.

قوله: (إلى موافقة السلف) أى فى تفسيرهم المكنية بأنها اسم المشبه به المستعار فى

بعضها صريح فى ذلك، كما فى المطول وعبارته والحق أن الاستعارة بالكناية هو لفظ السبع المكنى عنه بذكر رديفه الواقع موقعه لفظ المنية المرادف له ادعاء، والمنية مستعار والحيوان المفترس مستعار منه على ما سبق، والسكاكى حيث فسَّر الاستعارة بالكناية بذكر المشبه، وإرادة المشبه به أراد بها المعنى المصدرى وحيث جعلها من أقسام المجاز اللغوى أراد بها اللفظ المستعار، وقد صرح بأن اللفظ المستعار فى الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه به المتروك، وعلى هذا لا إشكال عليه إلا أنه صرح فى آخر بحث الاستعارة التبعية بأن المنية استعارة بالكناية عن السبع والحال عن المتكلم إلى غير ذلك من الأمثلة، وفى آخر فصل المجاز العقلى بأن الربيع استعارة بالكناية عن الفاعل الحقيقى فجاء الإشكال، والوجه أن يحمل مثل هذا على حذف المضاف أى ذكر المنية استعارة بالكناية حال كونها عبارة عن السبع ادعاء على أن المراد بالاستعارة معناها المصدرى يعنى استعمال المشبه فى المشبه به ادعاء فيوافق كلامه فى بحث الاستعارة بالكناية وحينئذ اندفع الإشكال بحذافيره. اهـ.

وردّه السيد بأن كون ذكر المنية استعارة بالكناية بالمعنى المصدرى يدل على كون لفظ المنية مستعار بالمعنى الآخر للاستعارة، فكيف التوفيق المذكور وللعصام مذهب رابع قال فى شرحه على السمرقندية، وإذا عرفت الأقوال الثلاثة فاستمع، قلنا: تحقيق رابع أرجو أن يكون ممن ليس لما أعطاه مانع وهو أن الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه المقلوب فكما يجعل المشبه مشبهًا به مبالغة فى كماله فى وجه المشبه،

النفس للمشبه المرموز إليه بلازمه.

قوله: (إلا أنه... إلخ) استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (وقد صرح... إلخ) من عدم تصريحه بخلافه.

قوله: (إلى غير ذلك) أى أنا ذكرنا بعض أمثلته فقط.

قوله: (يندفع الإشكال) لأنه لم يرد أن المنية استعير للسبع كما توهم من أورد أنه استعمل فى معناه بل أراد أنه استعير للمشبه به الادعائى فلا ينافى كونه مستعملاً فى معناه الحقيقى.

قوله: (بحذافيره) جمع حذفور كعصفور: الجانب.

قوله: (التشبيه المقلوب) قال ابن يعقوب هو الذى يجعل فيه المشبه الذى هو الناقص

حتى استحق أن يلحق به المشبه كقوله:

وبدا الصباح كأن غرته وجه الخليفة حين يمتدح

حيث شبّه غرة الصباح بوجه الخليفة كذلك يستعار اسم المشبه للمشبه به فيكون غاية فى كمال المشبه فى وجه الشبه كما فى أظفار المنية، فالمراد بالمنية السبع ويجعل الكلام حينئذ كناية عن تحقق الموت بلا ريبة، فأنشبت المنية أظفارها بفلان بمعنى أنشب السبع أظفاره به كناية عن موته لا محالة، حينئذ لا تجوز فى إضافة الأظفار إلى المنية، ولا إشكال فى جعل المنية استعارة ووجه تسميتها استعارة بالكناية فى غاية الوضوح. اهـ.

وكذا قال فى أطوله، وحاصل هذا المذهب أنها لفظ المشبه به المقلوب المستعمل فى المشبه المقلوب مع جعل مجموع الكلام بعد ذلك كناية اصطلاحية، والقرينة على الاستعارة ذكر ملائم المشبه المقلوب وعلى الكناية حالية فافهم وقد اعترض

بالأصالة مشبهًا به ويجعل فيه المشبه به الذى هو الكامل بالأصالة مشبهًا.

قوله: (الصباح) يحتمل أن يراد به الضياء التام عند الاستعارة ويحتمل أن يراد به ما كان قبل ذلك من الضياء والظلمة المخلوطة به.

قوله: (وجه الخليفة حين يمتدح) قال ابن يعقوب هذا هو المشبه بالأصالة ضرورة أن إشراق الصباح أقوى ضياء وأظهر من إشراق وجه الخليفة لكن عكس التشبيه يجعله مشبهًا به ليوهم أنه أقوى من الصباح، وقيد إشراق وجهه بحين الامتداح ليدل على معرفة حق المادح وكرم الممدوح.

قوله: (للمشبه به) كالسبع بأن يشبه السبع بالمنية فى اغتيال النفوس ويتناسى التشبيه ويدعى أن السبع من جنس المنية ويستعار لفظ المنية للسبع.

قوله: (فأنشبت المنية... إلخ) كالحاصل لما قبله.

قوله: (فى غاية الوضوح) المصاحبة الاستعارة للكناية.

قوله: (ملائم المشبه المقلوب) كالأظفار فهى القرينة على أن المراد بالمنية السبع.

قوله: (وعلى الكناية) أى والقرينة على جعل الكلام كناية عن تحقق الموت.

قوله: (حالية) أى الحال الواقع فى سياق الكلام.

قوله: (وقد اعترض) أى مذهب عصام فى المكنية.

بوجوه منها: أن كل أحد يعرف أن المراد بالمنية فى هذا التركيب الموت قطعًا فيبطل كون لفظها استعارة للسبع، ومنها أنهم اعتبروا فى الكناية عدم كون قرينتها مانعة عن إرادة المعنى الموضوع له، فى تحقق ذلك فى جميع الاستعارة بالكناية يصلح لأن يكون الكلام كناية عنه، كما فى: أنشبت المنية أظفارها بفلان، غير ظاهر، ومنها أنه يلزم أن يكون المذكور فى الاستعارة بالكناية المشبه به لأن المنية على هذا الوجه كذلك وهو خلاف ما اتفقت عليه كلمة القوم وفى حواشى العصام على تفسير القاضى عند قوله: ﴿**ينقضون عهد الله**﴾ ما نصه: ولا يخفى أن كلامه يشعر بأن الاستعارة بالكناية هى اللازم المذكور، وسمى استعارة لاستعارته بالمشبه وبالكناية لأنه كناية عن النسبة أعنى: إثبات الحبلية للعهد، وهو قول رابع أوضحه

قوله: (فى هذا التركيب) أى أنشبت المنية أظفارها بفلان.

قوله: (قطعًا) قال المحقق الأمير: الحق أنه لا قطع مع الإمكان، نعم هو بعيد عن القصد وربما لم يطرد.

قوله: (فيبطل... إلخ) تفريع على قوله: (المراد بالمنية. . . إلخ).

قوله: (فى الكناية) أى المقابلة للحقيقة والمجاز.

قوله: (ذلك) أى كون قرينتها غير مانعة.

قوله: (لا يخفى) لأنه إذا كان سبب الموت فى الواقع أمرًا غير نشب السبع أظفاره وقيل فى حكاية ذلك أنشبت المنية أظفارها بفلان كانت القرينة الحالية مانعة من إرادة نشب السبع أظفاره لمخالفته للواقع فلا يصح كونه كناية عن تحقق الموت لاعتبارهم فيها كون قرينتهما غير مانعة نعم يمكن أن يعتبر فى المثال قرينة أخرى يجوز معها إرادة المعنى الحقيقى ويجعل امتناعه فيه لخارج عن ذات الكناية كما تقدم.

قوله: (على هذا الوجه) أى قلب التشبيه الذى سلكه عصام.

قوله: (ما اتفقت عليه كلمة القوم) أى من المذكور فى المكنية المشبه قال المحقق الأمير: مبنى على اعتبار الإجماع فى مثل هذه الاعتبارات اهـ على أنه يمكن أن لا مخالفة والمذكور على هذا الوجه إنما هو المشبه معنى وجعله مشبهًا به لفظًا لغرض كمال المبالغة لا يوجب كونه مشبهًا به معنى.

قوله: (اللازم المذكور) أى ينقضون.

صاحب الكشاف وإن لم يرض به المتأخرون. وقوله: رابع، أى لأقوال القوم الثلاثة فمجموع المذاهب خمسة.

(تنبيه):

قد تجتمع استعارتان مكنيتان فى لفظ واحد بأن يشبه شىء أمرين، ويذكر لفظه ويثبت له لازمًا هما كما فى قولك: رفعت عن معارفك قناعًا وغلقًا فإنك قد شبهت المعارف تارة بمحجبات العرائس ورمزت إليه بالقناع وأخرى بمخزونات النفائس ورمزت إليه بالغلق.

(فصل):

لا يجب فى المكنية ذكر المشبه بلفظ الموضوع له حقيقة بل يجوز أن يذكر لفظ مجازى على لفظ أو المجاز المرسل أو الكناية فالأول كان يشبه شىء بأمرين من جهتين مختلفتين ويذكر بلفظ أحدهما ويثبت له شىء من لوازم الآخر كما فى قوله

قوله: (وإن لم يرض به) أى الرابع حال.

قوله: (قناعًا) بكسر القاف: ما تلبسه المرأة فوق الخمار.

قوله: (وغلقًا) بفتح المعجمة واللام ما يغلق به الباب.

قوله: (بمحجبات) بالتشغيل أى محذرات.

قوله: (العرائس) جمع عروس، بمعنى امرأة فى مدة إعراسها.

قوله: (إليه) أى التشبيه.

قوله: (وأخرى) أى وشبهت المعارف تارة أخرى.

قوله: (النفائس جمع نفيس) أى عزيز مرغوب فيه يتنافس فيه.

مبحث ذكر المشبه فى المكنية بلفظ مجازى

على وجه الاستعارة بكون علاقته الملاحظة المشابهة وقرينته مانعة.

قوله: (أو المجاز المرسل) بكون علاقته غير المشابهة وقرينته مانعة.

قوله: (أو الكناية) بكونها غيرها والقرينة غير مانعة.

قوله: (بأمرين) كاللباس والطعم المر.

قوله: (من جهتين مختلفتين) كالاشتمال والكراهية.

قوله: (بلفظ أحدهما) كذكر الأثر بلفظ اللباس على طريق التصريحية.

تعالى: ﴿فأذاقها الله لباس الجوع والخوف﴾[1] فقد شبه ما غشى الإنسان عند الجوع والخوف من أثر الضرر والألم من حيث الاشتمال باللباس فاستعير له بلفظ اللباس ومن حيث الكراهية بالطعم المر البشع فأوقع عليه الإذاقة فيكون فى الآية ثلاث استعارات إثبات الإذاقة استعارة تخييلية واللباس استعارة تصريحية نظرًا إلى الأول

قوله: (فقد شبه... إلخ) علة لكون الآية من تشبيه أمر بأمرين. . . إلخ.

قوله: (ما غشى الإنسان) أى تعلق به.

قوله: (من أثر الضرر والألم) بيان «لما».

قوله: (من حيث الاشتمال) صلة شبه.

قوله: (ومن حيث الكراهية) أى وشبه ما غشى من حيث كونه مكروهًا.

قوله: (البشع) بفتح فكسر: الكريه الجاف المر.

قوله: (فأوقع عليه الإذاقة) أى نسب إلى اللباس المستعار لأثر الضرر والألم فعلاً من مادة الإذاقة نسبة إيقاعية لتكون قرينة على تشبيهه بالطعم تفريع على ومن حيث الكراهية. . . إلخ.

قوله: (فيكون... إلخ) تفريع على (فاستعير له لفظ اللباس. . . إلخ).

قوله: (واللباس) أى هذا اللفظ.

قوله: (إلى الأول) أى تشبيه الأثر باللباس فى الاشتمال إذ هو على هذا اللفظ المستعار المذكور فى نظم الكلام.

---

(١) سورة النحل: آية (١١٢).

قال ابن عطية: استعارات، أى: لما باشرهم ذلك صار كاللباس، وهذا كقول الأعشى:

إذا ما الضجيج ثَنَى جِيدها ... تثنت عليه فصارت لباسا

ونحوه قوله تعالى: ﴿هن لباسٌ لكم وأنتم لباس لهن﴾ [البقرة:١٨٧]، ومنه قول الشاعر:

لقد لبست بعد الزبير مجاشع ... ثياب التى حاضت ولم تغسل الدما

كأن العار لما باشرهم ... وألصق بهم جعلوه لبسوه

وقوله: ﴿أذاقها﴾ نظير قوله: ﴿ذق إنك أنت العزيز الكريم﴾.

ونظير قول الشاعر:

* دُونك ما جنيته فاخشَ وذُقْ *

انظر: المحرر الوجيز (٨/ ٥٢٨، ٥٢٩).

واستعارة مكنية نظرًا إلى الثانى على مذهب السكاكى، بناء على جواز الاستعارة من المعنى المجازى وهو الحق كما مر وبيانها هنا أن لفظ اللباس بعد استعارته لأثر الجوع والخوف من حيث الاشتمال استعير منه للطعم الكريه الادعائى من حيث الكراهية، فهى استعارة من معنى مجازى أو المكنية بلفظ المشبه به المحذوف وهو الطعم المر البشع على مذهب الجمهور، أو التشبيه المضر على مذهب الخطيب هذا إما يلوح به كلام القوم كما فى المطول وذكر حفيد السعد أن الإذاقة مع كونها تخييلية بالنسبة إلى المكنية بالتجريد بالنسبة إلى المصرحة. اهـ.

وأقول: هذا إنما يظهر إذا جعلت بمعنى الإصابة كما سننقله وإذا جعلت بمعناها كان كونها تخييلاً باعتبار اللفظ فقط وفيه ما سيأتى ويحتمل أن فى الآية الاستعارة التصريحية فقط وأن الإذاقة تجريد كما ذكره السعد ثم قال فإن قيل: الإذاقة لا

قوله: (واستعارة مكنية) أى واللباس استعارة مكنية أيضًا.

قوله: (إلى الثانى) أى تشبيهه الأثر بالطعم.

قوله: (على مذهب السكاكى) قيد فى الحكم على لفظ اللباس بأنه مكنية نظرًا إلى الأصل.

قوله: (بناء على جواز... إلخ) قيد فى المقيد أيضًا.

قوله: (من المعنى المجازى) صلة لاستعارة لأنها بالمعنى المصدرى.

قوله: (يلوح) مضارع «لوح» المثقل أى يشير.

قوله: (إلى المصرحة) أى التى هى لفظ اللباس المستعار من الثوب لأثر الجوع والخوف للمشابهة فى الاشتمال لملائمة الإذاقة المستعار له دون المستعار منه.

قوله: (باعتبار اللفظ فقط) أى لا باعتبار المعنى إذ هو باعتبار المعنى ملائم للمستعار له الذى هو الأثر لا المستعار منه الذى هو الطعم البشع.

قوله: (ما سيأتى) من تعقبه بأن القرينة إذا حملت على غير ملائم المستعار منه ضعفت جدًا فيستبعد اعتبارها عند البلغاء وبأن حملها على ملائم المستعار منه أقرب إلى الضبط.

قوله: (وأن الإذاقة تجريد... إلخ) هذا جواب عما يقال: كيف يذكرون المكنية والتخييلية فى الآية وفيها إثبات الإذاقة للباس فدل على تشبيهه بالطعم البشع فلزم وجودهما فيها.

تناسب المستعار له فكيف تكون تجريدًا قلنا المراد بالإذاقة الإصابة كأنه قيل: فأصابها بلباس من الجوع والخوف، والإذاقة: قد جرت عندهم مجرى الحقيقة لشيوعها فى البلايا والشدائد يقال: ذاق فلان الباس والضرر وأذاقه العذاب. اهـ.

وحاصله أن الإذاقة تجريد لأنها تلائم المشبه باعتبار كثرة استعمالها فى إصابة البلايا التى هو منها حق صارت كأنها حقيقة فيها وإنما لم يقل بكساها ليكون ترشيحًا لما فى الإذاقة من الإشارة إلى وصول الألم إلى الباطن وإلى أن هذا النوع نموذج بالنسبة لما يقع عليها بعد ذلك، لأن الذوق مقدمة الأكل وللنكتة الثانية قال: فأذاقها، ولم يقل: فأطعمها وإنما لم يقل طعم الجوع والخوف لأن الطعم وإن لاءم الإذاقة مفوت لما يفيده لفظ اللباس من عموم أثر الجوع والخوف جميع البدن عموم اللباس، ويحتمل أيضًا كما قاله السيد أن تجعل الآية على التشبيه فيكون من قبيل لجين الماء، ويكون وجه الشبه الإحاطة والشمول والملابسة التامة، أى فأذاقها الله

قوله: (المراد بالإذاقة الإصابة) أى وهى تناسب المستعار له فقط فصح كونها تجريدًا.

قوله: (والإذاقة جرت) أى حال كونها مستعملة فى الإصابة جواب عما يقال الإذاقة بمعنى الإصابة مجاز لا قرينة له.

قوله: (مجرى الحقيقة) أى فلا يحتاج لقرينة.

قوله: (ليكون ترشيحًا) أى وهو أبلغ من التجريد علة للمنفى.

قوله: (لما فى الإذاقة... إلخ) علة للنفى.

قوله: (من وصول الألم إلى الباطن) وهذا يفوت لو عبر بكسر لتعلقه بالظاهر فقط.

قوله: (نموذج) بضم فسكون وفتح الذال المعجمة، أى مقدمة لكن فى القاموس نموذج بفتح النون: المثل والأنموذج لحن.

قوله: (للنكتة الثانية) أى الإشارة إلى أنه أنموذج.

قوله: (وإن لاءم) حال.

قوله: (أيضًا) أى كاحتمال اجتماع الثلاث وانفراد المصرحة.

قوله: (من قبيل لجين الماء) أى فى تقديم المشبه به وإضافته للمشبه.

قوله: (وجه الشبه) أى بين الجوع والخوف واللباس.

الجوع والخوف اللذين هما كاللباس.

(تنبيه):

ما تقدم فى تقرير اجتماع المصرحة والمكنية فى الآية صريح فى أن المشبه فيهما شىء واحد وهو ما صرح به السعد فى شرح المفتاح وتبعه السمرقندى وغيره وهو المتجه وجوز بعضهم اختلافه وأن المشبه باللباس تغير اللون والنحول بالطعم الكريه التألم ثم قال فإن قيل يلزم أن المشبه فى الاستعارة المكنية غير مذكور، قلنا: هو فى قوة المذكور لذكر منشأته، وهو الجوع والخوف، وليس هذا ذكرًا حقيقة حتى يلزم أن ذلك منشأ فى التصريحية أيضًا، فيجتمع الطرفان. اهـ.

ولا يخفى ما يلزم عليه من عدم جزالة المعنى ومن ركاكة اللفظ مع ما فيه من التحمل الذى لا حاجة إليه.

قوله: (يلزم) أى على جعل المشبه فيهما مختلفًا.

قوله: (غير مذكور) أى وذكره فيها لازم اتفاقًا.

قوله: (فيجتمع الطرفان) أى وهو ممنوع اتفاقًا.

قوله: (من عدم جزالة المعنى) لا يخفى أن المعنى على اختلاف المشبه فيهما هو نفس المعنى على اتحاده فيهما لم ينقص منه شىء.

قوله: (ومن ركاكة اللفظ) لا يخفى منعه وأن اللفظ على ما هو عليه على كل تقرير.

قوله: (من التحمل) أى التكلف فيه أن الأمر على طرف التمام سواء اعتبر تشبيه تغير اللون والنحول من الجوع والخوف باللباس فى الاشتمال والتألم فيها بالطعم الكريه فى الكراهية أو اعتبر تشبيه الثلاثة باللباس فيه وبالطعم فيها بل الأول أقرب لظهور الاشتمال فى التغيير والنحول دون التألم.

(فصل):

قرينة المكنية وهى إثبات شىء من لوازم المشبه به للمشبه فى المكنية دليلاً عليها كإثبات النطق فى نطقت الحال والنقض فى قوله تعالى: ﴿ينقضون عهد الله﴾ على جعل المثالين من باب الاستعارة المكنية: تسمى تخييلاً واستعارة تخييلية، أما تسميتها استعارة؛ فلأنها استعيرت من المشبه به للمشبه، ألا ترى أنا قد استعرنا للحال مثلاً ما ليس له وهو إثبات النطق من الإنسان وتخييلاً وتخييلية لأنها خيلت أن المشبه من جنس المشبه به وهى مجاز عقلى لا لغوى إذ لا يجوز فى نفس اللفظ بل هو باق على حقيقته، وإنما التجوز فى الإثبات فهو كإثبات الإنبات للربيع فنطقت مثلاً

مبحث قرينة المكنية

قرينة: مبتدأ، خبره: تسمى تخييلاً وما بينهما اعتراض لبيان المسند إليه.

قوله: (إثبات الشىء جنس).

قوله: (من لوازم المشبه بيان للشىء) فصل أو مخرج لإثبات شىء من لوازم المشبه.

قوله: (فى المكنية) فصل مخرج لترشيح المصرحة.

قوله: (دليلاً عليها) أى المكنية فصل مخرج لترشيحها.

قوله: (على جعل المثالين) أن نطقت الحال وينقضون عهد الله قيد فى التمثيل بإثبات النطق والنقض لقرينة المكنية احتراز عن جعلها من باب المصرحة فإنه وإن كان الإثبات قرينة عليه أيضًا لا يسمى تخييلاً.

قوله: (خيلت) أى أدخلت القرينة فى خيال السامع.

قوله: (عقلى) هو إسناد الفعل أو ما فيه معناه لمسند إليه ليس حقه أن يسند إليه لملابسته.

قوله: (لا لغوى) هو اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة علاقة وقرينة مانعة.

قوله: (إذ لا يجوز فى نفس اللفظ) أى الدال على لازم المشبه به علة لـ (لا لغوى).

قونه: (فى الإثبات) أى إثبات لازم المشبه به للمشبه كان على وجه الإسناد كما فى نطقت الحال أو الإيقاع كما فى ينقضون عهد الله.

قوله:(مثلاً) لإدخال ينقضون فى الآية والأظفار فى أظفار المنية نشبت بفلان ونحوه.

باق على حقيقته لا تجوز فيه وإنما التجوز فى إثبات النطق للحال ففهم، وإن مدلول التخييل والاستعارة التخييلية هو الإثبات السابق وربما سموا بذلك نفس اللفظ تسامحًا فيقولون نطقت: استعارة تخييلية أو تخييل وإن إطلاق الاستعارة عليها من قبيل الاشتراك اللفظى لا المعنوى ولا تنفك المكنية عن التخييلية ولا التخييلية عن المكنية بل هما أمران متلازمان هذا كله على مذهب السلف وصاحب التلخيص قال فى المطول فإن قلت: فماذا يقول المص فى مثل قولنا أظفار المنية الشبيهة بالسبع

قوله: (إثبات النطق) إظهار فى محل الضمير لزيادة الإيضاح.

قوله: (نفس اللفظ) أى الدال على لازم المشبه به المثبت للمشبه فى المكنية.

قوله: (الاشتراك اللفظى) نسبة للفظ لحصوله فيه اشتراك معنيين فأكثر فى لفظ واحد لوضعه لكل كاشتراك اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له لملاحظة المشابهة وقرينة مانعة وإثبات لازم المشبه به للمشبه فى المكنية فى لفظ استعارة.

قوله: (لا المعنوى) نسبة للمعنى لحصوله فيه كاشتراك الجزئيات فى كليها حقيقية كانت أو إضافية، والمراد أن لفظ «استعارة» لم يوضع لما يعم المجاز الذى علاقته المشابهة وهذا الإثبات بل وضع لكل على حدته فوضعه كوضع لفظ عين لا كوضع لفظ إنسان.

قوله: (ولا تنفك المكنية عن التخييلية) أى لا توجد بدون التخييلية.

قوله: (ولا التخييلية عن المكنية) أى لا توجد التخييلية بدون المكنية.

قوله: (متلازمان) أى يلزم من وجود المكنية وجود التخييلية ومن وجود التخييلية وجود المكنية ضرورة أنه متى وجدت الاستعارة وجدت قرينتها ومتى وجدت قرينة الاستعارة وجدت الاستعارة ويستحيل وجود إحداهما بدون الأخرى.

قوله: (هذا) أى الذى ذكرناه من أن قرينة المكنية إثبات لازم المشبه به للمشبه فى المكنية وتسميتها تخييلاً واستعارة تخييلية وتوجيه تسميتها بذلك وأنه مجاز عقلى لا لغوى وأن الاشتراك لفظى لا معنوى وأنهما متلازمان.

قوله: (المص) أى صاحب التلخيص.

قوله: (فى مثل) أى مما ظاهره وجود التخييلية بدون المكنية لاجتماع الطرفين فيه على وجه ينبنى عن التشبيه إذ فيه لإثبات لازم المشبه به للمشبه مع التصريح بهما وبالتشبيه.

أهلكت فلانًا قلت له: أن يقول بعد تسليم صحة هذا الكلام: إنه ترشيح للتشبيه كما يسمى أطولكن فى قوله عليه السلام «أسرعكن لحوقًا بى أطولكن يدًا» ترشيحًا للعجاز أعنى اليد المستعملة فى النعمة. اهـ. وجوَّز السعد أخذًا مما قرره صاحب الكشاف فى قوله تعالى: ﴿**ينقضون عهد الله**﴾ أن تكون قرينة الاستعارة بالكناية استعارة تحقيقية بأن يكون النطق مثلاً مستعارًا للدلالة والنقض مستعارًا للإبطال

قوله: (**بعد تسليم... إلخ**) يشير إلى أن له أن يمنع صحته ويقول: إنه مصنوع فلا يرد نقضًا.

قوله: (**صحة هذا الكلام**) أى أظفار المنية... إلخ أى كونه من كلام العرب الذى يحتج بكلامهم.

قوله: (**إنه**) أى إثبات لازم المشبه به للمشبه.

قوله: (**ترشيح للتشبيه**) أى لا تخييل فلا يرد نقضًا.

قوله: (**أسرعكن**) اسم تفضيل من سرع بضم الراء نقيض بطؤ والخطاب لأمهات المؤمنين رضوان الله عليهن أى أشدكن سرعة.

قوله: (**لحوقًا بى**) مصدر لحق به كسمع أى إدراكًا لى فى الدار الآخرة وموتًا بعد موتى.

قوله: (**أطولكن**) اسم تفضيل من الطول.

قوله: (**يدا**) أى إعطاء وإحسانًا مجاز مرسل علاقته الآلية مرشح بالطول الذى هو من ملائمات المنقول عنه وهى الجارحة المخصوصة.

قوله: (**وجوز السعد... إلخ**) مقابل مذهب السلف والخطيب.

قوله: (**آخذًا**) يحتمل مد الهمزة وكسر الخاء المعجمة.

قوله: (**بأن يكون النطق**) أى مادته فى نطقت تصوير لكون قرينة المكنية استعارة تحقيقية.

قوله: (**للدلالة**) أى المحققة عقلاً.

قوله: (**والنقض**) أى وأن يكون النقض فى قوله تعالى: ﴿**ينقضون عهد الله**﴾.

قوله: (**للإبطال**) أى خلف العهد المحقق عقلاً.

فيكون قرينة باعتبار اللفظ فقط أى اعتبار مجرد التعبير عن ملائم المشبه بلفظ وضع الملائم المشبه به حقيقة أو باعتبار تشبيه إبطال العهد بتفريق طاقات الحبل أو بكليهما جميعًا؛ لأن الذهن إذا لاحظ التعبير المذكور وحده أو التشبيه المذكور وحده أو وكليهما جميعًا انتقل إلى أن العهد هنا قد شبه بالحبل، وهذا المقدار يكفى فى كون الشىء قرينة، واعترضه العصام بأن القرينة على ما جوزه تكون ضعيفة جدًا يستبعد كونها معتبرة عند البلغاء وبأن جعل القرينة مطلقًا التخييل أقرب إلى الضبط

قوله: (فيكون) أى المذكور من النطق والنقض مفرع على قوله استعارة تحقيقية.

قوله: (قرينة) أى للمكنية ورمزًا إليها.

قوله: (فقط) أى لا المعنى إذ هو ملائم المشبه المذكور والذى يدل عليه بقية كلامه أن المراد لا باعتبار التشبيه.

قوله: (أى اعتبار مجرد... إلخ) تفسير لقوله باعتبار اللفظ فقط.

قوله: (ملائم المشبه) هو الدلالة أو الإبطال.

قوله: (بلفظ) هو النطق أو النقض.

قوله: (الملائم المشبه) هو المتكلم أو تفريق طاقات الحبل.

قوله: (أو باعتبار تشبيه إبطال العهد) أى أو يكون ما ذكر قرينة باعتبار تشبيهه... إلخ فإن فيه دلالة على المشبه المطوى؛ إذ تفريق الطاقات من لوازمه، أو بكليهما أى: أو باعتبار اللفظ والتشبيه المذكور كليهما جميعًا.

قوله: (لأن الذهن... إلخ) تعليل لقوله: (باعتبار اللفظ فقط... إلخ).

قوله: (هنا) أى فى آية **﴿ينقضون عهد الله﴾**.

قوله: (بالحبل) أى المطوى.

قوله: (وهذا المقدار) أى إيجاب انتقال الذهن.

قوله: (واعتراضية) أى تجويز كون قرينة المكنية استعارة تحقيقية.

قوله: (مطلقًا) أى فى كل تركيب.

قوله: (التخييل) أى إثبات لازم المشبه به للمشبه باقيًا على حقيقته.

وكلام الكشاف ليس نصًا فى ذلك؛ لاحتمال أن مراده بقوله: شاع استعمال النقض فى إبطال العهد شاع استعمال لفظ النقض فى مقام أفاده أو إظهار إبطال العهد بمجموع الكلام على طريق الكناية أو بلفظ النقض فقط على طريق الكناية بناء على أنها حقيقة وأنها اللفظ المستعمل فى معناه مقصود منه بالذات لازمه، فعلى كل لا يقتضى أن إبطال العهد هو المعنى الذى استعمل فيه خصوص لفظ النقض فافهم. وعلى جعل قرينة المكنية استعارة تحقيقية فقرينتهما لفظ المشبه أو غيره أى كان، وفى ذلك إشكال وجواب سيُعلمان فى مبحث الترشيح، واعلم أن السعد لا

قوله: (وكلام الكشاف) أى الذى أخذ منه السعد ما جوزه... إلخ: حال.

قوله: (فى ذلك) أى استعارة النقض للإبطال.

قوله: (فى مقام إفادة أو إظهار) أى فكلامه على حذف مضافين بين فى ومجرورها وليس على ظاهره حتى يقتضى أن النقض مستعار لإبطال العهد ولا يخفى أن هذا تعسف وقد سبق أن هذه الأمور يكفى فيها ما هو الظاهر، وإن مسخ الكلام بالتقدير لا يلتفت إليه.

قوله: (فعلى كل) أى من احتمال كون مراده استعمال لفظ النقض فى مقام إفادة أو إظهار إبطال العهد بمجموع الكلام على سبيل الكناية، واحتمال استعمال لفظ النقض فى مقام إفادة أو إظهار إبطال العهد بلفظ النقض على طريق الكناية مع البناء على أنها لفظ مستعمل فيما وضع له لينتقل منه إلى لازمه المقصود بالذات مفرع على (لاحتمال... إلخ).

قوله: (لا يقتضى... إلخ) أى حتى يحكم على لفظ النقض بأنه استعارة تحقيقية.

قوله: (لفظ المشبه) أى الذى هو العهد فى الآية والحال فى نطقت الحال.

قوله: (إن كان) أى وجد.

قوله: (وذلك) أى الحكم بجواز كون استعارة قرينة المكنية استعارة تحقيقية.

قوله: (إشكال) وجوابه حاصل الإشكال أن المجاز لا بد له من قرينة مانعة فإن وجدت كانت قرينة المكنية استعارة تحقيقية قطعًا وإلا كانت حقيقة قطعًا فما معنى الجواز وحاصل الجواب أن شرط منع قرينة المجاز إذا تحقق كونها له وما نحن فيه ليس كذلك وبعبارة لما كان لا يتعين جعل ما ذكر قرينه مانعة أن يراد بقرينة المكنية حقيقتها جاز

يجوز ذلك فى كل قرينة للمكنية إذ قد تتعين عنده أيضًا التخييلية، كما فى «أظفار المنية نشبت بفلان» فإن قرينة هذه المكنية ليست إلا تخييلية عنده كالسلف، إذ لا يقول هو ولا هم باستعارة الأظفار لأمر وهى كما يأتى للسكاكى فاعرفه، وأما السكاكى فقرينة المكنية عنده تارة تكون استعارة تحقيقية إن كانت مستعارة لأمر محقق كما فى قوله تعالى: ﴿يا أرض ابلعى ماءك﴾ [هود:٤٤] على ما ذكره هو من أن البلع استعارة عن غور الماء فى الأرض، أى له والماء استعارة بالكناية عن الغذاء أى له وتارة تكون استعارة تخييلية إن جعلت مستعارة لأمر وهمى متخيل، كما فى أظفار المنية، ونطقت الحال على ما ذكره أيضًا من أن الأظفار مستعارة لأمرٍ وهمى

الوجهان ونظيره فى قولك رأيت حمارًا وأسدًا فى الحمام إذ يحتمل أن يرجع قولك فى الحمام للحمار أيضًا فيكون مستعارًا للبليد، وأن لا يرجع إليه فيكون حقيقة، والمعنى: رأيت حمارًا فى غير الحمام وأسدًا فى الحمام.

قوله: (إذ قد تتعين عنده) أى السعد. . . إلخ علة لقوله ذلك فى كل قرينة للمكنية.

قوله: (فإن قرينة هذه المكنية) علة لمطابقة المثال الممثل له.

قوله: (إذ لا يقول... إلخ) علة للحصر.

قوله: ﴿يا أرض ابلعى ماءك ويا سماء أقلعى﴾ قال البيضاوى: نوديا بما ينادى به أولو العلم وأمرا بما يؤمرون تمثيلاً لكمال قدرته تعالى وانقيادهما لما يشاء تكوينه فيهما بالأمر المطاع الذى يأمر المنقاد لحكمه المبادر إلى امتثال أمره مهابة من عظمته وخشية من أليم عقابه والبلع: النشف والإقلاع: الإمساك.

قوله: (على ما ذكره) أى وكون قرينة المكنية فى الآية مستعارة لأمر محقق بناء على ما ذكره السكاكى فى تقديرها وحاصل تقرير الاستعارتين فيها على مذهب السكاكى أن يقال: شبه الماء بالطعام فى النفع وحفظ الحياة وتنوسى التشبيه وادعى أن الماء داخل فى جنس الطعام وأنكر كونه غيره واستعير لفظ الماء للطعام الدعاء على طريق المكنية وشبه جذب الأرض الماء بالبلع فى مطلق الإخفاء والتغييب عن الأبصار وتنوسى التشبيه وادعى أن جذب الأرض الماء داخل فى جنس البلع وقدر استعارة البلع للجذب واشتق منه «ابلعى» بمعنى «اجذبى» ونصب قرينة على المكنية باعتبار لفظه فقط.

قوله: (من أن الأظفار... إلخ) حال وتقديرها أن يقال شبهت المنية بالسبع فى الاغتيال

شبيه بالأظفار الحقيقية، والنطق مستعار لأمر وهمى شبيه بالنطق الحقيقى وتارة تكون حقيقة كما فى «أثبت الربيع البقل، وهزم الأمير الجند» على ما ذكره أيضًا من أن القرينة فيهما الإثبات والهزم المستعملان فى معناهما الحقيقى، وهذا منه بناء على مذهبه من إنكار المجاز العقلى، وجعل مثل الربيع والأمير من المكنية مع أن المجاز العقلى لازم له لأن حق الإثبات الحقيقى مثلاً أن يسند إلى الفاعل دون الزمان الموصوف بالفاعلية ادعاء، فيلزمه ما هرب منه وعلى مذهبه لا تستلزم المكنية التخييلية، بل تنفرد عنها كما علم ولا التخييلية المكنية، بل تنفرد عنها أيضًا

ثم تنوسى التشبيه وادعى أن المنية من جنس السبع وأنكر كونها غيره فأخذ الوهم يصورها بصورته فاخترع لها صورة أظفار وشبهت بأظفار السبع، ثم ادعى أن الصورة المخترعة من جنس الصورة المحققة واستعير لفظ المنية للسبع الادعائى ولفظ الأظفار للصورة المتخيلة ونصب لفظها قرينة على المكنية وشبهت الحال بمتكلم فى إيصال المعنى للغير وتنوسى التشبيه وادعى دخول الحال فى جنس المتكلم، فأخذت الواهمة فى تصويرها بصورته واختراع لوازمه لها فاخترعت صورة نطق وشبهت بصورة النطق المحققة واستعير لفظ الحال للمتكلم الادعائى ولفظ النطق للصورة الوهمية ونصبه قرينة للمكنية.

قوله: (حقيقة) أى والتجوز فى إثباتها للمشبه فقط.

قوله: (وجعل مثل الربيع من المكنية) بأن يشبه الربيع بالفاعل الحقيقى فى مدخلية التأثير والأمير للعسكر الدعائى ويرمز لذلك بإثبات أنبت أو هزم.

قوله: (مثلاً) أى والهزم الحقيقى ونحوه كذلك.

قوله: (دون الزمان) أى الربيع فليس حق الإثبات الحقيقى أن يسند إليه لأنه ليس فاعله الحقيقى إذ هو الله تعالى فإذا أسند الإثبات الحقيقى للربيع فلا بد أن يكون على ضرب من التجوز ولا يغنى عن ذلك إلحاقه بالفاعل الحقيقى وادعاء أنه من أفراده إذ ذلك لا يصيره فاعلاً حقيقيًا حقيقة حتى يكون إسناد الإنبات إليه حقيقة عقلية.

قوله: (ما هرب منه) أى إثبات المجاز العقلى الذى أنكره.

قوله: (لا تستلزم المكنية التخييلية) أى لا يلزم من وجود المكنية فى تركيب وجود التخييلية فيه.

قوله: (كما علم) أى من قوله: (تارة تكون استعارة تحقيقية وتارة تكون حقيقة).

كما فى قولنا: أظفار المنية الشبيهة السبع نشبت فلان. كما صرح هو به فاعرفه.

تتمات:

الأولى: شرط صاحب عروس الأفراح أن يكون اللازم المجعول ذكره قرينة المكنية مساويًا للمشبه به قال: وإنما شرطنا أن يكون مساويًا، وإن أطلق الجمهور لأن اللازم غير المساوى لا يدل على المشبه به. اهـ.

أقول: يدفع بأن الدلالة فى الجملة كافية فى مثل ذلك.

الثانية: إذا كان المذكور من لوازم المشبه به فى المكنية واحد جعل قرينة للمكنية، وإن كان متعددًا جعل أقواها وأبينها لزومًا أو أسبقها دلالة على المراد على خلاف

قوله: (شرط صاحب... إلخ) أى فى لازم المشبه به الذى إثباته للمشبه قرينة على المكنية فى صورتها.

قوله: (مساويًا للمشبه) أى فى الثبوت بحيث متى يثبت أحدهما ثبت الآخر ومتى انتفى أحدهما انتفى الآخر.

قوله: (وإن أطلق) أى اللازم عن تقييده بمساواة المشبه به حال.

قوله: (غير المساوى) أى الأعم الذى يلزم من ثبوت ملزومه ثبوته ولا يلزم من ثبوته ثبوت ملزومه كالضوء للشمس.

قوله: (لا يدل على المشبه به) إذ لا يلزم من ثبوت الأعم ثبوت الأخص المعين.

قوله: (يدفع) أى بحث صاحب عروس الأفراح تقييد اللازم بالمساواة لما قال.

قوله: (بأن الدلالة) أى الدلالة قرينة المكنية عليها.

قوله: (فى الجملة) أى فى بعض الصور.

قوله: (فى مثل ذلك) الذى نحن بصدده إذ لا يشترط فى هذا الفن اللزوم العقلى فيكفى فيه الادعائى كما سبق فيطلق اللازم كما فعل القوم ليعلم المساوى والأعم.

قوله: (للمكنية) إظهار فى محل الضمير.

قوله: (وأبينها) أى أظهرها مفسر لأقواها.

قوله: (لزومًا) أى اختصاصًا وتعلقًا بالمشبه به ولو تأخر بدليل ما بعده.

قوله: (أسبقها) أى السابق منها ذكرًا لأنه سابق دلالة على المراد.

فى ذلك اختار الثانى منه العصام، وهو التحقيق قرينة لها وما عداه ترشيحًا لها ولك أن تجعله ترشيحًا للتخييلية أيضًا على أى مذهب كانت لأن الترشيح يكون للإعجاز اللغوى بسائر أقسامه بذكر ما يلائم الموضوع له الحقيقى وللمجاز العقلى بذكر ما يلائم المسند إليه الحقيقى كما يكون للتشبيه بذكر ما يلائم المشبه به بل قال «يس»: كلام أهل البديع يقتضى أن الترشيح يكون للفظ المشترك بذكر ما يلائم

قوله: (الثانى منه) أى الخلاف وهو جعل السابق دلالة على المراد هو الذى اختاره عصام.

قوله: (وما عداه) أى وجعل ما عدا الأقوى على الأول وما عدا الأسبق على الثانى.

قوله: (ترشيحًا لها) أى المكنية.

قوله: (أيضًا) أى كما جعلته ترشيحًا للمكنية فيكون ترشيحًا لهما معًا.

قوله: (على أى مذهب) من المذاهب الثلاثة المتقدمة مذهب السلف ومذهب السكاكى ومذهب السعد فهو فى إطلاق التخييلية، فصحة جعل ما عداه ترشيحًا لها غير مقيده بمذهب من الثلاثة.

قوله: (لأن الترشيح... إلخ) علة لقوله: (ولك أن تجعله ترشيحًا للتخييلية على أى مذهب).

قوله: (بسائر) أى جميع.

قوله: (أقسامه) أى اللغوى من مرسل واستعارة مصرحة ومكنية وتخييلية ومجاز مركب واستعارة تمثيلية فترشيح المرسل نحو «أسرعكن لحوقًا بى أطولكن يدًا» والمصرحة ﴿**واعتصموا بحبل الله**﴾ والمكنية والتخييلية «نطق لسان الحال».

قوله: (وللمجاز العقلى) أى يكون الترشيح له نحو:

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا وسالت بأعناق المطى الأباطح

فإنه لما شبه السير بالسيلان فى الاتصال والسرعة والحسن وعبر به عنه أسنده إلى الأباطح جمع أبطح وهو المكان المتسع فيه دقاق الحصى إسنادًا مجازيًا وأعناق المطى مناسبة لمن له السير حقيقة وهم القوم فهى ترشيح للمجاز العقلى.

قوله: (للتشبيه) نحو مخالب المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانًا.

قوله: (بل قال يس) إضراب انتقالى عن ثبوت الترشيح لنا سبق لثبوته للمشترك

أحد المعنيين كقول على رضى الله عنه فى الأشعث بن قيس: «هذا ينسج الشمال باليمين» أراد الشمال التى واحدتها شملة فأتى بلفظ اليمين لترشيح الشمال وتهيئتها للتورية. اهـ بتصرف. وأن تجعل الجميع قرينة للمكنية لمزيد الاهتمام بتوضيح المرام.

الثالثة: قال الغنيمى: انظر هل يجب أن تكون قرينة الاستعارة المصرحة التحقيقية مستعملة فى معناها الحقيقى أو يجوز أن تكون استعارة أو مجازًا مرسلاً على ما سيأتى فى الترشيح، وأقول: القياس على تجويز السعد كون قرينة المكنية استعارة تحقيقية يقتضى الجواز ومقتضى اعتراض العصام السابق عليه المنع.

المستعمل فى أحد معنييه أو معانيه.

قوله: (ينسج) بكسر السين المهملة وضمها.

قوله: (شملة) أى كساء صغير يؤتزر به جمعه شملات كسجدة وسجدات وشمال ككلبة وكلاب أى بقرينة ينسج.

قوله: (لترشيح الشمال) أى لتقوية لفظ الشمال وتهيئته لإرادة معناه البعيد وهو جمع شملة، بقى أنهم شرطوا فى قرينة التورية الخفاء وهى ظاهرة هنا.

قوله: (وأن تجعل الجميع) أى ولك أن تجعل جميع لوازم المشبه به المثبتة للمشبه فى المكنية.

قوله: (المرام) أى القصد أو المقصود.

قوله: (انظر هل يجب) أى تأمل جواب هل يجب... إلخ.

قوله: (التحقيقية) أى التى استعيرت لمحقق حسًا أو عقلاً احترازًا عن التخييلية.

قوله: (استعارة أو مجازًا مرسلاً) نحو رأيت أسدًا فى الحمام فلفظ فى الحمام المنصوب قرينة مانعة من إرادة الحيوان المفترس هل يجب بقاؤه على حقيقته أو يجوز أن يراد به غير الحيوان المفترس للمشابهة أو الإطلاق والتقييد.

قوله: (يقتضى الجواز) أى جواز كون قرينة المصرحة التحقيقية استعارة أو مرسلاً لملائم المشبه.

قوله: (المنع) أى منع كون قرينة المصرحة التحقيقية استعارة أو مرسلاً.

باب تقسيم الاستعارة

مصرحة كانت أو مكنية تنقسم قسمين: أصلية وتبعية

لكن لا تجرى التبعية بجميع أقسامها فى المكنية فيفرض التقسيم فى المصرحة، ثم نتكلم بعد على المكنية بإذن الله تعالى فنقول: المصرحة إن كانت اسمًا غير مشتق وغير مبهم وغير اسم فعل أو مركبًا بناء على التحقيق فى التمثيلية كما سيأتى، فأصلية، وإلا بأن كانت فعلاً أو حرفًا أو اسمًا مشتقًا أو مبهمًا أو اسم فعل فتبعية فالأصلية كالأسد والقتل فى قولك: «عندى أسد يرمى، وأعجبنى قتلك

مبحث تقسيم الاستعارة إلى أصلية وتبعية

قوله: (لكن لا تجرى التبيعة... إلخ) رفع توهم فرض التقسيم فى المكنية أيضًا من قوله مصرحة أو مكنية.

قوله: (أقسامها) هى الحرف والفعل والاسم المشتق والمبهم واسم الفعل.

قوله: (فنفرض... إلخ) مفرع على (لا تجرى. . . إلخ).

قوله: (التقسيم) أى إلى أصلية وتبعية والثانية إلى حرف. . . إلخ.

قوله: (غير مشتق) فإن لم يكن صفة ولا اسم تفضيل ولا اسم زمان ولا مكان ولا آلة.

قوله: (وغير مبهم) بأن لم يكن ضميرًا ولا اسم إشارة ولا موصولاً والاسم المغاير للمذكورات اسم الجنس وعلمه وعلم الشخص.

قوله: (بناء على التحقيق فى التمثيلية) أى من أنها أصلية لا تبعية.

قوله: (كالأسد) مثال لاسم جنس عين أى ذات.

قوله: (والقتل) اسم جنس معنى.

قوله: (عندى أسد يرمى) تقريره شبه الرجل الشجاع بالأسد فى الجراءة ثم تنوسى التشبيه وادعى أن الرجل فرض من جنس الأسد واستعير لفظ أسد للرجل الشجاع، ونصب «يرمى» قرينة مانعة عن إرادة الحيوان المفترس، فأسد: استعارة تصريحية أصلية.

قوله: (وأعجبنى قتلك) زيدًا تقريره شبه الضرب الشديد بالقتل واستعير لفظ القتل للضرب الشديد ونصب الحال قرينة مانعة أن يراد بالقتل إزهاق الروح فالقتل استعارة

زيدًا» بمعنى ضربك إياه ضربًا شديدًا ومنها استعارة نحو: حاتم وسحبان ومادر وباقل من الأعلام المتأوّلة بمعانٍ كلية لتضمنها وصفية بسبب اشتهار مسبباتها بصفة، لأن الاستعارة إنما تمتنع عند الجمهور فى العلم الغير المتضمن وصفية، لأنه ليس الكلى لا تحقيقًا ولا تأويلاً فإذا تضمن العلم وصفية لاشتهار مسماه بصفة صحت استعارته، كما وقع فى كلام البلغاء لتأوله حينئذ بكلى، فيصح أن يشبه رجل جواد بحاتم فى الجود ويستعار له اسم لتأوله بكلى بأن جعل موضوعًا لمفهوم المتناهى فى الجود ادعاء وادعى أن لمفهومه هذا فردًا مشهورًا، وهو الرجل المعهود الذى هو الطائى وفردًا غير مشهور، وهو الرجل الجواد كما ادعى أن أسدًا يتناول مفهومه الحيوان المفترس والرجل الشجاع، وأن الأول فرده المشهور، والثانى فرده غير المشهور، وهذا أعنى كون استعارة نحو «حاتم» أصلية هو ما جرى عليه القوم ووافقهم المحقق العصام فى شرحه للسمرقندى وفى رسالته الفارسية وخالفهم فى الأطول فقال: فيه نظر لأن «حاتم» متأوه بالمتناهى فى الجود فيكون متأولاً بصفة

مصرحة أصلية.

قوله: (حاتم) علم شخص اشتهر بالكرم.

قوله: (سحبان) علم شخص اشتهر مشهور بالفصاحة.

قوله: (مادر) علم بخيل سقى إبله من حوض فبقى فيه قليل ماء فسلح فيه ومدر الحوض به بخلاً أن يسقى منه.

قوله: (باقل) علم شخص اشتهر بالعجز عن الكلام اشترى ظبيًا بإحدى عشر فقيل له بكم ففرق أصابعه وأخرج لسانه فذهب الظبى.

قوله: (المتأولة) بفتح ومشددة أى المفسرة بصفة كالجود والفصاحة.

قوله: (عند الجمهور) مقابلهم السعد والسيد وعصام ومن وافقهم على جوازها فى العلم مطلقًا.

قوله: (ليس بكلى) أى وشرط المستعار كليته عند الجمهور.

قوله: (ويستعار) أى بعد تناسى التشبيه وتأويل حاتم بكلى وادعاء دخول المشبه فيه.

قوله: (الرجل الجواد) أى المشبه بحاتم بمعنى الرجل المعهود.

وقد استعير من مفهوم المتباهى فى الجود بمن له كمال فى الجود فهو استعارة شىء من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق، فلا يصلح شىء من المشبه والمشبه به لأن يعتبر التشبيه بينهما بالأصالة فينبغى أن يعتبر التشبيه بين المعنيين المصدرين ويجعل حاتم فى حكم المشتق فيكون ملحقًا بالاستعارة التبعية دون الأصلية. اهـ.

وبحث فيه بأن اسم الجنس يدل على ذات صالحة للموصوفية مشتهرة بمعنى خارج عن مفهومه يصلح أن يكون وجه الشبه وكذلك العلم، إذا اشتهر مدلوله بوصف خارج أشبه أسماء الأجناس فى اشتهار مدلولاتها بأوصافها الخارجية بخلاف الأسماء المشتقة، فإن المعانى المصدرية المعتبرة فيها داخلة فى مفهوماتها الأصلية، ولذا قال الفاضل السيرافى: إنما ألحق بأسماء الأجناس دون الصفات لأن المعنى الذى اشتهر به خارج عن مفهومه، وإنما لم يجعل اسم الجنس حقيقة لأن مفهومه يتضمنه الوصف لم يصر كليًا بل هو باق على جزئيته. اهـ.

فما جرى عليه القوم أظهر ومنها استعارة علم الجنس كأسامة لأنه موضوع لمفهوم كلى، وإن كان من حيث إنه حقيقة معينة بمعينات ذهنية مع قطع النظر عن شموله لكثيرين، فيصح استعارته اعتباراً لما فيه من العموم كذا فى الرسالة الفارسية وبحث فيه معربها بما فيه مجال للمناقشة فالمراد باسم الجنس فى قول من قال

قوله: (فهو مقتضى الظاهر فهى) أى الاستعارة التى تضمنها استعير إلى أن يراعى عنوان النقل.

قوله: (المعنيين المصدرين) أى كمال الجود والتناهى فيه، فيشبه الأول بالثانى فى الشرف، ويدعى دخول الأول فى جنس الثانى ويعتبر سريان التشبيه منهما للرجل الكامل فى الجود، وحاتم المتنافى فيه، ويجعل حاتم فى حكم المشتق فيستعار بناء على التشبيه الحاصل بالسراية.

قوله: (الخارجية) أى الخارجة عن مفهوماتها أى فلما شابه العلم المشتهر مدلوله بصفة اسم الجنس وخالف المشتق ألحقت استعارته بالأصلية دون التبعية وأن أول بمفهوم مشتق.

قوله: (فالمراد باسم الجنس... إلخ) تفريع على أن كانت اسمًا غير. . . إلخ ومنها نحو حاتم وعلم الجنس.

المستعار، وإن كان اسم جنس فالاستعارة أصلية الاسم الموضوع لمفهوم كلى تحقيقًا أو تأويلاً، وليس بمشتق لا معناه المباين لمعنى علم الجنس المتقدم، وهو ما وضع لمفهوم كلى من حيث إنه يعم الكثيرين، وهذا الذى ذكرناه فى الفرق بين علم الجنس واسمه هو الأوجه عندى فافهم.

وأما التبعية فمثال لها فى الفعل «قتل» فى قولك: قتل زيد عمرًا بمعنى ضربه ضربًا شديدًا وتقتل فى قول: عجبت من أن تقتل زيدًا بمعنى تضربه ضربًا شديدًا، وردّ قول من جعلها أصلية لكون المعنى على المصدر بأن المصدرية ليست مستعارة، بل المستعارة هو لفظ تقتل فقط الذى هو مكان تضرب، والعبرة باللفظ والمصدر ليس ملفوظًا بل متصير من أن والفعل كذا فى الشرح الكبير للسمرقندية لشيخنا واقتصر فى تعريب الرسالة الفارسية فى موضع على أنها أصلية، وقال فى موضع آخر: إن اعتبرت الاستعارة فيه بعد دخول «إن» كانت الاستعارة أصلية لكونه فى تأويل المصدر، وإن اعتبرت قبل دخول «إن» كانت تبعية لكونه فعلاً محضًا. اهـ.

ومثالها فى الحرف فى الواقعة فى قوله تعالى: ﴿**لأصلبنكم فى جذوع النخل**﴾[1]

قوله: (كلى) خارج به المبهم فإن وضعه عام لموضوع له خاص، وعلم الشخص الذى لم يتضمن وصفية، واسم الفعل لأنه موضوع للفظ الفعل أو معناه وكلاهما جزئى.

قوله: (أو تأويلاً) لإدخال علم الشخص المتضمن وصفية.

قوله: (وليس بمشتق) مخرج للاسم بمشتق فيشمل اسم الجنس وعلمه وعلم الشخص المتضمن وصفية.

قوله: (قتل زيد عمرًا) تقديرهما على مذهب القوم: شبه الضرب الشديد بالقتل فى الإيلام وتنوسى التشبيه وادعى دخول الضرب فى القتل قدر استعارة لفظ القتل لحدث الضرب واشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربًا شديدًا وعلى مذهب العصام شبه الضرب الشديد بالقتل فى الإيلام فسرى التشبيه لحدث الفعلين فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسراية بعد تناسيه والإدراج لفظ قتل لمعنى ضرب ضربًا شديدًا ونصب الحال قرينة على كل.

---

(١) سورة طه: آية (٧١).

بمعنى «على جذوع النخل» فاستعيرت فى بمعنى «على» ومثالها فى الاسم المشتق قاتل فى قولك: جاء قاتل زيد، بمعنى ضاربه ضربًا شديدًا والمقتول فى قولك: جاء المقتول أى المضروب ضربًا شديدًا وعلى هذا القياس فى سائر المشتقات كأمثلة المبالغة والصفة المشبهة وأفعل التفضيل، وأسماء الزمان والمكان والآلة ومثالها فى الاسم المبهم هذا تأليف إشارة إلى مفعول فى الذهن ومثالها فى اسم الفعل: هيهات بمعنى عسر، وسيأتى لك تفصيل الكلام على جميع ذلك مع غاية من

قوله: (فاستعيرت فى بمعنى على) تقريرها على مذهب الجمهور شبه الاستعلاء الكلى بالظرفية الكلية فى شدة التعلق وتنوسى التشبيه وادعى دخول الاستعلاء فى جنس الظرفية وقدر استعارة لفظ الظرفية للاستعلاء فسرى التشبيه للجزئيات فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسراية بين استعلاء المصلوبين على الجذوع وظرفيتهم فيها لفظ من الظرفية الجزئية للاستعلاء الجزئى، وعلى مذهب العصام شبه الاستعلاء الكلى بالظرفية الكلية فى شدة التمكن، فسرى التشبيه للجزئيات فاستعير لفظ فى الاستعلاء جزئى والقرينة حالية عليهما قوله: قاتل بكسر المثناة فوق.

قوله: (قاتل زيد) تقريرها على المذهبين نحو ما تقدم.

قوله: (جاء المقتول) تقريرها كذلك.

قوله: (كأمثلة المبالغة كقتال الفسقة) بمعنى كثير الضرب الشديد لهم والصفة المشبهة كقتيل زيد بمعنى مضروبه ضربًا شديدًا.

قوله: (وأفعل التفضيل) كزيدًا أقتل من عمرو بمعنى أزيد منه فى الضرب الشديد.

قوله: (وأسماء الزمان والمكان) كمقتل زيد بمعنى مكان أو زمان ضربه الشديد.

قوله: (والآلة) كمفتاح بمعنى لفظ مبين.

قوله: (هذا تأليف) تقريرها شبه المعقول الكلى بالمحسوس بالبصر الكلى فى قبول التعيين والتمييز فسرى للجزئيات فاستعير لفظ ذا من محسوس جزئى لمفعول جزئى بقرينة الحال.

قوله: (هيهات) بمعنى عسر تقريرها شبه العسر بالبعد فى المنع من حصول المطلب فسرى لحدثى الفعلين فاستعير لفظ هيهات من معنى بعد لمعنى عسر.

قوله: (ذلك) أى المذكور من التبعية فى الحرف، والفعل، والاسم المشتق، والمبهم

التحقيق وإنما سميت الأصلية أصلية لعدم كونها تابعة لاستعارة أخرى تعتبر أولاً وعدم بنائها على تشبيه تابع لتشبيه آخر يعتبر أولاً أو لأنها أصل للتبعية فى الجملة، فإن بعض أفرادها كاستعارة المصدر أصل الاستعارة المشتق التى هى تبعية، أو لأنها الكثير من قولهم: هذا أصل أى: كثير وعلى كلٍّ من الأوجه فالنسبة للمبالغة كأحمرى، ويغتفر لأجل المبالغة نسبة الشيء إلى نفسه أفاده شيخنا فى شرحه، وأقول: بل النسبة على الثانى من نسبة العام إلى الخاص، وعلى الثالث من نسبة الخاص إلى العام، وإنما سميت التبعية تبعية؛ لأنها تابعة لاستعارة أخرى

اسم الفعل.

قوله: (ليست مبنية على استعارة أخرى.. إلخ) هذا بالنظر لمذهب القوم فى التبعية.

قوله: (على تشبيه تابع لتشبيه آخر...إلخ) هذا بالنظر لمذهب عصام فى التبعية.

قوله: (فى الجملة) أى على وجه الإجمال الصادق بالكل والبعض فتعليله بالبعض من تعليل العام بالخاص لا مصادرة.

قوله: (أو لأنها الكثير) قال المحقق الأمير: إن قلت كيف هذا مع أن الأصلية فى بعض الأسماء والتبعية أيضًا وكل الأفعال والحروف قلت: الملتفت له الأفراد المحصلة الأنواع وظاهر أن مع كل تبعية أصلية قبلها وتنفرد الأصلية بنحو الأسد.

قوله: (وعلى كل) أى وإذا بنى على كل بدليل الفاء.

قوله: (فالنسبة للمبالغة) قال المحقق الأمير وجهها كأنه قيل هذا الأمر بلغ النهاية حتى لا ينسب لغيره، إذ كل ما عداه حقير بالنسبة له، فلا تمكن إلا نسبته إلى نفسه أو أنه لكماله يقدر التجريد منه وينسب الأصلى للمجرد.

قوله: (كأحمرى) فينسب لأحمر للمبالغة فهو تنظير.

قوله: (شيخنا) أى المولوى.

قوله: (الثانى) أى التعليل بكونها أصلاً للتبعية فى الجملة.

قوله: (العام) أى ما صدق الأصلية مطلقًا.

قوله: (وعلى الثالث) أى التعليل بكونها الكثير.

قوله: (الخاص) أى ما صدق الأصلية.

قوله: (إلى العام) أى ما صدق الأصل بمعنى الكثير وأجاب المحقق الأمير بقوله

تعتبر أولاً أو لأنها مبنية على تشبيه تابع لتشبيه آخر يعتبر أولاً من غير اعتبار استعارة معد على التفصيل الآتى مع الخلاف فى ذلك، وفى هذا الكلام إشارة إلى أنه ليس المراد بجريان الاستعارة أو التشبيه فى شىء قبل جريانها فى اللفظ المستعار جريانها فى ذلك الشىء بالفعل، إذ هذا لا دليل عليه ولا سبيل إليه، بل ذلك على سبيل الاعتبار والتقدير لأنه لما كانت الاستعارة، إنما صحت باعتبار ذلك الشىء كما سيتضح ذلك، وكان ذلك الشىء هو الجديد بأن يقع فيه التشبيه والاستعارة كان كأنه وقع فيه التشبيه والاستعارة، وبهذا علمت اندفاع استشكال العصام فى أطوله كلام القول حيث قال: هذا مشكل جدًا، إذ لا يخفى على مستعير لمشتق أو حرف أنه لا يتكلم أولاً بالمصدر أو متعلق بمعنى الحرف، ولا يستعير شيئًا منهما وهذا هو الذى يليق بالسكاكى أن يجعله وجهًا لرد التبعية إلى المكنية. اهـ.

للمبالغة التفات للمراد بالأصل لا لمفهومه الأعم اهـ. وفيه إشارة إلى أنه لو التفت لمفهوم الأصل الأعم لكانت النسبة إلى كل الأوجه الثلاثة من نسبة الخاص للعام، وبه تعلم ما فى كلام الرسالة من التلفيق والسهو ففيه التفات للمراد بالأصل المنسوب إليه فى الوجه الأول فسلم أن النسبة عليه من نسبة الشىء إلى نفسه مبالغة، والتفت فى الثالث لمفهوم الأصل الأعم، فتعقب شيخه وجعل النسبة عليه من نسبة الخاص للعام وهذا هو التلفيق، والتفت فى الثانى إلى أن المراد بالأصل المنسوب إليه المصدر والمتعلق فتعقبه أيضًا وجعل النسبة عليه من نسبة العام للخاص، وهذا هو السهو عن المراد من الأصل المنسوب إليه لمن جعل النسبة على الثلاثة للمبالغة من جميع ما صدق الأصلية.

قوله: (تعتبر) أى تقدر وتفرض وهذا باعتبار مذهب الجمهور فى التبعية وغالب صورها.

قوله: (أو لأنها مبنية على تشبيه... إلخ) هذا باعتبار مذهب عصام فيها وبعض صورها.

قوله: (كلام القوم) أى فى توجيه تسمية التبعية وتقريرها.

فصل فى بيان وجه كون الاستعارة فى الأنواع المتقدمة تبعية

أما فى الفعل، فاعلم أولاً أن معنى الفعل مركب من ثلاثة أجزاء الأول الحدث كالضرب والقتل وغيرهما مما يدل عليه بالمصدر والفعل موضوع له وضعًا شخصيًا بمادته أى جواهر حروفه مثل «ض ر ب» فى ضرب و «ق ت ل» فى قتل والثانى الزمان والثالث النسبة وهو موضوع لهما وضعًا نوعيًا بصيغته وهيئته أى حالته العارضة لحروفه من اجتماعها وترتيبها وحركاتها وسكناتها وهما من الملفوظات بخلاف الاجتماع والترتيب فمن المفعولات كما نقله يس عن القرافى فالجزءان الأولان مستقلان، والثالث غير مستقل،

مبحث بيان كون الاستعارة تبعية فى أنواعها الخمسة

قوله: (الأنواع المتقدمة) أى الفعل والحرف والاسم المشتق والمبهم واسم الفعل.

قوله: (كالضرب... إلخ) أمثلة للحدث.

قوله: (مثل ض ر ب... إلخ) أى مثل هذه الحروف المتحققة فى لفظ ضرب المركب منها ومن الهيئة الخاصة تحقق الجزء فى كله مثال للمادة وجواهر الحروف الموضوعة للحدث وضعًا شخصيًا.

قوله: (و «ق ت ل» فى قتل) أى ومثل هذه الحروف المتحققة فى لفظ قتل المركب منها ومن الهيئة المخصوصة مثال للمادة أيضًا.

قوله: (والثانى) أى من أجزاء معنى الفعل.

قوله: (من الملفوظات) أى مما يتعلق به اللفظ والنطق.

قوله: (فمن المعقولات) أى المعانى المدركة بالعقل.

قوله: (فالجزءان الأولان) أى الحدث والزمان.

قوله: (مستقلان) أى لا يحتاجان فى فهمهما من الفعل إلى ضم غيره إليه فيفهمان منه بمجرد ذكره وحده، فإذا قيل «ضرب» فهم الحدث الخاص والزمن الماضى و«يضرب» فهم منه الحدث الخاص والزمن المحتمل للحال والمستقبل وإن لم يذكر فاعله.

قوله: (والثالث) أى والجزء الثالث من أجزاء معنى الفعل وهى النسبة.

قوله: (غير مستقل) أى يتوقف فهمه من الفعل إلى ذكر فاعله معه فإذا قيل ضرب

والمركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل، وإنما كان الثالث الذى هو النسبة غير مستقل؛ لأن الواضع جعلها مرآة لملاحظة طرفيها المنسوب والمنسوب إليه وآلة لتعرف حالهما مرتبطًا أحدهما بالآخر وليست مقصودة بالذات وكل شىء يكون حاله كذلك فهو غير مستقل بالمفهومية يعنى لا يتم فهمه بدون ذكر الطرفين أعنى الحدث المنسوب وإن كان مذكورًا فى ضمن الفعل بالطرف الآخر غير مذكور وهو أمر خارج عن معنى الفعل لا يدل عليه الفعل لا بمادته ولا بصورته إلا التزامًا، فيتوقف تمام النسبة بل تمام معنى الفعل

زيد فهمت النسبة إلى فاعله المعين منه وإن اقتصر على ضرب لم تفهم فمعنى الفعل مركب من جزئين مستقلين وجزء غير مستقل.

قوله: (والمركب من المستقل وغير المستقل) غير مستقل إذا ضمت الصغرى المعلومة مما تقدم إلى هذه الكبرى انتظم قياس من الشكل الأول من ضرب الضرب الأول إذ الشخصية فى حكم الكلية نتيجة معنى الفعل غير مستقل.

قوله: (مرآة بكسر الميم وسكون الراء ومد الهمزة أى آلة).

قوله: (طرفيها) أى النسبة بفتح الراء ومثنى طرف بمعنى جانب وحاشية.

قوله: (المنسوب) أى الحدث والمنسوب إليه أى الفاعل بيان لطرفيها.

قوله: (بدون ذكر الطرفين) أى بغير ذكرهما معًا فإن انتفى الذكر عن الطرفين أو أحدهما لم تفهم النسبة ففهمها متوقف على ذكرهما معًا وإن كان الواو للحال وإن صلة.

قوله: (فالطرف الآخر) يعنى الفاعل المنسوب إليه وكان المناسب زيادة لفظ معه بعد غير مذكور ليربط هذه الجملة الواقعة خبرًا عن أحد الطرفين به ثم زيادة ألفًا فى هذا الخبر ليست على القياس فلعل المناسب فى العبارة واحد الطرفين أعنى الحدث المنسوب مذكور فى ضمن الفعل لكن الطرف الآخر وهو الفاعل المنسوب إليه غير مذكور معه فى ضمنه بل خارج... إلخ.

قوله: (لا يدل عليه الفعل... إلخ) فى قوة التفسير لقوله خارج عن معنى الفعل.

قوله: (إلا التزامًا) استثناء من نفى الدلالة.

قوله: (فيتوقف تمام النسبة) أى تمام فهمها.

قوله: (بل تمام الفعل) إضراب انتقالى من الملزوم للازم.

على ذكر أمر خارج فصار غير مستعمل بالمفهومية، فلا تجرى فيه الاستعارة أصالة، بل تبعًا لأصل يرجع إليه معنى الفعل بنوع استلزام كالمصدر وذلك لأنها لا تجرى أصالة إلا فى المستقل بالمفهومية، لأن الاستعارة مبنية على التشبيه والتشبيه يستلزم ملاحظة اتصاف كل من المشبه والمشبه به بوجه الشبه، فلا تجرى أصالة إلا فى شىء يصلح لأن يلاحظ موصوفًا ومحكومًا عليه ولا يصلح لذلك إلا المعنى المستقل بالمفهومية كذا ذكره غير واحد قال حفيد السعد فى حواشيه على التهذيب فى بحث المفرد: قد يقال لا وجه لأن يقال المادة دالة على الحدث والإلزام وأن

قوله: (أمر خارج) وهو الفاعل المنسوب إليه.

قوله: (غير مستقل بالمفهومية) أى من الفعل ومحتاجًا فى فهمه منه إلى ذكر الخارج عنه معه فلا تجرى فيه الاستعارة أى بالمعنى المصدرى من جريان المتعلق بالكسر فى المتعلق بالفتح تفريع على عدم الاستقلال.

قوله: (الأصل) أى لجريانها أصالة فى أصل هذا على مذهب القوم ويقدر على مذهب عصام لتشبيه أصل.

قوله: (بنوع استلزام) قال المحقق الأمير زاد نوع لأنه من أحد الطرفين دون الآخر فإن الخاص يستلزم العام دون العكس.

قوله: (وذلك) وبيان وجه تفرع عدم جريان الاستعارة فى الفعل أصالة على عدم استقلال معناه بالمفهومية.

قوله: (إلا فى المستقل... إلخ) أى دالة.

قوله: (لأن الاستعارة) إظهار فى محل الضمير. . . إلخ علة للحصر.

قوله: (مبنية على التشبيه) أى ابتداء فلا ينافى أنها مبنية على تناسيه ودعوى الإدخال أو الاتحاد انتهاء.

قوله: (يستلزم... إلخ) لأنه تشريك أمر لأمر فى أمر بالكاف ونحوها لفظًا أو تقديرًا.

قوله: (فلا تجرى) أى الاستعارة. . إلخ مفرع على بنائها على التشبيه المستلزم لما ذكر.

قوله: (موصوفًا) أى بوصف صالح لأن يكون وجه الشبه.

قوله: (لذلك) أى كونه موصوفًا ومحكومًا عليه.

قوله: (يقال) أى بحثًا فى قولهم الفعل وضع بمادته للحدث.

يكون الضرب بكسر الضاد أو ضمها دالاً عليه فمجموع الهيئة والمادة دال على الحدث، ومجموعها أيضًا فى المشتقات دال على تمام معانيها. اهـ.

أقول: يندفع الاعتراض المذكور بتقييد بعضهم المادة بحيث كونها معروضة للهيئة المصدرية، لكن هذا إنما يناسب مقام وضع مادة المصدر وعلى قياسه تقييد فى مقام وضع مادة المشتق أى المادة المأخوذة جزءًا له بحيث كونها معروضة لهيئة المشتق، ولا خلاف فى أن وضع المادة حين كونها معروضة للهيئة المصدرية شخصى وأما وضع المادة حين كونها معروضة لهيئة المشتق؛ فمفاد ما مر أنه أيضًا شخصى ومفاد كلام حفيد العصام أنه نوعى حيث صرح بأن الواضع قال وضعت مادة المشتق للدلالة على مبدأ اشتقاقه. اهـ.

ومدلول المادة حين كونها معروضة للهيئة المصدرية الحدث الكلى لا بقيد حال مخصوصة ومدلولها حين كونها معروضة لهيئة المشتق الحدث الكلى على حالة مخصوصة اقتضتها هيئة ذلك المشتق فافهم، ولا يخفى أن البيان المتقدم جرى على

قوله: (وإلا... إلخ) أى واللازم باطل فالقول المذكور باطل.

قوله: (مجموع) أى وإذا بطل ما قالوه فالصحيح أن مجموع المادة والهيئة دال على الحدث.

قوله: (أيضًا) أى كما أن مجموعها فى الفعل دال على تمام معناه.

قوله: (معروضة للهيئة) أى موصوفة بها قوله لكن هذا أى التقييد المذكور استدراك لرفع ما يوهمه.

قوله: (يندفع الاعتراض... إلخ) من مناسبة لوضع مادة الفعل.

قوله: (مادة المشتق) أى وهذا مفهوم كلى صادق على جزئيات كثيرة وضعت باستحضارها فيه، ولم يلاحظ كل جزء منها بخصوصه حين وضعه، كما هو شأن الوضع الشخصى.

قوله: (على مبدأ اشتقاقها) أى على حدث المصدر الذى اشتقت منه.

قوله: (على هيئة... إلخ) فإن كان فعلاً ماضيًا فالحالة المخصوصة الزمن الماضى

القول بدخول النسبة فى مفهوم الفعل، وبه صرح غير واحد من المحققين كالعضد والسيد والعصام والفنرى وشيخ الإسلام الهروى، وإليه يشير تأييد التفتازانى قول العضد باستعارة الفعل باعتبار النسبة المبنى على دخولها فيه، وسيأتى. لكن فى شرح شيخنا أن الحق عدم دخولها فيه لكن لا يقال ببطل حيث الدليل المذكور لأنا نقول: الفعل ملحوظ فيه النسبة إلى الفاعل أو نائبه مطلقًا سواء قلنا إنها داخلة فى مفهومه أو خارجة عنه كما ذكره شيخنا وغيره قال شيخنا: وإذا كانت ملحوظة فيه فهو غير مستقل بنفسه استقلالاً تامًا على التحقيق خلافًا فالظاهر كلام بعض النحاة. اهـ.

على أن فى كون الحق عدم دخولها فى مفهومه نظرًا فإن قلت مقتضى كون معنى الفعل غير مستقل بالمفهومية أن لا يصلح جعله مسندًا ومحكومًا به إذ ما لا يستقل بالمفهومية، لا يلاحظ قصدًا وبالذات حتى يصح الحكم به. قلت: جعله مسندًا أو محكومًا به إنما هو باعتبار جزئ فقط أعنى الحدث كما صرح به السيد وغيره، فإن قلت: هلا صح جعله مسندًا إليه ومحكومًا عليه باعتبار جزئه المذكور؟ قلت: وضع هذا الجزء على أن يسند إلى شىء آخر، فلو جعل مسندًا إليه لكان فيه خروج عن وضعه كما صرح به الهروى والسمرقندى وغيرهما، فإن قلت: هلا صح ذلك باعتبار الزمان؟ قلت: وضع الزمان فى الفعل على وجه كونه ظرفًا للحدث فلو لوحظ بخصوصه وحكم عليه كان خروجًا عن وضعه فتأمل.

والنسبة للفاعل المعين وإن كان مضارعًا فالزمن المحتمل للحال والاستقبال والنسبة أيضًا وإن كان أمرًا فالزمن المستقبل والنسبة أيضًا وإن كان اسم فاعل فالحالة الخاصة قيامه بالفاعل أو وقوعه منه وإن كان اسم مفعول فهو وقوعه على الذات وإن كان صفة مشبهة فهو دوام ثبوته للذات وإن كان صيغة مبالغة فكثرة وقوعه من الذات وإن كان اسم تفضيل فزيادة وقوعه من الذات أو قيامة بها على مشاركها فيه.

قوله: (وسيأتى) أى المذكور من قول العضد وتأييده.

قوله: (لكن فى شرح... إلخ) لرفع ما توهمه النسبة من عدم المخالف.

قوله: (لكن لا يقال... إلخ) لرفع إيهام بطلان الدليل المتقدم.

وأما فى اسم الفعل فلما سبق فى الفعل لأنه اسم له ومقيد لمعناه.

وأما فى الحرف والاسم المبهم فلعدم استقلال معناهما بالمفهومية أيضًا كما سيأتى بيانه فى فصليهما، وأما فى المشتق فلأنه وإن كان معناه مستقلاً بالمفهومية وصالحًا لأن يقع محكومًا عليه كما فى السيد لانفهام طرفى نسبته منه وهما الذات والحدث، فالمقصود الأهم فيها هو المعنى القائم بالذات أعنى الحدث لا نفس الذات كما هو ظاهر فإذا كان المستعار صفة أو اسم مكان مثلاً، ينبغى أن يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الأهم إذ لو لم يقصد ذلك لوجب أن يذكر اللفظ الدال على نفس الذات، هذا ما ارتضاه السعد فى توجيه تبعية استعارة المشتق ووافقه السيد، فقال: وأما الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة فالوجه فى كون الاستعارة فيها تبعية ما ذكره يعنى التفتازانى،وتفصيله أن تلك الصفات إنما تدل على ذوات مبهمة باعتبار معان متعينة هى المقصود منها ولما لم تكن تلك الذوات المبهمة مقصودة منها ولا مشتهرة بما يصلح وجه شبه فى الاستعارة لم يتصور جريان الاستعارة فيها بحسبها بل يتصور ذلك بحسب معانى مصادرها المقصودة منها، فكانت تبعية.

قوله: (وأما فى اسم الفعل) أى وما وجه كونها تبعية فيه.

قوله: (فلما) بكسر اللام وخفة الميم.

قوله: (اسم له) أى لفظًا ومعنى الفعل.

قوله: (ومفيد لمعناه) أى مباشرة أو بواسطة لفظه.

قوله: (وأما فى الحرف والاسم المبهم) أى وأما وجه كونها تبعية فيها.

قوله: (فالمقصود) المناسب حذف فائه؛ لأن الجملة خبر إن وليس مما ينقاس زيادتها فيه.

قوله: (وتفصيله) أى بيان ما ذكره السعد فى وجه تبعيتها فى الصفات وما عطف عليه.

قوله: (لم يتصور) أى لم يفهم أو لم يتأت وأما فى أسماء الزمان. . . إلخ أى وأما تفصيل وجه كونها تبعية فيها.

وأما أسماء الزمان والمكان والآلة فإنها وإن دلت على ذوات متعينة باعتبار ما، إلا أن المقصود الأصلى منها أيضًا معانى مصادرها الواقعة فيها أو بها، فتكون الاستعارة فيها تبعًا لها أيضًا، ولو قصد التشبيه والاستعارة بحسب الذوات لوجب أن تذكر بألفاظ دالة على أنفسها وبهذا التفصيل اتضح الفرق بين الصفة كاسم الفاعل وأخواته وبين اسم المكان وأخويه، فإنها بعد اشتراكها فى كونها مشتقة وفى أن المقصود الأهم منها هو المعنى المصدرى وفى كون الاستعارة فيها تبعية افترقت فى أن الصفة لا تدل على تعين الذات أصلاً فإن معنى قائم شىء ما أو ذات ما له القيام، وهذا أمر غير متحصل أصلاً إذا لاحظه العقل طلب ما يربطه به ويجريه عليه ليتعين عنده فلذلك كان حقها أن لا تقع موصوفة بل حقها أن تقع جارية على غيرها، وإن اسم المكان يدل على تعين الذات باعتبار فإن قولك مقام معناه مكان فيه القيام لا شىء ما أو ذات ما فيه القيام فلذلك صلح لأن يجرى عليه الصفات، ولم يصلح لأن يكون صفة للغير وكان فى عدد الأسماء لا الصفات. اهـ.

أقول: لكل من كون الذوات التى تدل عليها الصفات مبهمة غير مشتهرة بما يصلح وجه شبه وكون المقصود الأصلى منها معانى مصادرها يصلح وجهًا لكون الاستعارة فيها تبعية وناقش الهروى السيد فى قوله، وهذا أمر غير متحصل أصلاً إذا لاحظه العقل. . . إلخ فقال فيه: إن يجوز أن يقال: ذات مبهمة حادثة فنورد للذات المبهمة صفة اللهم إلا أن يقال فى الوصف هناك: ترك الأولى وما هو حقه تأمل. اهـ.

وستسمع فى التنبيه الأول الآتى مزيد إيضاح لقول السيد المذكور فافهم، ووجه العصام فى أطوله تبعية المشتقات ومنها الفعل بغير ذلك فقال ونحن نقول الأولى

قوله: (باعتبار) بالتنوين.

قوله: (ما) نكرة تامة توكيد لاعتبار وكذا شىء ما وذات ما.

قوله: (صلح) من باب قعد وضم اللغة لغة وفيه لغة ثانية كنفع.

قوله: (وجه) بالتثقيل فاعله العصام.

أن يقال ما سوى المعنى المصدرى مشترك بين المعنى الحقيقى والمعنى المجازى فى المشتقات فلا استعارة عند التحقيق إلا من معنى مصدرى لمعنى مصدرى، فالأحق أن تعتبر هذه الاستعارة فى المصدر إخراجًا لما لا دخل له فى الاستعارة عن الاستعارة أو يقال اعتبر الاستعارة فى المصادر ليكون تحصيل مجازات المشتقات بالاشتقاق كتحصيل حقائقها ويكون التناسب بين المجازات والحقائق مرعيًا. اهـ.

وأقول: لا يخفى عدم جريان تعليله الأول فيما إذا كانت استعارة الفعل باعتبار الزمان فتأمل. وهذا كله فى توجيه القوم المعترض من أوجه عديدة قال فى المطول: وإنما كانت تبعية؛ لأن الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يقتضى كون المشبه موصوفًا بوجه الشبه أو بكونه مشاركًا للمشبه به فى وجه الشبه، وإنما يصلح للموصوفية الحقائق أى الأمور المتقررة الثابتة كقولك: جسم أبيض وبياض صاف دون معانى الأفعال والصفات المشتقة منها لكونها متحددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان فى مفهومها أو عروضه لها ودون الحروف وهو ظاهر وأما الموصوف فى نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير فمحذوف، أى رجل شجاع باسل كذا ذكره القوم. اهـ.

قوله: **(باعتبار الزمان)** أى باعتبار هيئته من حيث دلالتها على الزمان أى والنسبة لأن المصدر لا يدل على زمان ولا على نسبة وإنما مدلوله الحدث الكلى لا باعتبار حالة خاصة كما سبق.

قوله: **(وهذا)** أى المتقدم فى توجيه كونها تبعية فى الأنواع الخمسة.

قوله: **(تعتمد التشبيه)** أى ابتداء.

قوله: **(أو بكونه مشاركًا... إلخ)** الطرف أنه تنويع فى مجرد التعبير.

قوله: **(وأما الموصوف فى نحو... إلخ)** جواب ما يقال وقع فى الكلام وصف الصفات المشتقات.

قوله: **(باسل)** أى أسد.

قوله: **(نحرير بكسر النون)** أى حاذق ماهر عاقل مجرب متقن فطن بصير بالأشياء كأنه ينحر العلم نحرًا.

ثم اعترض على هذا التوجيه من وجوه بعضها مصرح به فى الشرح وبعضها مرموز إليه فيه بيّنه أرباب الحواشى، أحدها أنا لا نسلم أنه إنما يصلح للموصوفية الأمور المتقررة الثابتة وسند المنع أن الزمان والحركة مثلاً يقعان موصوفين مع أنهما ليسا من الأمور المتقررة الثابتة كقولنا: زمان طويل وحركة سريعة، فقولهم:لكونها متحددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان. . . إلخ ممنوع أيضًا، ثانيها: أن المدعى هو أن الحروف والأفعال والصفات لا تقع مشبهًا بها، والذى نتيجة الدليل هو أنه يمتنع وقوعها مشبهًا فلا ينطبق الدليل على المدعى، ثالثها: وهو المصرح به فى الشرح لكن لا على الوجه الذى سأضعه أنه إن كان مرادهم من الصفات المشتقة من الأفعال ما عدا أسماء الزمان والمكان والآلة لكون ما عداهما هى الصفات وهى ليست بصفات اتفاقًا ورد أن هذا الدليل غير متناول لهذه الثلاثة فيكون أخص من المدعى وإن كان مرادهم بها ما يعم ذلك على سبيل التجوز لشمول التعليل أعنى قولهم لكونها متحددة نصًا ورد أن كلامهم حينئذ مخالف للإجماع؛ لأنها تصلح للموصوفية إجماعًا نحو مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب وغير ذلك ولا تقع أوصافًا ألبتة، وأجاب السيد عن الأول بأن المراد بالحقائق هنا المعانى المستعملة بالمفهومية لا ما توهمه من الأمور المتقررة الثابتة فكل من الحركة والزمان حقيقة لاستقلاله بالمفهومية، قال الهروى: فيه أن الشريف المحقق قدس الله سره: لم يعترض إلا على الدليل الذى نقله كما نقله، وقد قرر هذا الدليل على هذا الوجه العلامة الشيرازى وكثير من شارحى المفتاح بقى المناقشة فى إطلاق لفظ القوم على هؤلاء وهذه سهلة، زاد عبد الحكيم وإطلاق الحقيقة على المعنى المستقل بالمفهومية لا بد له من شاهد من كلام القوم ليصح تفسير كلامهم، وما وجدنا فى كلامهم. اهـ.

وعلى تسليم أنهم أرادوا بالحقائق المعانى المستقلة بالمفهومية فدليلهم لا يتم فى

قوله: (فلا ينطبق الدليل... إلخ) أى لا تساوى نتيجته المدعى.

قوله: (لكن... إلخ) لدفع توهم كونه على الوجه المذكور هنا.

قوله: (هذا الدليل) أى الذى للقوم.

الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة كما قاله السيد قال: لأن معانيها تصلح أن تقع محكومًا عليها أى فهى مستقلة بالمفهومية فالوجه فى كون الاستعارة فيها تبعية ما ذكره يعنى الشارح، وأجاب عن الثانى بأن اقتضاء التشبيه كون المشبه موصوفًا ومحكومًا عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصوفًا ومحكومًا عليه وإنما تعرضوا للاقتضاء الأول لأنه المقصود الأصلى فجعلوه دليلاً على الثانى قال الهروى: أقول لا يخفى أنه لا يلتفت الذهن قصدًا أو تفصيلاً إلى اتصاف المشبه بوجه الشبه كما يظهر للمتصفين، فلا يلزم أن يكون المشبه به معنى مستقلاً بالمفهومية صالحًا للحكم عليه تأمل. اهـ.

وهذا منع للاستلزام الذى ادعاه المجيب أعنى السيد قاله ابن قاسم، ولم يجب السيد عن الثالث، واعترض الفنرى أيضًا دليل القوم بأن عروض الزمان للصفات لو كان مانعًا من جريان التشبيه لكان ينبغى أن لا تجرى المصادر أيضًا لعروض الزمان لها أيضًا قال: إلا أن يقال المراد بعروض الزمان للصفات دلالتها عليه بحسب العرض الطارئ على أصل الوضع اللغوى لا بحسب الفعل فقط ولا كذلك نفس المصدر،

قوله: (المقصود الأصلى) أى من التشبيه فالمقصود الأصلى من تشبيه زيد بالبدر فى قولنا زيد كالبدر فى الحسن اقتضاء التشبيه، كون زيد موصوفًا بالحسن أو بكونه مشاركًا للبدر فى الحسن لا اقتضاؤه كون البدر موصوفًا بالحسن أو بكونه مشاركًا لزيد فيه وإن استلزم الأول الثانى والعكس، لما علمت أن حقيقة التشبيه إلحاق أمر بأمر فى أمر بكاف ونحوها لفظًا أو تقديرًا.

قوله: (فلا يلزم... إلخ) مفرع على قوله: (لا يلتفت الذهن... إلخ) أما المفرع عليه فلا خفاء فى صحته وكلام السيد صريح فيه وأما المفرع فلا خفاء فى بطلانه ومناقضته لما أجمع عليه القوم من أن المشبه به لا بد أن يكون مستقلاً بالمفهومية، وأن الوجه ركن من أركان التشبيه، وأن الوصف المشترك بين الطرفين وأنه لا يصلح للموصوفية إلا المستقل بالمفهومية ولا خفاء أنه لا يلزم من عدم التفات الذهن قصدًا أو تفصيلاً إلى اتصاف المشبه به بالوجه انتفاء كونه مستقلاً بها وصالحًا للحكم عليه فالتفريع باطل أيضًا.

قوله: (منع للاستلزام... إلخ) قد علمت منه.

قوله: (ولا كذلك المصدر) أى ليس المصدر كالصفات فى الدلالة على الزمان بعرف

والعصام فى أطوله، بأنه قد وصف فى هذا الدليل معانى الأفعال والصفات بكونها متحددة غير متقررة، فلا يكون عدم التقرر مانعًا من الوصف، ويمنع منافاة عدم التقرر للوجه الضمنى، كما فى مبحثنا وبأنه لم يظهر منه وجه عدم تقرر معانى الحروف التى لم يدخل فيها ولم يعرض لها الزمان، وبعضهم بأنا لا نسلم أن المتقرر إذا عرض له غير المتقرر يصيره غير متقرر، كيف والزمان غير المتقرر عارض لجميع الأجرام مع كونها متقررة بالبديهة، ويمكن أن يجاب عن هذا بما أجاب به الفنرى عن اعتراضه.

(تنبيهات):

الأول: علم مما مر الفرق بين نسبة الفعل ونسبة غيره من المشتقات من وجهين أحدهما: أن نسبة الفعل غير مذكور فيه طرفاها بل أحدهما فقط وهو المحدث ونسبة غيره مذكور فيه طرفاها، فكان مستقلاً بالمفهومية يصح الحكم عليه باعتبار الذات والحكم به باعتبار الحدث كما قاله السيد، وإن ناقش فيه العصام فى أطوله فقال: قال السيد: يصح جعل الصفات محكومًا عليها لأن المعتبر فيها حدث ونسبة وذات ما من حيث نسب إليه ذلك الحدث نسبة تقييدية غير مقصودة بالأصالة من العبارة وامتزجت تلك الأمور بحيث صار كشىء واحد فجاز أن يلاحظ تارة جانب الذات أصالة فتجعل محكومًا عليها وتارة جانب الوصف فتجعل محكومًا بها ولا يخفى أن جعل الصفة محكومًا عليها بملاحظة ما صدق عليه مفهومه وجعلها

طارئ على وضع اللغة الأصلى بل دلالته عليه بحسب العقل فقط فلذا لم يمنع عروضه له من جريان التشبيه فيه أصالة ومنع فى الصفات.

قوله: (والعصام) أى واعتراض العصام دليل القوم.

قوله: (ولا يخفى) أى على من له إلمام بقواعد المنطق شروع فى مناقشته ما نقل عن السيد.

قوله: (ما صدق عليه) أى الذوات التى يصح حمله عليها إذ القاعدة أن الموضوع يراد منه الماصدق أى الذات التى يصدق عليها مفهومه المحمول يراد منه نفس المفهوم فإذا قيل: كل عالم فاضل فالمعنى كل ذات يصدق عليها مفهوم عالم وهو ذات ما ثبت له العلم محكوم عليه بأن يصدق عليه مفهوم فاضل وهو ذات ما ثبت له الفضل فبان أن

محكومًا بها باعتبار نفس مفهومها، كما فى سائر المفهومات الكلية قد ورد بالحكم عليها وبها على الذات المعتبر فيها والحدث المعتبر فيها كما ذكره غير ظاهر، ثانيهما: أن النسبة فى الفعل ما طرفيها تامة الإفادة وفى غيره غير تامة الإفادة، بل هى تقييدية أعنى قيدت الذات المبهمة بالحدث، فلهذا كان اسم الفاعل ونحوه محتاجًا إلى ما يجرى عليه ويرتبط به.

الثانى: ما تقدم من أن معنى الفعل مركب من ثلاثة أجزاء: الحدث والزمان والنسبة، فإن الفعل قد يعرى عن الحدث ككان أو عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت صرح به فى الفوائد القياسية كما نقله بعض شراح الرسالة الوضعية وعبارته باختصار: اعلم أن الأفعال الناقصة لا تدل على أمر قائم بمرفوعها بل على نسبة شىء ليس هو مدلولها إلى موضوع ما بخلاف سائر الأفعال فإنها تدل على نسبة شىء هو مدلولها إلى موضوع ما فكان الناقصة لا تدل على انطلاق مرفوعها مثلاً، بل على نسبة الانطلاق الذى هو مدلول خبرها إلى مرفوعها كذا ذكره المحقق الشريف، وهو الموافق لما فى الفوائد القياسية حيث قال: أما الفعل فيدل على النسبة، ويستدعى حدثًا وزمانًا فى الأكثر، وإن كان قد يعرى عن الحدث ككان أو عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت، وبهذا يظهر وجه ما قيل المسند فى باب كان هو الخبر، وكان قيد له، ووجه ما ذكره المنطقيون من أن «كان» رابط يربط به المحمول بالموضوع قال المحقق الشريف: إن نظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه؛ لأن مقصودهم تصحيح الألفاظ فلما وجدوا الأفعال الناقصة تساوى ما عداها من الأفعال فى كثير من العلامات جعلوها أفعالاً وأما المنطقيون فنظروا إلى المعانى فلما وجدوا معانيها توافق معانى الأدوات فى عدم صلاحية الأخبار بها وحدها إذ رجوعها وجودها فى الأدوات وقال بعضهم: إن كان يدل بمادته على

الذات التى يصدق عليها المفهوم غير الذات التى اعتبرت فيه إذ الذات الأولى جزئى له والثانية جزء منه، والجزء قد يكون كلاً لكلية فحينئذ تكون الذات الأولى كلا للثانية والكل غير الجزء بالضرورة.

قوله: (ثانيهما) أى وجهى الفرق بين نسبة الفعل ونسبة غيره.

الكون المنتسب إلى فاعله كان المراد مطلق القول كان من الأفعال الناقصة فعلى هذا يكون المسند فى «كان زيد منطلقًا» هو كان ويكون الخبر قيدًا له ، وإلى هذا جنح جار الله فى المفصل حيث لم يذكر المرفوع بكان فى المرفوعات إدخالاً له فى باب الفاعل وإنما يصدق عليه حد الفاعل إذا جعل كان مسندًا كذا فى بعض شروح الفوائد الغياشية، وظنى أن هذا القول هو الأقرب إلى الصواب فإن معانى مصادر هذه الأفعال معان مستقلة بالمفهومية قطعًا وهى جزء من معانيها قطعًا لظهور أن معنى كان مشتمل على معنى الكون مع زيادة هى ثبوته مع زمان، ولا يخفى أن الكون منطلقًا غير ثبوته فإن الكون منطلقًا صفة لزيد وبثبوت هذا الكون صفة للكون وأظهر من كان صار وباقى أخواتها فإن الانتقال مثلاً الذى هو معنى صار غير ثبوته لاسمها قطعًا ومعنى مستقل بالمفهومية وجزء من معنى صار وكلام المحقق الشريف فى حاشية شرح التلخيص فى توجيه قولهم أنها لإعطاء الخبر الحكم لا يخلو عن اعتراف بذلك، وكيف لا تكون معانيها كمعانى سائر الأفعال مشتملة

قوله: (جار الله) أى مجاور بيت الله الكعبة المشرفة.

قوله: (معان مستقلة) قطعًا مثلاً لفظ الكون لا يفتقر فهم معناه منه وهو الحصول إلى ضمه إلى غيره وكذا لفظ الدوام والصيرورة فهى كلفظ القتل والضرب والنفع ولذا كانت أسماء لا حروفًا.

قوله: (ولا يخفى) دفع لما يتوهم من أن الكون هو الثبوت وحينئذ فالزيادة هى زمانه فقط فيكون معنى الفعل مركبًا من جزئين فقط فكيف يقال هى ثبوته مع زمانه وتعد أجزاء معنى «كان» ثلاثة.

قوله: (إن الكون منطلقًا) أى الذى تضمنه ودل عليه كان زيد منطلقًا.

قوله: (وأظهر من كان) أى من دلالة لفظ كان على الحدث، واشتمال معناه على حدث مصدره وثبوته وزمانه.

قوله: (صار) أى دلالة لفظ صار على الحدث واشتمال معناه على معنى الصيرورة وثبوته وزمانه.

قوله: (قطعًا) أى مغايرة مقطوعًا بها لا يتوهم خلافها لبعد الانتقال من الثبوت بخلاف الكون والثبوت فلتقاربهما يتوهم اتحادهما وهما متغايران.

على معان مستقلة بالمفهومية هى معانى مصادرها وقد عرف النحاة الفعل بما دل على معنى فى نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ولا شبهة فى أنه لا يصدق عليها ما دل على معنى فى نفسه على تقدير كونها موضوعة للنسب المخصوصة إذ هى حينئذ كمعانى الحروف لا تتحصل بدون انضمام المتعلق وبهذا يظهر أنه ليس نظر النحاة مقصوراً على اللفظ. اهـ.

أقول: مقتضى إطلاق هذا القول ثبوت الدلالة على المعنى المصدرى فى ليس أيضًا، وبه صرح الرضى حيث قال ما ملخصه: كان فى نحو «كان زيد قائمًا» تدل على الكون المطلق وخبره على الكون المخصوص وهو حصول القيام فجىء أولاً بالدال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل فكأنك قلت حصل شىء لزيد ثم قلت حصل القيام وإنما أورد مطلق الحصول أولاً ثم خصوصه ثانيًا، لأن الإجمال ثم التفصيل أوقع فى النفس ولو قلت قام زيد لم تحصل تلك الفائدة، ولو قلت: زيد قائم لم تحصل الدلالة على زمن القيام «فكان» تدل على حدث مطلق تقييده فى خبرها، وخبرها على زمن مطلق تقييده فى كان لكن دلالة كان على الحدث المطلق وضعية ودلالة الخبر على الزمن المطلق عقلية، وأما سائر الأفعال الناقصة نحو صار الدال على الانتقال وأصبح الدال على الكون فى الصبح وما دام الدال على الكون الدائم، وما زال الدال على الاستمرار وليس الدال على الانتفاء فدلالتها على حدث لا يدل عليه الخبر فى غاية الظهور. اهـ.

قوله: (وبهذا يظهر... إلخ) رد لقول السيد نظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه.

قوله: (تلك الفائدة) أى شدة التأثير فى النفس.

قوله: (لم تحصل الدلالة على الزمن) أى وإن حصلت يدل على إسناد شىء ما إليه وبذكر المسند بعده يحصل التفصيل بخلاف الجملة الفعلية فإن التفصيل حاصل فيها ابتداء لتصديرها بالمسند.

قوله: (لكن دلالة كان... إلخ) لرفع توهم استواء الدلالتين فى كونهما وضعيتين أو عقليتين.

قوله: (وليس الدال على الانتفاء) هذا هو المقصود من عبارة الرضى.

واستثناها ابن مالك فى تسهيله فقال وتسمى نواقص لعدم اكتفائها بالمرفوع لا لأنها تدل على زمان دون حدث فالأصح دلالتها عليها إلا «ليس» اهـ. ونقل الدمامينى فى شرحه على المصدر: أنه استدل على دلالة ما سوى ليس على الحدث بعشرة أمور فليرجع فتحصل فى المسألة ثلاثة مذاهب الثالث الذى عليه أكثر الأصوليين أن المجاز فى الحرف والفعل المشتق ينقسم إلى أصلى نحو **﴿فهل ترى لهم من باقية﴾**، أى «ما» ونحو **﴿ونادى أصحاب الجنة﴾**[1] أى ينادى ونحو اسم الفاعل

قوله: (أكثر الأصوليين) احترز عن الإمام الرازى فقد منع التجوز فى الحرف مطلقًا أى أصالة وتبعًا ووافق البيانيين فى الفعل والمشتق.

قوله: (أن المجاز) أى المرسل كما يأتى عن الغنيمى ويدل عليه بحث ابن قاسم فى كلام شيخ الإسلام وليس مراده الاستعارة ولا الأعم كما يوهمه سياقه فالمناسب إسقاط هذا التنبيه والاقتصار على ما يأتى وهذا التقسيم سكت عنه البيانيون المتقدمون.

قوله: ﴿فهل ترى لهم من باقية﴾ قال البيضاوى: من بقية أو نفس باقية أو بقاء مثال للمجاز الأصلى فى الحرب قول: أى ما تفسير لهل فهو مجاز عن الاستفهام إلى النفى لتسببها عن الجهل بقرينة الحال.

قوله: ﴿ونادى أصحاب الجنة﴾ مثال لاستعارة الفعل[2] أصالة.

---

(١) سورة الأعراف: آية (٤٤).

وقال ابن عطية: هذا إخبار من الله عز وجل عما يكون فيهم، وعبّر عن معانٍ مستقبلة بصيغة ماضية، وهذا أحسن فيما تحقق وقوعه، وهذا النداء من أهل الجنة لأهل النار تقريع وتوبيخ وزيادة فى الكرب، وهو بأن يشرفوا عليهم، ويخلف الإدراك فى الأسماع والأبصار، انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٥/ ٥٠٩).

(٢) قال ابن الحاجب: (أسماء الأفعال ما كان بمعنى الأمر أو الماضى مثل: رويدًا زيدًا، أى أمهله، وهيهات ذاك، أى بعد..) قال: إنما بنيت إما لأن منها ما وضعه وضع الحروف، ونحو: (قدْك) ثم حملت البواقى عليه لأنها من باب واحد، وأما لشبهها بما هى بمعناه، وهو فعل الأمر والفعل الماضى فعلى هذا الوجه الثانى لا يستقيم أن يفسر (أُفٍّ) بمعنى (اتضجر)، و(أوه) بمعنى (أتوجع) ولكن (تضجرت) و(توجعت)، وعلى الثانى لا يمتَنع ذلك.

وهذه الألفاظ وإن كانت فى معنى فعل الأمر والفعل الماضى فهى أسماء والاستدلال على اسميتها بنحو: فدعوا نَزَالِ..

وبنحو قوله: يحتملا...

=

المراد به الماضى أو المستقبل مجازًا، وتبعى نحو ﴿ولأصلبنكم فى جذوع النخل﴾

= ضعيف؛ لأن الفعل الصريح يقع هذا الموقع، إذ المراد به اللفظ، ولا يمتنع أن يقال: دعوته انزل، كما تقول: قلت له انزل، وأمرته باضرب، أى أمرته بهذا اللفظ، وقد استدل على اسميتها بدخول التنوين على كثير منها. والذى يدل على اسميتها تعذر الحرفية والفعلية فيها، أما الحرفية فواضح، وأما الفعلية فصيغ ليس منها شىء عليه، فوجب أن يحكم باسميتها.
وأيضًا: فإنها بمعنى المصدر بدليل قولهم: (رُويدَ زيدًا) بمعنى: إرْوادًا زيدًا.
فإن قيل: كيف تدخل فى حدّ الاسم، وقد أدخلها معناها فى حد الفعل لأنها تدل على معنى فى نفسها مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة، فى يفعل، وغير مقترن فى حدّ الاسم، أن يكون ذلك فى أصل الوضع لا باعتبار استعماله على خلافه وإذا ثبت خروج هذه عن قبيل الفعل ودخولها فى قبيل الاسم وجب أن يعتقد أنها فى أصل وضعها للمصدر، ثم استعملت للزمان على خلاف أصلها، كما أن ضارب فى أصل وضعه مجرد عن معنى الزمان، ثم استعمل للزمان فى قولك: زيدٌ ضارب غلامه غدا، فكما صحَّ كونه اسمًا مع اقترانه بأحد الأزمنة، فكذلك هذا.
فإن قلت: لو كان فى الأصل وضعه على ذلك الاستعمال لاستعمل الأصل، كما استعمل (قائم) على أصله.
قلت: لا يبعده أن يوضع الشىء وضعًا أصليًا ثم لا يتفق استعمال أصله، ويستعمل مجازه وإن كان قليلاً كعسى، وفِعْلى التعجب.
وللنحويين فى موضعها من الإعراب مذهبان:
أحدهما: أنها فى موضع نصب على المصدر، كأنك قلت: فى رويد زيدًا إروادًا زيد. أى ارْوِد إروَادًا.
والثانى: أن تكون فى موضع رفع على الابتداء، وفاعله مضمر مستتر.
والجملة: وإن كانت من مبتدأ وفاعل، مستغنى عن الخبر فيها كما استغنى فى (أقائم الزيدان) لما كانت بمعنى: أيقوم الزيدان؟ استغنى عن الخبر بالفاعل، إذ المقصود منسوب ومنسوب إليه.
والثانى: وجه لأنه اسم مجرد عن العوامل اللفظية فوجب أن يحكم بالابتداء فيه، والفاعل سادّ مسدَّ الخبر، كما فى قولك: أقائم الزيدان؟
والوجه الأول: ضعيف لأنه لو كان «رويد» منصوبًا نصب المصادر لوجب أن يكون فعله مقدرًا، ويخرج حينئذ عن أن يكون اسم فعل، ألا ترى أن (سقيًا) و(رعيًا) و(خيبةً) و(جزعًا) ونحوها لما كانت مصادر وكان الفعل معها مقدرًا وجب خروجها عن أسماء الأفعال.
وأيضًا فإنه كان يجب أن تكون معربة كما فى قولك: (سقيًا) و (رعيًا) إذ لا موجب حينئذ للبناء، إذ معنى الفعلية إنما هو فى الفعل المقدر لا فيها، وذلك لا يوجب بناءً كما ذكرنا.
ولذلك بنى (أفّ) لما قصد إلى معنى كونه اسم فعل فقالوا: أفّ، وأفٌ وأفًا، وأعرب لما قصد إلى معنى المصدر، فقالوا: أفة، فيها معنيان:
فظهر أن الوجه الثانى هو المستقيم، ولذلك لما أرادوا المصدر فى (رويد) أضافوه فقالوا: رويد زيد، ولو قيل على قياس هذه اللغة : رويدًا زيدًا، لكن مستقيمًا. ولا يستدل على المصدرية =

أى عليها ونحو قتل بمعنى ضرب ونحو القاتل بمعنى الضارب انظر المحلى وحواشيه.

فصل فى استعارة الفعل

إذا عرفت أن استعارة الفعل تبعية أى تابعة لعمل اعتبر فى أصل يرجع إليه معناه بنوع استلزام، وإن لمعناه ثلاثة أجزاء فاعلم أنه بتمامه يستعار تارة باعتبار مادته الدالة على الحدث، كما فى قتل المستعار لمعنى ضرب ضربًا شديدًا، فاستعارته هنا ليست إلا باعتبار مادته ويستعار تارة باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على الزمان كما فى قوله تعالى: ﴿**إنا فتحنا**﴾ بمعنى نفتح استعير الفعل الماضى للمستقبل بناء على تشبيه الشىء المستقبل بالشىء الماضى فى تحقق وقوعه، فاستعارته هنا ليست إلا باعتبار هيئته من حيث دلالتها على الزمان وكذا يقال فى

قوله: (أى عليها) تفسير لفى، وانظر ما الفرق بين فى وهل وكلام المحلى المحال عليه يفيد استواءهما فى الأصالة.

مبحث استعارة الفعل

(فى استعارة الفعل) أى بيان أقسامها وكيفيتها.

قوله: (باعتبار مادته) أى حروفه فقط بحيث تكون الهيئة غير مقصودة بالاستعارة أصالة لاشتراك المعنى الحقيقى والمجازى فى الزمن والنسبة، وإنما استعيرت المادة تبعًا لها بأن يستعار الفعل بتمامه من حدث لحدث آخر لتشابههما مع بقاء زمنه ونسبته على حالهما.

قوله: (باعتبار الهيئة) أى فقط بحيث تكون المادة غير مقصودة بالاستعارة أصالة لاشتراك الحقيقى والمجازى فى الحدث.

قوله: (من حيث دلالتها على الزمن) أى لا من حيث دلالتها على النسبة.

= بدخول اللام فى مثل قولهم: هيهات لذلك، وقوله تعالى: ﴿هيهات لما توعدون﴾ [المؤمنون:٣٦] لما ثبت من أن بعد لا تدخل فى فاعله اللام، ومثل: بُعدًا له، تدخله اللام، لأنا نقول: ليست هذه بأفعال صريحة، فلا يلزم من امتناع ذلك فى الفعل الصريح امتناعه فى الفرع الذى هو بمعناه ألا ترى أنك لا تقول: ضربت لزيد، وتقول: هذا ضارب لزيد.

انظر: شرح المقدمة الكافية لابن الحاجب (٣/ ٧٤١)، وشرح الرضى (٢/ ٦٥)، والفوائد الضيائية (٢/ ٤٧٥)، شرح الوافية (٢/ ٣٨٩)، وحاشية ابن يعيش (٤/ ٢٧)، والكشاف (٣/ ٣٢)، والإيضاح للفارسى (١٦٣، ١٦٦).

عكس ذلك من التعبير بالمضارع بدلاً عن الماضى بناء على تشبيه غير الحاضر بالحاضر فى استحضار صورته وكونه نصب العين، قال يس: ونقل شيخنا الغنيمى أن مقتضى كلام أهل الأصول أن القسمين من المجاز المرسل والعلاقة، أما الإطلاق والتقييد أو المجاورة. اهـ.

أقول: الفن على جعل العلاقة الإطلاق، والتقييد أن يكون المجاز بمرتبتين وبقى قسمان آخران استعارة الفعل الماضى للشىء الحال بناء على تشبيه الشىء الحاضر بالشىء الماضى فى التناسى، واستعارة المضارع للشىء الماضى بناء على تشبيه الشىء الماضى بالشىء المستقبل فى تشوق النفس إليه، والكلام كله مبنى على المشهور من اشتراك المضارع بين الحال والمستقبل كما لا يخفى فتدبر، ويستعار تارة باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على النسبة كما فى «هزم الأمير الجند» بمعنى هزم الجيش الجند استعير هزم فى النسبة الفاعلية للنسبة السببية فاستعارته هنا ليست إلا باعتبار هيئته من حيث دلالتها على النسبة ويستعار تارة باعتبار مادته وهيئته من حيث الزمان أو النسبة،

قوله: (أما الإطلاق والتقييد) بأن يلاحظ أن الماضى وضع بهيئة لزمن مقيد بالمضىّ فألغى هذا القيد وأطلق الزمن عن اعتباره وقيّد بالاستقبال واستعمل الفعل الماضى فيه لملاحظة كون الماضى مقيدًا مطلق المستقبل فهو مجاز بمرتبتين هذا فى القسم الأول ويلاحظ فى القسم الثانى أن المضارع وضع بهيئة لزمن مقيد بحال أو استقبال فألغى القيد واعتبر فى محله قيد المضى واستعمل المضارع فيه لملاحظة كون المستقبل مقيد مطلق الماضى.

قوله: (أو المجاورة) أى بين زمن الماضى وزمن المضارع.

قوله: (وبقى قسمان آخران) هما استعمال الماضى فى الحال ونقل المضارع من المستقبل للماضى.

قوله: (باعتبار مادته وهيئته) أى مقصودين معًا بالاستعارة.

قوله: (من حيث الزمن) أى من حيث دلالة الهيئة على الزمن فقط أى والمادة على الحدث كقتل زيد عمرًا بمعنى يضربه ضربًا شديدًا.

قوله: (أو النسبة) أى أو من حيث دلالة هيئته على النسبة ومادته على الحدث كقتل

أو هما أو أمثلة ذلك تؤخذ مما مر فجملة الصور ست، فإن كان الفعل مستعاراً باعتبار مادته، فالأصل الذى يعتبر فيه العمل أولاً هو المصدر ولو مقدراً كما فى الأفعال التى لا مصدر لها تحقيقًا، وكذا يقال فيما يأتى والعمل هو مجرد تشبيه أحد معنى المصدرين بالآخر وسريان ذلك التشبيه إلى ما فى ضمنى الفعلين، فتكون استعارته تابعة لمجرد التشبيه الواقع أولاً بحسب الاعتبار بين معنى المصدرين المشبه والمشبه به بسراية ذلك التشبيه إلى ما فى ضمنى الفعلين المستعار والمستعار له، أى لمعناه مثلاً فى استعارة قتل لمعنى ضرب ضربًا شديدًا اعتبرنا تشبيه مطلق الضرب الشديد بمطلق القتل وسراية هذا التشبيه منهما إلى الضرب الشديد والقتل اللذين فى ضمنى ضرب وقتل فعاد هذا الضرب الشديد الجزئى الضمنى بسبب السراية مشبهًا والقتل الجزئى الضمنى مشبهًا به واستعرنا بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظ: قتل لمعنى ضرب ضربًا شديدًا فتسمية مثل هذه الاستعارة تبعية لكونها مبنية على تشبيه تابع لتشبيه آخر هذا مذهب المحقق العصام ومتابعيه

الأمير زيدًا بمعنى أمر بضربه ضربًا شديدًا.

قوله: (أو هما) أى أو من حيث دلالة هيئته على الزمن والنسبة معًا ومادته على الحدث كقتل الأمير زيدًا بمعنى يأمر بضربه ضربًا شديدًا.

قوله: (ست) بقيت سابعة استعارة الفعل بتمامه باعتبار هيئته فقط من حيث دلالتها على الزمن والنسبة معًا كهزم الأمير الجند بمعنى يهزم الجيش الجند.

قوله: (باعتبار مادته) أى فقط.

قوله: (أولاً) بشدّ الواو.

قوله: (التى لا مصادر لها) تحقيقًا كيدع ويذر ونعم وبئس وعسى وليس.

قوله: (مجرد تشبيه... إلخ) أى عن استعارة أحد المصدرين لمعنى الآخر.

قوله: (ما فى ضمنى الفعلين) أى الحدثين المدلولين للفعل المستعار منه والفعل المستعار له.

قوله: (تشبيه مطلق الضرب بمطلق القتل) أى فى شدة الإيلام.

قوله: (على تشبيه تابع) هو التشبيه الحاصل بالسراية بين حدثى الفعلين.

قوله: (لتشبيه آخر) هو التشبيه المعتبر ابتداء بين حدثى المصدرين.

فى استعارة الفعل، وجميع أقسام التبعية فلا يعتبرون الاستعارة فى المتبوع، ومذهب الجمهور أن التبعية فى الأفعال والمشتقات تابعة للاستعارة فى مصادرها بل الأفعال والمشتقات التى وقعت فيها الاستعارة مشتقة عندهم من المصادر التى وقعت فيها الاستعارة أولاً، فلذلك سميت تبعية فيقولون فى المثال المذكور: إن التشبيه وقع أولاً فى معنى المصدرين ثم استعير لفظ القتل لمعنى الضرب الشديد فاشتق من هذا القتل «قتل» بمعنى ضرب ضربًا شديدًا قال فى الأطول: زعموا أن استعارة المشتقات باعتبار استعارة المصدر لمعنى مصدرى، والاشتقاق من المستعار، فيلزم الاستعارة فى المشتق بحكم سراية استعارة المأخذ من غير تشبيه لمعنى المشتق بشىء ومن غير استعارة المشتق، وإن استعارة الحرف لما يستعار له باعتبار استعارة لفظ جعل الواضع معناه آلة لوضع الحرف لمعانيه غير المتناهية: كالعلّية فإنه وضع اللام لكل علية مخصوصة ملحوظة بين علة ومعلول بملاحظتها بمفهوم العلية فيستعار لفظ العلية؛

قوله: (ثم استعير لفظ القتل) أى قدر استعارته بعد تناسى التشبيه، وادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به.

قوله (فاشتق... إلخ) عطفه بالفاء إشارة إلى إنه لم يفصل بين استعارة المصدر التقديرية واشتقاق الفعل منه تشبيه الفعل ولا استعارته.

قوله: (استعارة المشتقات) أى الفعل، والصفة، واسم الزمان، والمكان، والآلة.

قوله: (باعتبار استعارة لفظ) أى موضوع لمعنى كلى.

قوله: (لمعانيه... إلخ) هذا مذهب العضد، والسيد، وسائر المتأخرين أنها وضعت للجزئيات بوضع عام.

قوله: (كالعلية) بكسر العين واللام مشددة مع المثناة تحت.

قوله: (بمفهوم العلية) أى بسبب ملاحظة المعنى الكلى المفهوم من لفظ العلية.

قوله: (فيستعار... إلخ) أى فإذا أريد استعارة اللام من علية خاصة بين علة ومعلول خاصين كالتبنى، والالتقاط لترتب خاص بين خاصين كالعداوة والالتقاط اعتبر ابتداء تشبيه مطلق ترتب شىء على شىء بمطلق العلية فى مطلق الترتيب الأعم من الطرفين ويتناسى التشبيه ويدعى أن الترتيب الكلى من جنس العلية الكلية ويستعار. . . إلخ.

قوله: (لفظ العلية) أى الذى هو اسم المعنى الكلى المشبه به.

لمفهوم ترتب شيء على شيء لتشبيه الترتب بالعلية فتسرى تلك الاستعارة فى استعارة اللام من العلية المخصوصة الملحوظة بين علة ومعلول لترتب مخصوص كذلك، وهذا هو المراد بتعلق معنى الحرف حيث قالوا: اعتبر الاستعارة [أولاً] فى متعلق معنى الحرف ثم استشكل كلام القوم بما مر مع جوابه قبيل الفصل الذى قبل هذا الفصل قال المولوى: والحق أن مختاره أقل تكلفًا وأزيد إطرادًا وأما المشهور فأنسب بوصف الاستعارة بالتبعية؛ لأن هذا الوصف لها مجاز فى مختار المحقق إذا التابعية لمبناها، وهو التشبيه لا لها على مختاره فيكون مجازًا من إطلاق ما للسبب على المسبب، وأورد على مختاره أن فيه اتباع القوى، وهو الاستعارة للضعيف، وهو التشبيه، وهذا عكس القياس قال بعضهم: ويمكن الجواب بأن محل امتناع تبعية القوى للضعيف إذا لم يكن فى الضعيف مزية لم تكن فى القوى، وإلا فلا امتناع والمزية لك فى بيان المزية هنا تأمل.

أقول: لعل المزية هنا كون التشبيه أصلاً، وأساسًا للاستعارة والله أعلم.

وقال شيخنا: التحقيق أن استعارة الفعل والمشتقات باعتبار المادة تابعة لاستعارة المصدر واستعارتهما باعتبار الهيئة تابعة لمجرد التشبيه لأن المشبه والمشبه به فى اعتبارها إنما اختلفا اعتبارًا والمستعار له، والمستعار منه لا بد أن يختلف تحقيق. اهـ.

قوله: (لمفهوم ترتب... إلخ) أى المعنى الكلى المفهوم من لفظ ترتب... إلخ.

قوله: (تلك الاستعارة) أى المعتبرة فى لفظ العلية.

قوله: (أقل تكلفًا) لعدم اعتباره استعارة المصدر والمتعلق.

قوله: (وأزيد اطرادًا) لجريانه فى الأفعال التى لا مصدر لها، واسم الفعل كذلك.

قوله: (اتباع القوى) وهو الاستعارة... إلخ بيانه أنه وصف الاستعارة بالتبعية وسماها به تبعًا للتشبيه لموصوف به أصالة لكون مبناها والمجاز أبلغ من الحقيقة.

قوله: (التحقيق... إلخ) هذا مذهب ثالث يوافق مذهب القوم فى المشتق المستعار باعتبار مادته من حدث لآخر مذهب عصام فى المشتق المستعار باعتبار هيئته من زمن لآخر أو من نسبة لأخرى وسكت عن الحرف والمبهم وما لا مصدر له.

قوله: (لاستعارة المصدر) لداعية الاشتقاق منه.

قوله: (اعتبارًا) بيانه فى استعارة أتى لمعنى يأتى يشبه الإتيان فى المستقبل بالإتيان فى

أقول: فى قوله إنما اختلفا اعتبارًا بحث؛ لأنهما مختلفان ذاتًا أيضًا إذ الضرب

الماضى فى تحقيق الوقوع ثم يعتبر سريان التشبيه لحدثى أتى ويأتى ويستعار أتى لمعنى يأتى فالمشبه الإتيان فى المستقل والمشبه به الإتيان فى الماضى فذاتهما واحدة، والاختلاف باعتبار الزمانين، وفى هزم الأمير الجند يعتبر تشبيه الهزم باعتبار نسبته للأمير بالهزم باعتبار نسبته للجند فى مطلق التأثير ثم يعتبر سريانه لحدثى الفعلين ويستعار هزم من هزم العسكر لهزم الأمير فالمشبه والمشبه به كلاهما الهزم واختلف بالنسبتين قوله ولو علل شيخنا. . . إلخ. لا يخفى على المتأمل المنصف أنه ليس المراد من نحو ضربت زيدًا بمعنى سأضربه تشبيه ضرب يقع فى المستقبل بضرب آخر وقع بالفعل فى الماضى حتى يقال إنهما اختلفا ذاتًا وهو كان فى اختلافهما تحقيقًا أن المراد تشبيه الضرب الذى سيقع فى المستقبل بنفسه مقدرًا وقوعه فى الماضى فالمشبه والمشبه به متحدان ذاتًا مختلفان اعتبارًا فقط ألا ترى أنك تقول ولم تضربه فقط وتقول قتل زيد عمرًا بمعنى يقتله ولا يتأتى فى هذا الاختلاف الاعتبار، وكذا قوله تعالى: ﴿**أتى أمر الله**﴾ وقولك هزم الأمير الجند.

---

(١) قال القرطبى: أتى بمعنى يأتى، فهو كقول: إن أكرمتنى أكرمتك، وقد تقدم أن إخبار الله تعالى فى الماضى والمستقبل سواء لأنه آتٍ لا محالة، كقوله: ﴿ونادى أصحاب الجنة أصحاب النار﴾ و ﴿أتى أمر الله﴾ عقابه لمن أقام على الشرك وتكذيب رسوله، قال الحسن وابن جريج والضحاك: إنه ما جاء به القرآن من فرائضه وأحكامه، وفيه بعد، لأنه لم ينقل أن أحدًا من الصحابة استعجل فرائض الله من قبل أن تُفرض عليهم، وأما من استعجلوا العذاب والعقاب فذلك منقول عن كثير من كفار قريش وغيرهم، حتى قال النضر بن الحارث: «اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك» الآية، فاستعجل العذاب.

قلت: قد يستدل الضحاك بقول عمر رضى الله عنه: وافقت ربى فى ثلاث: فى مقام إبراهيم وفى الحجاب، وفى أسارى بدر، خرجه مسلم والبخارى، وقال الزجاج: هو ما وعدهم به من المجازاة على كفرهم، وهو كقوله: ﴿حتى إذا جاء أمرنا وفار التنور﴾ وقيل: هو يوم القيامة أو ما يدل على قربها من أشراطها، قال ابن عباس: لما نزلت ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ قال الكفار: إن هذا يزعم أن القيامة قد قربت، فأمسكوا عن بعض ما كنتم تعملون، فأمسكوا وانتظروا فلم يروا شيئًا، فقالوا: ما نرى شيئًا، فنزلت: ﴿اقترب للناس حسابهم﴾ الآية، فأشفقوا. وانتظروا قرب الساعة، فامتدت الأيام فقالوا: ما نرى شيئًا! فنزلت: ﴿فلا تستعجلوه﴾ فاطمأنوا. . . (الجامع لأحكام القرآن ٩/ ٦٦).

فى الماضى مثلاً غير الضرب فى المستقبل ذاتًا وإن اتحدا نوعًا واختلافهما ذاتًا يكفى فى اختلافهما تحقيقًا ولا يضر فيه اتحادهما نوعًا ولو علل بما سيأتى عن الأطول لكان أجود فافهم وإن كان الفعل مستعارًا باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على الزمان فالأصل الذى يعتبر فيه العمل أولاً إما الزمان وحده على ما قال به البعض وعليه فالعمل ليس إلا بتشبيه أحد الزمانين المطلقين بالآخر وسريانه إلى ما فى ضمنى الفعلين كما يقتضيه صنيع معرب الرسالة الفارسية، وإما المصدر المقيد بالزمان على ما قال به الجمهور وعليه فالعمل.

أما استعارة المصدر واشتقاق الفعل المستعار منه أو مجرد تشبيه أحد معنى المصدرين بالآخر وسريانه إلى ما فى ضمنى الفعلين على الخلاف كما فى المصدر المطلق مثلاً فى استعارة قتل لمعنى يقتل، لنا أن نجعل الزمان وحده أصلاً، ونعتبر تشبيه مطلق الزمان المستقبل بمطلق الزمان الماضى فى تحقق الحاصل فى كل منهما وسريان التشبيه إلى الزمانين الجزئيين اللذين فى ضمنى قتل ويقتل فاستعير بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظ قتل بمعنى يقتل ولنا أن نجعل المصدر المقيد بالزمان أصلاً، ثم إن شئنا نعتبر تشبيه مطلق القتل فى المستقبل بمطلق القتل فى الماضى واستعارة لفظ القتل الثانى للأول ويشتق الفعل من المصدر المستعار وعلى هذا الأكثر وبحث فيه، وفى الأطول بأن الضرب يعنى هذا اللفظ حقيقة فى كل من الضرب فى الماضى والضرب فى المستقبل فكيف يتحقق استعارته من أحدهما للآخر حتى يلزم الاستعارة بتبعيته. اهـ.

قال سبط الناصر الطبلاوى: ولك أن تقول وفاقًا. لما أفاده شيخنا البلقينى: اللفظ الموضوع للضرب فى الماضى بخصوص لفظ الضرب فى الماضى والموضوع

قوله: (المطلقين) [الأولى] الكليين لتقييد أحدهما بالمضى والآخر بالحلول أو الاستقبال.

قوله: (إن الضرب حقيقة فى كل... إلخ) ضرورة أن وضعه لم يقيد بأحد الأزمنة.

قوله: (فكيف يتحقق استعارته) أى لا تثبت.

للضرب فى المستقبل بخصوص لفظ الضرب فى المستقبل، فيستعار اللفظ الأول لمعنى الثانى، ويشتق من الأول ضرب بمعنى يضرب، فليس المستعار لفظ الضرب مطلقًا، بل المقيد بكونه فى الماضى مثلاً وليس هو حقيقة فى الضرب فى المستقبل. اهـ ملخصًا.

وفيه مجال للمناقشة فتأمل، وإن شئنا نعتبر مجرد تشبيه أحدهما بالآخر وسريان التشبيه إلى القتل فى المستقبل والقتل فى الماضى الجزئين اللذين فى ضمن قتل ويقتل فيستعير بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية قتل لمعنى يقتل وعلى هذا العصام وموافقوه وكلام السيد ظاهر فيه، فإنه قال: الاستعارة فى الفعل على قسمين:

أحدهما أن يشبه الضرب الشديد مثلاً بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربًا شديدًا.

والثانى: أن يشبه الضرب فى المستقبل بالضرب فى الماضى مثلاً فى تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب. اهـ.

قوله: (للضرب فى المستقبل) أى للحدث الخاص الذى يحصل فى المستقبل.

قوله: (لفظ الضرب فى المستقبل) أى هذا العنوان بتمامه لا خصوص لفظ الضرب.

قوله: (اللفظ الأول) أى لفظ الضرب فى الماضى.

قوله: (المعنى الثانى) أى لمعنى اللفظ الثانى وهو لفظ الضرب فى المستقبل ومعناه الحدث الخاص الحاصل فى المستقبل.

قوله: (فليس المستعار لفظ الضرب مطلقًا) أى عن التقييد بكونه فى الماضى مثلاً حتى يرد عليه بحث عصام.

قوله: (مثلاً) أى أو بكونه فى الحال أو المستقبل.

قوله: (أن يشبه الضرب الشديد) أى معنى هذا اللفظ.

قوله: (بالقتل) أى بمعناه.

قوله: (ثم يستعار له) أى الضرب الشديد بعد تناسى التشبيه ودعوى الاتحاد.

قوله: (اسمه) أى لفظ القتل.

وإن كان الفعل مستعاراً باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على النسبة فعلى قياس الزمان قلنا أن نجعل الأصلى هو النسبة وحدها وعليه فالعمل تشبيه إحدى النسبتين المطلقتين بالأخرى وسريانه إلى ما فى ضمنى الفعلين ولنا أن نجعل المصدر المقيد بالنسبة ثم إن شئنا نجعل العمل تشبيه أحد معنى المصدرين بالآخر واستعارة أحد المصدرين لمعنى الآخر واشتقاق الفعل من المصدر المستعار، وإن شئنا نجعل مجرد تشبيه أحد معنى المصدرين بالآخر وسريانه إلى ما فى ضمنى الفعلين مثلاً فى استعارة هزم من النسبة الفاعلية للنسبة السببية لنا أن نجعل النسبة المطلقة وحدها أصلاً، ونعتبر تشبيه النسبة السببية المطلقة بالنسبة الفاعلية المطلقة فى شدة احتياج الفعل إليها مثلاً، وسريان التشبيه إلى النسبتين الجزئيتين اللتين فى ضمنى هزم المسند إلى الفاعل الحقيقى وهزم المسند إلى السبب فنستعير بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية هزم من النسبة الفاعلية للنسبة السببية فنقول هزم الأمير الجند استعارة من هزم الجيش الجند، ولنا أن نجعل المصدر المقيد بالنسبة أصلاً، ثم إن شئنا نعتبر تشبيه الهزم المنسوب إلى السبب مطلقًا بالهزم المنسوب إلى الفاعل مطلقًا واستعارة لفظ الثانى للأول، ويشتق الفعل من المصدر المستعار وإن شئنا نعتبر مجرد تشبيه أحدهما بالآخر وسريان التشبيه إلى الهزم المنسوب إلى الفاعل والهزم المنسوب إلى السبب الجزئين اللذين فى ضمنى هزم المسند إلى الفاعل وهزم المسند إلى السبب فنستعير بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية هزم من النسبة الفاعلية للنسبة السببية كذا فى تعريب الرسالة الفارسية.

أقول: فى الوجه الأوسط إشكال، لأنه إن أريد بالهزم المشبه أعنى الهزم المنسوب إلى سبب الهزم باعتبار نسبته إلى السبب لتسببه فيه، وأريد بالهزم المشبه به أعنى الهزم المنسوب إلى الفاعل الهزم باعتبار قيامه بالعسكر وصدوره منهم لم يكن هنا إلا شىء واحد له اعتباران فلم يختلف المستعار له والمستعار منه إلا اعتباراً وهو

قوله: (المطلقتين) أى الكليتين.

قوله: (اعتباران) أى اعتبار نسبته للفاعل الحقيقى واعتبار نسبته للسبب.

لا يكفى كما تقدم فى كلام شيخنا وإن أريد بالهزم المشبه تحصيل أسبابه وبالهزم المشبه به الهزم حقيقة كان الهزم مستعملاً فى سببه فيكون مجازًا مرسلاً ويمكن اختبار الثانى، ومنع تعيين الإرسال وتجويز اعتبار الاستعارة فتأمل.

(تنبيهات):

الأول: أن القول باستعارة الفعل باعتبار النسبة لم يذكره إلا قدوة المحققين القاضى عضد الملة والدين حيث قال فى الفوائد الغياثية: أن الفعل يدل على النسبة ويتعدى حدثًا وزمانًا والاستعارة متصورة فى كل واحدة من الثلاثة ففى النسبة كهزم الأمير الجند وفى الزمان كنادى أصحاب الجنة، وفى الحدث نحو ﴿**فبشرهم بعذاب أليم**﴾ ثم نسب هذا القول إلى عبد القاهر فقال العلامة الثانى مولانا سعد الدين التفتازانى لم يقل به أحد لا عبد القاهر ولا غيره من علماء البيان لكنه ليس ببعيد عن الاعتبار فقال سيد المحققين الشريف الجرجانى الحق أنه بعيد عن الاعتبار لأن النسبة التى ترجع إليها نسب الأفعال مطلق نسبة ومطلق النسبة لم يشتهر بمعنى يصلح أن يجعل وجه الشبه حتى يشبه بها فيه بخلاف متعلقات الحروف فإنها أنواع مخصوصة لها أحوال مشهورة، وزيفه الفاضل أى الفنرى والمحقق العصام وغيرهما بأن النسبة التى ترجع إليها نسب الأفعال ليس مطلق نسبة بل النسبة على جهة القيام ولها أوصاف وخواص يصح بها الاستعارة.

قوله: (فتأمل) تأملت فوجدت الثانى لا تصح إرادته لأنها تخرج عن الموضوع من كون الفعل مستعارًا باعتبار هيئته فقط من حيث دلالتها على النسبة لأنه على الثانى يكون الفعل مستعارًا باعتبار مادته من حيث دلالتها على النسبة إذ الأمير كما لم يقع منه كسر لم يقع منه تحصيل أسبابه إنما حصل منه الأمر بهما والتدبير فى كيفيتهما.

قوله: (فبشرهم بعذاب أليم) أى بمعنى أنذرهم وسيأتى أنه من صور الاستعارة العنادية.

قوله: (أحوال مشهورة) أى صالحة لجعلها وجه شبه كسبق العدم واستلزام مبتدأ ومبتدأ منه فى الابتداء، ولحوق العدم واستلزام منتهى ومنتهى إليه فى الانتفاء والاحتواء والتحيز فى الظرفية وتمكن المستعلى من المستعلى عليه فى الاستعلاء.

قوله: (أوصاف وخواص) أى كتمام الفائدة والخبرية والإنشائية والمطابقة واللامطابقة

أقول بزيفه أيضًا إنه إذا كانت النسبة داخلة فى مفهوم الفعل كما يقول هو بذلك لزم عند إسناد الفعل إلى غير من هوله التجوز فى الفعل من حيث نسبته اللهم إلا أن يقول بما سيأتى عن العصام من أن النسبة الداخلة فى مفهوم الفعل هى النسبة إلى الفاعل مطلقًا حقيقيًا كان أو مجازيًا وسيأتى ما فيه فافهم واختلف كلام العصام فى نفس الحكم فقال مرة الحق مع السيد لكن لا لما ذكره بل لأن النسبة المأخوذة فى معنى الفعل هى النسبة إلى فاعل إما حقيقيًا كان أو مجازيًا فأى شىء أسندنا الفعل إليه لا يخرج الفعل عن حقيقة باعتبار تلك النسبة والإسناد فلا تتصور الاستعارة فى الفعل باعتبار النسبة فليس فى «هزم الأمير الجند» مجاز لغوى واقتصر على هذا فى رسالته الفارسية وزيفه معربها المولوى بأن هذا صريح فى أن إسناد الفعل إلى أى فاعل كان حقيقيًا أو مجازيًا صالحًا للفاعلية أولاً حقيقى لا محالة فيلزم منه أن لا يوجد إسناد مجازى أصلاً وهذا ظاهر الفساد.

أقول: الذى يظهر لى أن قول العصام المذكور لا يقتضى ما قاله المعرب فضلاً عن أن يكون صريحًا فيه لأن معنى كلام العصام أن النسبة الداخلة فى مفهوم الفعل معتبرة فيه لا بقيد كون المنسوب إليه فاعلاً حقيقيًا وأن الفعل إذا أُسند إلى الفاعل المجازى لم يكن فى هذا الفعل تجوز أصلاً لاستعماله فيما وضع له فليس فى التركيب مجاز لغوى باعتبار هذه النسبة وهذا لا ينافى أن تكون تلك النسبة التى هى الإسناد كما سيأتى مجازًا عقليًا من حيث كون المنسوب إليه ليس فاعلاً

والضرورة والإمكان والدوام والإطلاق.

قوله: (إلا أن يقول... إلخ) استثناء من عموم الأحوال.

قوله: (لكن لا لما ذكره) لرفع توهم أنه له.

قوله: (وهذا ظاهر الفساد) أى فملزومه كذلك.

قوله: (لا يقتضى... إلخ) يعنى أن الظاهر منع كون قول عصام صريحًا فى أن الإسناد حقيقة مطلقًا ويزاد على ذلك المنع كونه مستلزمًا له فيكون المنع الأول بالأولى.

قوله: (لأن منع كلام عصام... إلخ) علة لنفى اقتضائه ما ذكر.

قوله: (باعتبار هذه النسبة) أى إلى الفاعل المجازى.

حقيقيًا فللنسبة جهتان: جهة كونها جزء معنى الفعل ولا تجوز فيها من هذه الجهة وجهة كون أحد طرفيها وهو المنسوب إليه ليس فاعلاً حقيقيًا وهو مجاز عقلى من هذه الجهة ويؤيد ما قلنا اقتصاره فى قوله فليس فى «هزم الأمير الجند» مجاز لغوى على نفى المجاز اللغوى فاحفظه فإنه دقيق جدًا وقال مرة لا يخفى أن الحق مع العضد مع قطع النظر عن المناقشة فى المثال فإن الفعل الموضوع للإخبار قد يستعار لمعنى الإنشاء وعكسه باعتبار النسبة المدلول عليها بالهيئة لا باعتبار الحدث والزمان، وعلل ذلك بأن لكل واحدة من النسبتين الإخبارية والإنشائية أحوالاً تخصها كالوجوب فى الإنشائية والمطابقة واللامطابقة فى الإخبارية، فيصح التشبيه باعتبار تلك الأحوال ورد بأنه من المجاز المركب كما صرح به التفتازانى والعصام نفسه فى غير موضع، لأن دال النسبة الإنشائية أو الإخبارية هيئة المركب لا هيئة الفعل وحده، فما قاله خروج عما نحن فيه وقد تلخص لك من هذا كله اندفاع مناقشة

قوله: (فللنسبة جهتان) كحاصل ما قبله.

قوله: (فاحفظه) فإنه دقيق هو بالحفظ حقيق وإن كان أخذه من كلام عصام ليس بدقيق.

قوله: (عن المناقشة) فى المثال ستأتى.

قوله: (الموضوع للإخبار) هو الماضى والمضارع المجرد من أداة الطلب.

قوله: (وعكسه) أى الفعل الموضوع للإنشاء وهو الأمر والمضارع المقرون بأداة الطلب قد يستعار للإخبار.

قوله: (ذلك) أى كون الفعل الموضوع للإخبار يستعار لمعنى الإنشاء وعكسه باعتبار النسبة.

قوله: (والمطابقة) أى مطابقة النسبة المفهومة من الكلام للنسبة الواقعة فى الخارج.

قوله: (واللامطابقة) أى عدم مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الواقعية وإدخال «أل» على «لا» من تصرفات المناطقة.

قوله: (فيصح التشبيه باعتبار تلك الأحوال) وإذا صح التشبيه صحت الاستعارة المبنية عليه.

قوله: (دال) بشد اللام.

السيد للعضد ومناقشة العصام له وأقول اعلم أولاً أنه إذا أسند الفعل إلى غير من هو له، فلا بد أن يكون ذلك على ضرب من التأويل والتجوز واختلف فى ذلك فذهب جماعة إلى أن التجوز فى أمر معنوى وهو إسناده إلى غير من هو له لملابسة بينهما ولا تجوز فيه بحسب اللفظ وهو قول الجمهور واختيار صاحب التلخيص وذهب جماعة إلى أن التجوز فى أمر لفظى أما فى المسند أو فى المسند إليه أو فى الهيئة التركيبية فذهب الشيخ عبد القاهر على ما قاله العضد إلى أن الهيئة التركيبية مجاز لغوى، لكن قال السعد فى حواشى شرح مختصر ابن الحاجب: من نظر فى كلام الشيخ عبد القاهر علم أنه قائل بأنه ليس فى الكلام مجاز لغوى لا فى المفرد ولا فى المركب، بل عقلى وذهب ابن الحاجب إلى أن المسند مجاز لغوى وذهب السكاكى إلى أن المسند إليه مجاز لغوى كذا فى بعض حواشى المطول إذا علمت

قوله: (لملابسة بينهما) كوقوع الفعل على المسند إليه المجازى إن كان مفعولاً به نحو رميت العيشة أو كونه جزءًا من معنى الفعل إن كان مصدرًا نحو جد جده أو زمانًا له نحو صام نهاره أو مكانًا له نحو جرى النهر أو سببًا له نحو بنى الأمير المدينة.

قوله: (بحسب اللفظ) أى مادة الفعل وهيئته.

قوله: (أما فى المسند) أى الفعل ففى «هزم الأمير الجند» يعتبر تشبيه تسبب الأمير فى الهزم بنفس الهزم فى التأثير وسريانه إلى حدثى الفعلين ويبنى عليه استعارة «هزم» لمعنى تسبب فيه وإسناده للأمير قرينة أو تعتبر نقل الهزم لسببه واشتقاق هزم منهُ.

قوله: (أو فى المسند إليه) أى الفاعل المجازى فيعتبر تشبيه الأمير بالعسكر فى التأثير ويقدر بعد التناسى والإدراج استعارة اسم العسكر للأمير ويطوى ويرمز إليه بخاصته هزم على وجه المكنية وإثبات هزم له تخييلية.

قوله: (أو فى الهيئة التركيبية) بأن تلاحظ هيئته من الأمير وتدبيره فى عسكر العدو وأمره بتحصيل آلات وتشبه بهيئة ملاحظة من العسكر وملاقاتهم العدو وكسرهم له فى هيئة ملاحظة من أمرين فأكثر ويعد التناسى والإدخال يستعار لفظ الهيئة الثانية للهيئة الأولى لكن هذا ظاهر أن قيل هزم العسكر الجند بمعنى دبر الأمير كسرهم وأمر به وبتحصيل آلاته.

قوله: (لكن) قال السعد... إلخ رفع توهم تسليم النسبة للشيخ.

هذا تقول الإسناد الذى وقع فيه المجاز العقلى هو بمعنى النسبة الكلامية كما أشار إليه التفتازانى فى شرح التلخيص وصرح به غير واحد من مُحشِّيه وإذا كان كذلك لزم العضد أن لا يقول بالمجاز العقلى على الوجه المشهور عند الجمهور من أنه مجرد إسناد الشىء إلى غير من هو له لملابسة بينهما من غير أن يتجوز باعتباره فى شىء من الطرفين لذهابه إلى أن التجوز فى المسند باعتبار جزء معناه أعنى النسبة وهذا مخالف لمذهبهم ومغن عنه فيكون الخلاف بينه، وبين ابن الحاجب فى أن التجوز عنده فى المسند باعتبار النسبة، وعند ابن الحاجب باعتبار الحدث كما يفهم من كلامه فنجعل الإحياء فى «أحيانى زيد» بمعنى السرور نعم لا مانع من أن العضد يسمى هذا النوع من المجاز اللغوى مجازًا عقليًا، لأن التجوز فيه باعتبار أمر معقول يدرك بالفعل وهو الإسناد فافهم، ونوقش العضد فى تمثيله أيضًا بأنه كما يصح تشبيه نسبة الهزم إلى الأمير بنسبة الهزم إلى الجند والاستعارة يمكن تشبيه نسبة النداء فى الزمان المستقبل بنسبة النداء فى الزمان الماضى والاستعارة، وكون الاستعارة فى إحدى الصورتين للنسبة دون الأخرى تفرقة من غير فارق وأجاب حفيد العصام بأن بينهما فرقًا لأن فى تشبيه نسبة الهزم إلى الأمير نسبة الهزم إلى الجند المشبه والمشبه به متغايران بالذات لأن النسبة تختلف ذاتًا باختلاف أحد

قوله: (الكلامية) أى المنسوبة للكلام لكونها جزء معنى الفعل.

قوله: (لملابسة) أى علاقة مصححة لإسناد الشىء إلى غير من هو له.

قوله: (بينهما) أى المسند والمسند إليه.

قوله: (الطرفين) أى المسند والمسند إليه.

قوله: (بمعنى السرور) بأن نشبه السرور بالإحياء فى النفع وملائمة النفس ونتناسى التشبيه وندعى دخول السرور فى جنس الإحياء ونستعير الإحياء للسرور ونشتق منه أحيا بمعنى «سرّ» فيكون الفعل مستعارًا باعتبار مادته من حيث دلالتها على الحدث.

قوله: (نعم لا مانع... إلخ) لعله جواب عمّا نشاء من تقييد المجازى العقلى الذى ألزم العضد بعدم القول به بقوله: (على الوجه المشهور عند الجمهور) وهو هل للعضد أن يقول بالمجاز العقلى على غير الوجه المشهور.

قوله: (هذا النوع) أى التجوز فى الفعل باعتبار هيئته من حيث دلالتها على النسبة.

طرفيها، وقد اختلف هنا المنسوب إليه بخلاف تشبيه نسبة النداء فإن النسبة فيه متحدة ذاتًا مختلفة اعتبارًا باعتبار الزمن أى فلا يصح جريان الاستعارة فيها لعدم الاختلاف بالذات وأقول فى فرقة بحث إن تبعه فيه غير واحد لأنه حكم بأن النسبة تختلف ذاتًا باختلاف أحد طرفيها ولا شك أن النداء فى المستقبل والنداء فى الماضى مختلفان ذاتًا وإن اتحدا نوعًا فيكون فى تشبيه نسبة النداء فى المستقبل بنسبة النداء فى الماضى المشبه والمشبه به متغايران ذاتًا لاختلاف أحد طرفى النسبة وهو المنسوب كما أنهما متغايران ذاتًا فى الصورة الأخرى لاختلاف أحد طرفى النسبة وهو المنسوب إليه، والذى يظهر لى فى الجواب أن يقال إن النسبة المعتبرة فى الفعل هى نسبة الحدث إلى فاعله فطرفاها الحدث وفاعله والزمان خارج عنهما ففى «هزم الأمير الجند» أبدل أحد طرفيها وهو الفاعل بغير الفاعل فوقع فيها سبب ذلك التجوز، وفى ﴿نادى أصحاب الجنة﴾ لم يبدل شىء من طرفيها فأخر وإنما وقع الإبدال فى زمان الحدث فلهذا كان التجوز فيه باعتبار الزمان لا باعتبار النسبة، فتأمل.

الثانى: ما مر وما سيأتى من اعتبار الجمهور اشتقاق الفاعل المستعار وبقية المشتقات المستعارة من المصدر المعتبر فيه الاستعارة أولاً إنما يأتى على مذهب البصريين القائلين بأن الفعل وبقية المشتقات مشتقة من المصدر وأما على مذهب

قوله: (متحدة ذاتًا) لعدم اختلاف أحد طرفيها إذ لم يختلف الحدث المنسوب ولا الفاعل المنسوب إليه إنما المختلف الزمان وهو خارج عن طرفى النسبة فاختلافه لا يوجب اختلافها بالذات ويوجبه بالاعتبار فقط.

قوله: (أى فلا يصح... إلخ) من كلام صاحب الرسالة بين به ما طواه الحفيد وإرادة مختلفان ذاتًا صحيح لو كان هناك نداءان ماض ومستقبل وشبه الثانى بالأول والواقع أنه ليس هناك إلا النداء المستقبل وترك منزلة الماضى تنبيهًا على تحقق حصوله فى المستقبل فالاختلاف باعتبار الزمن فقط فكلام الحفيد عين التحقيق وسيرجع إليه المصنف والكمال لله.

قوله: (وفى نادى أصحاب الجنة) لم يبدل شىء... إلخ نقيض قوله قبله ولا شك أن النداء فى المستقبل... إلخ ويطابق جواب الحفيد وكذا الحصر بعده.

من يجعل المصدر وبقية المشتقات مشتقة من الفعل فلا، بل إنما نسلك فى تقرير استعارتهما على هذا المذهب مذهب العصام، فيقال فى استعارة قتل لمعنى ضرب ضربًا شديدًا فشبهنا الضرب الشديد الكلى بالقتل فسرى التشبيه إلى الضرب الشديد الجزئى والقتل الجزئى الذى فى ضمن ضرب وقتل، فاستعرنا بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية قتل المعنى ضرب ضربًا شديدًا هذا ما يرجع مذهب العصام فافهم.

والثالث: أثبت الشهاب الخفاجى نوعًا من الاستعارة التبعية فى الفعل غير ما تقدم مستخرجًا له من تقرير صاحب الكشاف لتقول عمر رضى الله تعالى عنه لأبى موسى الأشعرى فى كاتبه النصرانى لا تكرموهم إذ أهانهم الله ولا تأمنوهم إذ خونهم الله ولا تدنوهم إذ أقصاهم الله فقال له أبو موسى لا قِوام للبصرة إلا به فقال عمر رضى الله تعالى عنه مات النصرانى والسلام يعنى هب أنه قد مات فما كنت صانعًا فاصنعه الساعة واستغن عنه واصرف إلى هنا كلام الكشاف. قال الشهاب: هذه استعارة فى الفعل غير ما عرف فيها؛ لأن المعروف تشبيه الحدث بالحدث كقتل بمعنى ضرب ضربًا شديدًا وتشبيه الحدث الواقع فى زمان به فى آخر نحو ﴿أتى أمر الله﴾ وهذا تشبيه الحدث المفروض فى الماضى بالحدث المحقق فيه

قوله: (فسرى التشبيه) أى من الضرب الشديد الكلى والقتل الكلى أى لزم من تشبيه الأول بالثانى تشبيه جزئيات الأول بجزئيات الثانى.

قوله: (وهذا) أى ثانى تقرير الاستعارة فى الفعل وبقية المشتقات على مذهب البصريين ومذهب غيرهم.

قوله: (لا تكرموهم) أى النصارى الذين منهم الكاتب.

قوله: (لا قوام) بفتح القاف وكسرها أى استقامة واعتدال.

قوله: (هب) أى قدر.

قوله: (أنه) أى الكاتب النصرانى.

قوله: (فما كنت) خطاب لأبى موسى.

قوله: (وهذا) أى التصرف والتنبه وعدم الاغترار بتحسين ظواهر الأحوال والالتفات للبواطن واعتبار الدقائق وحل المشكلات بألطف وجه.

فاتحدا حدثًا وزمانًا واختلفا تحققًا وتقديرًا وفائدة التشبيه أن يرتب على أحدهما ما ترتب على الآخر فيبدل الكاتب المفروض موته ويستغنى عنه كما يفعل فيمن تحقق موته، وهذا من قضايا عمر العجيبة.

فصل فى استعارة اسم الفعل

قال فى الرسالة الفارسية: اعلم إن الاستعارة التبعية تجرى فى أسماء الأفعال مشتقة أولاً كجريانها فى الأفعال بلا خلاف لكنها تكون بتبعية مصدر الفعل الذى يكون اسم الفعل بمعناه لا بتبعية مصدره إذ ليس لاسم الفعل مصدر باعتبار أنه اسم فعل مثلاً فى استعارة هيهات لمعنى عسر نعتبر تشبيه العسر بالبعد وسريان التشبيه إلى معنى بعد وعسر فنستعير الأول للثانى، ثم نجعل هيهات بمعنى بعد المستعار لمعنى عسر أو نعتبر سريان التشبيه من أول الأمر إلى معنى هيهات قصرًا

قوله: (من قضايا عمر) أى مزاياه ولطائفه رضى الله تعالى عنه كيف لا! وهو الفاروق الذى مجرى الحق على قلبه ولسانه.

مبحث استعارة اسم الفعل

قوله: (فى استعارة اسم الفعل) أى بيان كيفية تقريرها.

قوله: (تجرى فى أسماء الأفعال) من جريان المتعلق بالكسر فى المتعلق بالفتح إن حملت الاستعارة على المعنى المصدرى ومن جريان الكلى فى الجزئى بمعنى تحققه فيه إن حملت على الاسمى.

قوله: (مشتقة) كنزال ودراك قوله أولاً كهيهات ووى وحيهل.

قوله: (لكنها... إلخ) لدفع توهم تبعيتها لمصدره.

قوله: (تشبيه العسر) أى الذى هو مصدر عسر الذى أريد نقل اسم الفعل لمعناه.

قوله: (بالبعد) أى الذى مصدر بعد الذى أريد نقل اسم الفعل من معناه وأسقط وجه الشبه لظهوره أى فى منع التحصيل.

قوله: (الأول) أى لفظ بعد.

قوله: (للثانى) أى معنى عسر.

قوله: (من أول الأمر) أى من غير اعتبار استعارة بعد لمعنى عسر.

للمسافة وتقليلاً للكلفة فنستعيره من معنى بعد لمعنى عسر. اهـ.

أقول: لم يذكر اعتبار الاستعارة بين المصدرين أولاً، واشتقاق بعد بمعنى عسر من البعد بمعنى عسر جريًا على مذهبه، وأما الجمهور فالظن أن مذهبهم هنا كهو فى الفعل وغيره وإنهم يعتبرون ذلك، وإن لم أر التصريح به فيعتبرون بعد تشبيه العسر بالبعد استعارة البعد لمعنى العسر، واشتقاق بعد بمعنى عسر من البعد بمعنى العسر ويجعلون هيهات بمعنى بعد الذى بمعنى عسر والله أعلم.

فصل فى استعارة الأسماء المشتقة

اعلم أولاً أن كل واحد منها موضوع باعتبار المادة وضعًا شخصيًا للحدث وباعتبار الهيئة وضعًا نوعيًا للذات والنسبة أعنى ذاتًا مبهمة ينسب إليها الحدث المستفاد من المادة نسبة واقعة على جهة مخصوصة بصيغة ذلك المشتق إذا كانت الصيغة لاسم الفاعل فالنسبة على جهة القيام وإن كانت لاسم المفعول فالنسبة على جهة الوقوع عليه، وإن كانت لاسم الزمان فالنسبة على جهة الوقوع فيه بمعنى المتقررية، وإن

قوله: (قصراً... إلخ) علة لاعتبار سريان التشبيه من أول الأمر... إلخ.

قوله: (جريًا على مذهبه) أى عصام علة لعدم ذكر استعارة المصدر واشتقاق الفعل منه.

قوله: (رأتهم... إلخ) إيضاح لمضمون التشبيه.

قوله: (فيعتبرون... إلخ) إيضاح وتفصيل لما قبله.

قوله: (ويجعلون هيهات... إلخ) عطف على (يعتبرون).

مبحث استعارة الأسماء المشتقة

قوله: (فى استعارة الأسماء المشتقة) أى بيان كيفية تقريرها.

قوله: (أولاً) بشد الواو.

قوله: (باعتبار المادة) أى مع قصد الواضع جوهر الحروف.

قوله: (وباعتبار الهيئة) أى اجتماع الحروف وترتيبها وحركاتها وسكناتها.

قوله: (بمعنى المتقررية) أى كون الحدث متقرراً ثابتًا فيه لا بمعنى الحلول الحسى والمظروفية الحقيقية إذ كل من المعنى المصدرى والزمن اعتبارى.

كانت للمكان فالنسبة على جهة الوقوع فيه بمعنى استقرار الفاعل فيه حين صدور الحدث منه، وإن كانت للآلة فالنسبة على جهة كون الشيء واسطة بين الحدث وفاعلة فى صدوره منه، وقِس على ما ذكرنا سائر المشتقات فالفرق بين الفعل وسائر المشتقات ليس إلا بحسب الوضع النوعى الذى هو باعتبار الهيئة لأن الفعل موضوع باعتبار الهيئة وضعًا نوعيًا للنسبة والزمان وما عداه من المشتقات باعتبارها كذلك للنسبة والذات كذا فى تعريب الرسالة.

أقول: يجب أن يكون مراده بالذات ما يشمل الزمان فى اسم الزمان إذ لا يشك أحد أن أجزاء معناه حدث ونسبة وزمان ويدل على ذلك قوله بعد، وإنما حققت المقام ليظهر عدم دخول الزمان فى مفهوم شيء من المشتقات سوى الفعل واسم الزمان. اهـ.

ثم قال: ولا يختلجن فى صدرك أن القوم قد اتفقوا على أن الذات المعتبرة فى مفهوم الاسم المشتق مبهمة والنسبة الداخلة فيه مخصوصة فكيف يتصور ذلك لأنا ندفعه بأن إبهام الذات بمعنى شمولها جميع أفرادها وعدم تشخيصها وخصوص النسبة بمعنى التعين النوعى لا الشخصى فلا امتناع فى جمعهما اهـ.

إذا علمت هذا فاعلم أن الاسم المشتق مطلقًا كما فى تعريب الرسالة يستعار تارة

قوله: **(بمعنى استقرار الفاعل فيه)** أى المكان فظهرت مغايرة الوقوع فى الزمان للوقوع فى المكان.

قوله: **(فالفرق... إلخ)** تفريع على قوله آنفًا وباعتبار الهيئة وضعًا نوعيًا للذات والنسبة.

قوله: **(بين الفعل)** أى وصفه.

قوله: **(وسائر المشتقات)** أى وضع باقى المشتقات.

قوله: **(ولا يختلجن)** أى لا يتحركن.

قوله: **(فى صدرك)** أى قلبك أيها الواقف على الكلام.

قوله: **(ندفعه)** أى المختلج ومحصل الدفع أن الذات والنسبة معينان بالنوع مبهمان بالشخص.

باعتبار المادة كاستعارة القاتل لمعنى الضارب ضربًا شديدًا والأصل فى هذه الحالة المصدر والعمل الذى يعتبر أولاً يجرى فيه الخلاف السابق فى الفعل ويستعار تارة باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على الذات كاستعارة المرفد بكسر الميم اسم آلة لمعنى المرفد بفتحها اسم مكان قصد للمبالغة فى وصف مكان الرفود بأن له دخلاً عظيمًا فى إرفاد[1] كل من استقر فيه بحيث كأنه يتوسط بين الحدث الذى هو الرفود وفاعله الذى هو الرافد فى اتصافه به توسط الآلة والأصل فى هذه الحالة الذات والعمل الذى يعتبر أولاً تشبيه المكان مطلقًا بالآلة كذلك وسريانه إلى ما فى ضمنى المرفد بفتح الميم والمرقد بكسرها فنستعير الثانى لمعنى الأول بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية، كذا فى تعريب الرسالة الفارسية.

أقول: أما جعل الأصل الذات فنظير جعل بعضهم الأصل الزمن فى استعارة الفعل من حيث الزمن وأما جعل الأصل الذات فنظير جعل بعضهم الأصل الزمن فى استعارة الفعل من حيث الزمن وأما جعل العمل مجرد ما مر فعلى مذهب العصام من عدم اعتبار الاستعارة فى المصدر أولاً، والاشتقاق منه وظاهر ما سبق فى فصل استعارة الفعل عن الجمهور أنهم يجعلون الأصل هنا المصدر المفيد بالذات ويجرون الاستعارة والاشتقاق وقد يؤخذ ذلك من القياس على جعلهم

قوله: (بكسر الميم) أى وفتح القاف.

قوله: (بفتحهما) أى الميم والقاف فى القاموس مرقد كمقعد المضجع ولم يذكره بكسر الميم.

قوله: (فنستعير الثانى) أى المرقد بالكسر.

قوله: (لمعنى الأول) أى المرقد بالفتح.

قوله: (هنا) أى فى استعارة الاسم المشتق باعتبار هيئته من حيث الذات.

قوله: (والاشتقاق) أى للاسم المشتق من المصدر بعد استعارة.

---

(١) الإرفاد: من رِفد، والإرفاد: الإعطاء والإعانة، والعطاء والصلة، والرَفد المصدر، نقول: رفدته، أرفده رفدًا، إذا أعطيته، وكذلك إذا أعنته.
والترافد: التعاون، والاسترفاد: الاستعانة، والارتفاد: الكسب، والترفيد التسويد، يقال: رُفِّد فلان، أى سُوِّد وعظم. انظر: الصحاح للجوهرى (رفد) (١/ ٤٠٧).

الأصل فى استعارة الفعل من حيث الزمان المصدر المقيد بالزمان، فيقولون: شبه الرقاد مثلاً باعتبار تعلقه بالمكان لحصوله فيه بالرقاد باعتبار تعلقه بالآلة لتوسطها بينه وبين فاعله، واستعير الثانى للأول واشتق منه المِرقد[1] بكسر الميم لكن يرد عليه أن المستعار منه والمستعار له، لم يختلفا ذاتًا بل اعتبارًا فقط وهو يكفى كما علمت والقياس المذكور مخدوش بوجود الفارق فتدبر. فإنى لم أر عنهم نصًا فى خصوص ذلك، ويستعار تارة باعتبار الهيئة من حيث النسبة نحو الأمير هازم للجند، لأن نسبة اسم الفاعل نسبة على جهة القيام فهى نسبة الحدث المفهوم من

قوله: (ذلك) أى المذكور من جعلهم الأصل هنا المصدر المقيد بالذات وإجراء الاستعارة فيه والاشتقاق منه.

قوله: (فيقولون... إلخ) تفصيل وإيضاح لإجمال قوله (يجعلون الأصل هنا المصدر المقيد بالذات).

قوله: (باعتبار تعلقه) أى الرقاد.

قوله: (واستعير الثانى) أى الرقاد باعتبار تعلقه بالآلة.

قوله: (للأول) أى الرقاد باعتبار تعلقه بالمكان.

قوله: (لكن يرد... إلخ) لرفع تسليم وسلامة الظاهر والمأخوذ مما سبق.

قوله: (والقياس) أى لاستعارة الاسم المشتق باعتبار هيئته من حيث الذات على استعارة اسم الفعل باعتبار هيئته من حيث الزمن.

قوله: (مخدوش) أى مطعون فيه.

قوله: (بوجود الفارق) وهو تحقق الاختلاف الذاتى بين المستعار منه والمستعار له فى المقيس عليه الذى هو أصل استعارة الفعل باعتبار هيئته من حيث دلالتها على الزمن فإن الحدث الواقع فى زمن غيره فى زمن آخر ذاتًا واتحادهما إنما هو فى النوع وعدم تحققه فى المقيس وهذا على بحثه المتقدم فى جواب حفيد العصام عن المناقشة فى تمثيل العضد وسبق لنا تزييف ذلك البحث وتحقيق جواب الحفيد وعليه فلا فارق بينهما.

---

(١) المرقد: من رقد يرقُدُ رقدًا أو رقودًا أو رُقادًا. والرقاد هو النوم، والرقدة: النومة، والمرقد: بالفتح المضجع، ورجل مرقدى: مثال مِرْعزى، أى يرقد فى أموره، انظر: الصحاح للجوهرى (رقد ١/ ٤٠٨).

اسم الفاعل لمن قام به وهو الذات المفهومة أيضًا منه، وقد تجوز به من حيث تلك النسبة إلى السبب وبيان الأصل والعمل فى هذه الحالة يعلم بالمقايسة على نسبة الفعل ويستعار تارة باعتبار المادة والهيئة من حيث الذات، أو النسبة أو هما وأمثلتها تؤخذ مما مر.

(تنبيهات):

الأول: هل يدخل فى المشتق المصغر والمنسوب لأنهما مشتقان حكمًا وقد صرح بعضهم بأن المراد بالمشتق المشتق حقيقة أو حكمًا، ولهذا أدرج كثير فى المشتق أسماء الأفعال جامدة كانت أو مشتقة على خلاف ما صنعنا مثالهما: رجيل المستعار للكبير العظيم المتعاطى ما لا يليق به وقرشى المستعار للمتخلق بأخلاق قريش، قال

قوله: (من حيث النسبة) أى من جهة دلالة الهيئة على النسبة قيد فى اعتبار الهيئة.

قوله: (بالمقايسة على نسبة الفعل) أى على استعارة الفعل باعتبار هيئته من حيث النسبة وقد سبق فيها أنه الأصل، أما النسبة وحدها وعليه فالعمل تشبيه إحدى النسبتين المطلقتين بالأخرى وسريانه إلى ما فى ضمنى المشتقتين وأما المصدر المقيد بالنسبة فالعمل إما تشبيه أحد معنى المصدرين بالآخر واستعار أحد المصدرين لمعنى الآخر واشتقاق الاسم المشتق من المصدر المستعار أو مجرد تشبيه معنى أحد المصدرين بالآخر وسريانه إلى ما فى ضمنى المشتقين.

قوله: (ويستعاد) أى الاسم المشتق شروع فى ثلاث صور لاستعارته وسبقت ثلاث أيضًا وبقيت سابعة وهى استعارته باعتبار هيئته فقط من حيث الذات والنسبة معًا نحو هازم بمعنى سبب فى الهزم كآلة قتال.

قوله: (باعتبار المادة والهيئة من حيث الذات) أى من جهة دلالة الهيئة على الذات فقط والمادة على الحدث نحو مقتل زيد بمعنى مكان ضربه الشديد.

قوله: (أو النسبة) أى أو من حيث دلالة هيئته على النسبة فقط والمادة على الحدث نحو قاتل بمعنى آمر بالضرب الشديد.

قوله: (أو هما) أى أو من حيث دلالة هيئته على الذات والنسبة معًا ومادته على الحدث نحو سوط الأمير قاتل للمشركين بمعنى ضاربهم ضربًا شديدًا.

قوله: (ما صنعنا) من إخراجها عنه مطلقًا وجعلها قسمًا مستقلاً.

بعضهم: ينبغى أن يجريا على العلم المشتهر بصيغة فعلى قياس بحث العصام فى أطوله تكون استعارتهما تبعية وعلى قياس مذهب الجمهور تكون أصلية.

أقول: فيه نظر للفرق بينهما وبين العلم المشتهر بصفة، لأن كونه فى تأويل المشتق ليس بالوضع الأصلى بخلافهما، فإن كونهما فى تأويل المشتق بالوضع الأصلى فيهما كاسم الفعل والذى ينبغى عندى أن تكون استعارتهما تبعية أى تابعة لاستعارة مصدرى المشتقين، اللذين هما بمعناهما أعنى بهذين المشتقين لفظ صغير ولفظ منتسب إلى كذا مثلاً قياسًا على مذهب الجمهور فى مثل ذلك، أو لمجرد تشبيهه قياسًا على مذهب العصام فى مثل ذلك، ففى المثالين المذكورين أما أن يعتبر تشبيه تعاطى ما لا يليق والتخلق بأخلاق قريش بالصغر والانتساب إليهم واستعارة الصغر والانتساب للتعاطى والتخلق واشتقاق الصغير والمنتسب إلى قريش بمعنى المتعاطى ما لا يليق والتخلق بأخلاق قريش من الصغر والانتساب بمعنى التعاطى والتخلق ويجعل رجيلى وقرشى بمعنى المتعاطى والمتخلق، وإما أن يعتبر مجرد تشبيه مطلق تعاطى ما لا يليق بمطلق الصغر وتشبيه مطلق التخلق بأخلاق قريش بمطلق الانتساب إليهم فيسرى التشبيه الذى فى ذى المشبه والمشبه به اللذين فى ضمنى متعاطى ما لا يليق، ورجيل وضمنى متخلق وقرشى، ويستعار بناءً على التشبيه الحاصل بالسراية لفظ رجيل للمتعاطى ما لا يليق ولفظ قرشى للمتخلق بأخلاق قريش فاعرف ذلك.

الثانى: قال فى الرسالة الفارسية: فائدة جديدة: ينبغى أن يقال فى توجيه تسمية استعارة، المشتق أى مطلقًا سواء كان اسمًا أو فعلاً بالتبعية إنما سميت تبعية لأنها تابعة لاستعارة أحد جزئيه المادة والهيئة دائمًا إذ الاستعارة بالأصالة لا تكون إلا للمادة أو للهيئة وبتبعيتها للمشتق كله فيكون الكل تابعًا لجزئه وفرعًا له. اهـ.

قوله: (بحث العصام) أى استظهار تبعية استعارة العلم المتضمن وصفه.

قوله: (مذهب الجمهور) أى كون استعارة العلم المذكور أصلية.

قوله: (فيهما كاسم الفعل) فاستعارتهما تبعية على قول الجمهور أيضًا فى العلم ولا يقاسان عليه للفرق.

وأشار إليه فى شرحه على السمرقندية وزيفه معربها بأن المتبوع، وهو ما تقع فيه الاستعارة أصالة ليس بجزء المشتق إذ هو إما المصدر مطلقًا فى المادة أو مقيدًا بالزمان فى الهيئة وشىء منها ليس بجزء للمشتق، وما هو جزء له لم تقع فيه الاستعارة لا أصالة ولا تبعًا وإنما هو رابطة ووساطة فى مناسبة المشتق للأصل المتبوع إذ المناسب بين المشتق والمصدر مطلقًا بسبب جزئه المادى وبينه وبين المصدر مقيدًا بالزمان بسبب جزئه الصورى. اهـ.

أقول: هذا التزييف هو الحقيق بالتزييف لأنه إنما يتجه على العصام لو كان المتبوع على توجيهه المصدر المطلق أو المقيد، وليس كذلك بل مادة المشتق أو هيئته اللتان هما جزءان له كما تصرح به عبارته وكون جزء المشتق لم تقع فيه الاستعارة لا أصالة ولا تبعًا، وتعين المصدر للمتبوعية لا يسلمهما العصام نوعه يرد عليه أمران:

قوله: (هو الحقيق... إلخ) صحيح لكن لا لما قال لبطلانه كما سيتضح إن شاء الله تعالى، بل لأن مقصود عصام كما هو ظاهر بالأصالة القصد الأول وبالتبعية القصد الثانى يعنى أن جريان الاستعارة فى المشتق لم يقصد أولاً إلا من حيث المادة أو الهيئة ولما تحقق هذا القصد قصد جريانها فى كله قصدًا ثانيًا تابعًا للقصد الأول وهذا لا ينافى اعتبار أمرًا آخرًا أصلاً واعتبار عمل فيه أولاً بل هذا ضرورى لا مندوحة عنه.

قوله: (على توجيهه) أى عصام تسمية استعارة المشتق تبعية.

قوله: (المصدر المطلق) أى عن التقييد بالزمن.

قوله: (أو المقيد) أى بالزمن.

قوله: (وليس كذلك بل مادة المشتق أو هيئته... إلخ) كل هذا صحيح والرد به على المعرب تام لو كان مراده المتبوع فى القصد كما هو الواقع ومقصود عصام الظن الذى لا مندوحة عنه لكن لم يرد به هذا بل أراد المتبوع فى جريان الاستعارة تقديرًا أولاً بدليل بقية كلامه فخالف الواقع والمقصود وأنكر الضرورى وبنى على غير أساس.

قوله: (لا يسلمهما العصام) هذا غير صحيح إذ كون الجزء لم تقع فيه استعارة لا أصالة ولا تبعًا هو الواقع المحقق فكيف يمنعه الفاضل العصام! وتعين المصدر للمتبوعية ضرورى مجمع عليه فكيف يمنعه أيضًا وكيف يتصور اعتبار استعارة فى مادة بدون هيئة

الأول: أن هذا التوجيه مناف لمذهبه من عدم اعتبار الاستعارة فى المتبوع إلا أن يقال ذهابه إلى هذا العدم بالنسبة إلى ذهاب الجمهور إلى اعتبار الاستعارة أولاً فى المصدر، ومتعلق معنى الحرف لا مطلقًا كما يؤخذ مما مر.

الثانى: أنه منقوض بما استعير فيه المشتق باعتبار مادته وهيئته معًا فتأمل.

فصل فى استعارة الحرف

قد علمت أن استعارة الحرف تبعية لعدم استقلال معناه بالمفهومية أى توقف انفهام معناه منه على ذكر أمر خارج، وتوضيح ذلك يحتاج إلى تقديم مقدمة فنقول قال السيد قدس سره: اعلم أن نسبة البصيرة إلى مدركاتها كنسبة البصر إلى

وعكسه وإذا أجمعوا على أن مجموع مادة المشتق وهيئته لا تجرى فيه الاستعارة إلا تبعًا فكيف يستطيع عاقل فضلاً عن فاضل أن يقول بجريانها فى إحداهما أصالة إن هذا إلا تخليط وهدم للقواعد والكمال لله وقد بينت لك آنفًا وجه تزييف التزييف بسبيل قريب لطيف.

قوله: (هذا التوجيه) أى توجيه عصام تسمية استعارة المشتق تبعية بأن المقصود بالاستعارة أولاً المادة أو الهيئة والمجموع تقصد استعارته بالتبع لهذا القصد فتكون استعارته تابعة وفرعًا بهذا الاعتبار.

قوله: (من عدم اعتبار الاستعارة) فى المتبوع بيان لمذهبه وهذا الأول هو البناء على غير أساسٍ إذ هو على غير المراد والله تعالى ولىّ السداد

مبحث استعارة الحرف

قوله: (فى استعارة الحرف) أى فى بيان كيفية تقريرها.

قوله: (علمت) أى من الفصل الموضوع لبيان وجه كونها تبعية فى الأنواع الخمسة.

قوله: (خارج) أى مغاير للحرف وهو المجرور والمتعلق.

قوله: (نسبة البصيرة إلى مدركاتها) أى التعلق والارتباط الذى بين قوة العقل والأشياء التى تدرك به قال الأنصارى: البصيرة القوة التى بها تكتسب العلوم وهى للقلب بمنزلة البصر للعين والجامع بين البصيرة والبصر أنهما آلتان مُعدتان للنفس للإدراك.

مبصراته وأنت إذا نظرت فى المرآة وشاهدت صورة فيها فلك هناك حالتان:

إحداهما: أن تكون متوجهًا إلى تلك الصورة مشاهدًا إياها قصدًا جاعلاً المرآة آلة حينئذ مشاهداتها، ولا شك أن المرآة مبصرة فى هذه الحالة لكنها ليست بحيث يقدر بأبصارها على هذا الوجه على أن يحكم عليها ويلتفت إلى أحوالها.

الثانية: أن تتوجه إلى المرآة نفسها وتلاحظها قصدًا فتكون صالحة، لأن يحكم عليها وتكون الصورة حيث مشاهدة تبعًا غير ملتفت إليها، فظهر أن من المبصرات ما يكون تارة مبصرًا وأخرى آلة لإبصار الغير فقس على ذلك المعانى المدركة بالبصيرة أعنى القوة الباطنة واستوضح ذلك من قولك قام زيد، وقولك: نسبة القيام إلى زيد إذ لا شك إنك تدرك فيها نسبة القيام إلى زيد إلا أنها فى الأول مدركة من حيث إنها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حالهما فكأنها مرآة تشاهدهما بها مرتبطًا أحدهما بالآخر، ولذلك لا يمكنك أن تحكم عليها أو بها ما دامت مدركة على هذا الوجه، وفى الثانى مدركة بالقصد ملحوظة فى ذاتها بحيث

قوله: (فى المرآة) بكسر الميم وسكون الراء ومد الهمزة.

قوله: (لكنها) أى المرآة لدفع توهم أنها مبصرة على وجه يصح الحكم عليها باعتباره والالتفات إلى أحوالها.

قوله: (على هذا الوجه) أى جعلها آلة على ذلك أى المذكور من تعدد حال المبصر من كونه تارة مقصودًا بالإبصار وتارة أخرى آلة لإبصار الغير.

قوله: (المعانى) أى تعدد أحوالها فمنها ما يكون تارة مقصودًا بالإدراك والتصور لذاته فيصح الالتفات إلى أحواله والحكم عليه وبه وأخرى آلة لإدراك الغير فلا يصح الالتفات إلى أحواله ولا الحكم عليه ولا به.

قوله: (قام زيد) فعليه دالة على نسبة القيام إلى زيد.

قوله: (نسبة القيام إلى زيد) جملة اسمية دالة على نسبة الانتساب إلى زيد إلى نسبة القيام.

قوله: (إذ لا شك... إلخ) تعليل لكون النظر فى المثالين يزيد فى وضوح ما تقدم قوله إلا أنها. . . إلخ لرفع توهم اتحاد حال النسبة المدركة فيهما.

يمكنك أن تحكم عليها أو بها فهى على الوجه الأول معنى غير مستقل بالمفهومية وعلى الثانى معنى مستقل بها، وكما يحتاج إلى التعبير عن المعانى الملحوظة بالذات المستقلة بالمفهومية يحتاج إلى التعبير عن المعانى الملحوظة بالغير التى لا تستقل بالمفهومية، إذا عهد هذا فاعلم أن الابتداء مثلاً معنى هو حالة لغيره ومتعلق به، فإذا لاحظه العقل قصداً وبالذات مطلقًا عن التقييد بمتعلق خاص كان معنى مستقلاً بنفسه ملحوظة فى ذاته صالحًا لأن يحكم عليه وبه ويلزمه إدراك متعلقه إجمالاً وتبعًا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء، وكذا إذا لاحظه قصداً وبالذات متعلقًا بمتعلق خاص كان يلاحظ ابتداء السير الواقع عند البصرة إذ لا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه وأما إذا لاحظه من حيث هو حاله بين السير والبصيرة وآلة التعرف حالهما كان معنى غير مستقل بنفسه لا يصلح لأن يحكم عليه أو به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة من،وهذا معنى ما قيل أن الحرف وضع باعتبار استحضار معنى عام وهو نوع من النسبة كالابتداء مثلاً لكل فرد من ذلك النوع ككل ابتداء معين بخصوصه والنسبة لا تتعين إلا بالمنسوب إليه فما لم يذكر متعلق الحرف لا يفهم فرد من ذلك النوع فهو غير مستقل بالمفهومية. اهـ.

قوله: (مثلاً) لإدخال الانتهاء والظرفية والاستعلاء وباقى المعانى النسبية.

قوله: (وأما إذا لاحظه) أى الابتداء شروع فى بيان حالة ثالثة لملاحظة العقل للابتداء معادلة للحالتين السابقتين المستويتين فى الحكم مخالفة لهما وفيه.

قوله: (كان) أى الابتداء . . . إلخ جواب «إذا» وانظر ما جواب أما، وكيف سقطت الفاء اللازمة لتالى تاليها؟.

قوله: (من النسبة) أى من أنواع جنس النسبة وهى عرض يتوقف تصوره على تصوّر غيره وتسمى مقولة الإضافة.

قوله: (والنسبة لا تتعين) أى لا تصير معينة منحصرة فى فرد من أفرادها بخصوصه.

قوله: (إلا بالمنسوب إليه) أى بتعينه.

قوله: (فما لم يذكر... إلخ) يعنى لا يفهم فرد من ذلك النوع مدة انتفاء ذكر متعلق الحرف بفتح اللام أى العامل الذى يتعلق به الحرف.

وقد بان بهذا أن الوضع فى الحرف عام والموضوع له خاص، لأن الواضع وضع الحرف بواسطة استحضار أمر عام لكل فرد من أفراد ذلك العام بخصوص من حيث إنه نسبة ملحوظة بالتبع آلة ملاحظة الغير وارتباط أمر بآخر فمعانى الحروف روابط لفظ، وإذ قد بان لك كل البيان أن معنى الحرف غير مستقل بالمفهومية علمت أنه لا يجرى فيه التشبيه والاستعارة أصالة واستقلالاً لما مرّ فيجب أن يعتبر التشبيه أولاً فى الأصل الذى يرجع إليه معنى الحرف بنوع استلزام ويسمى عند علماء البيان متعلق معنى الحرف وهو المعنى الكلى لمعنى الحرف الجزئى المعبر باسمه عن معنى الحرف للحاجة إذ ليس لمعناه الجزئى اسم مخصوص وذلك المتعلق كالابتداء والظرفية والاستعلاء، ثم يعتبر سريان التشبيه إلى معنى الحرف فيستعار لفظ المشبه به للمشبه مثلاً فى استعارة لفظ «من» لمعنى «فى» نعتبر تشبيه الظرفية الكلية بالابتداء الكلى وسريان التشبيه إلى فرديهما المستفادين من «فى» و«من» فنستعير بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية كلمة «من» الموضوعة للابتداء الجزئى المشبه له للظرفية الجزئية المشبهة الموضوع لهما كلمة فى فنقول سرت من يوم الجمعة إلى وقت عصره بمعنى سرت فيه ونحو ذلك استعارة لام التعليل فى قوله تعالى: ﴿**ليكون لهم عدواً وحزنًا**﴾[1] فنعتبر تشبيه ترتب العداوة والحزن على

قوله: (**بان**) أى ظهر.

قوله: (**لما مر**) من اقتضاء التشبيه كون المشبه موصوفًا بوجه الشبه واعتماد الاستعارة عليه ولا يصلح لذلك إلا المستقل بالمفهومية.

قوله: (**بنوع استلزام**) لأنه من جهة معنى الحرف فقط.

قوله: (**متعلق معنى الحرف**) بفتح اللام لاعتبار الكلى أصلاً والجزئى يتعلق به.

قوله: (**تشبيه الظرفية الكلية**) أى التى يرجع إليها معنى فى.

قوله: (**فى الابتداء الكلى**) أى الذى يرجع إليه معنى من.

قوله: ﴿**ليكون لهم عدواً وحزنًا**﴾ قال البيضاوى تعليل لالتقاطهم بما هو عاقبته

---

(١) سورة القصص: آية (٨).

وقال ابن عطية: اللام للعاقبة، لا أن القصد بالالتقاط كان لأن يكون عدوًا، وقرأ الجمهور: (وحَزَنًا) بفتح الحاء، وقرأ حمزة، والكسائى ، وابن وثّاب ، وطلحة ، والأعمش: (وحُزنًا) =

الالتقاط بترتب العلة الغائبة كالمحبة والتبنى عليه بجامع مطلق ترتب فيسرى التشبيه إلى الجزئيات فيستعار بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية اللام الموضوعة لترتب العلة الغائبة الجزئى لترتب العداوة والحزن الجزئى هذا إن قدرنا التشبيه فى متعلق معنى الحرف وأجرينا الاستعارة فى نفس الحرف وأما إن جعلنا التشبيه والاستعارة فى أمثال ذلك فيما دخل عليه الحرف جريًا على مختار السكاكى الآتى بيانه فالاستعارة مكنية والحرف تخييل قال فى تغريب الرسالة ولا تبنى مثل هذه الاستعارة على التشبيه الحاصل بالسراية التابع للتشبيه الذى فى المتعلق قيل لها استعارة تبعية لا لأنها تابعة لاستعارة أخرى فى المتعلق إذ ليس فيه استعارة ولا حاجة إلى اعتبارها فيه بأن يقال إن الظرفية المطلقة لما شبهت بالابتداء المطلق استعير لفظ الابتداء لمعنى الظرفية المطلقة ثم استعيرت كلمة «من» لمعنى «فى» بتبعية تلك الاستعارة كما استعير المشتق بتبعية استعارة المصدر لأن اعتبار الاستعارة فى متعلق معنى الحرف مع كفاية اعتبار التشبيه فى حصول المقصود لا يجدى نفعًا سوى تكثير المؤنة والكلفة. اهـ. أى وأما استعارة المصدر فقد يقال لها فائدة وهى اشتقاق الفعل المستعار منه وفى كلام السيد وغيره موافقة لهذا الذى ذكره المعرب، ثم قال المعرب: ومن هذه التحقيقات ظهر أنه لا وجه لقول زبدة المتأخرين خواجة أبى القاسم السمرقندى فى رسالة أن الاستعارة التبعية تابعة لاستعارة المصدر إن كانت فى المشتقات ومتعلق معنى الحرف إن كانت فى الحروف، وهو قد اتبع فى هذا القول صدر الشريعة عليه الرحمة لكنه قول مبنى على الذهول التام أو قلة

ومؤداه ومراده تشبيهًا له بالغرض الحاصل عليه.

قوله: (كالمحبة والتبنى) هذا باعتبار الشأن وإن لم يقصدوه حال الالتقاط فإنهم التقطوه أولاً ليذبح، نعم أبقى بعد لذلك.

= بضم الحاء وسكون الزاى، المحرر الوجيز (١١/ ٢٦٥).

وقال الزمخشرى: (ليكون) هى لام كى التى معناها التعليل، كقولك: جئتك لتكرمنى سواءً بسواء، ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز دون الحقيقة لأنه لم يكن داعيهم إلى الالتقاط أن الفاعل الفعل لأجله وهو الإكرام الذى هو نتيجة المجىء، والتأديب الذى هو ثمرة الضرب فى قولك: ضربته ليتأدب، وقرئ وحزنًا وهما لغتان كالعدم والعدم. (الكشاف ٣/ ١٦٦).

الاهتمام بتحقيق المقام وتوضيح المرام. اهـ.

أقول: نقل فى الأطول كما أسلفناه ما قاله السمرقندى من استعارة لفظ المتعلق كالابتداء من القوم وهوينا فى مقتضى صنيع المعرب من انفراد السمرقندى وصدر الشريعة به فتأمل.

تنبيهات:

الأول: ما تقدم فى معنى الحرف وهو ما ذهب إليه قدوة المحققين عضد الملة والدين وتبعه السيد وغيره، قالوا: لأن الحروف لا تستعمل إلا فى الجزئيات والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فتكون موضوعة لها، لكن الوضع عام فلا محذور فى لزوم الاشتراك بين المعانى غير المحصورة قال المحقق عبد الحكيم فى حواشيه على المطول وذهب الأوائل إلى أنها موضوعة للمعانى الكلية غير الملحوظة بذاتها، فلذلك شرط الواضع فى دلالتها ذكر متعلق لها بدليل أنها لم تستعمل بدونه فمعنى من مثلاً هو الابتداء لكن من حيث إنه آلة لتعرف حال متعلقه فلذا وجب ذكر متعلقه فلا يستعمل بدونه، وهذا ما اختاره الشريف فى تصانيفه وما قيل إنه يلزم على هذا أن يكون استعمالها فى خصوصيات تلك المعانى

قوله: (لا تستعمل إلا فى الجزئيات) أى بلا قرينة.

قوله: (والاستعمال بلا قرينة) أى واستعمال اللفظ فى معنى بلا قرينة صارفة عن غيره.

قوله: (دليل الوضع) أى دليل على أن اللفظ المستعمل فى المعنى الموضوع له إذ لو لم يكن موضوعًا له لم يصح استعماله فيه بلا قرينة.

قوله: (لكن الوضع) أى وضع الحروف للجزئيات لرفع توهم أنها مشتركة بينها فيلزم الاشتراك بين المعانى غير المحصورة وهو ممنوع هذا على أنه يشترط فى الاشتراك تعدد الوضع.

قوله: (لكن من حيث إنه آلة... إلخ) لرفع توهم أنه ملاحظة لذاته بحيث تكون «من» مرادفة للابتداء.

قوله: (وهذا) أى كون الحرف موضوعًا لكلى غير ملحوظ لذاته.

قوله: (خصوصيات تلك المعانى) إضافته للبيان.

الجزئية مجازًا لا حقيقة له لعدم استعمالها فى المعانى الأصلية أصلاً مع أنهم ترددوا فى أن المجاز يلزمه الحقيقة.

أولاً: فمدفوع بأنه إنما يكون مجازًا لو كان استعمالها فيها من حيث خصوصياتها أما إذا كان من حيث إنها أفراد المعانى الكلية فلا. اهـ.

وما نسبه للأوائل نسبه العصام وغيره للجمهور، ويبعد كل البعد إقدام الأوائل والجمهور على ما ذكر بلا دليل فطلب الدليل عليه تعنت فقال عبد الحكيم: وعلى تسليم أنه لا دليل على ذلك، نقول كما أنه لا دليل عليه لا دليل على وضعه للمعنى الجزئى مع احتياجه إلى اعتبار الوضع العام الذى لا دليل عليه، وأما استعماله فى الجزئى فلا ينهض دليلاً على وضعه له. اهـ.

قوله: (مجازًا لا حقيقة له) أى غير مسبوق بحقيقة ولا مبنيًا عليها لانتفائها.

قوله: (يلزمه الحقيقة) أى يلزم من وصف الكلمة بكونها مجازًا وصفها بكونها حقيقة قبل وصفها بكونها مجازًا.

قوله: (أولاً) أى لا يلزمه الحقيقة أى ولو صح هذا اللازم لم يقع منهم هذا التردد.

قوله: (بأنه) أى استعمال الحروف فى المعانى الجزئية.

قوله: (المعانى الكلية) أى التى وضعت لها الحروف من حيث إنها آلة لتعرف حال الغير.

قوله: (فلا) أى فلا يكون مجازًا وهذا على مذهب بعض المحققين كالسعد فى استعمال اسم الكلى فى جزئية من التفصيل بين قصده من حيث خصوصه فهو مجاز من حيث هو فرد الكلى فحقيقة ومذهب المتقدمين أنه حقيقة مطلقًا فلا يرد أصل السؤال.

قوله: (مع احتياجه... إلخ) أى لينتفى الاشتراك بين معان لا تنحصر.

قوله: (لا دليل عليه) أى فقد استويا فى عدم الدليل وزاد مختار العضد ومن وافقه ضعفًا باحتياجه إلى الوضع العام قوله وأما استعماله فى الجزئى أى بلا قرينة جواب ما يقال كيف تقول لا دليل على وضعه للجزئى؟ مع أنهم استدلوا عليه باستعماله فيه بلا قرينة.

قوله: (فلا ينهض) أى لا يصح لاحتمال أن استعماله فيه بلا قرينة من حيث إنه فرد

وأورد على المذهبين أن الحرف كثيرًا ما يستعمل فى نسب كلية لما فى قولك السير إلى المسجد خير من السير إلى السوق فإن النسبة التى هى مدلول «إلى» فى المثال متناولة لنسب كثيرة مختلفة باختلاف فاعل السير وزمانه وكيفيته كنسبة السير من زيد ونسبة السير من عمر وهكذا وكنسبة السير ليلاً ونسبة السير نهارًا أو كنسبة السير السريع ونسبة السير البطىء، وأجاب العصام فى شرح الرسالة الوضعية بمنع صدق النسبة إلى طرفها مطلق السير التى هى مدلول «إلى» فى المثال على كثير مستدلاً بأن النسبة تتغير بتغير الطرف فالنسبة التى طرفها مطلق السير لا تصدق على النسبة التى طرفها سير زيد وإن كان مطلق السير صادقًا مع سير زيد فإن نسبة المطلق إلى شىء مباين لنسبة فرد منه إليه وأجاب يس بأن المراد كما يؤخذ من كلام السيد بجزئية النسبة كونها آلة لملاحظة الغير وبكليتها كونها ملحوظة لذاتها وحينئذ لا تكون النسبة المفهومة من «إلى» كلية.

الثانى:ما ذكرناه فى معنى المتعلق هو الصحيح عند كثير منهم لا ما فهمه صاحب التلخيص من أن متعلق معنى الحرف مجروره، قال فى المطول: قال صاحب المفتاح: المراد بمتعلقات معانى الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها مثل قولنا من معناها ابتداء الغاية فى معناها الظرفية وكى معناها الغرض فهذه ليست معانى الحروف، وإلا لما كانت حروف بل أسماء لأن الاسمية والحرفية إنما هى باعتبار المعنى وإنما هى متعلقات بمعانيها أى إذا أفادت هذه الحروف معانى رجعت تلك

من أفراد الكلى الذى وضع له الحرف فهو حقيقة.

قوله: (ليست كلية) أى ليست ملحوظة لذاتها وإن تناولت نسبًا كثيرة مختلفة والوجه منع تناولها كما صنع عصام.

قوله: (من معناها ابتداء الغاية) أى ابتداء جزئى مندرج تحت ابتداء الغاية الكلى وإلا لزم كونها اسمًا والمراد بالغاية المسافة.

قوله: (الغرض) بفتح الغين المعجمة والراء.

قوله: (لما كانت حروفًا) أى وانتفاء حرفيتها محال ضرورة فملزومه كذلك فثبت نقيضه وهو كون المعانى الكلية ليست معانى الحروف.

قوله: (باعتبار المعنى) أى من حيث كونه مستقلاً بالمفهومية أو لا فإن كان مستقلاً

المعانى إلى هذه بنوع استلزام فقول المعد فى تمثيل متعلق معنى الحرف كالمجرور فى زيد فى نعمة غير صحيح اهـ ثم قال مجاراة لكلام المعد البعد قوله ويقدر فى لام التعليل نحو: ﴿فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزنًا﴾ تشبيه العداوة والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بعلته الغائبة ما نصه ثم استعمل فى العداوة والحزن ما كان حقه أن يستعمل فى العلة الغائبة فتكون الاستعارة فيها أى فى اللام قوله تعالى: ﴿ليكون لهم عدواً وحزنًا﴾ تبعًا للاستعارة فى المجرور. اهـ.

قال المحقق عبد الحكيم: أقول مفاد كلام المص هنا وفى الإيضاح أن الاستعارة فى اللام تابعة تشبيه العداوة والحزن بالعلة الغائبة وليس فى كلامه أن الاستعارة فى اللام تابعة للاستعارة فى المجرور وإنما هى زيادة من الشريف وحاصل كلامه أنه يقدر التشبيه أولاً: للعداوة والحزن بالعلة الغائبة ثم يسرى ذلك التشبيه إلى تشبيه ترتيبها بترتيب العلة الغائبة فيستعار اللام الموضوعة لترتب العلة الغائبة لترتب العداوة والحزن من غير استعارة فى المجرور، وهذا التشبيه كتشبيه الربيع بالقادر المختار ثم إسناد الإثبات إليه هذا هو المستفاد من الكشاف وهو الحق عندى؛ لأن اللام لما كان معناها محتاجًا إلى ذكر المجرور كان اللائق أن تكون لاستعارة والتشبيه فيها تابعًا لتشبيه المجرور لا تابعًا لتشبيه معنى كلى بمعنى كلى معنى الحروف من جزئياته كما ذهب إليه السكاكى وتبعه الشريف. اهـ. وهو حسن. وقولهم من معناها ابتداء الغاية قال الفنرى المراد بالغاية المسافة إطلاقًا لاسم الجزء على الكل إذ الغاية هى النهاية وليس لها ابتداء وبهذا ظهر معنى قولهم «إلى» لانتهاء الغاية كذا ذكره الشريف يعنى السعد فى التلويح واعترض عليه بأن نهاية الشارح ما ينتهى به ذلك الشىء والشىء إنما ينتهى بضده فنهاية الشىء ضده فكيف تكون جزءاً منه بل إنما تطلق على آخر جزء منه لمجاورة بينه وبين النهاية، ولك أن تقول غاية ما فى الباب أن تكون الغاية فى المسافة مجازاً بمرتبتين ومثله غير عزيز. اهـ.

فداله اسم وإن كان غير مستقل فداله حرف.

قوله: (الإيضاح) حازى به الخطيب تلخيصه كالشرح له.

قوله: (بمرتبتين) بأن يلاحظ نقل الغاية من الضد للمسافة لمجاورته الجزء الأخير منها أو نقلها منه للأخير منها لها ثم نقله منه لجميعها للجزئية فهو مجاز على مجاز.

الثالث: أورد هنا أمران:

الأول: أن القوم قد اشترطوا فى الاستعارة أن تكون من الأسماء الكلية حتى يصح جعل المستعار له داخلاً تحت المستعار منه لتحصل المبالغة المطلوبة من الاستعارة وهذا مناف لإجراء الاستعارة فى الحرف هكذا أورده بعضهم ولم يجب عنه، وأقول الظن أن اشتراطهم ذلك للاستعارة أصالة لا تبعًا لحصول الجعل المذكور فى الأصل الذى يعتبر فيه التشبيه أولاً: فى صورة التبعية فتأمل.

الثاني: أنه يمكن أن تلاحظ تلك المعانى الجزئية غير المستقلة بهذه المتعلقات وتجعل آلة لملاحظتها استقلالاً وتحكم عليها بمشابهة بعضها بعضًا كما تجعل تلك المتعلقات آلة لملاحظتها وإحضارها لوضع تلك الحروف لها والحكم عليها بأن معانٍ وضعت لها تلك الحروف، ولا يخفى أن الحكم الأول مثل الحكم الثانى فكما يصح الثانى يصح الأول بلا تفاوت وإن عدم الاستقلال بالكنه لا يقتضى عدمه بالوجه وإن التصور بالوجه كاف لكون الشىء محكومًا عليه كما فى وضع الحروف لمعانيها فإنها ملحوظة بعنوانات كليات هى وجه تلك المعانى غير المستقلة، فعلى هذا يمكن أن تستعار كلمة «من» مثلاً من معنى من معانيها إلى معنى آخر بسبب شبه الثانى بالأول، والحكم بأن الثانى مشارك للأول ومشبه له بواسطة ملاحظة تلك المعانى بتلك المتعلقات بلا حاجة إلى تشبيه بعض تلك المتعلقات ببعض فضلاً عن استعارة بعض أسمائها لبعض، وهذا لا يراد بعينه فى حاشية الهروى مختصراً.

أقول: وهو وجيه لكن قد يعتذر عن اعتبار تشبيه بعض تلك المتعلقات ببعض بأنه لئلا يفوت بالكلية ما التزمه الجمهور من كلية المشبه به ليصح دعوى دخول المشبه فيه فتدبر.

قوله: (بعنوان بضم العين وكسرها) أى اسم.

قوله: (فضلاً) أى فضل نفى الحاجة لتشبيه بعض الكليّات ببعض فضلاً عن نفى الاحتياج لاستعارة بعض أسمائها لبعض.

قوله: (لكن يعتذر) لدفع توهم عدم إمكانه الاعتذار عنه.

فصل فى استعارة الاسم المبهم

ومرادنا به ما يعم المضمر قال معرب الرسالة المحقق المولوى لا يخفى على المتأمل المنصف أن استعارة المبهمات يجب أن تكون تبعية لا أصلية بدليلين:

أحدهما: أنها ليست باسم جنس لا تحقيقًا ولا تأويلاً لأن معانيها جزئيات والأصلية مختصة به كما عرفت والآخر أن أصالة الاستعارة تتوقف على أصالة التشبيه أى على جريانه فى نفس مفهومى الطرفين، وهذا لا يتصور إلا فيما يصلح لأن يكون موصوفًا ومحكومًا عليه بسبب الاستقلال فى الانفهامات ومفهومات المبهمات ليست كذلك لأنها محتاجة إلى ضم ضميمة حتى يتم انفهامها من ألفاظها الدالة عليها ومما يرشدك إلى هذا ما يقال فى توجيه بنائها أنها شابهت الحروف فى الاحتياج إلى ضميمة وأنها لا يتم معناها ولا تصلح لأن يحكم عليها بشىء ما لم يذكر تصريحًا أو تقديرًا ما يتم به معناها فى الانفهام مثل المشار إليه والصلة والمرجع وغيرها، وإذا كان الأمر كذلك فلا يتصور فيها التشبيه والاستعارة أصالة بل لا بد أن يعتبر التشبيه أولاً فى كليات تلك المعانى الجزئية، ثم يعتبر سريان التشبيه منها إليها فتبنى الاستعارة على ذلك التشبيه والحاصل بالسراية فتكون تبعية مثلاً فى استعارة لفظ هذا الأمر مفعول نعتبر تشبيه المفعول مطلقًا بالمحسوس مطلقًا فى قبول التميز والتعيين، ثم تعتبر سريان التشبيه من الكلى إلى الجزئى فنستعير لفظ هذا الموضوع للمشبه وهو المحسوس الجزئى الذى سرى إليه التشبيه من كليه للمشبه وهو المفعول الجزئى الذى قصد المبالغة فى بيان تعينه فتكون الاستعارة تبعية كاستعارة الحرف بلا فرق، ومن العجب أنه لم يتعرض له أحد. اهـ.

وفيه البحثان السابقان فى استعارة الحرف، وفى عبد الحكيم ما قد يشعر بما ذكره المعرب والاستعارة التى فى الضمير كما فى التعبير عن المذكر بظهر الأنثى لمشبهه بها

مبحث استعارة الاسم المبهم

(**فى استعارة الاسم المبهم**) أى بيان وجه تبعيتها وكيفية تقريرها.

قوله: (وفيه البحثان السابقان) أى قبيل هذا الفصل فى التنبيه الثالث.

والعكس والاستعارة التى فى الموصول كما فى التعبير عن المذكر بموصول الأنثى لشبهه بها والعكس وإذا رجع الضمير أو اسم الإشارة إلى شىء عبر عنه بغير لفظه مجازًا لم يكن فى الضمير ولا فى اسم الإشارة تجوز بهذا الاعتبار نحو: جاءنى هذا الأسد الرامى فأكرمته على أحد احتمالين ذكرهما فى عروس الأفراح بناء على أن وضعهما أن يعودا على ما يراد بهما من حقيقة أو مجاز.

ثانيهما: أن يتجوز فيهما تبعًا للتجوز فيما يرجعان إليه فيدخلان فى التبعية.

أقول: لعل مراده التبعية بمعنى أعم من التبعية المتعارفة عند القوم إذ المتبوع فيهما وهو المرجع ليس أحد المتبوعات فى التبعية المتعارفة كما لا يخفى.

(تتمة) فى أمور مهمة:

الأول: اختار السكاكى رد التبعية إلى قرينة المكنية ورد قرينة التبعية إلى المكنية، فيجعل ما جعله القوم قرينة التبعية استعارة مكنية وما جعله القوم استعارة تبعية قرينة المكنية فيجعل الحالَ مثلاً فى نطقت الحال استعارة مكنية لتشبيهها فى النفس بذى النطق، ويجعل نطقت قرينة لها ويجعل الجذوع فى قوله تعالى: ﴿**لأصلبنكم فى جذوع النخل**﴾[1] استعارة مكنية لتشبيهها بالظروف، ويجعل فى قرينة لها على عكس ما ذكره القوم وإنما اختار ذلك لكونه أقرب إلى الضبط لما فيه من تعليل

قوله: (جاءنى هذا الأسد الرامى فأكرمته) فيه استعارة تصريحية تحقيقية أصلية وهو الأسد لا يخفى تقريرها وأشير له بهذا وأعيد عليه ضمير أكرمته ولا تجوز فيهما باعتبار استعمالهما فى الأسد المستعار للرجل الشجاع.

قوله: (بذى النطق) أى المتصف به وأسقط وجه الشبه أى فى الدلالة والإفهام أى ثم يتناسى التشبيه ويدعى دخول الحال فى ذى النطق ويستعير لفظ الحال للمشبه به الادعائى.

قوله: (بالظروف) أسقط الوجه هنا أيضًا ولعله مطلق الملابسة أى ويتناسى التشبيه ويدعى أن الجذوع ظروف ويستعير لفظ الجذوع للظروف الادعائية.

قوله: (ذاك) أى المذكور من رد التبعية لقرينة المكنية وقرينة التبعية للمكنية.

قوله: (الضبط) أى الحفظ.

---

(١) سورة طه: آية (٧١).

الأقسام، كذا فى المطول وقيل: لأن المكنية أرجح لعدم كونها تابعة لاستعارة أخرى، قال السعد فى شرح المفتاح: ليت شعرى ماذا يفعل المصدر بالاستعارة التبعية فى كل استعارة تبعية تكون قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية. اهـ.

قال فى الأطول ما ملخصه: هذا الإيراد فى غاية القوة غير أنه إنما يتم مثال تكون فيه قرينة التبعية حالية، ولم يكن هناك ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها وأما فى نحو «قتلت زيدًا» إذا ضربته ضربًا شديدًا فيجعل زيدًا استعارة مكنية عن المقتول ادعاء، وإثبات القتل تخييل. اهـ.

وأقول: نحو هذا المثال وإن تم فيه جعل التبعية قرينة المكنية لم يتم فيه جعل قرينة التبعية مكنية كما هو رأى السكاكى إذ المجعول مكنية غير قرينة التبعية وبهذا تعلم أن المحقق لو قال كيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية ويجعل قرينتها استعارة مكنية لكان أتم فى الاعتراض ويمكن دفع هذا بأن جعل السكاكى قرينة التبعية مكنية إذا كانت تلك القرينة قابلة لهذا الجعل بأن كانت لفظية، وإلا جعل غيرها مكنية.

قوله: (وقيل) أى فى علة اختيار الرد.

قوله: (ليت شعرى ماذا يفعل) ليتنى علمت جواب ماذا. . . إلخ هذا الإيراد محصله عدم اطراد مختاره فى كل تبعية قرينتها عقلية.

قوله: (غير أنه) أى الإيراد لرفع تمامه فى كل تبعية قرينتها عقلية.

قوله: (نحو قتلت زيدًا... إلخ) من كل مثال فيه لفظ يمكن جعله مكنية والتبعية قرينتها.

قوله: (فيجعل زيدًا) زيد استعارة مكنية. . . إلخ بأن يشبه زيد المضروب ضربًا شديدًا بالمقتول فى شدة التأثر والتألم وتنوسى التشبيه وادعى أن زيدًا المضروب عين المقتول واستعير زيد للمقتول الادعائى فى قوله: ويجعل قرينتها. . . إلخ، هذا هو المزيد على العبارة السابقة وهو مراد السعد ومفهوم من سياقه فالاعتراض عليه تعسف قوله: هذا أى الاعتراض المتمم بقولنا ويجعل قرينتها مكنية.

ثم أقول: يمكن دفع الاعتراض بالتبعية التى قرينتها حالية وليس هناك ما يجعل مكنية والتبعية قرينتها بأن اختيار السكاكى ما مرّ إذا لم يكن هناك ضرورة إلى القول بالتبعية فافهم، وقد مثلها عبد الحكيم بقوله تعالى: ﴿**لعلكم تتقون**﴾[1]

قوله: (لعلكم تتقون) قال النسفى: لعل فى اللغة كلمة ترجٍّ ممن لا يعلم العاقبة، وهى ترجية من الله لأنه لا تخفى عليه خافية ومعناه: اعبدوا ربكم راجين للتقوى وهذه مخاطبة لُطف كقولك: لا أؤاخذك بالجفوة لعلك ترجع إلى الصفوة.

(١) سورة البقرة: آية (٢١).

وقال أبو حيان: (لعلّ) حرف ترج فى المحبوبات، وتوقع فى المحذورات، ولا تستعمل إلا فى الممكن، لا يقال: لعل الشباب يعود.

ولا تكون بمعنى «كى» خلافًا لقطرب، وابن كيسان، ولا استفهامًا، خلافًا للكوفيين.

وفيها لغات، لم يأت فيها فى القرآن إلا الفصحى. اهـ. وخصَّ ابن هشام فى المغنى: أن فيها عشر لغات مشهورة.

وقال المرادى فى الجنى الدانى: اثنتا عشرة لغة.

وعدَّ أبو حيان فى الارتشاف ثلاث عشرة لغة.

وفى الخزانة للبغدادى: أن فيها أربع عشرة لغة.

وهذه اللغات التى عدها هؤلاء وغيرهم، هى:

١ ـ لعلٍ: وهى اللغة الفصحى، والتى جاءت فى القرآن الكريم.

٢ ـ علَّ: بحذف اللام الأولى، وهى لغة مشهورة، وذكرها سيبويه فى الكتاب، قال ابن عقيل فى المساعد: نقلاً عن الكسائى: هى لغة بنى تميم الله بن ربيعة.

٣ ـ لعن: بعين مهملة، وإبدال اللام الثانية نونًا مشددة، حكاها الفراء.

٤ ـ لعَلْنَ: بإسكان اللام الثانية، ونون مخففة فى الآخر، ذكرها ابن الأنبارى فى الإنصاف.

٥ ـ لغَنَّ: بغين معجمة مفتوحة، ونون مشددة بوزن «لعل» وقد وردت فى شعر الفرزدق، كما فى ديوانه. (ص ٣٨٥). ولغن: لغة بعض تميم (اللسان).

٦ ـ رعنَّ: بإبدال اللام الأولى راءً، واللام الثانية نونًا مشددة .

٧ ـ عنَّ: بحذف اللام الأولى، وإبدال الثانية نونًا مشددة، لغة حكاها الكسائى.

٨ ـ غنَّ: بحذف اللام الأولى، وبغين معجمة، وإبدال اللام الثانية نونًا مشددة.

٩ ـ لغلَّ: بلامين بينهما غين معجمة.

١٠ ـ غلَّ: بحذف اللام الأولى، وغين معجمة.

١١ ـ لأن: بفتح اللام الأولى، وإبدال العين همزة، ونون مشددة فى آخرها.

١٢ ـ أنَّ: بفتح الهمزة، وتشديد النون مفتوحة، حكاها الخليل وهشام، كما فى العين. =

وقوله تعالى: ﴿ربما يود الذين كفروا﴾[1].

قوله: (ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين) قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما: يعذب الله تعالى قومًا ممن كان يعبده وقومًا ممن كان يعبد غيره فى النار فيعير الكفار المؤمنين فيقولون لهم ما أغنى عنكم توحيدكم وأنتم معنا فى النار فيأمر الله تعالى بإخراجهم فحينئذ يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين اهـ.

وفى القاموس: رب كلمة تقليل أو تكثير أو لهما أو فى موضع المباهاة للكثير أو لم توضع لتقليل ولا تكثير بل يستفاد أن من سياق الكلام.

= ١٣ ـ لَعَاء: بألف بعد العين، وهمزة مفتوحة فى آخره، ذكرها ابن الأنبارى فى الإنصاف.

١٤ ـ لَعَلَّت: بزيادة تاء ساكنة فى آخرها، ذكرها أبو علىٍّ الفارسى فى التذكرة.

١٥ ـ رَعَلَّ: بإبدال اللام الأولى راء مفتوحة، وإبقاء اللام الثانية مشددة.

والمشهور لعل، وعلَّ.

واختلف فى اللغة الأصلية منهما:

فقال البصريون: عَلَّ.

وقال الكوفيون: لعلَّ.

ولكل منهما أدلة ذكرها ابن الأنبارى فى الإنصاف.

واختصرها البغدادى فى الخزانة، وقال: والصحيح مذهب الكوفيين. انظر: (الجنى الدانى ٥٢٩، المغنى ١/ ٢٨٧، الارتشاف ٢/ ١٥٥، الخزانة ١٠/ ٤٢٤، الإنصاف ١/ ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٩، حاشية الصبان ١/ ٢٧١، المساعد ١/ ٣٣٤، الكتاب ٣/ ٣٣٢).

(١) قال الزمخشرى: قرئ ربما وربّما بالتشديد، وربُما وربَما بالضم والفتح مع التخفيف، فإن قلت لم دخلت على المضارع، وقد أبوا دخولها إلا على الماضى؟ قلت: لأن المترقب فى إخبار الله تعالى بمنزلة الماضى المقطوع به فى تحققه فكأنه قيل: ربما ود، فإن قلت: حتى تكون وداتهم؟ قلت: عند الموت أو يوم القيامة إذا عاينوا حالهم وحال المسلمين، وقيل: إذا رأوا المسلمين يخرجون من النار، وهذا أيضًا باب من الودادة، فإن قلت: فما معنى التقليل؟ قلت: هو وارد على مذهب العرب فى قولهم: لعلك ستندم على فعلك، وربما ندم الإنسان على ما فعل، ولا يشكون فى تندمه ولا يقصدون تقليله، ولكنهم أرادوا لو كان الندم مشكوكًا فيه أو كان قليلاً لحق عليك أن لا تفعل هذا الفعل، لأن العقلاء يتحرزون من التعرض للغم المظنون كما يتحرزون من المتيقن، ومن القليل منه كما من الكثير، وكذلك المعنى فى الآية، لو كان يودون الإسلام مرة واحدة فبالأحرى أن يسارعوا إليه فكيف وهم يودونه فى كل ساعة (الكشاف ٢/ ٣٨٦).

قال: فإن لعل استعارة تبعية لإرادته تعالى لامتناع الترجى عليه لكونه علام الغيوب ورب استعارة تبعية على سبيل التهكم بقرينة مناسبة كثرة الوداد لحالهم ثم نقل توجيهات لرد الاستعارة التبعية فى الآية إلى قرينة المكنية وردها فراجعه

قوله: (قال) أى عبد الحكيم معللاً التمثيل بالآيتين للتبعية التى قرينتها عقلية.

قوله: (فإن لعل استعارة لإرادته تعالى) بأن شبهت الإرادة الكلية بالترجى الكلى فى قوة حصول متعلقهما فسرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت «لعل» من ترج جزئى لإرادته تعالى بقرينة استحالة الرجاء منه تعالى فالمعنى إرادة لتقويكم.

قوله: (لامتناع الترجى عليه) تعالى إشارة لقرينة الاستعارة.

قوله: (لكونه علام الغيوب) أى والترجى ترقب من لم يعلم العاقبة علة لامتناعه عليه تعالى.

قوله: (ورب استعارة تبعية) أى الكثرة وهذا على وضعها للقلة وإن الواقع كثرة ودادهم لما غشيهم من شدة العذاب فى غالب أحيانهم أو على وضعها للكثرة أيضًا وملاحظة الاستعمال فيها لا من حيث وضعها لها بل من حيث علاقتها بالقلة الموضوعة لها أيضًا على ما تقدم عن الحفيد.

قوله: (على سبيل التهكم) بأن نزل التضاد بين القلة والكثرة منزلة التناسب وشبهت الكثرة الكلية بالقلة بناء على التضاد المنزل منزلة التناسب للتهكم بالكافرين واعتبر سريان التشبيه إلى الجزئيات واستعيرت رب من قلة جزئية لكثرة كذلك.

قوله: (بقرينة مناسبة كثرة الوداد لحالهم) يعنى أن القرينة على استعارة رب للكثرة مناسبة لحالهم من شدة عذابهم.

قوله: (فراجعه) أى عبد الحكيم ونصه قال الشيخ فى شرح المفتاح يجعل إرادة التقوى استعارة بالكناية للترجى ونسبة لعل إليه قرينة وقلة الوداد استعارة عن كثرة تهكمًا وذكر رب قرينة وعلى هذا القياس وفيه أن إرادة التقوى ليست بمذكورة فكيف يجعل استعارة بالكناية، وإن الترجى مذكور صريحًا لكونه معنى حقيقيًا لكلمة لعل فكيف يجعل مكنيًا عنه وإن نسبة لعل إليه تعالى قرينة على أنها ليست بمعنى الترجى لا على أن إرادة التقوى مجاز عن الترجى وكذا ذكر «رب» مع وداد الكفار قرينة على عدم كونها للقلة لا على كون القلة استعارة على الكثرة وقال السيد فى شرحه: يجعل الاتقاء استعارة بالكناية عن المرجو ويجعل لعل قرينة لها وفيه أن المذكور فى الآية يتقون بصيغة

واعترض أيضًا بأنه قد صرح فى كتابه المفتاح بأن «نطقت» مستعار للأمر الوهمى الشبيه بالنطق الحقيقى كإظفار المنية فيكون استعارة فى الفعل والاستعارة فى الفعل لا تكون إلا تبعية فلزمه ما فر منه وأجيب بأن كلامه فى اختيار رد التبعية كما يؤخذ من عبارته فى المفتاح كلام مع القوم يقول كان الأولى جعل الأمر على عكس ما ذكروا بجعل قرينة التبعية مكنية وجعل التبعية قرينة المكنية إذا اعتبر فى التخييلية التى هى قرينة المكنية مذهب القوم من أنها حقيقة والتجوز إنما هو فى الإثبات فلا يلزمه ما فر منه لأنه إنما يلزمه إذا بنى اختياره على مذهبه فى التخييلية كذا أجاب العصام وهو مستفاد من المطول وعلى تسليم بناء ذلك على مذهبه يجاب بما أجاب به العصام بعد ذكره الجواب الأول وحاصله أنه جعل الاستعارة التخييلية للصورة الوهمية لتكون حقيقة باسم الاستعارة فى الغاية قبل رد التبعية ثم عدل عن القول به لمصلحة الرد المذكور لأن النفع فيه أكثر من رعاية شدة المناسبة فى إطلاق الاستعارة وفيه ما فيه، واعترض عليه أيضًا صاحب الكشاف كما نقله السيد بأنه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الأصلى والواضح الجلى ويكون ذكر

الفعل والاستعارة فى معنى الفعل لا تكون إلا تبعية فثبتت التبعية ولو بوجه آخر فلا يكون التوجيه المذكور نافيًا للتبعية من البين وقيل: يجعل المخاطبون استعارة بالكناية عمن يرجى عنهم الاتقاء والقرينة نسبة التقوى المرجو إليهم بذكر «لعل ويتقون» وفيه أن ليس هناك ود التبعية التى فى لعل المكنية بل هو تصوير للاستعارة فى فاعل يتقون عمن يرجى منهم التقوى ويرد على جميع التوجيهات أنه تصوير للاستعارة بالكناية فى الآيتين على غير طريقة السكاكى والكلام إنما هو على جريان طريقته اهـ.

قوله: (واعترض) أى مختار السكاكى.

قوله: (أيضًا) أى كما اعترضه السعد بما سبق.

قوله: (كأظفار المنية) أى استعارتها للصورة الوهمية.

قوله: (ما فر منه) أى قسم التبعية.

قوله: (كلام مع القوم) أى بحث معهم مبنى على مذهبهم فى التخيلية.

قوله: (فى الإثبات) أى إثبات لازم المشبه به للمشبه.

قوله: (واعترض عليه) أى السكاكى فى مختاره رد التبعية لقرينة المكنية.

المتعلقات تابعًا ومقصودًا بالعرض فالاستعارة ستكون تبعية كما فى قوله:

تقرى الرياح رياض الحزن مزهـرة إذا سرى النوم فى الأجفان أيقاظا

فإن التشبيه ها هنا إنما يحسن أصالة بين هبوب الرياح عليها وبين القرى ولا يحسن التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف ولا بين الرياض والضيف ولا بين الإيقاظ والطعام نعم يلاحظ التشبيه بين هذه الأمور تبعًا لذلك التشبيه ولا يصح

قوله: (ومقصودًا بالعرض) بفتح العين المهملة والراء أى التبعية موضح لتابعًا.

قوله: (تكون تبعية) أى يجب كونها تبعية.

قوله: (تقرى) بفتح أوله مضارع قرى من باب رمى.

قوله: (الرياح) جمع ريح بمعنى هواء بالمد المسخر بين السماء والأرض فاعل تقرى.

قوله: (رياض) بكسر الراء جمع روضة بفتحها بمعنى حديقة وبستان مفعول تقرى.

قوله: (الحزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى أرض غليظة.

قوله: (مزهرة) بضم فسكون فكسر أى مخرجة زهرها.

قوله: (إذا سرى النوم) ظرف تقرى وكنى بالنوم عن اجتماع أوراق الزهر وانضمام بعضها لبعض.

قوله: (فى الأجفان) جمع جفن بفتح فسكون أصله غطاء العين من أعلاها وأسفلها وغلاف السيف استعير هنا لأكمام الزهر مفعوله تقرى.

قوله: (فإن التشبيه... إلخ) تعليل لكون الشاهد مما قصد فيه تشبيه المصدر أصالة.

قوله: (هاهنا) أى قول الشاعر: تقرى... إلخ.

قوله: (عليها) أى رياض الحزن.

قوله: (القرى) بالكسر والقصر الإضافة.

قوله: (المضيف) بضم ففتح فكسر مثقلاً.

قوله: (نعم) حرف جواب لتقرير ما نشأ من تقييد نفى الحسن بقوله ابتداء من إفادته حسنه بينها تبعًا.

قوله: (الأمور) أى الرياح والمضيف والرياض والضيف والإيقاظ والطعام بحيث يجعل التشبيه أولاً بين الرياح والمضيف وتبنى عليه المكنية ويجعل تقرى قرينة تابعة لها وهكذا.

أن يعكس فيجعل التشبيه بين الهبوب والقرى تبعًا لشيء من هذه التشبيهات فلا يصح ها هنا رد التبعية إلى المكنية عند من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه فى المتعلق غرضًا أصليًا وأمرًا جليًا ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعًا فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى: ﴿**ينقضون عهد الله**﴾[1] فإن تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون الشبيه فى مصدر الفعل، وفى متعلقه على السوية فحينئذ يجعل استعارة تبعية وإن يجعل مكنية كما فى قولك: نطقت الحال، فإن كلاً من تشبيه الدلالة بالنطق وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن، فظهر أن ما اختاره السكاكى من الرد مطلقًا مردود. اهـ. وهو تفصيل حسن.

غير أن الهروى بحث فى تمثيله للقسم الثانى ﴿**ينقضون عهد الله**﴾، وللثالث

قوله: (إلى المكنية) أى قرينتها بحيث تشبه الرياح بالمضيف وتستعار الرياح للمضيف ادعاء وتقرى قرينة أو تشبه الرياض بضيف وتستعار له وتقرى قرينة أو الإيقاظ بالطعام ويستعار له وتقرى قرينة فكل هذا لا يصح.

قوله: (فحينئذ) يحمل على المكنية أى وترد التبعية لقرينتها.

قوله: (فإن تشبيه العهد بالحبل... إلخ) تعليل للتمثيل بالآية الشريفة لما قصد فيه التشبيه أصالة بين المتعلقات.

قوله: (وقد يكون) حاله ثالثة معادلة للسابقتين.

قوله: (وهو) أى تفصيل صاحب الكشاف.

قوله: (غير أن الهروى) لدفع توهم سلامته من الخدش.

---

(١) سورة البقرة: آية (٢٧).

قال القرطبى: واختلف الناس فى تعيين العهد، فقيل: هو الذى أخذه الله على بنى آدم حين استخرجهم من ظهره، وقيل: هو وصية الله إلى خلقه، وأمرُه إياهم به من طاعته، ونهيه إياهم عما نهوا عنه من معصيته فى كتبه على ألسنة رسله، ونقضهم ذلك ترك العمل به، وقيل: بل نصب الأدلة على وحدانيته بالسموات والأرض وسائر الصنعة هو بمنزلة العهد، ونقضهم ترك النظر فى ذلك، وقيل: هو ما عهده إلى من أوتى الكتاب أن يبينوا نبوة سيدنا محمد ﷺ ولا يكتموا أمره، فالآية على هذا فى أهل الكتاب.

قال الزجاج: عهده جل وعزّ ما أخذه على النبيين ومن اتبعهم ألا يكفروا بالنبى ﷺ.

قلت: وظاهر ما قبل وما بعدُ يدلُّ على أنها فى الكفار (تفسير القرطبى ١/ ٢٤٦).

بنطقت الحال، وجعل الآية والمثال من القسم الأول قال لأن المقصود فى الآية تشبيه إبطال العهد بنقض الحبل لا تشبيه العهد بالحبل لأن المطلوب إثبات أنه لا يبقى للعهد انعقاد ولا يترتب عليه آثاره المطلوبة منه سواء كان مثل الحبل أو غيره فى الاتصال وكذلك المقصود تشبيه الدلالة بالنطق لا تشبيه الحال بالمتكلم مطلقًا بل فى الدلالة نعم كل من تشبيه العهد بالحبل والحال بالمتكلم حسن شائع بخلاف تشبيه الرياح والرياض والإيقاظ فى البيت السابق فإنه غير حسن ولا شائع اهـ.

وأقول: فى بحثه بالنسبة إلى نطقت الحال بحث، إذ لا شك أنه تارة يكون الملحوظ أصالة تشبيه الدلالة بالنطق وتارة يكون تشبيه الحال بالمتكلم فى الدلالة وكلاهما حسن شائع وكون تشبيه الحال بالمتكلم من حيث الدلالة مطلقًا لا يضر.

الثانى: كما تكون المصرحة أصلية وتبعية تكون المكنية كذلك كما قال الفاضل

قوله: (وجعل) أى الهروى.

قوله: (الآية) أى ينقضون عهد الله.

قوله: (والمثال) أى نطقت الحال.

قوله: (من القسم الأول) أى المشار إليه بقوله قد يكون التشبيه المصدر هو المقصود الأصلى.

قوله: (قال) أى الهروى معللاً جعل الآية والمثال من الأول.

قوله: (لأن المطلوب) أى المقصود فى الآية تعليل لقوله: وفى الآية تشبيه إبطال العهد. . . إلخ.

قوله: (سواء كان مثل الحبل أو غيره فى الاتصال) بان بهذا أن المقصود الأصلى الواضح الجلى فى الآية تشبيه المصدر وذكر المتعلقات تابع ومقصود بالعرض.

قوله: (نعم... إلخ) تعقيب بما يرفع ما يوهمه.

قوله: (آنفًا المقصود فى الآية... إلخ) وقوله: (وكذلك المقصود. . . إلخ) من أن الآية والمثال كقوله: (تقرى الرياح. . . إلخ) فى تعين التبعية وامتناع المكنية.

قوله: (حسن شائع) أى فتحسن المكنية فى الآية والمثال أيضًا.

قوله: (الثانى) أى من المبهمات.

الفنرى ومثل للتبعية بقولك أعجبنى إراقة الضارب دم زيد لتشبيه الضارب بالقاتل على طريق الاستعارة بالكناية، والإراقة بقيد تعلقها بالدم تخييل لأنه لا يقال ذلك فى العرب إلا لما قتل فالمكنية هنا تبعية سواء قلنا إنها لفظ المشبه به أو المشبه قال: ولعلهم لم يتعرضوا لها لعدم وجدانهم إياها فى كلام البلغاء. اهـ.

وهذا المثال وأشباهه مما يرد به على السكاكى فى ردّ التبعية إلى قرينة المكنية إذ لا يمكنه الفرار من التبعية فى مثله.

الثالث: قال السمرقندى فيما كتبه بهامش حاشية رسالته: لم يقسموا المجاز المرسل إلى الأصلى والتبعى على قياس الاستعارة لكن ربما يشعر بذلك كلامهم قال فى المفتاح ومن أمثلة إعجاز قوله تعالى: ﴿**فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله**﴾

قوله: (للتبعية) أى المكنية.

قوله: (على طريق الاستعارة بالكناية) بأن شبه الضرب الشديد بالقتل فى شدة الإيذاء فسرى التشبيه لحدثى الوصفين فاستعير القاتل للضارب فى النفس ورمز إليه بالإراقة.

قوله: (تخييل) أى قرينة ودليل على استعارة القاتل للضارب فى النفس.

قوله: (إنها لفظ المشبه به) أى المطوى فى النفس وهو لفظ قاتل وهذا مذهب الجمهور.

قوله: (أو المشبه) أى المستعار للمشبه به الادعائى وهو لفظ الضارب وهذا قول السكاكى.

قوله: (إذ لا يمكنه الفرار من التبعية) فى مثله فيه أمران: الأول أن هذا المثال وأشباهه مصنوعة كما قال الفنرى فلا تقوم حجة على السكاكى الثانى أنه يمكنه الفرار من التبعية فيه بجعل زيد استعارة بالكناية للمقتول الادعائى بقرينة إراقة الدم وهذا ظاهر جدًا لا يكاد يخفى.

قوله: (لكن ربما... إلخ) لرفع توهم عدم دلالة كلامهم على ذلك أصلاً.

قوله: (بذلك) أى تقسيم المرسل إلى أصلى وتبعى.

قوله: ﴿**فإذا قرأت القرآن**﴾ قال البيضاوى فإذا أردت قراءته كقوله تعالى: ﴿**إذا قمتم إلى الصلاة**﴾ ﴿**فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم**﴾ فاسأل الله أن يعيذك من وسواسه لئلا يوسوسك فى القراءة والجمهور على أنه للاستحباب.

استعمل قرأت مسببة عن إرادتها استعمالاً مجازيًا يعنى أن استعمال المشتق بتبعية المصدر وجوز فى شرح التلخيص أن يكون نطقت فى نطقت الحال مجازًا مرسلاً عن دلّت باعتبار أن الدلالة لازمة للنطق فافهم. اهـ.

يعنى أنه بين فى عبارتى المفتاح وشرح التلخيص: علاقة المجاز بين المصدرين دون الفعلين وذلك يشعر باعتبار العلاقة أولاً بين المصدرين وبحث معه باحتمال أنه إنما نبه فيهما على أن العلاقة باعتبار بعض أجزاء معنى الفعل وهو الحدث دون الجزئين الآخرين وكتب الغنيمى على قوله «لم يقسموا. . . إلخ». لعل مراده أهل البيان وأما أهل أصول الفقه فقد تعرضوا لذلك فقد ذكر الفخر الرازى أن الفعل

قوله: (لكون القراءة مسببة عن إرادتها) بيان لعلاقة المسببية.

قوله: (بتبعية المصدر) فيعتبر أولاً استعمال القراءة مكان إرادتها لتسببها عنها ويشتق من القراءة بمعنى إرادتها قرأت بمعنى أردت فيكون مجازًا مرسلاً تبعيًا.

قوله: (عن دلت) أى لمعنى دلت باعتبار أن الدلالة لازمة للنطق فيعتبر أولاً نقل النطق للدلالة للزومية لها ثم يشتق منه نطق بمعنى دل فهو مجاز مرسل تبعى.

قوله: (فى عبارتى) بفتح المثناة فوق مثنى عبارة سقطت نونه لإضافته.

قوله: (بين المصدرين) أى القراءة وإرادتها فى قول المفتاح لكون القراءة مسببة عن إرادتها والنطق والدلالة فى قول السعد باعتبار أن الدلالة لازمة للنطق.

قوله: (وذلك) أى تبين تبيين العلاقة بين المصدرين دون الفعلين فيكون التجوز والنقل للعلاقة معتبرًا أولاً فى المصدر الذى اشتق منه الفعل واشتقاقه منه بعد نقله منه للمعنى المجازى فيكون المشتق تابعًا للمصدر فى التجوز.

قوله: (فيهما) أى عبارتى المفتاح وشرح التلخيص.

قوله: (وهو الحدث) أى فيكون المقصود من بيان العلاقة بين المصدرين دون الفعلين الإشارة إلى أن الفعل متجوز به باعتبار مادته من حيث دلالتها على الحدث لا باعتبار هيئته من حيث الزمن أو النسبة وحينئذ فلا يشعر البيان المذكور بكون التجوز فى الفعل تبعيًا.

قوله: (دون الجزئين الآخريين) أى الزمان والنسبة فليست العلاقة ولا التجوز باعتبارهما.

والمشتق كاسم الفاعل واسم المفعول لا يدخلهما المجاز بالذات وإنما يدخلهما بالتبع للمصدر الذى هو مشتق منه فإن تجوز فى المصدر تجوز فيهما وإن كان المصدر حقيقة فيهما، كذلك وخالف فى ذلك الشيخ عز الدين بن عبد السلام والنقشوانى فقالا إنه قد يقع فى الفعل وغيره من المشتق بدون وقوعه فى المصدر واختاره صاحب جمع الجوامع، ومثل ابن عبد السلام لذلك بقوله تعالى: ﴿**ونادى أصحاب الجنة**﴾، ﴿**ونادى أصحاب الأعراف**﴾، ﴿**ونادى أصحاب النار**﴾ أى ينادى، ﴿**واتبعوا ما تتلو الشياطين**﴾ أى تلت. اهـ ببعض تصرف.

وفى حاشية الهروى الصغرى والكبرى فى الكلام على توجيه القوم: كون الاستعارة فى الأفعال والمشتقات والحروف تبعية ما نصه قوله، وإنما يصلح للموصوفة. . . إلخ فيه أن المجاز المرسل لا يتحقق إلا إذا اتصف المعنى الحقيقى بالملزومية فلا يجرى ذلك أيضًا فى الأفعال والمشتقات إلا تبعًا لاعتبار الملزومية فى المصدر ولم ينقل ذلك عن القوم. اهـ.

قوله: (مثل) بفتحات مثقلاً.

قوله: (لذلك) أى وقوع المجاز فى الفعل دون مصدره.

قوله: (أى ينادى) راجع للأمثلة الثلاثة فاستعمل الماضى فى المستقبل لتحقق الوقوع فيكون مجازًا علاقته الملزومية لاستلزام وقوع الشىء فى الماضى تحقق وقوعه.

قوله: (أى تلت) تفسير لتتلو فعبر بالمضارع عن الماضى لاستحضار الصورة الماضية مجاز العلاقة السببية فإن المضارع تستحضر به الصورة الماضية.

قوله: (إلا إذا اتصف المعنى... إلخ) استثناء من عموم الأحوال.

قوله: (بالملزومية) أى بكونه ملزومًا ولو فى العرف أو الادعاء أى مناسبًا ومتعلقًا للمعنى المجازى.

قوله: (فلا يجرى ذلك) أى المجاز المرسل تفريع على قوله: لا يتحقق إلا. . . إلخ.

قوله: (أيضًا) أى كما لا تجرى الاستعارة.

قوله: (إلا تبعًا) استثناء من عموم الأحوال.

قوله: (ولم ينقل ذلك) أى توقف جريان علاقة المرسل فى الأفعال والمشتقات على جريانها فى المصدر.

ومثله فى الفنرى أى فتوجيه القوم السابق يقتضى أن المجاز المرسل فيما ذكر تبعى ولا محذور فى ذلك وأقول مثله المجاز المرسل فى الحروف إذ المختار وجوده فيها، كما فى استعمال أدوات الإنشاء فى غيره نحو: ﴿**فهل ترى لهم من باقية**﴾ أى ما ترى وقد علم مما مر قريبًا أن المجاز المرسل يكون فى الفعل باعتبار المادة قال الشيخ يس نقلاً عن شيخه وهل يمكن أن يكون باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على النسبة ويمثل له بهزم الأمير الجند ويلاحظ علاقة السببية والمسببية بين الشيئين أو من حيث الزمان. حرره اهـ ملخصًا.

قوله: (فيما ذكر) أى الأفعال والمشتقات.

قوله: (فيها) أى الحروف.

قوله: (أى ما ترى) تفسير لـ «هل» فنقلت من الاستفهام للنفى لعلاقة الملزومية لاستلزام الاستفهام عن شىء عدم تحققه قاله البنانى على المحلى وقال المحقق الأمير مما ينبغى التنبه له أن العلاقة قد تكون مركبة من نوعين عند تعدد الاعتبار كاستعمال أداة الاستفهام فى الإنكار فيلاحظ أولاً أن الاستفهام مسبب عن الجهل وأن الجهل سبب فى الإنكار ولا ضرر فى ذلك فإن الغرض تحقق الارتباط اهـ. وخلاصته أن العلاقة كون الاستفهام مسببًا عن سبب الإنكار.

قوله: (يكون فى الفعل باعتبار المادة) أى من حيث دلالتها على الحدث نحو فإذا قرأت القرآن ونحو نطقت الحال.

قوله: (علاقة السببية والمسببية) أى كون النسبة السببية سببًا للنسبة الفاعلية وكون النسبة الفاعلية مسببة عن النسبة السببية وهذا على اعتبار وصفى المنقول عنه والمنقول إليه معًا فى العلاقة وعلى التحقيق تلاحظ المسببية فقط وعلى الثالث السببية فقط.

قوله: (بين النسبتين) أى النسبة الفاعلية والنسبة السببية.

قوله: (أو من حيث الزمن) أى وهل يمكن أن يكون باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على الزمن وهذا سهو عما نقله شيخه آنفًا عن الأصوليين ومثلوه بـ ﴿**نادى أصحاب الجنة**﴾، ﴿**ونادى أصحاب النار**﴾، ﴿**واتبعوا ما تتلو الشياطين**﴾ فإن التجوز فى هذه الأمثلة باعتبار هيئة الفعل من حيث دلالتها على أن الزمن والعلاقة غير المشابهة فهو مرسل كما مر بيانه مرتين.

وأقول: لا مانع من ذلك، ويكون الملحوظ فى اعتبار الهيئة من حيث الزمان علاقة الأول أنه استعمل الماضى فى المضارع وعلاقة اعتبار ما كان أن استعمل المضارع فى الماضى، فتأمل!.

الرابع: وقع اضطراب فى التجوز فى نسبة الإضافة هل هو عقلى؟ أو حكمى وهل هو فى التركيب أو اللام فقال السعد التفتازانى والسيد الجرجانى فى مبحث المجاز العقلى إن المجاز العقلى لا يختص بالخبر بل يكون فى النسبة غير التامة كالنسبة الإضافية فى مكر الليل، قال يس: أى أن جعلت الإضافة على معنى اللام، فإن جعلت على معنى «فى» كانت حقيقة، وقال السعد التفتازانى فى شرح المفتاح فى تحقيق قوله تعالى: ﴿**ابلعى ماءك**﴾[1]: إضافة الماء إلى الأرض على سبيل المجاز تشبيهًا لاتصال الماء بالأرض باتصال الملك بالمالك، بناء على أن مدلول

قوله: (لا مانع من ذلك) أى وقوع المجاز المرسل فى الفعل باعتبار الهيئة من حيث النسبة أو من حيث الزمان وهذا سهو عما تقدم أيضًا.

قوله: (علاقة الأول) بسكون الواو وإضافته للبيان.

قوله: (فى المضارع) أى معناه وهذا على اعتبار وصف المنقول إليه وأما على المختار فالعلاقة فى هذا اعتبار ما كان وفى الذى يليه اعتبار ما يؤول إليه لأن الزمن يتصف أولاً بكونه مستقبلاً ثم بكونه حالاً ثم بكونه ماضيًا.

قوله: (أو حكمى) لعله أو لغوى لأن الحكمى هو العقلى.

قوله: (وهل هو) أى التجوز فى الإضافة على أنه لغوى فمحصله أن الأقوال ثلاثة عقلى لغوى فى التركيب لغوى فى اللام.

قوله: (بالخبر) أى نسبته أى ليس المجاز العقلى قاصرًا عليها.

قوله: (غير التامة) أى التى لا تحصل بها الفائدة التامة التى يحسن السكون عليها.

قوله: (قال يس) أى مقيدًا لحكم السعد والسيد على نسبة الإضافة فى مكر الليل بأنها مجاز عقلى.

قوله: (باتصال الملك) بكسر فسكون المملوك.

---

(١) سورة هود: آية (٤٤).

الإضافة فى مثله الاختصاص الملكى فتكون استعارة تصريحية أصلية جارية فى التركيب الإضافى الموضوع لاختصاص الملكى فى مثل هذا وإن اعتبر التجوز فى اللام وبنى الاتصال والاختصاص عليها فالاستعارة تبعية وقال فى الإضافة لأدنى ملابسة إنها مجاز حكمى. وقال السيد الجرجانى: الهيئة التركيبية فى الإضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لأن يخبر عن المضاف بأنه للمضاف إليه، فإذا استعملت فى أدنى ملابسة كانت مجازًا لغويًا لا حكمًا كما توهم، لأن المجاز فى الحكم إنما يكون بصرف النسبة عن محلها الأصلى إلى محل آخر،

قوله: (فتكون استعارة) لاعتبار علاقة المشابهة.

قوله: (تصريحية) لذكر اسم المستعار منه فى نظم الكلام.

قوله: (أصلية) لكون المستعار ليس حرفًا ولا فعلاً ولا اسمًا مشتقًا ولا مبهمًا ولا اسم فعل.

قوله: (فى التركيب) أى هيئة ضم أجزاء المركب.

قوله: (فى مثل هذا) أى فى مائك ونحوه وتقريرها فيه شبه اتصال الماء بالأرض باتصال المملوك بمالكه فى القوة ثم ادعى أن المشبه من أفراد المشبه به لتناسى التشبيه واستعيرت هيئة الإضافة من المشبه به للمشبه وهذا مخالف لما قدمته فى مبحث البسملة عن المحقق الأمير لكن استعارة هيئة الإضافة تبعية وعلى كل يحتاج لتأويل اللفظ فى تعريف المجاز بما يشمل الهيئة حتى يصير جامعًا.

قوله: (فالاستعارة تبعية) بأنه شبه مطلق ارتباط على وجه الاتصال بمطلق ارتباط على وجه الاختصاص الملكى فسرى التشبيه من الكليين لجزئيهما فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسراية بين الجزئيات اللام من اختصاص ملكى جزئى لاتصال الماء بالأرض الجزئى وقدر فى نظم الكلام والقرينة حالية عليهما.

قوله: (لأدنى ملابسة) أى لأقل مناسبة بين المتضايفين.

قوله: (لغويًا) لأنها تقدر من جنس اللفظ لتعلقها به فتدخل فى تعريفه.

قوله: (عن محلها) أى المنسوب إليه الحقيقى.

قوله: (إلى محل آخر) أى منسوب إليه غير المنسوب إليه الحقيقى.

لأجل ملابسة بين المحلين، وظاهرٌ أنه لم يقصد صرفًا لنسبة الكوكب عن شىء إلى الخرقاء لملابسة بينهما يعنى فى قول بعض العرب كوكب الخرقاء بإضافة الكوكب إلى المرأة المسماة بالخرقاء بل نسبة الكوكب إليها لظهور جدها فى زمان طلوعه. اهـ.

قال بعضهم: لأن الذوق يقضى بأن ليس المقصود أمثاله تشبيه المحل المجازى بالمحل الحقيقى ثم نقل الإضافة من الثانى إلى الأول إذ لا طاقة فى ذلك، بل بأن المقصود نسبة الكوكب إليها مطلقًا، وليس من الإضافة لأدنى ملابسة الإضافة فى نحو مكر الليل لأنها على معنى حرف والظاهر أن الإضافة لأدنى ملابسة ليست

قوله: (لأجل ملابسة بين المحلين) مثلاً هزم الأمير الجند انصرفت فيه نسبة هزم عن محلها الأصلى وهو العسكر إلى محل آخر وهو الأمير لمناسبة بين الأمير والعسكر بأن لهما دخلاً فى الهزم.

قوله: (عن شىء) أى هو محل حقيقى لها.

قوله: (بينهما) أى الشىء الحقيقى بنسبة الكوكب إليه والخرقاء.

قوله: (المسماة بالخرقاء فى القاموس) خرقاء اسم امرأة سوداء كانت تقم مسجد رسول الله ﷺ وامرأة من بنى البكا شب بها ذو الرمة.

قوله: (بل نسبة) أى بل قصد نسبة... إلخ إضراب انتقالى.

قوله: (لظهور جدها) أى اجتهاد الخرقاء ونشاطها فى تهيئة ملابس الشتاء بتفريقها قطنها فى قرابتها ليغزل لها فى زمن طلوعه.

قوله: (فى زمان طلوعه) أى ظهور الكوكب على دائرة الأفق وهو سهل بقرب القطب الجنوبى عند ابتداء البرد قال الشاعر:

إذا الكوكب الخرقاء لاح بسحرة ... سهيل أذاعت غزلها فى القرائب

وكانت امرأة بعقلها خفة وحمقاة تضيع وقتها طول الصيف فإذا طلع سهيل تنبهت لمجىء الشتاء وفرقت قطنها الذى يصير غزلاً فى قرابتها استعداداً له والسحرة بالضم السحر[1].

---

(١) قال الجوهرى: والسحرة: بالضم: السَحَرُ الأعلى، يقال: أتيته بسحرٍ، وبسُحرة، وأسحرن: أى سرن فى وقت السحر. واستحر الديك: صاح فى ذلك الوقت. (الصحاح: سحر).

على معنى حرف فلا تنافى بين صريح السيد الجرجانى بأنها مجاز لغوى وتصريحة بأن الإضافة فى نحو مكر الليل مجاز عقلى فاعرف ذلك واعلم أن مبحث الأصلية والتبعية من المباحث الشريفة التى خفيت رقائقها على كثير واستترت حقائقها على جم غفير فلذلك استوفينا فيه الكلام وأوضحنا لطالبيه المرام، وقررناه بحمد الله تعالى على وجه بديع لم يسبق إليه فاعضض بنواجذك إن كنت من أهل التحصل عليه.

باب تقسيم المصرحة عند السكاكى إلى تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما

قسَّم السكاكى المصرحة إلى تحقيقية على القطع وتخييلية على القطع ومحتملة لهما، وفسر الأولى بأنها ما كان المستعار له فيها محققًا حسًا أو عقلاً، والمراد بالمحقق ما يشمل المظنون، كما ذكره يس والثانية بأنها ما كان المستعار له فيها غير محقق لا حسًا ولا عقلاً غير محقق،

مبحث تقسيم المصرحة إلى تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما

قوله: (المستعار له) أى المعنى الذى نقل له اللفظ للمشابهة.

قوله: (فيها) من ظرفية المدلول فى الدال على أن الألفاظ قوالب المعانى.

قوله: (محققًا) أى على القطع لتخرج المحتملة لهما كما خرجت التخييلية.

قوله: (حسًا) بأن يكون موجودًا فى الخارج بحيث تمكن الإشارة إليه الحسية.

قوله: (أو عقلاً) بأن كان معنى ذهنيًا تمكن الإشارة العقلية إليه قال المحقق الأمير بأن يحكم العقل بأنه ذو تحقق صادق إما لكونه له ثبوت فى نفسه كالمعانى الوجودية والاعتبارية الصادقة وإما لاستعارة لمقتضيه الخارجى ثم قال فليس المراد بالتحقق فى العقل مجرد كونه موجودًا فى الذهن فإن هذا موجود فى التخييلية.

قوله: (ما يشمل المظنون) أى معنى عام للمحقق والمظنون وهو خلاف المتحقق. قال المحقق الأمير المراد به ما قابل المتخيل من حق إذا ثبت لا اليقين المقابل للظن.

قوله: (غير محقق) لا حسًا ولا عقلاً بل هو صورة وهمية محصنة أى معنى صورة الوهم وفرض ثبوته فرضًا وهميًا محضًا لانتفائه فى نفس الأمر.

فالتحقيقية كما فى قولك: رأيت أسدًا فإن المستعار له الذى هو الرجل الشجاع محقق حسًا، وكما فى قوله تعالى فى تعليم عباده الدعاء: ﴿**اهدنا الصراط المستقيم**﴾[1] فإن المستعار له الذى هو الدين الحق الذى هو عبارة عن الأحكام الشرعية محقق عقلاً قال السكاكى ومن أمثلة التحقيقية على القطع الاستعارة التمثيلية والتخييلية كما فى قولك: أظفار المنية نشبت بفلان استعيرت الألفاظ لصور وهمية متخيلة شبيهة بالأظفار مقدر بثبوتها للمنية لأنه لما شبهت المنية بالسبع فى الاغتيال أخذ الوهم فى تصويرها بصوره واختراع لوازمه لها، فاخترع لها

قوله: (فالتحقيقية) أى على القطع.

قوله: (فى تعليم) أى فى مقام تعليم.

قوله: (الدعاء) أى كيفيته.

قوله: (ومن أمثلة التحقيقية) أى على القطع.

قوله: (الاستعارة التمثيلية) نحو أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى انظر الأصل.

قوله: (وهمية) أى اخترعها الوهم الذى شأنه فرض المحال وتقرير الباطل بسبب انعقاد المشابهة بين المنية والسبع فى اغتيال النفوس أى أخذها بالقهر والغلبة من غير فرق بين نفاع وضرار ولا شفقة على ذى فضيلة.

قوله: (أخذ الوهم) قال المحقق الأمير: يعنى التوهم الكاذب ضد العقل الصادق ويحتمل المفكرة بواسطة الواهمة على قاعدة الحكماء.

قوله: (فى تصويرها... إلخ) لأنه مقتضى المشابهة والارتباط وإن لم يكن صحيحًا فى نفس الأمر بمعنى أن الوهم انتقل بسبب الارتباط التشبيهى إلى تصوير المنية بصورة السبع وإعطائها لوازم صورته جميعًا واخترع لها بالخصوص ما يكون به قوام وحصول وجه

---

(١) سورة الفاتحة: آية (٥).

قال أبو حيان الأندلسى: (اهدنا) صورته صورة الأمر، ومعناه: الطلب والرغبة، وقد ذكر الأصوليون لنحو هذه الصيغة خمسة عشر محملاً، وأصل هذه الصيغة: أن تدل على الطلب لا على الفور، ولا تكرار، ولا تحتم.

وهل معنى «اهدنا» أرشدنا، أو وفقنا، أو قدّمنا، أو ألهمنا، أو بين لنا، أو ثبتنا.

أقوال أكثرها عن ابن عباس، وآخرها عن على وأبىّ. (البحر المحيط ١/ ١٥٥)، والمحرر الوجيز (١/ ١٩).

صورة كصورة الأظفار، وسمَّاها أظفارًا، فالمستعار له الذى هو هذه الصورة أمر متوهم متخيل لا تحقق له لا حسًا ولا عقلاً، والمحتملة لهما كما فى قول زهير أى ابن أبى سلمى:

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله

وعـرِّى أفـراس الصبـا ورواحـله

أراد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه زمن المحبة من الجهل والغى وأعرض عن معاودته فشبه فى نفسه الصبا بجهة من جهات السير، كالحج والتجارة قضى منها

الشبه وهو الاغتيال لأن هذه اللوازم أنسب بالإثبات من غيرها إذ لها دخل فى تقرير وجه الشبه فكأنها هو.

قوله: (كصورة الأظفار) الحسية المحققة للأسد.

قوله: (لهما) أى التحقيقية والتخييلية.

قوله: (زهير) شاعر ليس فى العرب غيره.

قوله: (صحى) من الصحو وهو الإفاقة من السكر استعير للسلو وارتفاع العشق والرجوع عنه بجامع انتفاء ما يغيب الرشد والصلاح فصحى بمعنى سلى.

قوله: (عن سلمى) أى حبها.

قوله: (وأقصر باطله) أى أقلع وباطل القلب ميله إلى الهوى أى امتنع الباطل عن القلب وتركه لحاله الأول وإسناد الإقصار إلى الباطل مجاز.

قوله: (وعرى) بضم العين المهملة وكسر الراء مشددة نائبة ضمير القلب ومعنى تعرية القلب أفراس الصبا ورواحله، أن يحال بينه وبين تلك الأفراس وتزال عنه ويحتمل أن يكون نائب فاعل عرى الأفراس والمعنى عريت أفراس الصبا ورواحله من سروجها والآن ركوبها ويكون ذلك كناية عن ترك الانتفاع بها فى الأسفار وعلى كل حال فهو ملائم للمشبه به فهو تخييل.

قوله: (من الجهل والغى) أى الأفعال التى يعد مرتكبها جاهلاً بما ينبغى له فى دنياه، وفى آخرته ويعد بسببها من أهل الغى، وعدم الرشد لارتكاب ما يعود عليه بالضرر من المعصية وما يذكره العقلاء.

قوله: (الصبا) بكسر الصاد المهملة مع القصر أى الميل إلى الجهل والفتوة الذى بين

الوطر، فأهملت آلاتها ووجه الشبه الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة، فهذه استعارة بالكناية، وأثبت للصبا بعض ما يخص تلك الجهة أعنى الأفراس والرواحل، فالأفراس والرواحل يحتمل أن تكون استعارة تخييلية، إن جعلت مستعارة لأمر وهمى شبيه الأفراس والرواحل الحقيقية مقدر ثبوته للصبا، ويحتمل أن تكون استعارة تحقيقية، إن جعلت مستعارة لأمر تحقق حسًا أعنى الأشياء التى تكون أسبابًا لاتباع الغنى كالمال والمقال والأعوان، أو عقلاً أعنى دواعى النفس وشهواتها والقوى الحاصلة لها فى استيفاء اللذات، وهذا التقسيم خاص بالسكاكى،

أنه أعرض عنه وأهمله.

قوله: **(الوطر)** بفتح الواو والطاء المهملة أى الحاجة الحاملة على ارتكاب السفر إليها.

قوله: **(فأهملت آلاتها)** مثل الأفراس والرواحل والأعوان والأقوات السفرية ومذاداتها لأن اتخاذها لتلك الأوطار وقد قضيت.

قوله: **(ووجه الشبه)** أى بين الصبا وجهة المسير التى قضى منها الوطر.

قوله: **(الاشتغال التام)** أى بسبب كل منهما لاستيفاء مراد الصبا والجهة.

قوله: **(وركوب المسالك الصعبة)** فى كل منها من غير مبالاة فى ذلك الشغل بمهلكة تعرض فيه والاحتراز عن معركة تنال فيه حتى قضى الوطر فأهملت آلات كل منهما فيدخل وجه الشبه قضاء الوطر والإهمال؛ لأن التشبيه إنما هو باعتبار الفراغ والإهمال بعده.

قوله: **(فهذه)** أى جهة المسير التى قضى منها الوطر على مذهب الجمهور.

قوله: **(الأفراس والرواحل)** أى التى بها قوام الوجه فى جهة السفر بناء على الغالب فى الجهة البعيدة التى يحتاج فيها إلى مشاق من انعدام السفر فيها بانعدام الآلات فينعدم قضاء الوطر فينعدم الوجه.

قوله: **(المنال من النيل بمعنى الإصابة)** أى محل نيل الشهوات.

قوله: **(والقوى الحاصلة لها فى استيفاء اللذات)** إن أراد بها ما يحمل على الاستيفاء فهو الشهوات والدواعى المذكورة وإن أراد بها ما تستعين به النفس من صحة وفراغ وتدبير وجهد روحانى أو بدنى كان غيرها وعلى كل فوجه الشبه بين الدواعى وما ذكر

وأما من عداه من القوم فلا يقولون بالتخييلية بهذا المعنى أصلاً، فلا يقولون باستعارة الأظفار مثلاً للأمر الوهمى بل يقولون: إن الأظفار مستعملة فى معناها الحقيقى، وإنما التجوز فى الإثبات أى إثبات الأظفار للمنية، نعم يوافقونه فى التسمية فيسمون مثل هذا الإثبات من كل ما جعل قرينة للمكنية استعارة تخييلية وإطلاق الاستعارة وعليه على مذهبهم من قبيل الاشتراك اللفظى كإطلاقها على المكنية فى مذهب الخطيب، وإطلاقها على المعنى المصدرى أعنى استعمال اسم المشبه به فى المشبه وأما على مذهب السكاكى فمن قبيل الاشتراك المعنوى وتمام الكلام على ذلك تقدّم فى مبحث قرينة المكنية، قال صاحب التلخيص وغيره: فيما ذهب إليه السكاكى فى تفسير التخييلية تعسف، قال السعد: لما فيه من كثرة الاعتبارات التى لا يدل عليها دليل ولا تدعو إليها حاجة. اهـ.

ولما فيه من مخالفة القوم لغير ضرورة، وقوله: ولا تدعو إليها حاجة، أى شديدة، لأنها ليست إلا طلب إجراء لفظ الاستعارة على معناها المتعارف، ثم اعترض عليه صاحب التلخيص اعتراضًا آخر حاصله: أن ما ذكره فى التخييلية

وبين الأفراس والرواحل كون كل منهما آلة لتحصيل ما لا يخلو الإنسان عن المشقة فى تحصيله.

قوله: (نعم) حرف جواب قرر به ما يفهمه تقييد التخييلية بهذا المعنى من موافقتهم له فى العنونة والتعبير بالتخييلية وإن عنى معنى آخر.

قوله: (تعسف) أى أخذ على غير الطريقة السهلة للإدراك لمناسبة القواعد المقررة.

قوله: (من كثرة الاعتبارات) هى تقدير الصورة الخيالية ثم تشبيهها بالمحققة ثم استعارة اللفظ وفيه مع المكنى عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد لا يتفق إمكان صحة ذلك فى كل مادة أو وقد لا يحسن.

وقوله: (أى السعد... إلخ) دفع به ما يرد على قوله: (المذكور) من أن تلك الاعتبارات الكثيرة دعت إليها حاجة وهى تبعية لفظ الاستعارة على معناه المتعارف.

قوله: (ليست إلا طلب إجراء لفظ الاستعارة... إلخ) أى والطلب المذكور حاجة ضعيفة.

يلزمه مثله فى الترشيح لأن فى كل منهما إثبات بعض ما يخص الشبه به للمشبه فاعتباره فى التخييلية دون الترشيح بتحكم، قال فى المطول: وجوابه أن الأمر الذى هو من خواص المشبه لما قرن فى التخييلية بالمشبه كالمنية حملناه على المجاز وجعلناه عبارة عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه، وفى الترشيح لما قرن فى التخييلية بالمشبه كالمنية حملناه على المجاز وجعلناه عبارة عن أمر متوهم يمكن إثباته للمشبه، وفى الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج لذلك لأنه جعل المشبه به هو هذا المعنى مع لوازمه، فإذا قلت: رأيت أسدًا يفترس أقرانه ورأيت بحرًا تتلاطم أمواجه فالمشبه به هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقى والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقى بخلاف أظفار المنية، فإنها مجاز عن الصورة الوهمية ليصح إضافتها إلى المنية فإن قيل فعلى هذا لا يكون الترشيح خارجًا عن الاستعارة زائدة عليها، قلنا: ففرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع المركب منهما، وأيضًا معنى زيادته أن الاستعارة تامة بدونه. اهـ.

واعترض من وجوه:

قوله: **(يلزمه مثله فى الترشيح)** أى يلزم السكاكى تفسير الترشيح بتفسير يماثل تفسير التخييلية.

قوله: **(لأن فى كل منهما)** أى التخييلية والترشيح. . .إلخ علة للزوم.

قوله: **(وجوابه)** أى اعتراض صاحب التلخيص الأخير.

قوله: **(حملناه على المجاز)** أى ليلائم المشبه الذى قرن به ويندفع التنافر بينهما.

قوله: **(لم يحتج إلى ذلك)** لملائمة ذلك الأمر للفظ المشبه به وعدم منافرته له.

قوله: **(زائدًا عليها)** أى الاستعارة بيان لخارجها عنها أى الترشيح يجب كونه زائدًا على الاستعارة، إذ هو اللفظ الدال على ملائم المستعار منه المذكور مع الاستعارة لتقويتها.

قوله: **(فرق بين المقيد)** بفتح المثناة أراد به الأسد مثلاً وبالقيد افتراس الأقران مثلاً يعنى أن البحث مبنى على اعتبار مجموع الأسد والافتراس مستعارًا ونحن لم نعتبر مجموعها مستعارًا إنما المستعار المقيد والقيد خارج عنه وفرق بين المقيد والمجموع.

الأول: إن قوله وجوابه. . . إلخ مبنىٌّ على أنه لا ترشيح فى الاستعارة بالكناية وبعد تجويزه فيها، كما هو الحق، يردّ أن الترشيح فيها يقترن بلفظ المشبه نحو مخالب المنية نشبت بفلان فافترسته وقد يقال التخييلية تكسر ثورة المشبه فلا يحتاج إلى اختراع صورة وهمية أخرى، وقال عبد الحكيم: يجوز أن يلتزم كون ترشيح المكنية عبارة عن صورة وهمية كما أن قرينتها كذلك.

الثانى: أن خاصته المشبه به فى التخييلية وإن قرنت بالمشبه، لكنّ المراد بالمشبه المشبه عند السكاكى فلا يثبت الاحتياج إلى التوهم وفيه نظر! لأن المراد بالمشبه،

قوله: (أن الترشيح فيه يقترن بلفظ المشبه) أى وهما متنافران فيحتاج لجعل الترشيح مستعار الصورة وهمية تناسب المشبه، لينتفى التنافر بينهما معنى كما احتج لذلك فى التخييل.

قوله: (نحو مخالب المنية نشبت بفلان فافترسته) فالمخالب تخييل والنسب والافتراس ترشيحان والثلاثة مقارنة للفظ المنية ومنافرة فإما أن تستعار كلها الصورة وهمية أو تبقى كلها على حقائقها والتفرقة بينهما تحكم.

قوله: (وقد يقال) أى فى الجواب عن أصل اعتراض صاحب التلخيص.

قوله: (تكسر) أى تضعف التخييلية على الوجه المذكور.

قوله: (ثورة) بفتح المثلثة وسكون الواو أى قوة، وضبطه الفنرى «سورة» بالسين المهملة، وضبطه ومعناه كالأول.

قوله: (أن يلتزم كون ترشيح المكنية) عبارة عن صورة وهمية أى فيسقط اعتراض الخطيب على السكاكى واعتراض أرباب الحواشى على السعد.

قوله: (كذلك) أى عبارة عن صورة وهمية.

قوله: (لكن المراد بالمشبه) أى الذى صرح به فى صورة المكنية وقرن به التخييل.

قوله: (فلا يثبت الاحتياج إلى التوهم) أى اختراع الصورة الوهمية واستعارة لفظ لازم المشبه به لها لملائمتها حينئذ للمشبه معنى وإن نافرت لفظًا.

قوله: (وفيه) أى الوجه الثانى من و جوه الاعتراض على كلام السعد.

قوله: (لأن المراد بالمشبه... إلخ) علة للنظر الثانى.

وإن كان المشبه به لكن المشبه به ادعاء لا حقيقة والخاصة خاصة بالسبع الحقيقى فثبت الاحتياج إليه على أن مجرد اقتران اللازم فالتخييلية بلفظ لا يلائمه بحسب الظروف، والترشيح بلفظ يلائمه بحسبه كاف له فيما ذهب إليه.

الثالث: أن قوله المشبه هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقى فيه بحث وهو أن هذا التوجيه، وإن صح فى المثال الذى أورده أعنى رأيت أسدًا يفترس أقرانه لكن لا مساغ له فى قوله تعالى: ﴿**واعتصموا بحبل الله**﴾[1] للقطع بأن «اعتصموا» طلب شىء متعلق بالعهد لا طلب الاعتصام الحقيقى المتعلق بالحبل الحقيقى حتى

قوله: (وإن كان... إلخ) الواو حالية وإن وصلية.

قوله: (والخاصة) أى التى جعلت تخييلاً كالأظفار كون المراد بالمشبه المشبه به الادعائى لا الحقيقى.

قوله: (فيما ذهب إليه) أى من الفرق بين التخييل والترشيح ويرد على قوله: (على أن. . . إلخ) ما أورد (أولاً) على السعد.

قوله: (إن قوله) أى السعد.

قوله: (وإن صح) حال وإن صلة.

قوله: (لا مساغ) مفعل من السوغ بمعنى السهولة أو الجواز أى لا صحة له.

قوله: (بأن اعتصموا) أى معنى هذا اللفظ.

قوله: (شى متعلق بالعهد) هو الوثوق والوفاء به والاعتماد عليه.

قوله: (الحقيقى) أى الحسى.

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٠٣).

وقال الزمخشرى: قولهم اعتصمت بحبله يجوز أن يكون تمثيلاً لاستظهاره به، ووثوقه بحمايته بامتساك المتدلى، من مكان مرتفع بحبل وثيق يأمن انقطاعه، وأن يكون الحبل استعارة لعهده والاعتصام لوثوقه بالعهد، أو ترشيحًا لاستعارة الحبل بما يناسبه، والمعنى: واجتمعوا على استعانتكم بالله، ووثوقكم به ولا تفرقوا عنه، وأجمعوا على التمسك بعهده إلى عبادته وهو الإيمان والطاعة أو بكتابه لقول النبى ﷺ: «القرآن حبل الله المتين، لا تنقضى عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الردّ، من قال به صدق، ومن عمل به رشد، ومن اعتصم به هدى إلى صراط مستقيم» (الكشاف ١/ ٤٥٠).

يستعار هذا المقيد للعهد كما يشهد به الذوق السليم وعلى هذا قياس نظائره.

الرابع: أن هذا يقتضى أن الوصف من تتمة التشبيه فلا يكون ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من الاستعارة كما هو شأن الترشيح، ويجب أن خروج الوصف عن مدلول المشبه به المقيد كان فى كون ذكره تقوية للمبالغة المذكورة ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته فإن تعلق الرؤية مثلاً بذات البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد بتلاطم الأمواج فى إفادة المبالغة المطلوبة واعترض على السكاكى أيضًا بما إذا أجمع بين المشبه والمشبه به فى الاستعارة بالكناية نحو أظفار المنية والسبع نشبت بفلان فإذا أظفار المنية مجاز عنده وأظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والجمهور على منعه.

قوله: (هذا المقيد) أى الحبل المقيد بالاعتصام به حسًا، والغاية للمنفى.

قوله: (الذوق) أى الإدراك.

قوله: (وعلى هذا) أى قوله تعالى: ﴿**واعتصموا بحبل الله**﴾.

قوله: (أن هذا) أى قول السعد جعل المشبه به هو المعنى مع لازمه والمشبه به هو الأسد الموصوف بالافتراس الحقيقى، والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقى.

قوله: (أن الوصف) أى كالافتراس الحقيقى والتلاطم الحقيقى.

قوله: (للمبالغة) أى دعوى دخول المشبه فى جنس المشبه بعد تناسى التشبيه.

قوله: (وأظفار السبع) أى نفس أظفار باعتبار إضافته للسبع بسبب عطفه على المنية التى أضيفت لها الأظفار.

قوله: (حقيقة) أى عند السكاكى أيضًا لاستعماله بهذا الاعتبار فى الصورة الحسية التى وضع لها.

قوله: (فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز) أى فى لفظ الأظفار لاستعماله فيما وضع له باعتبار المعطوف وفى غيره أيضًا للمشابهة باعتبار المعطوف عليه.

قوله: (والجمهور) أى من البيانيين واوه للحال.

قوله: (على منعه) أى الجمع بين الحقيقة والمجاز بلفظ واحد وهذا الاعتراض لجلال الدين الساشى فى شرح الإيضاح قال وأما على قول المص والجمهور فلا يلزم هذا المحذور لأن الأظفار حقيقة والتجوز فى إثباتها للمنية.

وأجاب الفنرى عنه: بأن السكاكى يقدر فى مثله أظفار أخرى فيقول: التقدير أظفار المنية وأظفار السبع كما يقدر فى نظائره.

(تتمة):

بحث بعضهم بأن السكاكى قسَّم المصرحة إلى الأقسام الثلاثة، ولم يقسم المكنية فما المانع من تقسيمها أيضًا إليها، وأجيب أن المكنية عند السكاكى لا تكون إلا تخييلية لأن المستعار له فيها عنده دائمًا هو المشبه به ادعاء لا حقيقة كما علم ذلك فى الكلام على مذهبه فافهم.

باب تقسيم الاستعارة إلى مرشحة ومجردة ومطلقة

إذا ذكر مع الاستعارة ملائم المستعار منه فمرشحة كما فى قولك رأيت أسدًا له لبد جمع لبدة وهى شعر الأسد المتلبد على رقبته وبين كتفيه فقولك له: لَبد

قوله: (عنه) أى اعتراض الساشى.

قوله: (**الأقسام الثلاثة**) أى التحقيقية على القطع والتخييلية على القطع والمحتملة لهما.

مبحث تقسيم المصرحة إلى مرشحة ومجردة ومطلقة

قوله: (**إلى مرشحة**) أى إلى أقسام ثلاثة تسمى بهذه الأسماء الثلاثة.

قوله: (**مع الاستعارة**) أى كانت تصريحية أو مكنية.

قوله: (**ملائم**) بضم الميم وكسرة الهمزة أى لفظ دال على معنى مناسب للمستعار منه.

قوله: (**فمرشحة**) بضم الميم وفتح الراء والشين المعجمة والحاء المهملة مع التثقيل.

قوله: (**رأيت أسدًا**) له لبد فأسد استعارة تصريحية أصلية تحقيقية مرشحة لاقترانها باللبد الملائمة للمستعار منه.

قوله: (**شعر الأسد**) خرج بالإضافة شعره فلا يسمى لبدة إلا مجازًا.

قوله: (**المتلبد**) أى المنضم بعضه إلى بعض من نحو عرق خرج شعر الأسد غير المتلبد.

قوله: (**على رقبته... إلخ**) خرج به شعر الأسد المتلبد على غير هذين العضوين.

ترشيح لأنه يلائم المستعار منه، وكما في قولك: نطق لسان الحال فلسان ترشيح، لأنه يلائم المستعار منه المحذوف الذى هو ذو النطق وإن شئت جعلت الترشيح نطق، وقرينة المكنية لسان علي ما علم مما سبق وسميت مرشحة لترشيحها أى تقويتها بذكر ذاك الملائم وإذا ذكر معها ملائم المستعار له فمجردة كما فى قولك رأيت أسدًا شاكي السلاح أى حديده قال فى القاموس شاك السلاح بتشديد الكاف وشائكه وشوكه وشاكيه حديده، وفى الصحاح: شاك السلاح اللابس السلاح التام، وشائك السلاح وشاكيه: حديده فتفسير المحقق التفتازانى شاكى السلاح بتام السلاح لا يوافق شيء منها قاله فى الأطول وشاكى مقلوب شائك وأبدلت الهمزة ياء وقد تحذف الهمزة بالكلية وتجعل حركة الإعراب على الكاف محققة قاله بعضهم فشاكى السلاح تجريد لأنه يلائم المستعار له، وكما فى قولك: نطقت الحال الراهنة فالراهنة تجريد لأنه يلائم المستعار له، وسميت مجردة لتجريدها عن بعض المبالغة لبعد المشبه حينئذ عن المشبه به بعض بعد، وذلك يبعد دعوى الاتحاد التى هى مبني الاستعارة، ولهذا إذا كان مع ملائم المستعار له ما يمنع هذا الإبعاد لم يكن تجريدًا على ما بحثه العصام فى الأطول،

قوله: (نطق لسان الحال) فالمتكلم المطوى المستعار فى النفس للحال استعارة بالكناية على مذهب القوم مرشحة باللسان.

قوله: (لأنه) أى اللسان أى والنطق تخييل وصدر بهذا لاختياره سابقًا أن السابق تخييل كيف كان.

قوله: (سبق) أى فى آخر فصل قرينة المكنية.

قوله: (أسد شاكي السلاح) أسد استعارة مصرحة مجردة بشاكى السلاح الملائم للمستعار له.

قوله: (أى حديده) بالحاء المهملة من الحدة.

قوله: (شائك) بالهمز اسم فاعل شاك وقلبه بتقديم اللام على العين.

قوله: (وأبدلت الهمزة) جواب ما يقال شائك بالهمز وشاكى بالياء فكيف القلب.

قوله: (وقد تحذف الهمزة) أى من شاكي فيقال شاك.

قوله: (على ما بحثه) أى: استظهره قيد فى نفى كونه تجريدًا، إذا كان معه ما يمنع

ومثّل له بقوله:

قامت تظللنى ومن عجب   شمس تظللنى من الشمس

لأن التعجب من التظليل أخرجه عن أن يوجب خللاً فى دعوى الاتحاد، إذ لو لم تكن عين الشمس لم يتعجب من تظليلها وإذا لم يذكر معها لا هذا ولا هذا فمطلقة كما فى قولك رأيت أسدًا وقولك نطقت الحال، وسميت مطلقة لإطلاقها عن ذكر أحد الملائمين، وقد يجتمع الترشيح والتجريد، فيكون فى مرتبة الإطلاق إلا إذا كان أحدهما زائدًا كما أو كيفًا فيرجح جانبه، وجوز بعضهم فى حالة التساوى ترجيح جانب السابق لسبقه بالتقوية أو التضعيف،

الإبعاد.

قوله: (ومثل) بفتحات مثقلاً أى العصام.

قوله: (شمس) استعارة تصريحية للغلام المشابه للشمس فى الحسن مرشحة بالتظليل المتعجب منه لأنه يقوى دعوى الاتحاد التى بنيت الاستعارة عليها.

قوله: (من التظليل) أى من إيقاع الظل الملائم للمستعار له.

قوله: (خللاً) أى بعدًا ونقصًا وضعفًا أى وأدخله فى جنس الترشيح المقوى لها.

قوله: (وإذا لم يذكر... إلخ) شروع فى القسم الثالث.

قوله: (فمطلقة) بضم فسكون ففتح.

قوله: (فيكون فى مرتبة الإطلاق) لتساقطهما بتعارضهما كالبينتين لأن كلا منهما يشهد فى أمر تناسى التشبيه بخلاف ما يشهد به الآخر.

قوله: (إلا إذا كان أحدهما... إلخ) استثناء من عموم الأحوال.

قوله: (كمًا) بفتح الكاف مثقلاً أى عددًا.

قوله: (كيفًا) أى قوة وشدة اختصاصًا.

قوله: (فيرجح) أى يغلب وتسمى الاستعارة مرشحة إن كان الزائد الترشيح ومجردة إن كان التجريد.

قوله: (جوز) بفتحات مثقلاً.

قوله: (السابق) أى المذكور ابتداء من الترشيح والتجريد المجتمعين فإن سبق الترشيح فمرشحة وإن سبق التجريد فمجردة.

ومما جاء من ذلك قول الشاعر:

لدى أسد شاكى السلاح مقذف ... له لبد أظفاره لم تقلم

فلدى: قرينة، وشاكى السلاح: تجريد، وله لبد... إلخ: ترشيح، وأما مقذف فليس بتجريد ولا ترشيح، لأن التقذيف بكلا معنييه أى الرمى باللحم كناية عن كثرة اللحم والجسامة والرمى به فى الوقائع يجوز اتصاف المستعار له والمستعار منه به كذا فى عبد الحكيم والهروى، فجانب الترشيح هنا راجح، وفى شرح شيخنا أنه إذا أريد به المرمى به فى الوقائع بآلة الحرب كان تجريدًا وأن القرينة يصح أن تجعل حالية، فيكون لدى تجريدًا فلا يكون جانب الترشيح راجحًا أى كما وإن رجح كيفًا على ما يؤخذ مما يأتى عن الأطول قال الهروى: وكون أظفاره لم تقلم

قوله: (من ذلك) أى اجتماع الترشيح والتجريد.

قوله: (فلدى) أى لفظ لدى المرادف لعند.

قوله: (قرينة) أى على استعارة أسد لرجل شجاع أو هى الحال ولدى تجريد.

قوله: (لأن التقذيف) أى المصدر المشتق منه مقذف.

قوله: (بكلا) بكسر الكاف مخففًا.

قوله: (كثرة اللحم) أى لحم ذات الأسد.

قوله: (والجسامة) أى عظم الجسم تفسير للمراد من كثرة اللحم.

قوله: (فى الوقائع) أى المعارك والمهالك.

قوله: (راجح) على جانب التجريد لزيادته عليه كما هى مرشحة.

قوله: (على ما يؤخذ مما يأتى فى الأطول) أى فى قوله يقال: نفى الضعف أخص بالأسد وفيه أن هذه الأخصية نظر فيها لنفى الضعف عن الأسد والرجل الشجاع فهو ملائم لهما لكن ملاءمته للأسد أقوى، فلا يؤخذ منها أن ملاءمة اللبد[1]، ونفى القلم

---

(١) لبد: قال ابن منظور: لَبد بالمكان يلبدُ لُبودًا ولَبِدَ لبَدًا والبَد: أقام به ولزق، فهو مُلبدٌ به، ولبد بالأرض وأُلبد بها إذا لزمها فأقام. ولبَدَ الشىء بالشىء يلبدُ إذا ركب بعضه بعضًا.

وقال الأزهرى: الملبد اللاصق بالأرض، ولبد الشىء بالأرض، بالفتح، يلبد لبودًا أن تلبّد بها أى لصق، وتلبّد الطائر بالأرض أى جثمم عليها، والملبد من المطر: الرش، وقد لبّد الأرض تلبيدًا. (اللسان: لبد).

ترشيحًا غير ظاهر إلا أن يدعى أن المراد بعدم تقليم الظفر أنه ليس من عادة جنسه، وشأنه التقليم وإلا فقد يوجد فى بعض أفراد الإنسان عدم التقليم أصلاً. اهـ.

وقال فى الأطول: التقليم مبالغة القلم بمعنى القطع والمناسب أن تجعل المبالغة راجعة إلى النفى، ولا يجعل النفى داخلاً على المبالغة ونظيره قوله تعالى: ﴿**وما أنا بظلام للعبيد**﴾[1] وتقليم الظفر كناية عن الضعف، فى حواشى الكشاف: فلان

للأسد أقوى من ملائمة شاكي السلاح والعندية والتقذيف للرجل وإن كانت أخص فى الواقع.

قوله: (غير ظاهر) لأن عدم التقليم يلائم الرجل الشجاع أيضًا.

قوله: (راجعة إلى النفى) أى المفهوم من لم والمعنى انتفى قلم ظفره انتفاء مبالغًا فيه.

قوله: (داخلاً على المبالغة) بحيث يكون المعنى انتفت المبالغة في قلمها لاقتضائه ثبوت أصل قلم الأظفار للأسد وهو خلاف الواقع والمراد قوله: ﴿**وما أنا بظلام للعبيد**﴾ فمبالغة فعال راجعة للنفى والمعنى انتفى الظلم عنى انتفاء مبالغًا فيه وليس منصبًا على المبالغة لاقتضائه ثبوت الظلم المحال على الله تعالى.

قوله: (كناية عن الضعف) أى يستعمل فى كلام البلغاء مكنيًا به عن الضعف، أى

---

(١) سورة ق: آية (٢٩).

قال ابن عطية: أى: هذا عدلٌ منهم لأنى أعذرت وأمهلت وأنعمت بالإدراكات وهديت السبيل والنّجدين وبعثت الرسل، و﴿بظلام للعبيد﴾ يجوز أن يعمل فيه فعل مضمر. (المحرر الوجيز ١٣/٥٥٧).

وقال الزمخشري: فأعذب من ليس بمستوجب للعذاب، والباء في الوعيد مزيدة مثلها في ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ أو معدية على أن قدّم مطاوع بمعني تقدم. ويجوز أن يقع الفعل على جملة قوله: ﴿ما يبدل القول لدىّ وما أنا بظلام للعبيد﴾ ولأن بالوعيد حالاً: أى قدمت إليكم هذا ملتبس بالوعيد مقترنًا به، أو قدمته إليكم موعدًا لكم به، فإن قلت: إن قوله «وقد قدمت إليكم» موقع الحال من «لا تختصموا»، والتقديم بالوعيد فى الدنيا والخصومة فى الآخرة واجتماعهما فى زمان واحد واجب. قلت: معناه لا تختصموا وقد صح عندكم أنى قدمت إليكم بالوعيد، وصحة ذلك عندهم فى الآخرة، فإن قلت: كيف قال: بظلاَّم على لفظ المبالغة؟ قلت: فيه وجهان: أحدهما: أن يكون من قولك هو ظالم لعبده، وظلاَّم لعبده، والثاني: أن يُراد لو عذبت من لا يستحق العذاب لكنت ظالمًا مفرط الظلم فنفى ذلك (الكشاف ٤/٩).

مقلوم الأظافر أى ضعيف، وفى المصراع مبالغات جعله ذا لَبد، فكأنه أسود إذ لا يكون للأسد إلا لبدة وحصر اللبد فيه كما يفيده تقديم الظرف والمبالغة فى نفى الضعف، وقال فى موضع آخر ما ملخصه: إذا جعل التقليم كناية عن الضعف لا يكون قوله أظفاره لم تقلم ترشيحًا ولا تجريدًا لعدم اختصاص انتفاء الضعف بشىء من الأسد والرجل الشجاع، إلا أن يقال: نفى الضعف أخص بالأسد فتأمل! وقد اندفع بكل من حمل قولنا أظفاره لم تقلم على معنى أنه ليس من شأن جنسه التقليم، وحمله على أنه كناية عن انتفاء الضعف، الاعتراض بأنه تجريد لا ترشيح لأن نفى أمر عن شىء إنما يحسن، إذا كان من شأن الشىء أن يتصف بذلك الأمر وإلا فلا فائدة له ووجه الاندفاع أن كونه تجريدًا، باعتبار أصل اللغة لا باعتبار المعنى المراد أعنى أحد الحملين المذكورين فافهم.

(تنبيهات):

الأول: الترشيح والتجريد يطلقان بالاشتراك اللفظى على نفس اللفظ الملائم، وعلى ذكره، وعلى الثانى بناء الاشتقاق فيقال مرشحة ومجردة.

الثانى: قال ابن قاسم: الظن أنه ليس من الاجتماع الوصف الواحد الشامل لكل من المشبه والمشبه به، وقال فى عروس الأفراح: اجتماع الترشيح والتجريد

فيصح أن يجعل نفى التقليم كناية عن القوة، فيلائم الطرفين فلا يعد ترشيحًا ولا تجريدًا، إلا أن يدعى أن ملاءمتها للأسد أشد فيعد ترشيحًا.

قوله: (وفى المصراع) بكسر فسكون أى الشطر الأخير من البيت المتقدم وهو قوله:

* له لبد أظفاره لم تقلم *

قوله: (مبالغات) بفتح اللام جمع مبالغة.

قوله: (فكأنه) أى المستعار له.

قوله: (أسود) جمع أسد.

قوله: (أخص بالأسد) أى تعلقه به أقوى من تعلقه بالرجل الشجاع.

قوله: (الحملين) أى كونه ليس التقليم شأن جنسه أو كونه كناية من نفى الضعف.

قوله: (الاشتقاق) أى لمرشحة ومجردة.

ليس من شرطه أن تنكر أوصاف بعضها يُلائم المستعار له وبعضها يلائم المستعار منه، بل قد يكون وصفًا واحدًا يلائمهما. اهـ. وتبعه الزركشى.

الثالث: المرشحة فقط أبلغ من غيرها لاشتمال الترشيح على تحقيق المبالغة فى التشبيه قال يس: والظن أن الأبلغية ثابتة لها ولو كان الترشيح، باعتبار اللفظ دون المعنى، على ما سيجىء والمطلقة أبلغ من المجردة لما مرّ، قال يس: ولو كان التجريد بحسب اللفظ فقط رعاية لجانب اللفظ هذا هو الظن وقد تردد فى ذلك شيخنا اهـ.

واعترض قولهم «أبلغ» بأنه إن كان مأخوذًا من المبالغة فهو على خلاف القياس

قوله: (المرشحة فقط) احترازًا من المرشحة المجردة معًا فليست أبلغ من المطلقة والمجردة مطلقًا بل فيهما التفصيل السابق.

قوله: (أبلغ) أى أقوى بلاغة أو بلوغًا إلى المقصود من الاتحاد.

قوله: (من غيرها) أى المطلقة والمجردة والمجتمع فيها الأمران.

قوله: (لاشتمال الترشيح على تحقيق المبالغة... إلخ) أى دعوى اتحاد الشبه والمشبه به ودخوله فى جنسه التى بنيت عليها الاستعارة بخلاف التجريد والإطلاق واجتماعهما فإنها خالية عن تقرير وتقوية المبالغة فيه فانحطت فى مقام البلاغة عن المرشحة فقط.

قوله: (دون المعنى) إذا كان الترشيح متجوزًا به لملائم المستعار له أو لعام يلائم المستعار له والمستعار منه.

قوله: (لما مر) أى فى تعليل الشمسية بمطلقة ومجردة.

قوله: (ولو كان التجريد... إلخ) مبالغة فى أبلغية المطلقة بالنسبة للمجردة.

قوله:(بحسب اللفظ فقط) إذا كان التجريد متجوزًا به لملائم المستعار منه أو لملاءمتهما معًا.

قوله: (رعاية لجانب اللفظ) أى لفظ التجريد الملائم للمستعار له علة لأبلغية المطلقة على المجردة بحسب اللفظ.

قوله: (على خلاف القياس) لأنه من مزيد على ثلاثة أحرف مبنى للنائب.

فى بناء صيغة أفعلة التفضيل وإن كان من البلاغة، ورد أن التعليل لا يلائمه لأن مدار البلاغة على مطابقة مقتضى الحال لا على الاشتمال على تحقيق المبالغة فالحال إذا اقتضت التجريد كان أبلغ ولهذا اختير التجريد فى قوله تعالى: **﴿فأذاقها الله لباس الجوع والخوف﴾**(١) على بعض الاحتمالات كما حققه المولى التفتازانى فى «شرح التلخيص» وتقدم بيانه، ويمكن اختيار هذا الشق الثانى وتقول الكلام فى الأبلغية لا فى أصل البلاغة، وهو الذى يدور على المطابقة بمعنى أنه متى حصلت

قوله: (ورد) بفتحات.

قوله: (أن التعليل) أى السابق لأبلغية المرشحة.

قوله: (التجريد) أى فقط.

قوله: (أبلغ) أى بليغًا.

قوله: ﴿فأذاقها الله لباس الجوع والخوف﴾ قال فى الإيضاح: الإذاقة تجريد للباس المستعار لشدائد الجوع والخوف بعلاقة العموم كعموم اللباس ولذا اختير على طعم الجوع المناسب للإذاقة مع أنه ليس الجوع والخوف من المطعومات لكن شاعت الإذاقة فى إصابة البلايا والشدائد وجرت مجرى الحقيقة مشبه ما يدرك من أثر الضرر والألم بما يدرك من طعم المر البشع، واختار التجريد على الترشيح ولم يقل فكساها لأن الإدراك بالذوق يستلزم الإدراك باللمس من غير عكس ففى الإذاقة إشعار بشدة الإصابة دون الكسوة.

قوله: (الشق الثانى) أى كون أبلغ من البلاغة.

قوله: (فى الأبلغية) أى زيادة بعض الاستعارة على بعض فى البلاغة.

قوله: (وهو الذى... إلخ) تعريف الطرفين يفيد الحصر.

---

(١) سورة النحل: آية (١١٢).

وقال الجوهرى: ذوق: ذقت الشىء أذوقه ذوقًا وذواقًا ومذاقًا ومذاقة. وما ذقت ذواقًا، أى شيئًا، وذقت ما عند فلان: أى خَبَرْتُهُ، وذُقت القوس، إذا جذبت وترها لتنظر ما شدتها.

وأذاقه الله وبال أمره، قال طفيل: [الطويل]:

فذوقوا كما ذُقنا غَـداَة محجرٍ ... من الغيظ فى أكبادنا والتَّحَوُّب

(الصحاح: ذوق).

حصلت البلاغة ومتى انتفت انتفت، وأما الأبلغية فتدور على زيادة الاعتبارات، ولا شك أن ما اشتمل على تحقيق المبالغة يتحقق فيه زيادة الاعتبارات، فالمراد أن الترشيح فى مقامه له مرتبة من مراتب البلاغة أعلى من مرتبة غيره وبعد ذلك ففى الكلام تسمح لأن كمال البلاغة فى الحقيقة وصف للكلام المرشح لا للترشيح فقط فالمراد أن الكلام المشتمل على الترشيح أبلغ وسيأتى فى الخاتمة زيادة تحقيق لذلك.

الرابع: قسمان صفة وتفريع، والمراد بالصفة الصفة المعنوية لا خصوص النعت النحوى، فيدخل فى الترشيح بالصفة زيد رداؤه سابغ، أى عطاؤه كثير، وزيد

قوله: (وأما الأبلغية... إلخ) تصريح بمفهوم الحصر زيادة فى البيان.

قوله: (تسمح) أى تجوز بإسناد ما للكل لجزئه.

قوله: (لا للترشيح فقط) لأنه كلمة لا توصف بالبلاغة عرفًا.

قوله: (الخاتمة) أى للرسالة.

قوله: (الملائم) أى من حيث هو فيعم ملائم المستعار منه وملائم المستعار له.

قوله: (صفة) أى قسم يسمى عرفًا صفة.

قوله: (وتفريع) أى وقسم يسمى تفريعًا عرفًا.

قوله: (الصفة المعنوية) أى المعنى القائم بالغير قاله (السعد)، وقال فى الأطول يحتمل اهـ، أو يحتمل ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود، وقال ابن يعقوب: ما دل على معنى شأنه القيام بالغير.

قوله: (لا خصوص النعت النحوى) أى الذى هو أحد التوابع والفرق بينهما أن النحوى لفظ والمعنوية معنى وبين دال المعنوية والنحوى أو المعنوية ومدلول النحوى عموم من وجه لاجتماعهما فى نحو أعجبنى هذا العلم وانفراد المعنوية فى العلم حسن والنحوى فى مررت بهذا الرجل.

قوله: (فيدخل فى الترشيح بالصفة... إلخ) تفريع على قوله: المراد بالصفة المعنوية ... إلخ.

قوله: (سابغ) وصف معنوى لدلالته على ما شأنه القيام بالغير، وليس نعتًا نحويًا لأنه خبر.

قوله: (أى عطاؤه كثير) بيان للمراد من رداء وسابغ فالرداء مستعار للعطاء لتشابههما

سابغ الرداء، وفى التجريد بها زيد رداؤه كثير، وزيد كثير الرداء والمراد بالتفريع كما أشار إليه السيرافى فى التعقيب بما يُلائم أحد الطرفين كقوله تعالى: ﴿فما ربحت تجارتهم﴾[1] بعد قوله: ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى﴾[1]، وقال عبد الحكيم: إذا كان الملائم من تتمة الكلام الذى فيه الاستعارة فهو صفة، وإن كلامًا مستقلاً جىء بعد ذلك الكلام فهو تفريع، سواء كان بحرف التفريع أو لا، قال الشريف يعنى السعد، فى «شرح المفتاح» فى قولنا: لقيت بحرًا ما أكثر علومه، إن جعل صفة فبتقدير صفة القول،

فى النفع وسابغ ترشيح لها لملاءمته المستعار منه إذ معناه فى الأصل تام الطول.

قوله: (كثير) تجريد لملاءمته المستعار له وهو فى وصف معنوى لا نحوى.

قوله: (التعقيب) قال السيرافى: هو ذكر حكم ينبنى على المستعار له أو منه وإن لم يكن بصيغة تفريع وذكر السكاكى من لطائف: **﴿يا أرض ابلعى ماءك﴾** أن الخطاب فى ماءك ترشيح وليس وصفًا ولا تفريع كلام فتخصيص الصفة والتفريع بالذكر مبنى على الأغلب.

قوله: (بما) أى بذكر لفظ صلة التعقيب.

قوله: (الطرفين) أى المستعار منه والمستعار له.

قوله: كقوله تعالى: ﴿فما ربحت تجارتهم﴾ تمثيل للترشيح بالتفريع.

قوله: ﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى﴾ قال البيضاوى: اختاروها عليه واستبدلوها به ثم قال المعنى أنهم أخلوا بالهدى الذى جعل لهم بالفطرة التى فطر الناس عليها مخلصين للضلالة التى ذهبوا إليها أو اختاروا الضلالة واستحبُّوها على الهدى فما ربحت تجارتهم ترشيح للمجاز لما استعمل الاشتراء فى معاملتهم أتبعه ما يشاكله تمثيلاً لخسارتهم وإسناده إلى التجارة وهو لأربابها على الاتساع لتلبسها بالفاعل أو مشابهتها إياه من حيث سبب الربح والخسران.

قوله: (لقيت بحرًا ما أكثر علومه) بحرًا استعارة مصرحة لعالم لمشابهة البحر فى كثرة النفع وما أكثر علومه تجريد ملائم للمستعار له.

قوله: (فبتقدير القول) لقول الخلاصة:

---

(١) سورة البقرة: آية (١٦).

وإن جعل تفريع كلام فلا كلام. اهـ. وفى عروس الأفراح ما يوافقه.

أقول: بقى هنا أمران:

الأول: أن السكاكى كما فى الفنرى ذكر فى لطائف: ﴿يا أرض ابلعى ماءك﴾[1] أن الخطاب فى ماءك ترشيح وهو داخل فى الصفة على كلام عبد الحكيم، وفى التفريع على كلام السيد.

الثانى: مفهوم كلامهم أن الترشيح والتجريد بالتفريع لا يتقدمان، وقد ينازع فيه بأن النسبة إلى التجريد ويحكم بتجريد ما أكثر علوم زيد فى قولنا ما أكثر علوم زيد لقد رأيت بحراً فتأمل!

وامنع هنا إيقاع ذات الطلب وإن أتت فالقول أضمر نصب

قوله: (فلا كلام) أى فلا يقدر القول فاستفيد منه أن الصفة من تمام الكلام وأن التفريع مستقل.

قوله:(ما يوافقه) أى كلام عروس الأفراح فى الصفة والتفريع يوافق كلام عبد الحكيم فيهما.

قوله: (هنا) أى فى مقام الفرق بين الصفة والتفريع.

قوله: (لطائف ﴿ياأرض ابلعى ماءك﴾) أى محاسن ورقائق وأسرار.

قوله: (ترشيح) أى للمكنية فى تشبيه الأرض بذى علم ينادى فى الإذعان والامتثال والطاعة وبعد تقدير استعارة اسمه لها طوى ورمز له بصيغة النداء ورشح بالخطاب فى ماءك.

قوله: (داخل فى الصفة) لأنه من تمام كلام الاستعارة.

قوله: (وفى التفريع) إذ هو تعقيب بملائم أحد الطرفين.

---

(١) سورة هود: آية (٤٤).

(فصل):

اعتبار الترشيح والتجريد إنما يكون بعد تمام الاستعارة بالقرينة المانعة وبعد القرينة المعينة أيضًا، فلا تعدّ قرينة المصرحة تجريدًا سواء كانت مانعة أو معينة ولا قرينة المكنية ترشيحًا، بل الزائد على ما ذكر.

أقول: قولنا ولا قرينة المكنية، أى ولو على مذهب السكاكى فيها لحصول الاشتباه بين الترشيح وبينها عليه باعتبار لفظها، ومن فصَّل بين مذهبه فيها ومذهب السلف فقال: لا تعد قرينة المكنية على مذهب السلف ترشيحًا ولا قرينتها على مذهب السكاكى تجريدًا انظر إلى المعنى وما فعلته أولى، لأن المنظور إليه هنا جانب اللفظ كما مر، وإنما شرطنا الزيادة على المعينة لأنه لولا ذلك لم توجد استعارة مطلقة قرينتها لفظية معينة واشتراط الزيادة على القرينة هو ما فى رسالة السمرقندى وشرحها للعصام ولشيخنا المفهوم من المطول واقتصرت عليه حواشيه وقال العصام فى رسالته الفارسية: هذا كلام لا دليل عليه لأن ذكر ملائم المستعار له مطلقًا قرينة كان أو غيرها يوجب الضعف فى التشبيه وينقص من المبالغة التى هى المقصودة من الاستعارة والترشيح بالضد فينبغى أن تسمى الاستعارة التى ذكر منها ملائم المستعار له مجردة مطلقًا سواء كان ذلك الملائم قرينة أو زائدًا عليها وإن تسمى التى ذكر معها ملائم المستعار منه مرشحة مطلقًا كذلك وإن المطلقة ما لم يذكر معها شىء من الملائمات من كون قرينتها حالية. اهـ بإيضاح وفى عروس الأفراح ما يوافقه.

مبحث اعتبار الترشيح والتجريد

قوله: (فيها) أى قرينة المكنية صلة مذهب من إنها استعارة تصريحية لصورة وهمية فتكون باعتبار المعنى الملائم للمشبه فقط.

قوله: (لحصول الاشتباه) علة للمبالغة.

قوله: (هنا) أى مقام اشتراط زيادة الترشيح والتجريد على القرينتين.

قوله: (يوجب) أى يسبب.

قوله: (مطلقًا) أى عن التقييد بزيادته على القرينة.

(تنبيه):

إذا اجتمع ملائمان للمستعار له فأكثر هل الاختيار إلى السامع، فيجعل ما شاء قرينة وما سواه تجريدًا أو القرينة ما هو أقوى دلالة على المراد والتجريد ما سواه، أو القرينة ما سبق فى الدلالة والتجريد اللاحق، أو كل قرينة وتجريد أوجه، والظاهر أن آخرها مبنى على ما سبق عن الرسالة الفارسية وذكر فى الأصول أنهم منعوا أن تكون قرينة الاستعارة المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكناية، لكن أطلق فى التلخيص جواز تعددها فتأمل.

(فصل):

يصح أن يكون الترشيح باقيًا على حقيقته مبنيًا على المستعار منه لا يقصد به إلا تقوية الاستعارة حتى كان المستعار للشجاع أسد له لبد وللعالم بحر زاخر متلاطم الأمواج، قال عبد الحكيم: وعلى قياس الترشيح يقال: كان المستعار له فى التجريد الشجاع الشاكى السلاح، وهذا أعنى كونه باقيًا على حقيقته هو الأصل والأولى، ويصح أن يكون متجوزًا به إلى ملائم المستعار له بخصوصه على طريق الاستعارة أو طريق المجاز المرسل بمرتبتين نقله من معناه الذى يلائم المستعار منه إلى معنى يعمه ويعم ملائم المستعار له لعلاقة التقييد، ثم نقله من هذا المعنى العلم

قوله: (دون الاستعارة بالكناية) فيجوز تعدد قرينتها.

قوله: (لكن أطلق... إلخ) لرفع إيهام التسليم والاتفاق.

مبحث بقاء الترشيح على حقيقته

قوله: (مبنيًا) أى تابعًا.

قوله: (إلا تقوية الاستعارة) اندفع به ما قيل إن بقى على حقيقته فإما مضاف للمستعار له وهو كذب أو لا فلغو فيختار الأول ويقال هى إضافة تقوية ومبالغة فلا كذب.

قوله: (طريق الاستعارة) بملاحظة المشابهة.

قوله: (بمرتبتين... إلخ) بيانه بما يأتى ينافى فرقه السابق بينه وبين المجاز على المجاز يتعدد النقل فى هذا واتحاده فى الأول إلا أن علاقته توقفت على اعتبار واسطة فأكثر.

إلى ملائم المستعار له بخصوصه لعلاقة الإطلاق أو متجوزًا به إلى معنى عام مشترك فيه الطرفان على طريق الاستعارة أو طريق المجاز المرسل السابق بمرتبة وما ذكرناه من صحة التجوز به على طريق المجاز المرسل، هو ما ذكره العصام وزيفه بعضهم بأن فائدة الترشيح تحقيق المبالغة فى التشبيه وتأكيد دعوى الاتحاد وذلك لا يحصل بالمجاز المرسل بل إنما يحصل بالاستعارة المبنية على دعوى اتحاد ملائم المستعار له مع ملائم المستعار منه مثل اتحاد المستعار منه له مع المستعار فدعوى اتحاد الملائمين تحقق اتحادهما، ولذلك دار أمر الترشيح فى عبارة غير العصام بين البقاء على الحقيقة والاستعارة، ولم يتجاوز أمره إلى المجاز المرسل. اهـ.

وكون الترشيح يصح أن يكون مجازًا هو ما ذكره السعد فى شرح الكشاف كما فى عبد الحكيم ثم قال فلعل ما ذكره فى شرح المفتاح من أن الترشيح حقيقة لا يعتبر فيه تشبيه ولا استعارة، بناءً على الغالب الأكثر اهـ.

وتقدم فى الباب السابق زيادة تحقيق تتعلق بما هنا وإذا جعل الترشيح مجازًا على أى وجه من الأوجه الأربعة المذكورة تكون ترشيحية باعتبار اللفظ فقط، إذ هو فى المعنى على الوجهين الأولين تجريد، وعلى الأخيرين لا ترشيح ولا تجريد، وقد

قوله: (بمرتبة) قيد فى المرسل فهذه خمس احتمالات حقيقية استعارة مجاز مرسل وكلاهما لملائم أو للمشترك، زاد بعض من كتب على الفارسية: أو كناية للملائم أو المشترك، فتلك سبع ويجرى مثلها فى التجريد وتكثر الاحتمالات عند اجتماعهما قاله (المحقق الأمير).

قوله: (إنما يتحقق... إلخ) ممنوع إذ التحقيق والتأكيد حاصل به على كل حال نعم يتفاوت قوة.

قوله: (الوجهين الأولين) أى كونه متجوزًا به لملائم المستعار له بخصوصه استعارة أو مرسلاً.

قوله: (تجريد) لملائمة المعنى المنقول إليه عليهما المستعار له فقط.

قوله: (الأخيرين) أى كونه متجوزًا به لعام يشترك فيه الطرفان استعارة أو مرسلاً.

قوله: (لا ترشيح ولا تجريد) أى لاشتراك المستعار له والمستعار منه فى المنقول إليه.

قررت الاحتمالات الخمسة فى قوله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله﴾[1] فالحبل استعارة للعهد لقرينة الإضافة إلى الله تعالى بجامع أن كلاً من العهد والحبل يربط بين الشيئين فصاعدًا، وقوله: ﴿اعتصموا﴾ ترشيح لهذه الاستعارة، لأن الاعتصام حقيقة هو التمسك بالحبل، وهذا ملائم للمستعار منه، فيجوز إبقاؤه على معناه الحقيقى على ما هو الأصل، والأولى، ويجوز نقله إما إلى الوثوق بالعهد الذى يلائم المستعار له على طريق الاستعارة أو طريق المجاز المرسل بمرتبتين نقله من التمسك بالحبل إلى مطلق الوثوق لعلاقة التقييد، ثم نقله من مطلق الوثوق إلى الوثوق بالعهد لعلاقة الإطلاق وإما إلى مطلق الوثوق الذى يشترك فيه الطرفان

قوله: ﴿واعتصموا بحبل الله﴾ قال البيضاوى بدينه الإسلام أو بكتابه لقوله ﷺ: «القرآن حبل الله المتين» استعار له الحبل من حيث إن التمسك به سبب النجاة من الردى كما أن التمسك بالحبل سبب السلامة من التردى والوثوق به والاعتماد عليه والاعتصام ترشيحًا للمجاز.

قوله: (فصاعدًا) أى فذهب عدد المربوط بالحبل أو العهد حال كونه زائدًا على الشيئين.

قوله: (إبقاؤه على... إلخ) هو الوجه الأول.

قوله: (نقله على طريق الاستعارة) هو الوجه الثانى.

قوله: (أو طريق المرسل) هو الوجه الثالث.

قوله: (إلى مطلق الوثوق) أى عن التقييد بكونه بعهد أو بحبل.

قوله: (لعلاقة التقييد) أى كون المنقول عنه مقيدًا بالنسبة للمنقول له وهذه هى المرتبة الأولى.

قوله: (لعلاقة الإطلاق) أى كون المنقول عنه مطلقًا بالنسبة للمنقول له، وهذه هى المرتبة الثانية.

قوله: (وإما إلى مطلق الوثوق) أى إما إلى الوثوق بالعهد... إلخ.

قوله: (الطرفان) أى العهد المستعار له والحبل المستعار منه.

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٠٣).

على طريق الاستعارة أو طريق المجاز المرسل بمرتبة وما ذكرناه من أن الاحتمالات خمسة هو ما ذكره غير واحد، كصاحب تعريب الرسالة الفارسية وجعلها بعض المحققين بإسقاط احتمال التجوز بلفظ ملائم المشبه به إلى معنى عام يلائم الطرفين على طريق الاستعارة، لأنه لم يعهد مثل هذه الاستعارة ولا كبير مزية فيها، وهو وجيه، وهذا الترشيح أعنى قوله: ﴿اعتصموا﴾ محتاج إلى تجريده عن بعض معناه فى الاحتمال الأول والثانى والثالث لئلا يلزم التكرار مع قوله: ﴿بحبل الله﴾ كذا قيل، وفيه ما فيه لأنه يؤدى إلى اعتبار الشىء واعتبار عدمه فى حالة واحدة والأولى ارتكاب التكرار للتأكيد قاله حفيد العصام.

أقول: أو ليكون من باب الإجمال ثم التفصيل فتأمل.

قال العصام: وحينئذ ـ أى حين إذ لم يبق الترشيح على حقيقته ـ يكون كل من الترشيح والاستعارة ترشيحًا للآخر أى فيكون كل من اعتصموا بحبل الله ترشيحًا للآخر، ومثل الترشيح فى جميع ما تقدم قرينة المكنية فيجوز فيها

قوله: (على طريق الاستعارة) هو الوجه الرابع.

قوله: (طريق المرسل) هو الخامس.

قوله: (فى الاحتمال الأول) أى بقائه على حقيقة.

قوله: (والثانى) أى نقله للوثوق بالعهد على طريق الاستعارة.

قوله: (والثالث) أى نقله للوثوق بالعهد على طريق المرسل.

قوله: (إلى اعتبار الشىء) أى تقييد الوثوق بكونه بالحبل فى الأول وبكونه بالعهد فى الثانى والثالث.

قوله: (والأولى) بفتح الهمز.

قوله: (من باب الإجمال ثم التفصيل) بأن يلاحظ الحبل أو العهد المقيد به الوثوق الذى هو جزء معنى اعتصموا مطلقًا عن التقييد بإضافته لله تعالى، ثم ذكر مقيدًا بها والتقدير تمسكوا بحبل أو بعهد الله فيكون أوقع فى النفس فى التفصيل ابتداء.

قوله: (ترشيحًا للآخر) لأن اعتصموا ملائم للمستعار منه: الحبل. والحبل ملائم للمستعار منه: الاعتصام.

الاحتمالات الخمسة أو الأربعة، فإن قلت: على كون الترشيح مجازًا ما قرينته قلت: الظن أنه إذا لم تجعل القرينة حالية فقرينته قرينة التصريحية إن كان ترشيحًا للتصريحية، ولفظ المشبه إن كان ترشيحًا للمكنية، ولما كان لا يتعين جعل ما ذكر قرينة تمنع من أن يراد بالترشيح حقيقته جاز الوجهان، ونظيره ما إذا قلت: رأيت حمارًا وأسدًا فى الحمام فقولك فى الحمام يحتمل أن يرجع إلى الحمار وأيضًا فيكون استعارة للبليد، وأن لا يرجع إليه فيكون حقيقة، ويكون المعنى أنك رأيت حمارًا فى غير الحمام وأسدًا فى الحمام، وبما ذكر يندفع الاستشكال بأنه لا بد للمجاز من قرينة مانعة عن إرادة الموضوع له، فإن وجدت قرينة مانعة عن إرادة الموضوع له، فإن وجدت قرينة مانعة من أن يراد بالترشيح ما وضع له، كان مجازًا

قوله: (الاحتمالات الخمسة) أى الحقيقة والاستعارة لملائم المستعار له والمرسل له والاستعارة لعام والمرسل له.

قوله: (أو الأربعة) بإسقاط الاستعارة للعام.

قوله: (قرينة التصريحية) فقرينة اعتصموا المانعة من إرادة معناه الحقيقى وهو طلب التمسك بالحبل الحسى الإضافة إلى الله تعالى إذ هى قرينة التصريحية.

قوله: (ولفظ المشبه) عطف على قرينة التصريحية فقرينة استعارة النطق للدلالة فى نطق لسان الحال بكذا لفظ الحال.

قوله: (ولما كان) أى الشأن تمهيد لدفع الإشكال الآتى بيانه.

قوله: (ما ذكر) بصيغة المجهول من قرينة التصريحية ولفظ المشبه فى المكنية.

قوله: (حقيقته) أى معنى الترشيح الحقيقى.

قوله: (الوجهان) أى بقاء الترشيح على حقيقته والتجوز به.

قوله: (ونظيره) أى مثل الترشيح فى جواز الوجهين.

قوله: (فقولك فى الحمام) أى لأن قولك لفظ فى الحمام علة للمناظرة.

قوله: (أيضًا) أى كما يرجع للأسد.

قوله: (وبما ذكر) أى قوله لما كان لا يتعين . . . إلخ.

قوله: (ما وضع له) أى المعنى الذى وضع الترشيح له.

قطعًا وإلا كان حقيقة قطعًا فما معنى الجواز فإن وجد فى اللفظ قرينة غير ما تقدم فالأمر ظاهر كذا فى شرح شيخنا، وحاصل الجواب أن شرط منع قرينة المجاز، إذا تحقق كونها قرينة له وما نحن فيه ليس كذلك.

أقول: مثل ترشيح المكنية فى القرينة قرينتها كما أشرنا إلى ذلك فى الكلام عليها فافهم.

ومثل الترشيح أيضًا التجريد كما ذكره العصام فيصح أن يكون باقيًا على حقيقته، وأن يكون متجوزًا به إلى ملائم المستعار منه بخصوصه على طريق الاستعارة، وطريق المجاز المرسل بمرتبتين أو إلى معنى يعم الملائمين على طريق الاستعارة أو طريق المجاز المرسل بمرتبتين وإذا جعل مجازًا كانت تجريديته باعتبار اللفظ فقط، إذ هو فى المعنى ترشيح أو لا تجريد ولا ترشيح.

أقول: وعلى قياس ما مرّ فقرينته إن لم تجعل حالية لفظ المشبه به إن كان تجريدًا للمصرحة، وقرينة المكنية إن كان تجريدًا لها فإن وجد فى اللفظ قرينة غير ذلك فالأمر ظاهر، وكما يكون الترشيح والتجريد فى الاستعارة يكونان فى غيرها كالمجاز المرسل، والكناية،

قوله: (فما معنى له) أى المعنى الذى وضع الترشيح له قوله: **(فما معنى الجواز)** أى فما وجه جواز الوجهين فى الترشيح.

قوله: (فى اللفظ) أى الكلام المشتمل على الترشيح المتجوز به.

قوله: (قرينة) أى لفظه.

قوله: (ما تقدم) هو قرينة المصرحة ولفظ المشبه فى المكنية.

قوله: (الجواب) أى المشار إليه بقوله ولما كان... إلخ.

قوله: (كالمجاز المرسل) مثال ترشيحه قوله ﷺ: «أسرعكن لحوقًا بى أطولكن يدًا» فاليد مجاز للنعمة لعلاقة الآلية وأطول ترشيح له لملاءمته المنقول عنه ومثال تجريده أمطرت السماء نباتًا ذائبًا.

قوله: (والكناية) ترشيحها فلان كثير الرماد من الجمر وتجريدها كثير الرماد من كثرة الضيفان.

والمجاز العقلى، والتشبيه، كما مرّ.

باب المجاز المركب

موضوع الكلام فيما تقدم المجاز المفرد، أما المجاز المركب، فقد عُرِّف بأنه اللفظ المركب المستعمل فى غير المعنى الذى وضع له لعلاقة وقرينة مانعة عن إرادته، واعترض العصام هذا التعريف بأنه غير مانع لصدقه على مجموع

قوله: (والمجاز العقلى) ترشيحه:

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا وسالت بأعناق المطى الأباطح

فإنه شبه السير بالسيلان وعبر به عنه وأسنده للأباطح جمع أبطح المكان المتسع فيه دقاق الحصى إسنادًا مجازيًا ورشحه بأعناق المطى وتجريده أن يقال بدل بأعناق المطى أمواج البحر مثلاً.

قوله: (والتشبيه) ترشيحه مخالب المنية الشبيهة بالسبع أهلكت فلانًا و تجريده أن يقال فى ذا بدل مخالب إسهام مثلاً.

مبحث المجاز المركب

قوله: (المجاز المركب) أى بيان حقيقته وأقسامه وأحكامه.

قوله: (موضوع الكلام) أى متعلقه بفتح اللام والمبحوث عن أحواله به.

قوله: (عرف) بضم فكسر مثقلاً أى شرحت ماهيته وحقيقته.

قوله: (اللفظ) جنس يشمل المعرف وغيره.

قوله: (المركب) خرج المفرد حقيقته أو مجازًا أو كناية أو مهملاً.

قوله: (المستعمل) خرج به المركب المهمل موضوعًا أم لا.

قوله: (فى غير ما وضع له) خرج به الحقيقة المركبة.

قوله: (لعلاقة) خرج به الغلط المركب على ما تقدم.

قوله: (وقرينة مانعة) عن إرادته خرج به الكناية المركبة.

قوله: (غير مانع) أى من دخول غير المعرف فلا غيره عما دخل معه فيه فيفوت المقصود منه.

قوله: (لصدقه) أى شمول التعريف وصحة حمله والإخبار به.

﴿اعتصموا بحبل الله﴾، ﴿ففى رحمة الله﴾ ونحوهما من كل مركب وقع التجوز فى جزئه، لأنه إذا استعمل جزء من أجزاء المركب فى غير ما وضع له، فقد استعمل مجموعه فى غير ما وضع له مع أنه لا يسمى مجازًا مركبًا، وأجاب عنه حفيده بما لا يصح كما أوضحه شيخنا وغيره والحق فى الجواب أن يقال: إنه حذف قيد للعلم به وشهرته، وهو أن يكون ذلك على وجه مخصوص بأن يكون المراعى الهيئة وفى هذا التعريف تصريح بأن المركبات موضوعة وهو التحقيق قال فى المطول: الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب الشخص كذلك وضع المركبات لمعانيها بحسب النوع، مثلاً هيئة المركب فى نحو زيد قائم موضوعة للإخبار

قوله: (عنه) أى الاعتراض.

قوله: (بما لا يصح) أى بجواب غير صحيح.

قوله: (أوضحه) أى بينه.

قوله: (شيخنا) أى المولوى قال شيخ مشايخنا المحقق الأمير رحمه الله تعالى أبطل عصام من التعريف بالمركب المتجوز فى بعض أجزائه فإن مجموعه مستعمل فى غير ما وضع له وأجاب حفيده باعتبار الحيثية أى المستعمل من حيث إنه مركب ورده المولوى بأنه لا يصدق بالتمثيلية فإن استعمالها من حيث المشابهة لا من حيث التركيب فتبعه الناس وهذا عجيب إذ تخصيص التمثيلية تحكم فإن غيرها لم يستعمل إلا من حيث علاقته ولأن غاية ما فى الحيثية مطلق الملاحظة لإخراج ما اعتبر فيه الجزء ابتداء وسرى للمركب بلا قصد ولا يلزم من هذا ثبوت الاعتبار على أنها سبب للاستعمال.

قوله: (للعلم به) أى الملحوظ والمقصود.

قوله: (الهيئة) أى بأن يكون المقصود نقل المركب من هيئة منتزعة من أمرين فأكثر الهيئة كذلك لتشابههما فى هيئة كذلك، أى والمركب الذى وقع التجوز فى جزئه فقط لم ينقل من هيئة لهيئة فلا يدخل فى التعريف فهو مانع.

قوله: (وهو التحقيق) وإن استشكل، بأن وضع المادة شخصى والهيئة نوعى فوضع المجموع فيه تحكم إن حمل على أحدهما وتناقض إن جمع بينهما.

قوله: (بحسب الشخص) أى إن كان الموضوع علمًا وإشارة أو ضميرًا أو موصولاً أو مصدرًا أو اسم جنس أو حرفًا فإن كان مشتقًا فوضعه نوعى.

بثبوت المسند للمسند إليه. اهـ.

ومعنى كون هذا الوضع نوعيًا أن الواضع لاحظ الموضوع بعنوان كلى عند الوضع بأن قال مثلاً: وضعت كل مركب من مسند ومسند إليه للإخبار بثبوت المسند للمسند إليه، وكون المجاز ينقسم إلى مفرد ومركب، وهو الحق وبعض القوم خصّ الحقيقة والمجاز والكناية للمفرد والحق عمومها فيهما ثم المجاز المركب إن كانت علاقة المشابهة بين الهيئة المستعار منها والهيئة المستعار لها فهو استعارة تمثيلية ويسمى بالاستعارة على سبيل التمثيل وبالتمثيل على سبيل الاستعارة قال صاحب التلخيص: وقد يسمى التمثيل مطلقًا قال الشارح: من غير تقييد بقولنا على سبيل الاستعارة، ويمتاز عن التشبيه المركب، بأنه يقال له: تشبيه تمثيل أو تشبيه تمثيلى. اهـ.

وقال ابن كمال باشا: لم يصب صاحب التلخيص فى قوله وقد يسمى التمثيل مطلقًا لأن المسمى بالتمثيل مطلقًا هو التشبيه التمثيلى لا الاستعارة التمثيلية فإنها مسماة بالتمثيل على سبيل الاستعارة لا بالتمثيل ثم أطال فى بيان ذلك والاستشهاد عليه من كلام القوم وإنما خصت بلفظى التمثيل والتمثيلية مع أن فى كل استعارة تمثيلاً أو تشبيهًا مبالغة فى التنويه بشأنها حتى كان ما عداها ليس فيه تمثيل لأنها مثار

قوله: (عن التشبيه المركب) كتشبيه الثريا بعنقود ملاحية وتشبيه الشمس بمرآة فى كف الأشل.

قوله: (تشبيه) تمثيل بإضافة تشبيه إلى تمثيل إضافة بيان.

قوله: (أو تشبيه تمثيلى تركيب توصيفى) أى فلا يطلق على التشبيه المركب اسم التمثيل مطلقًا بل مقيدًا فلا يشتبه به المجاز المركب الذى علاقته المشابهة، إذا سمى تمثيلاً مطلقًا.

قوله: (مطلقًا) أى عن التقييد بقولنا على سبيل الاستعارة.

قوله: (ذلك) أى كون المسمى بالتمثيل مطلقًا التشبيه المركب لا الاستعارة.

قوله: (بلفظى مثنى) سقطت نونه لإضافة البيان.

قوله: (التنويه) أى الإعلان والتفخيم.

قوله: (مثار) بفتح الميم أى موضوع ثوران.

فرسان البلاغة حتى أنه لا يرى حتى من ذاق حلاوة البيان ولو بطرف اللسان أن يأتى بالاستعارة المفردة مع إمكان المركبة فإذا اشتهرت الاستعارة التمثيلية وكثر استعمالها سميت مثلاً قال صاحب التلخيص ولهذا أى لكون المثل مجازًا مركبًا على سبيل الاستعارة لا تغير الأمثال قال الشريف: لأن الاستعارة يجب أن تكون لفظ المشبه به المستعمل فى المشبه، فلو تطرق تغير إلى المثل لما كان لفظ المشبه به معينة فلا يكون استعارة ولا يكون مثلاً ثم قال: فلهذا لا يلتفت فى المثل إلى مضربه تذكيرًا أو تأنيثًا وإفرادًا أو تثنية أو جمعًا بل إنما ينظر إلى مورد المثل، مثلاً إذا طلب رجل شيئًا ضيعه قبل ذلك تقول له: بالصيف ضيعت اللبن بكسر تاء الخطاب لأن المثل قد ورد فى امرأة، وأما ما يقع فى كلامهم من نحو ضيعت اللبن بالصيف على لفظ المتكلم فليس بمثل بل مأخوذ من المثل وإشارة إليه. اهـ.

قوله: (فرسان) بضم الفاء جمع فارس.

قوله: (تطرَّق) بفتحات مثقلاً.

قوله: (مضربه) بفتح الميم وكسر الراء أى المعنى الذى يستعمل فيه المثل ويضرب وهو المستعار له.

قوله: (مورده) بفتح الميم وكسر الراء أى المعنى الذى يستعمل فيه البليغ ابتداءً وهو المستعار منه.

قوله: (بالصيف) وروى فى الصيف، وروى الصيف بإسقاط الجار والنصب.

قوله: (قد ورد في امرأة) هى رمسوس بنت لقيط كانت زوجة لشيخ موسر فسألته الطلاق فطلقها فتزوجت شابًا فقيرًا فلما أثبتوا أرسلت إلى الشيخ تستسقيه لبنًا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول وأخبرها بقول الشيخ ضربت يدها على منكب زوجها وقالت هذا ومذقه خير منك ومن لبنك الكثير.

قوله: (وأما ما يقع... إلخ) جواب ما يقال قد وقع فى كلام البلغاء تغيير الأمثال فكيف يمنع.

قوله: (فليس بمثل... إلخ) فى الأطول مما ينبغى أن لا يلتبس عليك الفرق بين المثل والإشارة إلى المثل كما فى ضيعت اللبن بضم التاء فإنه مأخوذ من المثل وإشارة له فلا ينقض به الحكم بعدم تغيير الأمثال.

قال الهروى: فإن قلت: هذا يشكل بما إذا وقع التغيير بلفظ بدل عن لفظ آخر مرادف له قلت: المراد ها هنا على ما فهم من شرح المفتاح تغيير صفة اللفظ من التذكير والتأنيث والإفراد والتثنية والجمع ويدل على ذلك أنه لا دخل لكون المثل استعارة فى امتناع ما ذكره السائل، بل امتناع هذا إنما هو باعتبار أنه لا يكون بغير اللفظ الذى صار متداولاً بينهم. اهـ ببعض إيضاح.

مثال الاستعارة التمثيلية قولك للمتردد بين الإقدام على أمر والإحجام عنه: إنى أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى، أى وتؤخر تلك الرجل تارة أخرى، بمعنى تتردد فى الإقدام والإحجام ، لا تدرى أيهما أحرى ، تشبه هيئة التردد بين الإقدام والإحجام بهيئة تقديم الرجل تارة وتأخيرها أخرى، بجامع مطلق الهيئة،

قوله: (هذا) أى قول المطول لا يلتفت فى المثل إلى مضربه... إلخ.

قوله: (بما إذا وقع التغيير... إلخ) أى بسبب عدم شموله وقوع التغيير فيه بذكر لفظ بدل لفظ مرادف له منتفيين تذكيراً أو تأنيثًا أو تثنية فيفيد عدم امتناعه فى المثل معه منعه قطعًا بالأولى من تغيير الهيئة.

قوله: (المراد هاهنا) أى مراد الخطيب وغيره بقولهم وبهذا لا تغير الأمثال.

قوله: (متداولاً) بكسر الواو أى جاريًا واقعًا فى استعمالاتهم.

قوله: (الإحجام) بجيم فحاء مهملة أو بالعكس أى كف النفس.

قوله: (إنى أراك... إلخ) أصله أن بعض ملوك بنى مروان بلغه أن بعض الفضلاء توقف فى بيعته وامتنع منها فكتب إليه: أما بعد، فإنى أراك فى بيعتنا تقدم رجلاً وتؤخر أخرى فإذا أتاك كتابى هذا فاعتمد على أيهما شئت.

قوله: (شبه) أى المستعمل للمثل فى هذا المعنى شروع كيفية الاستعارة التمثيلية فى المثال المذكور ليقاس عليه غيره.

قوله: (هيئة التردد... إلخ) أى الهيئة الحاصلة فى الذهن بسبب إحضار معانى أجزاء هذا المركب فيه.

قوله: (بهيئة تقديم الرجل) أى بالهيئة الحاصلة فى الذهن أيضًا بسبب إحضار أجزاء هذا المركب فيه.

قوله: (بجامع مطلق هيئة) أى فى جامع هى هيئة مطلقة عامة شاملة للهيئة المشبهة

واستعار المركب الموضوع للهيئة الثانية للهيئة الأولى، وقولنا أى وتؤخر تلك الرجل تارة أخرى، وهو ما ارتضاه المحقق العصام وغيره فى معنى المثل وأما ما يظهر من العبارة من أن المراد وتؤخر رجلاً أخرى فهو وإن جزم به السكاكى غير مستقيم لأن ذلك ليس هيئة المتردد نعم إن فسر الرجل بالخطوة كما صنع السعد فى شرحه للمفتاح استقام ذلك على ما فيه من المناقشة، وإن كانت علاقته غير المشابهة فغير استعارة تمثيلية والقياس تسميته مجازاً مرسلاً مركبًا لكن فات القوم تسميتهم له بذلك بل فاتهم هذا القسم من أصله وحصروا المجاز المركب فى الاستعارة التمثيلية فاعترض عليهم العلامة الثانى سعد الدين التفتازانى فى شرح التلخيص بأنه يوجد كثيراً فى الكلام البليغ مركبات إخبارية مستعملة فى معان

والهيئة المشبهة بها وهى الهيئة الحاصلة فى الذهن من إحضار معان متعددة.

قوله: (واستعار) أى المستعمل للمثل فى المعنى المتقدم بعد تناسى التشبيه ودعوى دخول الهيئة المشبهة فى الهيئة المشبه بها.

قوله: (ليس هيئة المتردد) أى وإنما هيئته تقديم الرجل ثم ردها بعينها لموضعها الأول وسمى تأخيراً باعتبار منتهاها فى التقديم.

قوله: (نعم) حرف جواب لتقرير سؤال نشأ مما تقدم صورته: هل يستقيم ما جزم به السكاكى أن فسرت الرجل بالخطوة.

قوله: (من المناقشة) بأن القدام قدام الشخص فالخلف المقابل له كذلك وهذا ليس هيئة المتردد وبأن اعتبار تقديم الخطوة لا يخلو عن تجوز وتكلف لأنها إنما تحصل بتقديم الرجل لا أنها حاصلة متقررة تقدم تارة وتؤخر أخرى وبأن المتبادر من المثل اتحاد المقدم والمؤخر على ما ذكر يتغايران.

قوله:(والقياس) أى على تسمية المجاز المفرد الذى علاقته غير المشابهة مجازًا مرسلاً.

قوله: (لكن فات... إلخ) لرفع توهم وقوعها.

قوله: (بل فاتهم... إلخ) إضراب انتقالى عن الإخبار بفوات التسمية للإخبار بفوات المسمى.

قوله: (مركبات) بفتح الكاف.

قوله: (إخبارية) نسبة للإخبار الإعلام نسبة السبب إلى المسبب.

إنشائية لعلاقة غير المشابهة ومركبات إنشائية مستعملة فى معان خبرية لعلاقة غير المشابهة فكيف يصح إنكار ذلك وعدم اعتباره مع أنهم اعتبروا علاقة المشابهة فى القسم الآخر من المجاز المركب، وسمّوه استعارة تمثيلية واعتبروا فى المفرد الذى هو قسم المركب ما علاقته المشابهة وما علاقته غير المشابهة، وهذا منهم خروج عن الإنصاف وعدول عن الصواب، وأجاب عنه العصام وغيره بما حاصله تسليم انقسام المجاز المركب إلى ما ذكره وإبداء وجه للحصر وهو أن القوم إنما حصروا المجاز المركب فى الاستعارة التمثيلية لأنهم إنما اعتبروا التجوز أولاً بالذات باعتبار مجموع مادة المركب وهذا لا يكون إلا فى التمثيلية، وأما الخبر المستعمل فى الإنشاء وعكسه فالتجوز فيهما إنما هو باعتبار الهيئة التركيبية وأما المادة فلا تجوز فيها إلا

قوله: **(إنشائية)** نسبة للإنشاء نسبة المتعلق للفتح للمتعلق بالكسر.

قوله: **(لعلاقة غير المشابهة)** يحتمل إضافة علاقة لغير للبيان ويحتمل تنوين علاقة وغير... إلخ عطف بيان أو نعت وسيأتى تعيينها.

قوله: **(إنشائية)** نسبة للإنشاء نسبة الكلى لجزئيه.

قوله: **(خبرية)** بفتح الخاء المعجمة والموحدة نسبة للخبر نسبة المدلول لداله وإن أطلق الخبر على المعنى فنسبة الكلى لجزئيه.

قوله: **(فكيف يصح إنكار ذلك)** أى لا يصح.

قوله: **(وعدم اعتباره)** لعل الواو بمعنى أو أى أو الاعتراف به وعدم اعتباره.

قوله: **(سموه)** بفتح السين المهملة والميم المثقلة.

قوله: **(وهذا)** أى الإنكار أو عدم الاعتبار فى المركب مع الاعتراف والاعتبار فى قسميه.

قوله: **(عنه)** أى اعتراض السعد.

قوله: **(للحصر)** أى للمجاز المركب فى التمثيلية.

قوله: **(أولاً)** بشد الواو.

قوله: **(وهذا)** أى التجوز باعتبار مجموع المادة.

قوله: **(وعكسه)** أى المركب الإنشائى المستعمل فى المعنى الخبرى.

قوله: **(وأما المادة)** أى مادة الخبر المستعمل فى الإنشاء وعكسه.

بالتبعية لا الأصالة وقد استفيد من كلام السعد أن المجاز المركب غير الاستعارة التمثيلية قسمان: الإنشاء المستعمل فى الخبر وعكسه وبه صرح العصام، وأما المركبات المقصود بها إفادة لازم الخبر نحو قولك: حفظت التوراة قاصدًا إفادة علمك بحفظ المخاطب التوراة فليست من المجاز فضلاً عن كونها مجازات مركبة بل هى كنايات مركبة أو تعاريض كما مر فالإنشاء المستعمل فى الخبر كما فى قوله عليه الصلاة والسلام: «من كذب على متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[1] بمعنى يتبوأ والخبر المستعمل فى الإنشاء نحو قولك: (رحمه الله) بمعنى اللهم ارحمه،

قوله: (إلا بالتبعية) أى للهيئة التركيبية استثناء من عموم الأحوال.

قوله: (وأما المركبات... إلخ) جواب كيف يصح حصر المجاز المركب غير الاستعارة فى القسمين ومن أقسامه المركبات المقصود بها لازم الفائدة.

قوله: (بل هى كنايات أو تعاريض) إضراب انتقالى أو خلافية.

قوله: (فالإنشاء... إلخ) أى إذا عرفت أن المجاز المركب الذى علاقته غير المشابهة قسمان وأردت مثالهما.

قوله: (فليتبوأ) أى فليسكن ويلازم.

قوله: (بمعنى يتبوأ) فقد استعمل المركب الإنشائى فى معنى مركب خبرى لعلاقة

---

(١) حديث صحيح: رواه الإمام أحمد فى «مسنده» (٣/٩٨، ١١٣، ١١٦، ١٦٦، ١٧٢، ١٧٦، ٢٠٢، ٢٠٩، ٢٢٣، ٢٨٠) وعبد الله ابنه فى الزوائد (٣/٢٧٨، ٢٧٩)، ومسلم فى صحيحه (٢)، والدارمى (١/٧٦، ٧٧)، وابن أبى شيبة فى «المصنف» (٨/٧٥٩)، عن أنس بن مالك مرفوعًا. ورواه البخارى (١١٠)، (٦١٩٧)، ومسلم (٣)، وأحمد (٢/٣٢١، ٣٦٥)، وابن ماجه (٣٤)، عن أبى هريرة. ورواه البخارى (٦٠٧)، وأحمد (١/١٦٥، ١٦٧)، وابن ماجه (٣٦)، وابن أبى شيبة (٨/٧٦٠)، عن الزبير بن العوام. ورواه البخارى (١٢٩١)، ومسلم (٤)، وابن أبى شيبة فى «مصنفه» (٨/٧٦٤) عن المغيرة بن شعبة. ورواه مسلم (٣٠٠٤)، وأحمد فى «المسند» (٣/٣٦، ٤٤، ٤٦، ٥٦)، وابن ماجه (٣٧)، وابن أبى شيبة فى «المصنف» عن أبى سعيد الخدرى.

ورواه البخارى (١٠٦)، ومسلم (١)، والترمذى (٢٦٦٠)، وابن ماجه (٣١)، والطيالسى فى مسنده (١٠٧) عن الإمام على رضى الله عنه.

ورواه أحمد فى «المسند» (١/٢٣٣)، والدارمى (١/٧٦)، وابن أبى شيبة فى «المصنف» (٨/٧٦٣)، عن ابن عباس رضى الله عنهما. =

ومنه قوله تعالى حكاية عن أم مريم: ﴿رب إنى وضعتها أنثى﴾ وقول الشاعر:

هواى من الركب اليمـانين مصعد وجثمانى بمكة موثق

فهذان المركبان موضوعان لإثبات المسند فيهما للمسند إليه على وجه الإخبار والإعلام واستعملا هنا فى الإثبات على وجه إنشاء التحسر والتحزن والعلاقة فى

التقييد فهو بمرتبة أو، والإطلاق بمرتبتين.

قوله: (عن أم مريم) أى أمها حنة بنت فاقوذ روى أنها كانت عاقرًا عجوزًا فرأت طائرًا يطعم فرخه فحنت للولد فقالت: اللهم إن لك علىّ نذرًا إن رزقتنى ولدًا تصدقت به على بيت المقدس لخدمته فحملت بمريم ومات عمران وكان ذلك للغلمان فى شرعهم فلعلها بنت على التقدير أو طلبت ذكرًا.

قوله: (رب إنى وضعتها أنثى) قالته تحسرًا وتحزنًا لربها لأنها رجت أن تلد ذكرًا.

قوله: (مصعدًا) بضم الميم وسكون الصاد المهملة وكسر العين كذلك اسم فاعل أصعد إذا سافر إلى بلد مرتفع عن البلد الذى خرج منه.

قوله: (جنيب) أى مستصحب للزينة.

قوله: (جثمانى) بضم الجيم وسكون المثلثة أى جسمى.

قوله: (موثق) بضم الميم وفتح المثلثة.

قوله: (المركبان) أى رب إنى وضعتها أنثى وهو أى... إلخ.

قوله: (والإعلام) مرادف الإخبار.

قوله: (واستعملا) عطف على «موضوعان».

قوله: (هنا) أى فى مقاميهما.

= ورواه أحمد (٣/ ٣٠٣)، وابن ماجه (٣٣)، والدارمى (١/ ٧٦)، عن جابر بن عبد الله.

ورواه أحمد فى «مسنده» (٤/ ٤٧)، عن سلمة بن الأكوع.

ورواه أحمد (٤/ ١٥٦، ٢٠٢) عن عقبة بن عامر. ورواه أحمد (٣/ ٤٢٢) عن قيس بن سعد ابن عبادة. ورواه أحمد فى «المسند» (٥/ ٢٩٢)، وابن أبى شيبة (٨/ ٧٦٠)، عن خالد بن عرفطة، ورواه أحمد (٤/ ٣٦٧)، وابن أبى شيبة (٨/ ٧٦٤)، عن زيد بن أرقم.

ورواه أحمد فى «المسند» (٤/ ٤١٢)، عن رجل من الصحابة به وبنحو لفظه مختصرًا وتامًا.

جميع ذلك ليست المشابهة بل هى السببية والمسببية على ما قاله شيخنا، وأقول: هو غير ظاهر إلا أن يريد أن إنشاء التكلم بهذا المركب سبب لإخبار سامعه بمضمونه، ولك أن تجعل المجاز بمرتبتين نقله من الإثبات على وجه الإخبار إلى مطلق الإثبات، ونقله من مطلق الإثبات إلى الإثبات على وجه الإنشاء، فتكون العلاقة الإطلاق والتقييد، فتدبره.

قوله: (ذلك) أى المذكور من قوله ﷺ: «فليتبوأ» وقولك: رحمك الله، وقوله تعالى: ﴿إنى وضعتها أنثى﴾ وقول الشاعر: هواى. . . إلخ.

قوله: (بل هى... إلخ) إضراب انتقالى.

قوله: (السببية والمسببية) على اعتبار الوصفين وهذا غير ظاهر فى رحمك الله.

قوله: (غير ظاهر) لعل مراده فى الجميع فلا ينافى ظهوره فى البعض.

قوله: (سبب لإخبار سامعه... إلخ) لا يخفاك أن العلاقة إنما تعتبر بين المنقول عنه والمنقول له وإنشاء المتكلم ليس واحدًا منهما فحصول العلاقة بينه وبين أحدهما لا التفات إليه ولا معول عليه ففى رحمك الله بمعنى اللهم ارحمه للعلاقة مطلوبة بين الإخبار بالرحمة والإنشاء بمعنى طلب الرحمة ولا علاقة بينهما إلا التضاد لا بين الإخبار وإنشاء المتكلم بالمركب المجاز أى فى جميع الأمثلة للمركب الذى علاقته غير المشابهة.

قوله: (على وجه) الإخبار قيد فى الإثبات.

قوله: (إلى مطلق الإثبات) أى الإثبات المطلق عن التقييد بكونه على وجه الإخبار والإنشاء وهذه هى المرتبة الأولى.

قوله: (ونقله) أى المركب الخبرى شروع فى بيان المرتبة الثانية.

قوله: (على وجه الإنشاء) قيد فى الإثبات وهذا كله فى المركب الخبرى المستعمل فى معنى إنشائى ويقال فى المركب الإنشائى المستعمل فى معنى خبرى أنه نقل من الإثبات على وجه الإنشاء لمطلق الإثبات، ثم نقل من مطلق الإثبات إلى الإثبات على وجه الإخبار.

قوله: (الإطلاق) باعتبار النقل الأول.

قوله: (والتقييد) باعتبار النقل الثانى فكلاهما وصف المنقول إليه ثم فيه مخالفة ما تقدم من الفرق بين المجاز بمرتبتين والمجاز على المجاز.

(تنبيهات):

الأول: قال العصام فى رسالته الفارسية: ليس المراد بالمركب ها هنا المركب بالمعنى المشهور له أعنى ما يدل جزؤه على جزء معناه بل المراد من الاستعارة المركبة اللفظ المستعار لصورة منتزعة من أمور متعددة من صورة كذلك لعلاقة المشابهة بين الصورتين فى صورة كذلك، ثم ذكر أن الصورة المنتزعة هى الهيئة الحاصلة من إحضار معانى أجزاء العبارة فى الذهن وملاحظة نسب بعضها إلى بعض وتضامنها، بحيث تكسى لباس الوحدة بمعنى الانتزاع هو الإحضار والملاحظة المذكوران، قال معربها: وعلى هذا يمكن أن يعبر عن تلك الهيئة المنتزعة بعد انتزاعها بلفظ مفرد يدل عليها إجمالاً إما بالوضع أو كثرة الاستعمال أو قرينة

قوله: (ها هنا) أى فى مقام التمثيلية.

قوله: (ما) أى لفظ جنس يشمل غير المعرف أيضًا.

قوله: (يدل جزؤه) خرج به ما لا جزء له كاللفظ الموضوع على حرف واحد.

قوله: (على جزء معناه) خرج به ما له جزء دل على معنى خارج عن معناه كغلام زيد علمًا وينبغى أن يزاد قصد الإخراج نحو حيوان ناطق علما لإنسان فإنه مفرد ويصدق عليه ما يدل جزؤه على جزء معناه إلا أن دلالته على جزء معناه لا تقصد بعد العلمية إنما يقصد به تعيين الذات.

قوله: (بل المراد... إلخ) إضراب انتقالى.

قوله: (منتزعة) بضم الميم وفتح الزاى، أى مأخوذة ومستحضرة.

قوله: (أمور) أى أمرين فأكثر من تصورها.

قوله: (كذلك) أى فى الانتزاع من أمور.

قوله: (وتضامنها) أى انضمام بعضها إلى بعض.

قوله: (لباس الوحدة) إضافته للبيان أو من إضافة المشبه به للمشبه وتكسى ترشيح للتشبيه.

قوله: (وعلى هذا) أى كون المراد بالمركب فى مقام التمثيلية اللفظ المستعار من صورة... إلخ.

الحال، فلا يجب أن يكون اللفظ المستعار من أحد الطرفين للآخر مركبًا بالمعنى المشهور للمركب، وهذا ما يدل إلى مذهب العلامة التفتازانى حيث جوَّز أن يكون اللفظ المستعار فى التمثيلية مفردًا أو فرع على هذا التجويز جواز اجتماع التبعية والتمثيلية بخلاف السيد فإنه أوجب أن يكون اللفظ المستعار مركبًا بالمعنى المشهور، ومنع الاجتماع المذكور كما هو المشهور مما جرى بينهما فى مجلس تيمور خان بسمرقند ومن أتى بعدهما من الفضلاء، منهم من مال إلى جانب السيد، ومنهم من ذهب إلى مذهب العلامة التفتازانى ومنهم من اختار التوقف والتأدب فى حقها ولم يتكلم فى الترجيح أصلاً. اهـ ببعض تصرف وزيادة.

وميل أكثر من وقفنا على كلامهم إلى مذهب العلامة التفتازانى، ومنهم العصام فقد أطنب فى أطوله فى تأييد مذهبه ورد مذهب السيد وللمولى أحمد الشهير بطاش كبرى زاده رسالتان فى هذه المسألة انتصر فيهما للعلامة التفتازانى واستوفى الكلام على ما جرى فى المناظرة، وقد مثَّل هو أعنى العلامة التفتازانى لاجتماع التبعية والتمثيلية بعلى فى قوله تعالى: ﴿**أولئك على هدى من ربهم**﴾ آخذًا من

قوله: (فلا يجب... إلخ) تفريع على قوله: يمكن أن يعبر... إلخ.

قوله: (وهذا) أى المذكور فى تفسير المركب وما بنى عليه.

قوله: (جوز) بفتحات مثقلاً.

قوله: (فرع) بفتحات مثقلاً.

قوله: (اللفظ المستعار) أى فى التمثيلية.

قوله: (بالمعنى المشهور) أى ما يدل جزؤه... إلخ.

قوله: (منع) بفتحات.

قوله: (الاجتماع المذكور) أى للتبعية والتمثيلية فى لفظ واحد.

قوله: ﴿أولئك على هدًى من ربهم﴾ قال البيضاوى معنى الاستعلاء فى «على هدى»

---

(١) سورة البقرة: آية (٥).

وقال أبو حيان: والاستعلاء الذى أفادته (على) فى قوله: ﴿على هدى﴾ هو مجاز، نُزّل المعنى منزلة العين، وأنهم لأجل تمكن رسوخهم فى الهداية، جعلوا كأنهم استعلوه، كما تقول: فلانٌ على الحق، وإنما حصل لهم هذا الاستقرار على الهدى، بما استعلوا عليه من الأوصاف =

ظاهر قول جار الله فى كشافه أن الاستعلاء فيه مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكه بهم شبهت حالهم بحال من اعتلى على الشيء وركبه وعبارته فى حواشيه عليه شبه حال نسبتهم إلى الهدى بحال استعلاء شيء على شيء، فالاستعارة تبعية لوقوعها فى الحرف وتمثيلية لأن كلاً من طرفى التشبيه حاله منتزعة من عدة أمور اهـ.

وستعرف الأمور فى كلام السيد وكلام خسرو الآتيين، وقرر السيد فى حواشيه على المطول بعد مناقشة السعد بما نُوقش هو فيه الآية المذكورة على ثلاثة أوجه:

تمثيل تمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه بحال من اعتلى على شيء وركبه وذلك إنما يحصل باستفراغ الفكر وإدامة النظر فيما نصب من الحجج والمواظبة على محاسبة النفس فى العمل ونكر هدى للتعظيم فكأنه أريد به ضرب لا يبلغ كنهه ولا يقدر قدره وأكد تعظيمه بأن الله تعالى مانحه والموفق له.

قوله: **(مثل)** بفتحات أى تمثيل.

قوله: **(نسبتهم)** أى انتسابهم وتعلقهم.

قوله: **(طرفى)** بفتح الراء مثنى طرف حذفت نونه لإضافته أى المشبه والمشبه به.

قوله: **(وستعرف الأمور)** أى التى انتزع منها الهيئة المشبهة وهى المتقون والهدى وتمسكهم به والأمور التى انتزعت منها الهيئة المشبه بها وهى الراكب والمركوب واعتلائه عليه.

قوله: **(هو)** أى السيد أبرزه لجريانه على غيره من الجملة له.

قوله: **(الآية المذكورة)** أى **﴿أولئك على هدى من ربهم﴾**.

= المذكورة. وفى وصف الهدى بأنه «من ربهم» أى كائن من ربهم، تعظيم للهدى الذى هُم عليه.

ومناسبة ذكر الربّ هنا واضحة، أى: أنه لكونه من ربهم بأى تفاسيره ناسب أن يهيئ لهم أسباب السعادتين الدنيوية والأخروية، فجعلهم فى الدنيا على هدى، وفى الآخرة «هم المفلحون» وقد تكون ثم صفة محذوفة، أى على هدى، أى هدى، وحذف الصفة لفهم المعنى جائز، وقد لا يحتاج إلى تقدير الصفة لأنه يكفى مطلق الهدى المنسوب إلى الله تعالى! انظر البحر المحيط (٢/ ٦٨، ٦٩).

الأول: أن يشبه الهدى بالمركوب الموصل إلى المقصد ويثبت له بعض لوازمه وهو الاعتلاء على طريق الاستعارة بالكناية.

الثانى: أن يشبه تمسك المتقين بالهدى باعتلاء الراكب على مركوبه فى التمكن وحينئذ تكون كلمة «على» استعارة تبعية.

الثالث: أن يشبه هيئة مركبة من المتقين والهدى، وتمسكهم به بهيئة مركبة من الراكب والمركوب واعتلائه عليه، قال: وعلى هذا كان ينبغى أن تذكر جميع الألفاظ الدالة على الهيئة الثانية، ويراد بها الهيئة الأولى أى بأن يقال: مثلاً أولئك

قوله: (يشبه) مجهول مضارع شبه المثقل.

قوله: (الموصل) بكسر الصاد المهملة مثقلة أى فى مطلق الإيصال إلى القصود ثم يتناسى التشبيه ويدعى أن الهدى داخل فى جنس المركوب الموصل إلى المقصود ويقدر استعارة المركوب الموصل إلى القصد للهدى ويطوى.

قوله: (بعض لوازمه) أى المركوب قرينة عليه.

قوله: (كلمة على) إضافته للبيان.

قوله: (هيئة) صورة ذهنية.

قوله: (من المتقين... إلخ) أى من إحضار صور معانى أجزاء هذه العبارة.

قوله: (به) أى الهدى.

قوله: (بهيئة) أى صورة ذهنية.

قوله: (من الراكب... إلخ) أى من إحضار معانى أجزاء هذا المركب فى الذهن.

قوله: (قال) أى السيد.

قوله: (على هذا) أى تشبيه هيئة مركبة من المتقين. . . إلخ بهيئة مركبة من الراكب. . . إلخ.

قوله: (الدالة) الأفصح الدالات.

قوله: (على الهيئة الثانية) أى هيئة الراكب. . . إلخ المشبه بها.

قوله: (بها) أى الألفاظ الدالة على الهيئة الثانية.

قوله: (الهيئة الأولى) أى تمسك المتقين. . . إلخ.

قوله: (بأن يقال) تصوير لذكر جميع الألفاظ الموضوعة للهيئة مرادًا بها الهيئة الأولى.

الذين على رواحل من ربهم فيكون مجموع تلك الألفاظ استعارة تمثيلية كل واحد من طرفيها مركب إلا أنه اقتصر فى الذكر على كلمة على لأن الاعتلاء هو العمدة فى تلك الهيئة إذ بعد ملاحظته تكون ملاحظة الهيئة وعلى الثانى يحمل كلام الكشاف. قال مولانا خسرو: وقوله تعالى: ﴿**أولئك على هدى من ربهم**﴾ يجوز أن يعتبر فيه التبعية وحدها وأن يعتبر معها التمثيلية، وذلك لأنه لما شبه كمال تمسكهم بالهدى باعتلاء الراكب، فحصلت التبعية جاز أن تعتبر هيئة منتزعة من المتقى والهدى، وتمسكه به مشبه بهيئة منتزعة من الراكب والمركوب، واعتلائه عليه مفهومه من حرف الاستعلاء بعضها وهو الاعتلاء بالمطابقة والباقى بالالتزام فتحصل التمثيلية بلا تركب فى اللفظ المستعار، فإن قيل منهم المعتلى والمعتلى عليه

قوله: (تلك الألفاظ) أى «الذين» و«على» و«رواحل».

قوله: (إلا) بكسر الهمزة وشد اللام واستدراك لرفع ما أوهمه.

قوله: (وعلى هذا كان ينبغى... إلخ) من عدم ووجه للاقتصار على بعض تلك الألفاظ.

قوله: (العمدة) أى المعتمد عليه.

قوله: (إذ بعد ملاحظته تكون ملاحظة الهيئة) لاستلزام ملاحظته ملاحظة الراكب والمركوب إذ هو نسبة بينهما بخلاف الراكب والمركوب فلا يلزم من ملاحظة أحدهما ملاحظة تلك الهيئة.

قوله: (وعلى الثانى) أى وجه الاستعارة التبعية صلة بجعل وتقديمه للحصر أى لا على الثالث كما فعل السعد ولا على الأول.

قوله: (لما) بفتح اللام والميم مشددة.

قوله: (والباقى) هو الراكب والمركوب.

قوله: (بالالتزام) لاستلزام الاعتلاء الراكب والمركوب لأنها نسبة بينهما فلا تتصور إلا بعد تصورهما.

قوله: (فتحصل التمثيلية) تفريع على قوله تعتبر هيئة منتزعة من المتقى... إلخ.

قوله: (المعتلى) بكسر اللام أى الراكب.

من الاستعلاء إنما يكون تبعًا لا أصالة وقصدًا وذلك لا يكفى فى اعتبار الهيئة بل لا بد أن يكون كل منهما ملحوظًا قصدًا كالاستعلاء لتعتبر هيئة مركبة منهما، ومنه وهما من حيث إنهما ملحوظان قصدًا مدلولاً لفظين آخرين، فلا بد أن يكونا مقدرين فى الإرادة، وأما تقديرهما فى نظم الكلام فغير واجب، بل ربما كان موجبًا لتغير نظمه قلنا: سَلَّمنا إن فهمهما منه بالتبع لا بالأصالة لكن لا نسلم أنه لا يكفى فى اعتبار الهيئة بل لا بد له من دليل بل اكتفوا بمثله فى بعض المواضع

قوله: (من الاستعلاء) أى صرفه.

قوله: (تبعًا) أى لفهم الاعتلاء منه إذ الحرف إنما وضع للاعتلاء فيفهم منه أولاً ثم ينتقل للازمية المعتلى والمعتلى عليه فيفهمان منه تبعًا له.

قوله: (بل لا بد... إلخ) إضراب انتقالى من نفى ما لا يكفى لإثبات ما يكفى.

قوله: (منهما) أى المعتلى والمعتلى عليه بيان لما أضيف كل إليه.

قوله: (ومنه) أى الاستعلاء.

قوله: (مدلولا) مثنى مدلول سقطت نونه لإضافته.

قوله: (آخرين) أى غير حرف الاستعلاء كلفظ الذين والرواحل.

قوله: (فلا بد أن يكونا) أى اللفظان الآخران... إلخ تفريع على قوله: (وهما) من أنهما ملحوظان... إلخ.

قوله: (بل ربما) كان تقديرهما... إلخ إضراب انتقالى عن نفى وجوب التقدير إلى وجوب منعه.

قوله: (قلنا) أى فى جواب.

قوله: (فهم) المعتلى والمعتلى عليه من استعلاء... إلخ.

قوله: (لكن لا نسلم... إلخ) لرفع توهم تسليم ما رتبه السائل عليه من سلمنا.

قوله: (بل لا بد له... إلخ) انتقال عن المنع إلى طلب الدليل عن الممنوع وإلزام مدعيه به.

قوله: (بل اكتفوا) أى البيانيون انتقال عن إلزام الخصم بالدليل إلى إيجاب نقيض مدعاه.

سلمناه، لكن لا نسلم أن الملاحظة القصدية للمعنى تقتضى كونه مدلولاً للفظ مقدر فى الإرادة لجواز أن يكون مستفاداً من القرائن الخارجية بلا اعتبار تقدير لفظ فى الإرادة سلمناه لكن لا نسلم أن مجرد التقدير فى الإرادة، إذا كان موجباً لتغيير النظم كما فيما نحن فيه يقتضى التركيب، فإن أقل مراتب التركيب إمكان اجتماع الأجزاء، فإذا أوجب التقدير ذلك التغيير فقد امتنع التركيب بلا نكير والحاصل أن التعدد فى الجملة معتبر فى طرفى التمثيلية، إلا أن الدال على الطرف هل يجب أن

قوله: (سلمناه) أى عدم كفاية فهمهما منه تبعاً فى اعتبار الهيئة.

قوله: (لكن لا نسلم... إلخ) لرفع توهم تسليم ما بناه السائل من سلمناه.

قوله: (القصدية) نسبة للقصد (نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر).

قوله: (سلمناه) أى كون ملاحظة المعنى قصداً تقتضى كونه مدلولاً للفظ مقدر فى الإرادة.

قوله: (لكن لا نسلم) لرفع توهم ما رتبه السائل من سلمناه.

قوله: (مجرد التقدير) أى المجرد عن اجتماع الأجزاء.

قوله: (التركيب) أى فى اللفظ.

قوله: (فإن أقل مراتب التركيب إمكان اجتماع الأجزاء) أى لا يحكم على اللفظ بأنه مركب حتى تجتمع أجزاؤه بالفعل أو يمكن اجتماعها.

قوله: (التقدير) أى تقدير لفظ فى الإرادة.

قوله: (ذلك التغيير) أى لنظم الكلام.

قوله: (بلا نكير) أى منكر أى اتفاقاً.

قوله: (معتبر) أى اتفاقاً.

قوله: (فى طرفى التمثيلية) بفتح الراء مثنى طرف كذلك حذفت نونه لإضافته أى الهيئة المشبهة والهيئة المشبه بها.

قوله: (إلا أن الدال) بكسر الهمز وشد اللام وفتح همز أن لرفع توهم عدم الخلاف بالكلية من اعتبار التعدد فى طرفى التمثيلية.

قوله: (على الطرف) أى المشبه به.

يكون ألفاظًا بعضها محقق وبعضها مخيل ينوى فى الإرادة بلا ذكر ولا تقدير إذ تقديره قد يوجب تغيير النظم ومع ذلك يسمى مركبًا أو يكفى أن يكون لفظًا مفردًا يعتبر فى مدلوله التعدد، ولو بحسب القرينة الخارجية والحق هو الثانى فإن الأول مع كونه مخالفًا الكلام مخالف لاصطلاح العربية، فإن أقل مراتب التركيب عندهم إمكان اجتماع الأجزاء كما يشهد به تتبع كتبهم والاستقراء. اهـ ببعض اختصار.

وقال عبد الحكيم: الوجه الثانى أى فى كلام السيد الشريف هو المراد من الآية، إذ المقصود مدح المتعين مستقرون على الهدى ووصفهم بالمبالغة فيه ولا يناسب حمل الآية على المكنية إذ الاستعارة مبنية على المبالغة فى المشبه بادعاء كونه

قوله: (ينوى فى الإرادة) كالتفسير لمعنى مخيل.

قوله: (ومع ذلك) أى كون بعض الألفاظ مخيلاً بلا ذكر ولا تقدير.

قوله: (ولو بحسب القرينة الخارجية) مبالغة فى اعتبار التعدد فى مدلوله أى هذا إذا كان بحسب التقدير فى الإرادة إذا لم يكن موجبًا لتغيير النظم بل ولو بحسب القرينة الخارجة عن اللفظ إذا كان التقدير فى الإرادة موجبًا لتغيير النظم.

قوله: (هو الثانى) أى كفاية كون الدال على الطرف لفظًا مفردًا معتبرًا فى مدلوله التعدد ولو باعتبار القرينة الخارجية.

قوله: (فإن الأول) أى وجوب كون الدال الطرف ألفاظًا بعضها محقق وبعضها مخيل.

قوله: (الوجه الثانى) أى وجه الاستعارة التبعية الذى حمل عليه السيد كلام الكشاف.

قوله: (إذ المقصود) أى من الآية علة لإرادة الثانى منها.

قوله: (مستقرون على الهدى) أى مديمون التمسك به.

قوله: (فيه) أى الهدى.

قوله: (حمل الآية على المكنية) هو الوجه الأول فى كلام السيد.

قوله: (إذ الاستعارة... إلخ) علة لا يناسب حملها على المكنية مبنية أى بعد التشبيه وتناسيه.

قوله: (بادعاء كونه... إلخ) تصوير للمبالغة فيه.

فردًا من المشبه به وليس المقصود المبالغة فى الهدى بكونه فردًا ادعائيًا من المركوب.

وأما الثالث ففيه أن التركيب من ذات التقى والهدى وتمسكه به اعتبارى محض إذ لا تركيب بين الذات والصفة وكذا فى جانب المشبه به فلا فائدة فى تشبيه إحدى الطائفتين بالأخرى فضلاً عن المبالغة المطلوبة من الاستعارة، وفيه أيضًا أن الاقتصار على بعض ألفاظ التمثيلية مع كونها منويّة لا بد له من شاهد من كلامهم

قوله: (وليس المقصود) أى من الآية. . . إلخ حال.

قوله: (بكونه) أى الهدى.

قوله: (وأما الثالث) أى من الأوجه التى ذكرها السيد فى الآية وهو وجه التمثيلية.

قوله: (أن التركيب) أى للهيئة.

قوله: (به) أى الهدى.

قوله: (إذ لا تركيب بين الذات والصفة) فيه أنه لو كان التركيب من الصور الخارجية وإنما هو من الصور الذهنية كما تقدم فهو اعتبارى دائمًا فلو اتجه هذا الاتجاه على كل تمثيلية وهدم قاعدتها.

قوله: (فلا فائدة... إلخ) تفريع على كون التركيب من المتقى والهدى اعتباريًا وفيه أنه لا يلزم من كونهما اعتباريين انتفاء الفائدة فى تشبيه إحداهما بالأخرى وإلا لزم انهدام قاعدة التمثيلية التى هى ألطف وأبلغ أنواع المجاز كما سبق.

قوله: (فضلاً عن المبالغة المطلوبة من الاستعارة فيه) أنه لا يلزم من كون الطرفين اعتباريين انتفاء المبالغة المطلوبة.

قوله: (وفيه) أى الثالث.

قوله: (أيضًا) أى كما فيه انتفاء المبالغة وأصل الفائدة عنده.

قوله: (إن الاقتصار) أى فى الذكر.

قوله: (مع كونها) أى ألفاظ التمثيلية أى باقيها الذى لم يذكر.

قوله: (له) أى الاقتصار على البعض مع نية الباقى.

قوله: (من شاهد) أى والآية محتملة لغير التمثيلية.

ولا يجوز إثباته لمجرد الرأى. اهـ.

أقول: بحثه الأول فى الثالث كما يتجه على السيد يتجه على السعد فتأمل.

الثانى: علم مما قررنا من أن المعتبر فى الاستعارة التمثيلية هى الهيئة الموصوفة سابقًا أن المركب موضوع لها وإلا لم يصح استعارته منها لما يشابهها، كما أنه موضوع للإخبار أو الإنشاء وكما أن كل كلمة من كلماته موصوفة لمعناها لكن الأول والأخير شخصيان والوسط نوعى، وإيضاح ذلك أن التحقيق أن فى كل

قوله: (بمجرد الرأى) أى الرأى المجرد عن الشاهد وهذا إنما يتجه على السيد.

قوله: (بحثه) أى عبد الحكيم.

قوله: (الأول) أى قوله التركيب من ذات المتقى... إلخ.

قوله: (فى الثالث) أى وجه التمثيلية.

قوله: (الثانى) أى من التنبيهات.

قوله: (الموصوفة) أى بأنها منتزعة من عدة أمور وإن معنى انتزاعها منها استحضارها باستحضار تلك الأمور فى الذهن بكيفية مخصوصة.

قوله: (وإلا لم يصح استعارته منها ... إلخ) أى واللازم باطل فملزومه كذلك فصح نقيضه وهو كون المركب موضوعًا للهيئة.

قوله: (لكن... إلخ) لرفع توهم استواء الأوضاع الثلاثة فى الصفة والنوع من التشبيه.

قوله: (الأول) أى وضع المركب للهيئة.

قوله: (والأخير) أى وضع كل كلمة لمعناها.

قوله: (شخصيان) لا يخفاك بعد ما تقدم أن الأخير بعضه شخصى كوضع العلم واسم الإشارة والحرف وبعضه نوعى كوضع الفعل والاسم المشتق والمجاز المفرد والمثنى والجمع وإن الأول نوعى وسيبينه على هذا.

قوله: (والوسط) أى وضع المركب للإخبار والإنشاء.

قوله: (ذلك) أى المذكور من وضع المركب للهيئة وللإخبار أو الإنشاء وكون كل كلمة منه موضوعة لمعناها.

مركب ثلاثة أوضاع بثلاثة اعتبارات:

أحدها: وضع نوعى باعتبار هيئة لفظه الحاصلة له من تركيب كلماته وترتيبها وبهذا الوضع يدل على الإخبار أو الإنشاء.

ثانيها: وضع شخصى باعتبار كل مفرد من كلماته، وبهذا الوضع يدل كل مفرد على معناه فنسبة هذه الدلالة إلى المركب مجاز.

ثالثها: وضع شخصى باعتبار مجموع الكلمات من حيث هو مجموع مع قطع النظر عن المفردات وهيئة اللفظ المذكورة وبهذا الوضع يدل على الهيئة المعنوية الحاصلة من اجتماع معانى مفرداته فى الذهن، وهذا هو الوضع الشخصى للمركب لا أوضاع مفردات كلماته إذ هى لها حقيقة كذا حققه ابن كمال باشا، ومنه تعلم أنه لا اتجاه لما تفرد به العصام من جعل الاستعارة التمثيلية تبعية معللاً

قوله: (بثلاثة اعتبارات) أى فى ثلاثة لأن مفرد المعدود مذكر.

قوله: (أحدها) أى الأوضاع.

قوله: (نوعى) لاستحضار الموضوع حينه بنوعه.

قوله: (ثانيها) أى الأوضاع.

قوله: (شخصى) لملاحظة الموضوع بشخصه حينه.

قوله: (مجاز) أى من باب نسبة ما للجزء للكل وهذا خلاف ما تقدم أن نسبة الفعل إلى ذى أجزاء يكفى فيها تعلقه ببعضها كدخلت بلد كذا وليلة كذا ومسحت بالمنديل.

قوله: (ثالثها) أى الأوضاع المعنوية أى الاعتبارية.

قوله: (وهذا) أى وضع المركب باعتبار مجموع كلماته من حيث هو مجموع.

قوله: (لا أوضاع) أى غير أوضاع.

قوله: (ومنه) أى تحقيق ابن كمال باشا لا حاجة لاستنباط رد ما انفرد عصام به من هذا لظهور فساده.

قوله: (لا اتجاه) أى لا ظهور.

قوله: (تفرد) بفتحات مثقلاً أى انفرد.

قوله: (من جعلها تبعية) بيان لما تفرد به.

بعدم صحة جريان الاستعارة إحالة فى مفهوم الجملة لاشتماله على النسبة غير المستقلة، أى لأنه عبارة عن وقوع نسبة الجملة أولاً وقوعها كما فى يس، فلا بد من اعتبار التشبيه أولاً فى مضمون الجملة، أى مصدرها المأخوذ من مسندها مضافًا إلى المسند إليـه ، أو فى الهيئة المنتزعة منهـا ، ثم سريانه إلى مفهوم الجملة، وبناء استعارة الجملة على هذا التشبيه الحاصل بالسمراية، وذلك لما عرفته

قوله: (لاشتماله) أى مفهوم الجملة علة لعدم صحة جريانها فى مفهوم الجملة ولا يخفى أنها أعم من العلل وإنما تساويه إذا خرج أحد طرفيها عما اشتمل عليها كنسبة الفعل فإن اشتمل عليها كالاسم المشتق والكلام فهو مستقل بالمفهومية كما هو ضرورى وهذا غلط فاحش والكمال لله.

قوله: (وقوع النسبة) أى موافقتها للواقع.

قوله: (أولاً وقوعها) أى أو عدم موافقتها للواقع.

قوله: (فلا بد) أى لا محيد لصحة إجراء الاستعارة فى المركب تفريع على عدم صحة جريان الاستعارة أصالة فى مفهوم الجملة.

قوله: (أولاً) بشد الواو.

قوله: (مضمون الجملة) أى المعنى الذى تضمنته.

قوله: (أى مصدرها) تفسير لمضمونها وإضافته لأدنى ملابسة.

قوله: (المأخوذ) صفة كاشفة لوجه إضافته إليها مثلاً أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى بمعنى تتردد فى الإقدام والإحجام المسند فيه تقدم وتؤخر والمسند إليه ضمير المخاطب ومفهوم الجملة وقوع نسبة التقديم والتأخير للمخاطب ومضمونها مصدرًا تقدم وتؤخر مضافين لضمير المخاطب أى تقديمك وتأخيرك.

قوله: (أو فى الهيئة) عطف على (فى مضمون الجملة).

قوله: (ثم سريانه) أى التشبيه من المضمون أو فى الهيئة.

قوله: (وذلك) أى بيان وجه كون تحقيق ابن كمال يعلم منه عدم اتجاه ما تفرد به عصام.

قوله: (لما) بكسر اللام وتخفيف الميم.

قوله: (عرفته) بفتح المثناة خطابًا للواقف.

من أن المنظور إليه فى التمثيلية هذه الهيئة والمركب موضوع لها فيستعار منها الأخرى أصالة أشار إليه معرب الرسالة مع أن بعضهم أورد عليه بناء على تسليم أن النظر إلى المفهوم أنه لا حاجة إلى ما سلكه لأنه صار الآن منظوراً إليه من غير قصد إلى جزءٍ من الأجزاء، ومعتبراً على وجه الاستقلال فيجرى فيه التشبيه أصالة، ومع أن حفيده أورد عليه أن السريان إنما عهد من الكلى لجزئه والأصل لفرعه وكل من مضمون الجملة والهيئة المنتزعة منها فرع مفهوم الجملة فتدبره.

لكنى أقول: كون الوضع الثانى شخصيًا ليس على إطلاقه إذ قد يكون وضع

قوله: (من أن المنظور إليه) بيان «لما».

قوله: (هذه الهيئة) أى المنتزعة من معانى أجزاء الجملة وهذا معروف من كلام عصام المتقدم.

قوله: (والمركب موضوع لها) أى الهيئة وهذا عرف من تحقيق ابن كمال.

قوله: (فيستعار) أى المركب... إلخ تفريع على قوله: (أن المنظور إليه... إلخ).

قوله: (أصالة) أى استعارة أصلية لا تبعية.

قوله: (إليه) أى تزييف ما تفرد به عصام بتحقيق ابن كمال.

قوله: (عليه) أى ما تفرد به عصام من غير قصد... إلخ فيه أن المركب من المستقل وغيره غير مستقل ولو لم ينظر لغير المستقل فالمناسب التعليل بالاشتمال على طرفى النسبة كما سبق.

قوله: (السريان) أى للتشبيه من الكلى لجزئيه كما فى استعارة الحرف والاسم المبهم.

قوله: (والأصل لفرعه) كما فى استعارة الفعل واسمه والاسم المشتق.

قوله: (فرع مفهوم الجملة) أى فاعتبار سريان التشبيه من المضمون أو الهيئة إلى المفهوم عكس المعهود إذ قد اعتبر من فرع لأصله وإذ قد عرفت أن مفهوم الجملة وقوع نسبتها أو لا وقوعها وأن مضمونها مصدرها المأخوذ من مسندها مضافًا إلى المسند إليه لا تخفى عليك فرعية المضمون للمفهوم إذ لا يخفى أن قيام زيد المضمون لـ «قام زيد» فرع وقوع نسبة المسند إلى المسند إليه الذى هو مفهومه.

قوله: (لكنى... إلخ) لدفع توهم سلامة تحقيق ابن كمال.

قوله: (الوضع الثانى) أى وضع المركب باعتبار كل مفرد من كلماته.

بعض مفردات المركب أو كلها نوعيًا كالمشتق والمثنى والمجموع والمجاز المفرد وكون الوضع الثالث شخصيًا بعيد والقريب كونه نوعيًا كالأول فتأمل.

الثالث: ذكر العصام أن «إنى أراك . . . إلخ» يحتمل أن يكون من المجاز المركب غير التمثيلية لأن تقديم الرجل وتأخيرها يتسبب عن التردد فيحتمل أن يكون التجوز باعتباره، فعلى هذا ينتقض الجواب السابق عما أورده السعد لأنه كما أشار إليه العصام يتحقق حينئذ المجاز المركب الذى حصل التجوز فيه باعتبار مجموع مادته كالاستعارة التمثيلية، لكن هذا الاحتمال كما قال شيخنا بعيد عن اعتبار البلغاء والطبع السليم شاهد صدق على ذلك.

قوله: (الوضع الثالث) أى وضع المركب باعتبار مجموع الكلمات من حيث هو مجموع.

قوله: (كالأول) أى وضع المركب باعتبار هيئة لفظه.

قوله: (الثالث) أى من التنبيهات.

قوله: (من المجاز المركب... إلخ) من باب الخبر المقيد بتابعه.

قوله: (لأن تقديم الرجل... إلخ) علة لاحتماله غيرها.

قوله: (فيحتمل أن يكون التجوز باعتباره) أى التسبب عن التردد بأن يلاحظ أن العلاقة المصححة لاستعمال إنى أراك . . . إلخ فى التردد كون التقديم والتأخير مسببين عن التردد تفريع على العلة.

قوله: (هذا) أى الاحتمال الذى ذكره عصام فى إنى أراك . . . إلخ.

قوله: (الجواب السابق) أى عن عصام بما حاصله إبداء وجه للحصر بأن القوم إنما اعتبروا التجوز بالذات باعتبار مجموع مادة المركب . . . إلخ.

قوله: (أورده السعد) أى على حصر المجاز المركب فى التمثيلية.

قوله: (باعتبار مجموع مادته) أى وقد تضمن الجواب السابق أن المجاز المركب الذى علاقته غير المشابهة لا يتحقق إلا باعتبار الهيئة والمادة تتبعها فانتقض وجه الحصر الذى أبداه العصام وغيره على هذا الاحتمال.

قوله: (لكن هذا الاحتمال... إلخ) لدفع توهم اعتبار البلغاء له من بناء النقض عليه.

أقول: ومما يؤيد بعده ما ذكره العصام وغيره من أن الاستعارة التمثيلية مثار فرسان البلاغة فمتى أمكنت لا يعدلون عنها على أن هذا يناقضه ما صرّح به هو أعنى العصام من أن المجاز المركب يختص بالتمثيلية والخبر المستعمل فى الإنشاء، والإنشاء المستعمل فى الخبر.

الرابع: من الحواشى التى أثبتها صاحب السمرقندية ما نصه: أجزاء هذا المركب المسمى استعارة تمثيلية، وإن كان لها مدخل فى انتزاع وجه الشبه، إلا أنه ليس فى شىء منها على انفراده تجوز باعتبار هذا المجاز المتعلق بمجموعها، بل باقية على حالها من كونها حقيقة أو مجازًا، أما الأول فكما فى المثال المذكور، وأما الثانى فكما لو عبر فيه عن التقديم والتأخير والرجل بلفظ مجازى، وكما فى قوله: ﴿ختم الله على قلوبهم﴾[1] إذ جعل الختم استعارة لإحداث هيئة مانعة من

قوله: (أن المجاز المركب يختص... إلخ) أى والاحتمال المذكور أوجب له نوعًا رابعًا وهو الخبر المستعمل فى معنى خبرى غير موضوع له لعلاقة غير المشابهة.

قوله: (الرابع) أى من التنبيهات.

قوله: (أثبتها) أى بالكناية.

قوله: (وإن كان لها) أى أجزاء المركب واوه حالية وإن وصلية.

قوله: (مدخل) أى دخول.

قوله: (بل باقية على حالها) انتقال من نفى التجوز فيها إلى إيجاب بقائها على حالها.

قوله: (حقيقة أو مجازًا) أى أو بعضها حقيقة وبعضها مجاز.

قوله: (أما الأول) أى كون أجزاء المركب حقيقة.

قوله: (المثال المذكور) أى أراك تقدم... إلخ.

قوله: (وأما الثانى) أى كون أجزاء المركب مجازات.

قوله: (بلفظ مجازى) نحو أراك تبسط خفًا وتطوى آخر.

قوله: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة﴾ قال البيضاوى:

---

(١) سورة البقرة: آية (٧).

وقال الزمخشرى: فإن قلت: ما معنى الختم على القلوب والأسماع وتغشية الأبصار؟ قلت: لا ختم ولا تغشية، ثم على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز، ويحتمل أن يكون كلا نوعين =

خلوص الحق إليها وجعل الكلام استعارة تمثيلية بناء على تشبيه حال قلوبهم بحال قلوب ختم الله عليها محققة أو مقدرة. اهـ.

الختم الكتم سمى به الاستيثاق من الشىء بضرب الخاتم عليه لأنه كتم له والبلوغ آخره نظر إلى أنه آخر فعل يفعل فى إحرازه والغشاوة فعالة من غشاه إذا غطاه بنيت لما يشتمل على الشىء كالعصابة والعمامة ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة وإنما المراد بهما أن يحدث فى نفوسهم هيئة تمرنهم على استحباب الكفر والمعاصى واستقباح الإيمان والطاعات بسبب غيهم وانهماكهم فى التقليد وإعراضهم عن النظر الصحيح فيجعل قلوبهم بحيث لا ينفذ فيها الحق وأسماعهم تعاف استماعه فتصير كأنها مستوثق منها بالختم وأبصارهم لا تجلى الآيات المنصوبة فى الأنفس والآفاق كما تجليها أعين المتبصرين وتصير كأنها غطى عليها وحيل بينها وبين الإبصار وسماه على الاستعارة ختمًا وتغشية أو مثل قلوبهم ومشاعرهم الموافقة لها بأشياء ضرب بينها وبين الاستنفاع بها ختمًا وتغطية.

قوله: (خلوص الحق) أى وصوله.

قوله: (إذا جعل الختم استعارة... إلخ) شرط فى التمثيل بالآية بناء على تشبيه حال قلوبهم علة لجعل الكلام استعارة تمثيلية.

قوله: (بحال قلوب ختم الله عليها... إلخ) أى كقلوب البهائم التى خلقها الله تعالى

= وهما: الاستعارة والتمثيل، أما الاستعارة فأن تجعل قلوبهم لا تقبل الحق ولا ينفذ فيها ولا يخلص إلى ضمائرها من قبل إعراضهم واستكبارهم عن قبوله واعتقاده، وأسماعهم لأنها تمجه وتنبو عن الإصغاء إليه، وتعاف استماعه كأنها مستوثق منها بالختم، وأبصارهم لأنها لا تجتلى آيات الله المعروضة ودلائله المنصوبة كما تجتليها أعين المعتبرين المستبصرين كأنما غطى عليها وحجبت وحيل بينها وبين الإدراك، وأما التمثيل فإن تمثل حيث لم يشفعوا بها فى الأغراض الدينية التى كلفوها وخلقوا من أجلها بأشياء ضرب حجاب بينها وبين الاستنفاع بها بالختم والتغطية، وقد جعل بعض المازنيين الحبسة فى اللسان والعىّ ختمًا عليه فقال:

ختم الإله على لسان عـذافر ... ختمًا فليس على الكلام بقادر

وإذا أراد النطق خلت لسـانه ... لحمًا يحركـه لصقر نافر

فإن قلت: فلم أسند الختم إلى الله تعالى، وإسناده إليه يدل على المنع من قبول الحق والتوصل إليه بطرقه وهو قبح، والله يتعالى عن فعل القبيح علوًا كبيرًا لعلمه بقبحه وعلمه بغناه عنه.

وقد قال: الختم والكتم أخوان، لأن فى الاستيثاق من الشىء بضرب الخاتم عليه كتمًا له وتغطية لئلا يتوصل إليه ولا يطلع عليه. (الكشاف ١/ ١٥٥، ١٥٦).

أى فكما أنه ليس من المخاطب تقديم ولا تأخير للرجل ليس من الله منع لقبول الحق.

وهذا الوجه مما اضطرت المعتزلة فى الآية إلى مثله لكون ظاهرها مخالفًا لمعتقدهم من عدم إسناد القبيح كالختم المذكور إلى الله تعالى، ونحن فى غنية عنه لاعتقادنا أنه لا يقبح منه تعالى شىء فليس فى الآية على معتقدنا الاستعارة الثانية، وقال السيد فى شرح المفتاح: فى تقرير الاستعارة فى هذه الآية أن قصد إلى تشبيه قلوبهم بأشياء مختومة فى امتناع نفوذ شىء فيهما وجعل إثبات الختم لها تنبيهًا على ذلك كان من قبيل الاستعارة بالكناية وإن حمل على أن المشبه به هو المعنى المصدرى الحقيقى للختم والمشبه إحداث هيئة حالة فى قلوبهم مانعة عن نفوذ الحق فيها كان طرفا التشبيه مفردين والاستعارة تبعية وإن جعل المشبه به صورة منتزعة من الشىء، والختم الوارد عليه ومنعه صاحبه عن الانتفاع والمشبه صورة منتزعة

خالية من النظر.

قوله: (فكما أنه) أى الشأن والفاء داخلة على ليس الثانية تقديرًا أو الأصل فليس من الله منع لقبول الحق كما أنه . . . إلخ.

قوله: (وهذا الوجه) أى جعل الكلام استعارة تمثيلية.

قوله: (مما اضطرت) أى بعض الوجوه التى احتاجت.

قوله: (ونحن) أى معشر أهل السنة.

قوله: (غنية) بضم الغين المعجمة وسكون النون.

قوله: (عنه) أى هذا الوجه.

قوله: (لا يقبح منه تعالى شىء) لأن أفعاله تعالى إما فضل وإما عدل وكلاهما حسن جميل قال ابن وفا رضى الله تعالى عنه سمعت الله فى سرى يقول:

أنا فى الملك وحدى لا أزول وحيث الكل عنى لا قبيح
وقبح القبح من حيثى جميل

قوله: (الاستعارة الثانية) أى التمثيلية.

قوله: (طرفا) بفتح الراء مثنى طرف سقطت نونه لإضافته أى المشبه والمشبه به.

قوله: (تبعية) أى لأنها فى فعل وهو ختم.

من القلب، والحال الحادثة فيه ومنعها صاحبها أن ينتفع به فى الأمور الدينية كان طرفا التشبيه حينئذ مركبين منتزعين من أمور عدة، وكانت الاستعارة تمثيلية والمستعار مجموع الألفاظ الدالة على الصورة المشبهة بها إلا أنه اقتصر منها على لفظ الختم الدال على ما هو العمدة فى هذه الصورة، فلا يكون إذن ختم استعارة تبعية ومن فوائد الاقتصار جواز الحمل تارة على التبعية وأخرى من التمثيلية، وقد ذكر فى الكشاف هذان الوجهان. اهـ.

وما قرره فى احتمال التمثيلية مبنى على مذهبه السابق وقد علمت ما فيه هذا، وما ذكره السمرقندى من أن «إنى أراك... إلخ» لا تجوز فى شىء من مفرداته باعتبار المجاز الواقع فى مجموع صرح به السعد وغيره، ونوقش فيه كما فى الفنرى بأن هذا الكلام مستعمل فى التردد بين الإقدام والإحجام ولا يوجد فيه

قوله: (صاحبها) أى القلب الذى حدثت فيه.

قوله: (حينئذ) أى حين جعل المشبه والمشبه به.

قوله: (صورتين منتزعتين) من أمور.

قوله: (إلا أنه) أى الشأن لرفع توهم أنه لا وجه للاقتصار على بعضها من قوله: (والمستعار الألفاظ).

قوله: (منها) أى الألفاظ الدالة على الصورة المشبه بها.

قوله: (فى هذه الصورة) أى منتزعة من الشىء والختم عليه.

قوله: (تارة) أى مرة.

قوله: (على التبعية) أى من الفوائد المترتبة على الاقتصار على بعض الألفاظ الدالة على الصورة المشبه بها التنبيه على جواز حمل الآية على الاستعارة التبعية تارة وعلى غيرها أخرى.

قوله: (الوجهان) أى التبعية والتمثيلية.

قوله: (مذهبه السابق) أى التمثيلية من اشتراط التركيب فى اللفظ المستعار لفظًا أو تقديرًا أو منع اجتماعها مع التبعية.

قوله: (ما فيه) أى مخالفة كلام الأئمة واصطلاح النحاة.

تقديم الرجل وتأخيرها حقيقة فالحق أن التجوز كما هو حاصل فى نفس الكلام حاصل فى مفرداته، فإنه شبه إزعاج الخاطر نحو الفعل تارة بالتقديم ونفس الخاطر بالرجل وانقباض الخاطر عنه تارة بالتأخير.

وأقول: لا وجه لهذه المناقشة أصلاً فإن عدم وجود تقديم الرجل وتأخيرها لا يضر بعد جعلنا مجموع الكلام مستعار للتردد بين الإقدام والإحجام، ولو اعتبرنا فى مفرداته ما ذكر لم يكن لنا حاجة إلى اعتبار التمثيلية للاستغناء عنها حينئذ بتلك المجازات الإفرادية ولعل هذا وجه الإشارة إلى ضعف هذه المناقشة بقوله بعد ما تقدم، وهذه المناقشة على تقدير صحتها مخصوصة بهذا المثال، وإلا فمن المسلمات أن اعتبار التشبيه فى مفردات التمثيلية غير ملتزم. اهـ.

الخامس: يصح فى نحو أنبت الربيع البقل اعتباره الاستعارة التمثيلية، وذلك إذا قصد تشبيه هيئة التلبس غير الفاعلى بهيئة التلبس الفاعلى بجامع هيئة تعمهما

قوله: (إزعاج) أى توجيه وصرف.

قوله: (الخاطر) أصله الهاجس فى القلب والمراد به القلب بعلاقة الحالية فالمعنى توجيه القلب.

قوله: (نحو) أى جهة.

قوله: (بالرجل) بكسر فسكون.

قوله: (لا يضر) أى لا يوجب خللاً فيها صرح به السعد وغيره ونقله السمرقندى من أن إنى أراك. . . إلخ لا تجوز فى شىء من مفرداته باعتبار المجاز فى مجموعه.

قوله: (للاستغناء... إلخ) تعليل لتلازم الشرطية.

قوله: (على تقدير صحتها) إشارة لضعفها.

قوله: (المسلمات) بضم الميم وفتح السين واللام مثقلة أى القضايا التى سلمها القوم واعترفوا بصحتها.

قوله: (الخامس) أى من التنبيهات.

قوله: (التلبس) أى تعلق المسند إليه الحقيقى أو المجازى بالمسند.

قوله: (الاستعارة التمثيلية) أى هيئتها.

واستعمل المركب الموضوع للثانى فى الأول كما صرح بذلك التفتازانى فى حواشى «شرح الأصول» على ما نقله عنه السمرقندى، وقد مرت الإشارة إلى هذا المذهب مع بقية المذاهب.

السادس: الاستعارة التمثيلية، وقد تكون من أمور موجودة فى الخارج كقولهم للمتردد فى أمر: أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى، وتسمى تحقيقية، وقد تكون من أمور موجودة فى الذهن وتسمى عقلية، وقد تكون من أمور متخيلة لا تتحقق لها فى الخارج ولا فى الذهن وتسمى تخييلية، فالتخييلية عند البيانيين تطلق على هذه وعلى قرينة المكنية، ذكره السيد فى حواشى شرح المفتاح، ومن التمثيلية التخييلية قوله تعالى: ﴿**إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها**﴾[1] على أحد الوجهين فيه، وهو أنه لم يحصل حقيقة

قوله: (قد تكون) أى هيئة التمثيلية بدليل المثال.

قوله: (من أمور) أى منتزعة منها.

قوله: (أراك تقدم رجلاً... إلخ) فالهيئة المشبه بها منتزعة من التقديم والتأخير والرجل أى من إحضار معانيها فى الذهن وهى أمور موجودة فى الخارج.

قوله: (وتسمى) أى الاستعارة المنقولة من هيئة منتزعة من أمور موجودة فى الخارج.

قوله: (وقد تكون) أى الهيئة المستعار منها.

قوله: (من أمور موجودة فى الذهن) أى منتزعة منها كقولك لجاهل صادق صحة البيع أراك تعلم شرائط البيع الشرعية.

قوله: (وتسمى) أى التمثيلية المنقولة من هيئة منتزعة من أمور ذهنية.

قوله: (لا تحقق لها... إلخ) تفسير لقوله متخيلة كقولك لمن عرض نفسه للهلاك أراك تدخل بيت القول.

قوله: ﴿**إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها**

---

(١) سورة الأحزاب: آية (٧٢).

قال الزمخشرى: ﴿إنا عرضنا الأمانة﴾ وهو يريد بالأمانة الطاعة فعظم أمرها وفخم شأنها، وفيه وجهان: أحدهما أن هذه الأجرام العظام من السماوات والأرض والجبال قد انقادت لأمر الله =

عرض عليها وإباء وإشفاق منها، بل الكلام تمثيل وتصوير لحال

وأشفقن منها وحملها الإنسان﴾ قال البيضاوى: تقرير للوعد السابق بتعظيم الطاعة وسماها أمانة من حيث إنها واجبة الأداء والمعنى أنها لعظمة شأنها بحيث لو عرضت على هذه الأجرام العظام فكانت ذات شعور وإدراك لأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان مع ضعف بنيته ورخاوة قوته لا جرم كان الداعى لها والقائم بحقوقها بخير الدارين أنه كان ظلومًا بحيث لم يوف بها ولم يراع حقها جهولاً بكنه عاقبتها ثم قال وقيل إنه تعالى لما خلق هذه الأجرام خلق فيها منها وقال لها إنى فرضت فريضة وخلقت جنة لمن أطاعنى فيها ونارًا لمن عصانى فقلن نحن مسخرات لما خلقنا لا نحتمل فريضة ولا نبتغى ثوابًا ولا عقابًا ولما خلق آدم عرض عليه مثل ذلك فحمله وكان ظلومًا لنفسه بتحميلها ما يشق عليها جهولاً بوخامة عاقبته.

قوله: (عرض) بسكون الراء.

قوله: (وإباء) بكسر أوله ممدودًا أى امتناع.

قوله: (بل الكلام) أى قوله تعالى: **﴿إنا عرضنا الأمانة...﴾** إلخ إضراب انتقالى عن نفى حصول العرض والإباء والإشفاق حقيقة إلى إيجاب كونه تصويرًا وتمثيلاً.

قوله: (لحال) أى وصف.

= عزّ وعلا انقياد مثلها، وهو ما يتأتى من الجمادات، وأطاعت له الطاعة التى تصح منها وتليق بها حيث لم تمتنع على مشيئته وإرادته إيجادًا وتكوينًا وتسوية على هيئات مختلفة وأشكال متنوعة، كما قال: ﴿قالتا أتينا طائعين﴾ وأما الإنسان فلم تكن حاله فيما يصح منه من الطاعات ويليق به من الانقياد لأوامر الله ونواهيه، وهو حيوان عاقل صالح للتكليف مثل حال تلك الجمادات فيما يصح منها، ويليق بها من الانقياد وعدم الامتناع، والمراد بالأمانة الطاعة لأنها لازمة الوجود كما أن الأمانة لازمة الأداء، وعرضها على الجمادات وإباؤها وإشفاقها مجاز، وأما حمل الأمانة فمن قولك: فلان حامل للأمانة ومحتمل لها، تريد أنه لا يؤديها إلى صاحبها حتى تزول عن ذمته ويخرج عن عهدتها؛ لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤتمن عليها، وهو حاملها، ألا تراهم يقولون: ركبته الديون ولى عليه حق، فإذا أدّاها لم تبق راكبة له ولا هو حاملاً لها، ونحوه قولهم: لا يملك مولى لمولى نصرًا، يريدون أنه يبذل النصرة له ويسامحه بها ولا يمسكها كما يمسكها الخاذل... فمعنى فأبين أن يحملنها وحملها الإنسان: فأبين إلا أن يؤدينها وأبى الإنسان إلا أن يكون هو محتملاً لها لا يؤديها. (الكشاف ٢/ ٢٧٧).

التكاليف فى ثقل حملها وصعوبة الوفاء بها وعظم شأنها بحالها المفروضة أنها عرضت على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها مع عظم جرمها وفرط قوتها فالمثل به فى الآية من عرض الأمانة على الجماد وإبائه وإشفاقه منها وإن كان محالاً فى نفسه مفروضًا والمفروضات تتخيل فى الذهن كالمحققات كذا فى الكشاف، قال: ونحو هذا من الكلام كثير فى لسان العرب وما جاء القرآن إلا على طرقهم وأساليبهم من ذلك قولهم: لو قيل للشحم أين تذهب لقال:

قوله: (التكاليف) جمع تكليف بمعنى مكلف به فلذا جمع.

قوله: (فى ثقل حملها) من طرفيه الكلى فى جزئيه.

قوله: (وصعوبة الوفاء بها) عطف تفسير.

قوله: (أنها) أى التكاليف. . . إلخ على حذف من بيان لحالها.

قوله: (جرمها) بكسر الجيم أى جسمها.

قوله: (فرط بسكون الراء) أى غلبة.

قوله: (فالممثل) بضم الميم الأولى وفتح الثانية والمثلثة مثقلة.

قوله: (من عرض الأمانة... إلخ) بيان لممثل.

قوله: (وإن كان محالاً) حال.

قوله: (مفروض) أى مقدر حصوله.

قوله: (ونحو هذا) أى قوله تعالى: ﴿**إنا عرضنا الأمانة...**﴾ الآية فى فرض المحال والتمثيل به.

قوله: (من الكلام) أى باقى أفراده التى فرض فيها لحال ومثل به بيان لنحو هذا.

قوله: (لسان) أى كلام.

قوله: (جاء القرآن) أى نزل.

قوله: (وأساليبهم) جمع أسلوب بضم فسكون بمعنى طريق.

قوله: (للشحم) بفتح فسكون.

قوله: (من الحيوان) معروف.

قوله: (لقال) أى الشحم.

أسوى العوج، وكم لهم من أمثال على ألسنة البهائم والجمادات فمقاولة الشحم لكن الفرض أن السمن فى الحيوان مما يحسن قبحه كما أن العجب مما يقبح حسنه فصور أثر السمن فيه تصويراً هو أوقع فى نفس السامع وهى به أنسب وله أقبل وكذلك تصوير عظم الأمانة وصعوبة أمرها وثقل محملها والوفاء بها. اهـ.

ومنها قوله تعالى: **﴿فقال لها وللأرض ائتيا طوعًا أو كرهًا قالتا أتينا طائعين﴾**[1]

قوله: (أسوى) بضم الهمز وفتح السين وكسر الواو مثقلة.

قوله: (العوج) بفتحتين خلاف الاعتدال.

قوله: (كم) بفتح فسكون خبرية بمعنى كثير.

قوله: (أمثال) جمع مثل.

قوله: (ألسنة) بفتح الهمز وسكون اللام جمع لسان.

قوله: (فمقاولة) أى مكالمة.

قوله: (لكن... إلخ) لرفع توهم فساده وخروجها عن قانون البلاغة عن استحالتها.

قوله: (الفرض) أى المفروض.

قوله: (السمن) بكسر ففتح.

قوله: (العجف) بفتحتين.

قوله: (أوقع) أى أشد وقوعًا.

قوله: (آنس) اسم تفضيل من أنس.

قوله: (أقبل) اسم تفضيل من قبل بفتح فكسر.

قوله: (وكذلك) أى تصوير أثر السمن... إلخ.

قوله: (ومنها) أى التمثيلية التخييلية.

قوله: ﴿فقال لها وللأرض ائتيا﴾ قال البيضاوى: بما خلقت فيكما من التأثير والتأثر

---

(١) سورة فصلت: آية (١١).

قال أبو الفتح ابن جنى فى المحتسب: «ينبغى أن (آتينا) هنا: فاعلنا، كقولك سارعنا وسابقنا، ولا يكون: أفعلنا، لأن ذلك متعدٍّ إلى مفعولين، وفاعلنا متعدٍّ إلى مفعول واحد، وحذف الواحد أسهل من حذف الاثنين، لأنه كلما قلَّ الحذف كان أمثل من كثرته، ومثل (آتينا) فى أنه فاعلنا لا أفعلنا القراءة الأخرى: ﴿وإن كان مثقال حبة من خردل آتينا بها﴾ أى: سارعنا =

على أحد الوجهين فيه وهو أن معنى أمر السماء والأرض بالإتيان وامتثالهما أنه أراد تكوينهما فكانتا كما أرادهما وأن الغرض تصوير تأثير قدرته فيهما وتأثرهما عنها وتمثيلهما بأمر الآمر المطاع لهما وإجابتهما له بالطاعة على الفرض والتخييل من غير أن يتحقق شىء من الخطاب، والجواب كذا فى الكشاف.

والوجه الثانى فى الآيتين أن الله تعالى خلق فى تلك الجمادات إدراكًا ونطقًا

وإبراز ما أوعدتكما من الأوضاع المختلفة والكامنة المتبوعة أو ائتيا فى الوجود على أن الخلق السابق بمعنى التقدير والترتيب أو الإخبار، ثم قال: والظاهر أن المراد تصوير تأخير قدرته فيهما وتأثرهما بالذات عنها وتمثيلهما بأمر المطاع وإجابة المطيع والطامع كقوله: ﴿كن فيكون﴾.

قوله: (إنه) أى الله تعالى.

قوله: (أراد) أى الله تعالى.

قوله: (تكوينهما) أى إيجاد السماء والأرض.

قوله: (فكانتا) أى وجدتا.

قوله: (الغرض) أى المقصود من الآية.

قوله: (الآمر) بمد الهمز.

قوله: (لهما) أى السماء والأرض تمام تمثيل قدرته فيهما.

قوله: (بالطاعة) هذا تمام تمثيل تأثرهما عنها ففيه نشر على ترتيب اللف.

قوله: (على الفرض) أى التقدير.

= بها، والزمخشرى من هذا الرأى أيضًا، فقد قال: إنها من «المواتاة» وهى الموافقة، فيكون وزن ﴿آتينا﴾: فاعلنا، وتقدّمه إلى ذلك أبو الفضل الرازى، قال: ﴿آتينا﴾ بالمد على فاعلنا، من المواتاة، ومعناه: سارعنا، على حذف المفعول منه، ولا يجوز أن يكون من الإيتاء الذى هو الإعطاء لبعد حذف مفعوله.

وقال ابن عطية: واختلف الناس فى هذه المقالة من السماء والأرض فقالت فرقة: نطقا حقيقة، وجعل الله تعالى لهما حياةً وإدراكًا يقتضى نطقهما، وقالت فرقة: هذا مجاز، وإنما المعنى أنهما ظهر فيهما من اختيار الطاعة والخضوع والتذلل ما هو بمنزلة قول: ﴿أتينا طائعين﴾ والقول الأول أحسن لأنه لا شىء يدفعه، ولأن العبرة فيه أتم، والقدرة فيه أظهر (المحرر الوجيز ١٣/ ٨٦ ـ ٨٧).

وخاطبهما ولما وضع الحريرى المقامات اعترض عليه بأنها كذب ممنوع شرعًا، فكيف افتخر بها وعدها من محاسنه؛ فأجاب بأنها منظومة فى سلك الحكايات على ألسنة العجماوات والجمادات، فاعترض عليه ابن الخشاب بأنه غالط أو مغالط لأنه استحالة ما حكى على لسان الحيوان والجمادات دالة على أنه تمثيل متضمن لفوائد ونصائح ولا استحالة فى وجود شخص يسمى الحادث له أبوزيد يقع منه مثل ما حكاه عنه الحريرى فردّه الشهاب الخفاجى: بأنه غلط فإن ما ادعاه من أن هذه الاستعارة، إنما تصح فى الجماد والحيوان مردود بأنه وقع مثله فى العقلاء كثيرًا كما كره المفسرون فى قوله تعالى فى سورة ص فى قصة داود ﴿**خصمان بغى بعضنا على بعض**﴾[1] الآية. من أنه تصوير وتمثيل لحال داود مع وزيره ولولا ذلك للزم كذب الملائكة وهم معصومون.

قوله: (منظومة) أى مؤلفة ومجموعة.

قوله: (العجماوات) جمع عجماء بالمد وهى البهيمة.

قوله: (متضمن) أى مشتمل.

قوله: (لفوائد) جمع فائدة ما تجدد من علم أو مال.

قوله: (نصائح بالهمز) جمع نصيحة عطف خاص على عام لمزيد الاهتمام.

قوله: (والاستحالة... إلخ) حال أى فلا يصح نظم مقامات الحريرى فى سلك مقامات الحكايات على ألسنة العجماوات والجمادات بسبب الفارق المذكور ويبقى عليه الاعتراض بأنها كذب... إلخ.

قوله: (فرده) أى اعتراض ابن الخشاب على الحريرى.

قوله: (خصمان) قال البيضاوى نحن فوجان مختصمان على تسمية مصاحبة الخصم خصمان بغى بعضنا على بعض وهو على التفريض وقصد التعريض إن كانوا ملائكة وهو المشهور.

قوله: (ذلك) أى كون القول المذكور تصويرًا موجودًا ومتحققًا.

قوله: (وهم معصومون) حال وفيه أن العصمة قرينة مانعة فلا فرق بين الملائكة والعجماوات والجمادات فى مطلق الاستحالة فسقط رد الشهاب ويمكن الجواب بأن

---

(١) سورة ص: آية (٢٢).

السابع: استشكل نحو قول الشيخ عمر الفارض:

قلبى يحـــدثنى بأنك متلـفى روحى فداك عرفت أم لم تعرف

وقوله لهم:

لهم أبدًا منى حنوا وإن حفوا ولى أبدا ميل إليهم وإن ملـوا

بأن حمله على مخاطبة الحضرة الإلهية والإخبار عنها يصيره كفرًا والعياذ بالله تعالى وحمله على ظاهره من مخاطبة الأشباح الإنسانية المعشوقة والإخبار عنها غير

الحريرى نصب حاله قرينة مانعة ولم يرد الظرف ففارقت مقاماته الكذب. قال البيضاوى: الكناية والتمثيل فيما يساق للتعريض أبلغ فى المقصود.

قوله: (**السابع**) أى من التنبيهات.

قوله: (**يحدثنى**) مضارع حدث المثقل أى يخبرنى.

قوله: (**متلفى**) بضم الميم وكسر اللام أى مهلكى ومعدمى ومفنٍ لى.

قوله: (**روحى**) بضم فسكون أى ما به حياتى.

قوله: (**فداك**) بكسر الفاء أى معوضة عنك فى تعلق الهلاك والفناء بها دونك أيها المحبوب.

قوله: (**عرفت**) أى علمت أيها المحبوب أنى جعلت روحى فداك.

قوله: (**أم لم تعرف**) أيها المحبوب أنى جعلت روحى فداك فالأمران عندى سواء.

قوله: (**لهم**) أى المحبوبين.

قوله: (**حنو**) بضمتين وشد الواو أى عطف وميل.

قوله: (**وإن حفوا**) أى إن وصلوا، بل وإن جفوا بفتحتين وسكون الواو أى أعرض المحبوب عنى.

قوله: (ميل) بفتح فسكون.

قوله: (**وإن ملوا**) بفتح فضم مثقلاً أى أن أحبوا بل وإن سئموا.

قوله: (**بأن حمله**) أى المذكور من قول ابن الفارض فلعله استشكل.

قوله: (**كفرًا**) لنفى المعرفة وإثبات النداء والملك.

لائق بأحوال المشايخ بل هو خلاف ما علم من طريقهم وأجيب عن ذلك بجعله من الاستعارة التمثيلية وتنزيله منزلة المثل السائر وذلك أن الفرض من المثل تشبيه مضربه، أى الحالة التى يضرب لها ويستعمل فيها مورده، أى الحالة التى ورد فيها وكانت سببًا لإنشائه ولهذا يمتنع تغيير ألفاظه الأصلية، و إن لم تطابق المضرب كما مر فيجعل فى مشكل أقوالهم حال من قيل على لسانه ذلك القول من عشاق الأشباح المنتزع من معناه الظاهرى موردًا والحال الذوقى الوجدانى للشيخ مضربًا ويشبه الثانى بالأول ويستعار له تركيبه وهو ذلك القول فقول الشيخ قلبى يحدثنى

قوله: (عن ذلك) أى الاستشكال.

قوله: (السائر بالهمز) أى الجارى المستعمل بين الناس.

قوله: (أن الغرض) أى المقصود.

قوله: (ولهذا) أى كون الغرض من المثل تشبيه. . . إلخ صلة وعلة يمتنع.

قوله: (الأصلية) أى التى تكلم بها البليغ الذى أنشأه.

قوله: (فيجعل... إلخ) تفصيل لإجمال.

قوله: (بجعله) من التمثيلية وبيان لكيفيته.

قوله: (الأشباح) جمع شبح كسبب أى الأشخاص.

قوله: (من معناه) أى قوله: (قلبى يحدثنى. . . إلخ).

قوله: (الظاهرى) نسبة للظاهر لأخذه من ظاهر العبارة.

قوله: (الذوقى) أى الوجدانى.

قوله: (الثانى) أى الحال الذوقى.

قوله: (بالأول) أى حال من قيل على لسانه ذلك. . . إلخ.

قوله: (ويستعار) أى بعد التناسى ودعوى الاتحاد.

قوله: (تركيبه) أى المركب الموضوع للأول.

قوله: (ذلك القول) أى قلبى يحدثنى. . . إلخ.

بأنك متلفى البيت يجعل كأنه مثل مورده حال عاشق استغرق العشق قلبه ولم يلح له أدنى مرتبة من مراتب الوصول فاستشعر بالتلف فقال: قلبى يحدثنى بأنك متلفى ثم لما أوهم قوله ذلك الملل والسآمة والإعراض عن طريق المحبة لفوات الوصال الذى هو المقصود بالذات لكثير من العشاق تبرأ من ذلك على أبلغ وجه بقوله روحى فداك... إلخ فافهم أنه لا غرض له أصلاً غير ذات المحبوب إذ أدنى ما يريده العاشق المعتاض علم المحبوب بهلاك محبه فى محبته فمن رضى بأن يهلك فداءً لمحبوبه ولا يشعر به المحبوب أصلاً، فهو فى غاية الإخلاص فى المحبة فاستعار الشيخ الألفاظ من حالة هذا العاشق لحالية الذوقية الوجدانية له من غير تغيير للفظ منها وإن كانت لا تطابقها وقس على ذلك قاله السيد الحموى.

قوله: (يلح) بفتح فضم أى لم يظهر.

قوله: (من مراتب الوصول) أى للمعشوق.

قوله: (فاستشعر) أى علم العاشق تفريع على (استغراق العشق قلبه... إلخ).

قوله: (بالتلف) أى الهلاك.

قوله: (المعتاض) أى مريد أخذ العوض عن محبته.

قوله: (فاستعار الشيخ) أى ابن الفارض بعد أن شبه حاله الذوقى بحال العاشق وتناسى وادعى الاتحاد.

قوله: (الألفاظ) أى قوله: (قلبى يحدثنى) إلى آخره.

(فصل):

ما تقدم من التقسيم فى الاستعارة المفردة يجرى كثير منه فى المركبة فتكون مصرحة ومكنية ومرشحة ومجردة ومطلقة عن الاستعارة التمثيلية المكنية.

قوله تعالى: ﴿**أفمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذ من فى النار**﴾[1] على ما ذكره المحقق الأمير فى حاشية الكشاف، وعبارته: أصل الكلام أمن حق عليه كلمة العذاب فأنت تنقذه جملة شرطية دخل عليها همزة الإنكار والفاء فاء الجزاء

مبحث تقسيم الاستعارة المكنية

قوله: (من التقسيم) أى إلى مصرحة ومكنية وإلى أصلية وتبعية وإلى مرشحة ومجردة ومطلقة بيان لما تقدم.

قوله: (فتكون... إلخ) تفصيل لإجمال يجرى كثير منه فى المركبة وتفريع عليه.

قوله: (مصرحة... إلخ) لم يبق من التقسيم المتقدم إلا التقسيم إلى أصلية وتبعية وقد تقدم أن التحقيق أن التمثيلية تنقسم إليهما أيضًا وحينئذ فجميع التقسيم المتقدم فى المفردة جار فى المركبة فلم يظهر وجه التقييد بكثير.

قوله: ﴿**أفمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذ من فى النار**﴾ قال البيضاوى: جملة شرطية معطوفة على محذوف دل عليه الكلام تقديره آأنت مالك أمرهم فمن حق عليه العذاب فأنت تنقذه فكرر الهمزة فى الجزاء لتأكيد الإنكار والاستبعاد ووضع من فى النار موضع الضمير لذلك وللدلالة على أن من حكم عليه بالعذاب كالواقع فيه لامتناع الخلف فيه وأن اجتهاد الرسول ﷺ فى دعائهم إلى الإيمان سعى فى إنقاذهم من النار وكلمة العذاب لأملأن جهنم.

قوله: (أصل الكلام) أى الذى يقتضيه طرف لسان العرب وأساليبهم التى جاء بها القرآن.

قوله: (همزة الإنكار) من إضافة الدال لمدلوله.

قوله: (والفاء) أى الداخلة على أنت.

---

(١) سورة الزمر: آية (١٩).

وأدخلت الفاء التى فى أولها للعطف على محذوف دل عليه الكلام تقديره أنت مالك أمرهم فمن حق عليه كلمة العذاب فأنت تنقذه فكررت الهمزة فى الجزاء لتأكيد الإنكار ووضع من فى النار موضع الضمير لذلك وللدّلالة على أن من حكم عليه بالعذاب فهو كالواقع فيه لامتناع الخلف فيه، وأن اجتهاد النبى ﷺ فى دعائهم إلى الإيمان سعى فى إنقاذهم من النار نزل ما دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿أفمن حق عليه كلمة العذاب﴾ من استحقاقهم العذاب وهم فى الدنيا منزلة دخولهم النار فى الآخرة على طريق الاستعارة بالكناية فى المركب حتى يترتب عليه تنزيل بذل النبى ﷺ جهده فى دعائهم إلى الإيمان منزلة إنقاذهم من النار الذى هو من ملائمات دخولهم النار فصار قرينة على الأول وقرينة الاستعارة بالكناية هنا استعارة تحقيقية كما فى نقض العهد،

قوله: (التى فى أولها) أى المتصلة بمن.

قوله: (من فى النار) أى هذا اللفظ.

قوله: (لذلك) أى تأكيد الإنكار.

قوله: (الخلف) أى التخلف.

قوله: (حتى يترتب عليه) أى التنزيل المتقدم علة لقول نزل ما دل عليه قوله تعالى فقد ذكر الدمامينى أن حتى الداخلة على مضارع منصوب تأتى للتعليل.

قوله: (جهده) بضم الجيم أى قوته وطاقته.

قوله: (فصار) أى إنقاذهم تفريع على قوله: (الذى هو من ملائمات دخولهم النار).

قوله: (على الأول) أى تنزيل استحقاقهم العذاب وهم فى الدنيا منزلة دخولهم النار فى الآخرة.

قوله: (وقرينة الاستعارة) بالكناية الجارية فى المركب المبنية على التنزيل الأول وهى: ﴿أفأنت تنقذ من فى النار﴾.

قوله: (تحقيقية) لأن المستعار له هيئة منتزعة من أمور موجودة فى الخارج.

قوله: (فى نقض العهد) أى فى قوله تعالى: ﴿ينقضون عهد الله﴾ حيث استعير

والاعتصام بحبل الله على ما هو مذهب الكشاف، وأما ما يذهب إليه من أنه يريد أن النار مجاز عن الكفر المفضى إليها والإنقاذ ترشيح لهذا المجاز أو مجاز عن الدعاء إلى الإيمان والطاعة فهو نازل الدرجة لما ذكرنا. اهـ.

وقوله: من استحقاقهم العذاب... إلخ أى: من هيئة استحقاقهم العذاب... إلخ. وقوله: منزلة دخولهم... إلخ أى: منزلة هيئة دخولهم... إلخ، فظهر

ينقضون بمعنى يبطلون العهد فهذا مثال لجريان التحقيقية فى قرينة المكنية.

قوله: (والاعتصام) أى فى قوله تعالى: ﴿**واعتصموا بحبل الله**﴾ حيث استعير الاعتصام للوثوق بالعهد وهذا مثال لها فى ترشيح المصرحة.

قوله: (مذهب الكشاف) أى من التفصيل فى قرينة المكنية بين كون المستعار له ذا ملائم محقق حسًا أو عقلاً فتجعل القرينة استعارة له وكونه لا لازم له كذلك فتبقى على حقيقتها والتجوز فى إثباتها وكذا يقال فى ترشيح المصرحة.

قوله: (يزيد) أى الله تعالى بقوله: ﴿**أفأنت تنقذ من فى النار**﴾.

قوله: (عن الكفر) أى له قوله المفضى أى المؤدى إشارة لعلاقة المسببية.

قوله: (ترشيح) أى باق على حقيقته بدليل ما يأتى.

قوله: (لهذا المجاز) أى النار المتجوز بها للكفر لعلاقة المسببية.

قوله: (أو مجاز عطف) على ترشيح.

قوله: (فهو) أى ما يذكر.

قوله: (نازل الدرجة) أى فى مقام البلاغة.

قوله: (انتهى) أى تم كلام السعد فى حاشية الكشاف وبحث فيه شيخ المشايخ المحقق الأمير بقوله أنت خبير بأن هذا ظاهر فى الأصل، أما بعد الإظهار فى محل الإضمار فقد صرح المستعار بعنوان من فى النار اهـ. وأنت خبير بأن جعل من فى النار هو المستعار يستلزم الجمع بين الطرفين على وجه ينبى عن التشبيه.

قوله: (وقوله) أى السعد فى بيان ما دل عليه قوله تعالى: ﴿**أفمن حق عليه كلمة العذاب**﴾.

قوله: (فظهر... إلخ) تفريع على قوله: (أى من هيئة استحقاقهم العذاب).

أن الطرفين هيئتان والاستعارة التحقيقية أيضًا هنا مركبة ففى الآية الاستعارة المكنية والمصرحة المركبتان.

باب تقسيم الاستعارة مطلقًا باعتبارات مختلفة

الاستعارة مطلقًا باعتبار طرفيها قسمان، لأنها إن أمكن اجتماع طرفيها أعنى المستعار منه والمستعار له بالوفاقية، وإن لم يكن اجتماع طرفيها فالعنادية فالأولى

قوله: (أن الطرفين) أى المشبه والمشبه به التحقيقية أى المعتبرة فى قرينة المكنية أى أفأنت تنقذ من فى النار.

قوله: (أيضًا) أى كما أن مركبة.

قوله: (هذا) أى فى آية أفمن حق عليه... إلخ.

قوله: (ففى الآية) أى أفمن حق... إلخ تفريع على قوله: والاستعارة التحقيقية إلى آخره.

مبحث تقسيم الاستعارة باعتبارات مختلفة

قوله: (مطلقًا) أى عن التقييد بمفرده أو مركبة.

قوله: (طرفيها) أى المستعار له والمستعار منه فهو بفتح الراء.

قوله: (فى شىء واحد) لكون المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول إليه لا تنافى بينهما فيصح كونهما وصفين لشىء واحد.

قوله: (فالوفاقية) بكسر الواو نسبة للوفاق مصدر وافق أى تسمى بذلك لحصول الوفاق بين طرفيها.

قوله: (وإن لم يمكن اجتماع طرفيها) أى لتنافيهما.

قوله: (فالعنادية) نسبة للعناد مصدر عاند أى تسمى عنادية للعناد والتنافى بين طرفيها.

قوله: (فالأولى) أى مثال الوفاقية.

نحو أحييناه فى قوله تعالى: ﴿أو من كان ميتًا فأحييناه﴾[١] أى ضالاً فهديناه فإن الإحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما والثانية نحو ميتًا فى الآية المذكورة، فإن الموت والضلال لا يجتمعان إذ لا يمكن اتصاف الميت بالضلال وكما فى استعارة

قوله: ﴿أو من كان ميتًا فأحييناه وجعلنا له نورًا يمشى به فى الناس﴾ قال البيضاوى: مثل به من هداه الله تعالى وأنقذه من الضلالة وجعل له نور الحجج والآيات يتأمل بها فى الأشياء فيميز بها بين الحق والباطل والمحق والمبطل وهذا يفيد أن الآية من قبيل التمثيلية.

قوله: (أى ضالاً) تفسير لميتًا فيفيد تشبيه الضلالة بالموت فى إيجاد التعطيل والإهمال وتنوسى التشبيه وادعى أن الضلال من جنس الموت وقدر استعارة الموت للضلال واشتق منه ميتًا بمعنى ضالاً.

قوله: (فهديناه) تفسير «فأحييناه» فيفيد أنه شبهت الهداية بالإحياء الذى هو إيجاد الحياة فى الشىء إعطاؤها له فى ترتب الانتفاع والمؤثر على كل منهما ثم تنوسى التشبيه وأدخلت الهداية فى جنس الأحياء واستعير الإحياء للهداية واشتق منه أحيينا بمعنى هدينا.

قوله: (فإن الإحياء) أى أثره وهى الحياة... إلخ تعليل للتمثيل بأحيينا للوفاقية.

قوله: (والهداية) أى أثرها وهو الاهتداء.

قوله: (اجتماعهما) أى الحياة والاهتداء فى موصوف واحد بأن يكون حيًا مهتديًا.

قوله: (والثانية) أى العنادية مثالها.

قوله: (فإن الموت والضلال لا يجتمعان) أى فى موصوف واحد تعليل للتمثيل بميت للعنادية.

قوله: (إذ لا يمكن اتصاف الميت بالضلال) علة لقوله: الموت والضلال لا يجتمعان

---

(١) سورة الأنعام: آية (١٢٢).

وقال النحاس: قال مجاهد: المعنى: ومن كان ضالاً فهديناه ﴿وجعلنا له نورًا يمشى به فى الناس﴾ أى هُدًى ﴿كمن مثله فى الظلمات ليس بخارج منها﴾.

قال مجاهد: أى فى الضلالة.

قال السُّدى: هذا نزل فى «عمر بن الخطاب» رضى الله عنه، وأبى جهل.

والذى يوجب المعنى أن يكون عامًا إلا أن تصحَّ فيه رواية (معانى القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٤).

اسم المعدوم للموجود لمشابهته له فى عدم الانتفاع فإن اجتماع الوجود والعدم غير ممكن.

ومن العنادية الاستعارة التهكمية وهى ما استعمل فى ضد معناه أو نقيضه على سبيل التهكم والاستهزاء التشبيه أحد الضدين أو النقيضين بالآخر تهكمًا واستهزاء

قال ابن يعقوب وأما كون الكافر بعد موته كافرًا فلذلك باعتبار إعطائه حكم الكافر وتسميته بماضٍ وإلا فلا جحود بعد الموت اهـ. لأن الضلال سلوك طريق لا يوصل إلى المطلوب وهو لا يكون إلا مع الحياة وفى عروس الأفراح لأن الضلال هو الكفر الذى شرطه الحياة اهـ.

قوله: (فى عدم الانتفاع) أى بطل فإن الموجود العديم الفائدة هو والمعدوم سواء فينقل لذلك الموجود لفظ المعدوم لهذه المشابهة وكذا استعارة اسم الموجود للمعدوم لوجود فائدته وانتشار مآثره فإن ذا المآثر الباقية والأنفاع المستديمة ولو كان مفقودًا هو والموجود سواء فى وجود الآثار عنها وإبقائها إذا محى فى الناس ذكره فتديم فيهم اسمه فتكون وفاة من ذكر كحياته والاستعارة عنادية فى القسمين إذ لا يجتمع معنى الموجود والمعدوم فى شىء واحد بأن يكون موجودًا معدومًا فى آن واحد لأن العدم والوجود نقيضان.

قوله: (فى ضد معناه فخرج للمستعمل) فى معناه وللمستعمل فى مشابهة معناه وللمستعمل فيما بينه وبين معناه علاقة غير المشابهة وغير الضدية والضدان موجودان لا يجتمعان وقد يرتفعان.

قوله: (أو نقيضه) أى المعنى الحقيقى والنقيضان مختلفان كيفًا لا يجتمعان ولا يرتفعان.

قوله: (على سبيل التهكم) أى بالمستعار له فخرج للتمليحية.

قوله: (لتشبه أحد الضدين) علة للاستعمال فى الضد أو النقيض.

قوله: (تهكمًا واستهزاء) علة لتشبيه أحد الضدين أو النقيضين بالآخر ويتناسى ويدعى الاتحاد ويستعار اسم أحدهما للآخر ومقابلة السامع بضد ما يعلق به لا شك أنها تفيد عدم المبالاة به وتحقير شأنه وتزداد بها إهانته فيحصل بذلك تهكم به عند قصده.

كما فى قوله تعالى: ﴿فبشرهم بعذاب أليم﴾[1] استعير اسم البشارة التى هى الإخبار بما يسرّ للإنذار الذى هو الإخبار بما لا يسرّ على سبيل التهكم بالكافرين.

ومنها الاستعارة التمليحية: وهى ما استعمل كذلك على سبيل التمليح، أى الإتيان بما فيه ملاحة وظرافة للتشبيه المذكور تمليحًا، كما فى قولك: رأيت أسدًا، أو تريد جبانًا على سبيل التمليح، فالفرق بين التهكمية والتمليحية بحسب المقام

قوله: (فبشرهم) أى أنذرهم.

قوله: (بما يسر) أى يظهر عند الإخبار به سرور فى وجه الشخص المخبر بذلك الشىء.

قوله: (بما لا يسر) أى بما يظهر به خوف وعبوس فى وجه المخبر به حيث تضمن الإخبار الوعيد بالهلاك.

قوله: (على سبيل التهكم) أى بالكافرين وذلك بتنزيل التضاد بين البشارة والإنذار منزلة المتناسب تهكمًا واستهزاء وشبه الإنذار بالتبشير بناء على ذلك التنزيل وتنوسى وأدخل الإنذار فى جنس التبشير واستعير التبشير للإنذار واشتق منه بشر بمعنى أنذر ولا يخفى أن البشارة والإنذار لا يجتمعان فى شىء واحد من وجهة واحدة بحيث يكون المبشر به هو المنذر به والمبشر هو المنذر بخلاف ما إذا اختلفت الجهة كإنذار العدو بما يسر الحبيب أن يقع فى عدوه فيكون إنذارًا للعدو وتبشيرًا للحبيب.

قوله: (كذلك) أى فى ضد معناه أو نقيضه خرج به المستعمل فى شبيه معناه أو ما له به علاقة غيرهما.

قوله: (على سبيل التمليح) مخرج التهكمية.

قوله: (ملاحة) أى حسن.

قوله: (وظرافة) لأن إظهار الشىء فى صورة ضده أو نقيضه مما يستظرف.

قوله: (تمليحًا) أى إيراد للقبيح بصورة شىء مليح تأدبًا وتعويدًا للسان على ما يستحسن استماعه ويستظرف اعتياده.

---

(١) سورة آل عمران: آية (٢١).

فإن كان الغرض مجرد الملاحة والظرافة من غير قصد إلى تهكم واستهزاء فتمليحية وإلا فتهكمية، ثم هى باعتبار الجامع قسمان أيضًا، لأنه إما داخل فى مفهوم الطرفين أو لا فالتى جامعها داخل فى مفهوم طرفيها كاستعارة التقطيع الموضوع لإزالة الاتصال بين الأجسام الملتزق بعضها ببعض لتفريق الجماعة وإبعاد بعضها عن بعض فى قوله تعالى: ﴿**وقطعناهم فى الأرض أمما**﴾[1] فالجامع إزالة الاجتماع

قوله: (الغرض) أى القصد من استعارة أحد الضدين أو النقيضين للآخر.

قوله: (ثم هى) أى الاستعارة شروع فى تقسيمها باعتبار آخر.

قوله: (باعتبار الجامع) أى ما قصد اجتماع الطرفين فيه سمى جامعًا لأنه أدخل المشبه تحت جنس المشبه به ادعاء وجمعه مع أفراد المشبه به تحت مفهومه.

قوله: (فى مفهوم الطرفين) أى المستعار منه والمستعار له بأن يكون جنسًا لها أو فصل الجنس لهما.

قوله: (أوْ لا) بسكون الواو أى أو غيره داخل فى مفهوم طرفيها وهذا صادق بثلاثة أقسام الأول ما هو خارج عنهما كما فى استعارة الأسد للرجل الشجاع فى الجراءة فإنها لازمة للطرفين معًا وقيد لها والقيد خارج عن المقيد والقسم الثانى ما هو خارج عن المشبه به فقط كقطع المسافة بسرعة فى استعارة الطيران للعدو بناء على دخوله فى مسمى العدو ولزومه لمسمى الطيران والقسم الثالث ما هو خارج عن المشبه فقط كما فى استعارة العدو للطيران فى جوف الهواء بناء على لزومه للعدو ودخوله فى الطيران ولا يخلو المثالان عن بحث إلا أن المقصود الإيضاح.

قوله: ﴿وقطعناهم فى الأرض﴾ مما قال البيضاوى: وفرقناهم فيها بحيث لا يكاد

---

(١) سورة الأعراف: آية (١٦٨).

قال ابن عاشور: عطف على قوله «ومن قوم موسى أمة... إلخ» فإن ذلك التقطيع، وقع فى الأمة الذين يهدون بالحق. والتقطيع شدة فى القطع وهو التفريق، والمراد به التقسيم، وليس المراد بهذا الخبر الذم، ولا بالتقطع منة من الله، وهو من محاسن سياسة الشريعة الموسوية، ومن مقدمات نظام الجماعة كما فصله السفر الرابع، وهو سفر عدد بنى إسرائيل وتقسيمهم، وهو نظير ما فعل عمر بن الخطاب من تدوين الديوان، وهم كانوا منتسبين إلى أسباط إسحاق، ولكنهم لم يكونوا مقسمين عشائر لما كانوا فى مصر ، ولما اجتازوا البحر ، فكان =

الداخلة فى مفهوميها وهى فى القطع أشد وكاستعارة الخياطة الموضوعة لضم خرق الثوب للسَّرد الذى هو ضم حلق الذرع بجامع الضم الداخل فى مفهوميها الأشدّ فى الأول، وأمثلة مقابلتها ظاهرة.

ثم هى باعتبار الجامع والطرفين ستة أقسام، لأن الطرفين إما حسيَّان، أو

يخلو قطر منهم تتمة لإدبارهم حتى لا تكون بهم شوكة قط اهـ.

قوله: (الداخلة فى مفهوميها) لأن مفهوم التقطيع إزالة الاجتماع بين الأشياء المتلزقه بعضها ببعض ومفهوم تفريق الجماعة إزالة الاجتماع بين أشياء غير ملتزق بعضها ببعض.

قوله: (أشد) أى أقوى باعتبار أثرها المترتب عليها وهو صعوبة الالتئام بعدها وباعتبار السبب الموجب لها لأن التقطيع يفتقر إلى المعاناة والمحاولة عادة بخلاف مجرد التفريق للجماعة لحصوله بكلمة أو تخويف.

قوله: (للسرد) بفتح فسكون مصدر سرد.

قوله: (ثم هى) أى الاستعارة مطلقًا شروع فى تقسيمها باعتبار ثالث.

قوله: (حسِّيان) أى معًا والجامع بينهما إما حسى نحو فأخرج لهم عجلاً جسدا له خوار، فالمستعار منه لفظ العجل ولد البقرة المعلومة، والمستعار له هو الحيوان الذى خلقه الله تعالى من حلى القبط، وإما عقلى نحو **﴿وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون﴾** فنسلخ من السلخ وهو مستعار من محسوس لمحسوس لأن المستعار من معنى السلخ المعلوم والمستعار له كشف الضوء وإزالته عن مكان ظلمة الليل وهو الهواء وهما حسيان باعتبار متعلقهما والجامع بينهما عقلى إذ هو ترتب أمر على آخر وإما بعضه حسى وبعضه عقلى نحو «رأيت شمسًا» أى إنسان كالشمس فى وصف حسن الوجه

= التقسيم بعد اجتيازهم البحر الأحمر، وقبل انفجار العيون، وهو ظاهر القرآن فى سورة البقرة وفى هذه السورة لقوله فيها: ﴿قد علم كل أناس مشربهم﴾ وذكره هنا الاستسقاء لأنه لو وقع السقى قبل لحصل من التزاحم على الماء ما يفضى إلى الضر بالقوم، وظاهر التوراة أنهم لما مروا بحوريب، ورؤساء مئات، ورؤساء خماسين، ورؤساء عشرات، حسب الإصحاح (١٨) على الأعداد، ووقع فى السنة الثانية من خروجهم أن الله أمر موسى أن يحصى جميع بنى إسرائيل، والسبط أطلق هنا على الأمة فحذف تمييز اثنتى عشرة ونحوه لا يكون إلا مفردًا. والأسباط أسباط إسحاق بن إبراهيم عليه السلام (التحرير والتنوير ٨/ ١٤٣).

عقليان، أو المستعار منه حِسًا والمستعار له عقلاً، أو بالعكس. هذه أربعة أقسام، والجامع فى الثلاثة الأخيرة لا يكون إلا عقليًا، والقسم الأول ثلاثة أقسام لأن الجامع فيه إما حسى أو عقلى أو مختلف بعضه حسى وبعضه عقلى فالمجموع ستة أقسام، وأمثلتها مستوفاة فى التلخيص وشروحه ثم هى باعتبار اشتهارها وعدمه قسمان، لأنها إن تناولها الخاص والعام فهى العامية وتسمى مبتذلة، كما فى: رأيت أسدًا فإنها شاعت وذاعت أو الخاص فقط والخاصية، وتسمى غريبة كما فى قول

وهذا حسى ونباهة الشأن أى ارتفاعه عند النفوس وهذا عقلى.

قوله: (أو عقليان) ولا يكون الجامع بينهما إلا عقليًا نحو: ﴿**من بعثنا من مرقدنا**﴾ فالمستعار منه النوم والمستعار له الموت وهما عقليان إذ المراد بالنوم انتفاء الإحساس والجامع بينهما عدم ظهور الفعل مع كل منهما.

قوله: (أو المستعار منه) حسى والمستعار له عقلى والجامع عقلى فقط نحو ﴿**فاصدع بما تؤمر**﴾ إذ المستعار منه كسر الزجاج ونحوه مما لا يلتئم وهو حسى باعتبار متعلقه والمستعار له التبليغ وإسماع المبعوث إليهم والجامع بينهما التأثير فى متعلقهما.

قوله: (أو بالعكس) أى المستعار منه عقلى والمستعار له حسى وجامعهما عقلى فقط.

قوله: (نحو: ﴿إنا لما طغى الماء حملناكم فى الجارية﴾) فإن المستعار منه التكبر وهو عقلى والمستعار له كثرة الماء وهى حسية والجامع الاستعلاء المفرط وهو عقلى إذ المراد به كون الشىء بحيث يعظم فى النفوس.

قوله: (لا يكون إلا عقليًا) أى لامتناع قيام الحسى بالعقلى.

قوله: (ثم هى) أى الاستعارة شروع فى تقسيمها باعتبار رابع.

قوله: (إن تناولها) أى تكلم بها.

قوله: (الخاص) أى الذى أعطى ذهنًا متسعًا فى المدارك والدقائق، والتفطن للأمور التى من شأنها الخفاء فارتقى من مرتبة العوام فى الاعتبارات والمدارك.

قوله: (العامية) أى تسمى بذلك لإدراك عامة الناس لها الظهور الجامع بين طرفيها.

قوله: (فالخاصية) أى تسمى بذلك.

قوله: (غريبة) لغرابة جامعها فلا يطلع عليه إلا الخواص.

الشاعر يصف فرسه: بأنه مؤدب وإنه إذا نزل عنه وألقى عنانه فى قربوس[1] سرجه وقف مكانه إلى أن يعود إليه:

وإذا احتبى قربوسه بعنانه ... سلك الشكيم إلى انصراف الزائر

القربوس بفتح القاف والراء مقدم السرج والشكيم والشكيمة الحديدة المعترضة فى فم القربوس وأراد بالزائر نفسه أعنى نفس القائل شبه جمع القربوس، وجانبى فم الفرس بالعنان ممتدًا من القربوس إلى جانبى الفم بجمع ركبتى المحتبى وظهره بالثوب مثلاً ممتدًا من الركبتين إلى الظهر فاستعار الاحتباء وهو جمع الرجل ظهره وساقيه ثوب أو نحوه لجمع القربوس وجانبى فم الفرس بالعنان فهذه الاستعارة غريبة لغرابة التشبيه وقد تحصل الغرابة للعامية بتصرف فيها كما فى قوله:

* وسالت بأعناق المطىّ الأباطح *

قوله: (مؤدب) بفتح الدال المهملة مثقلاً أى أدبًا كأنه يعلم ما يراد به حتى إذا نزل عنه وألقى عنانه فى قربوس سرجه وقف مكانه كالمنتظر لربه لا يبرح عن ذلك المكان كما يريد راكبه حتى يعود إليه.

قوله: (قربوسه) ابن يعقوب يحتمل أن يكون هو الفاعل باحتبى بتنزيله منزلة الرجل المحتبى فكان القربوس ضم إليه فم الفرس بالعنان كما يضم الرجل ركبته إلى ظهره بثوب مثلاً ويحتمل أن يكون مفعول احتبى مضمنًا معنى جمع والفاعل ضمير الفرس فكأنه قال إذا جمع الفرس قربوسه بعنانه إليه كما يضم المحتبى ركبتيه.

قوله: (نفس القاتل) فالأصل إلى انصرافه عبر عن نفسه بالزائر للدلالة على كمال تأدبه حيث استمر مكانه وإن طال كما هو شأن زائر الحبيب.

قوله: (وسالت بأعناق المطى الأباطح) عجز بيت وقبله:

ولما قضينا من منى كل حاجة ... ومسَّح بالأركان من هو ماسح

وسرت على دهم المهارى رجالنا ... ولم ينظر الغادى الذى هو رائح

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا

---

(١) القربوس: للسَّرج ولا يخفف إلا فى الشعر، مثل: طرسوس، لأنه فعلول ليس من أبنيتهم. (الصحاح: قربس).

استعار سيلان السيول الواقعة فى الأباطح لسير الإبل سيرًا حثيثًا فى غاية السرعة المشتملة على لين وسلاسة والشبه فيها ظاهر عامى لكن قد تصرّف فيه بما أفاده اللطف والغرابة حيث أسند الفعل أعنى سالت إلى الأباطح دون المطى وأعناقها حتى أفاد امتلاء الأباطح من الإبل وأدخل الأعناق فى السير، لأن السرعة

الدهم جمع دهماء وهى الناقة السوداء والمهارى جمع مهرية وهى الناقة النجيبة والأباطح جمع أبطح مسيل الماء يجتمع فيه دقاق الحصى وأطراف الأحاديث أحاسنها أو أنواعها.

قوله: (سيلان السيول) أى لفظ سيلان الموضوع لجرى السيول جمع سيل بمعنى مجتمع من ماء المطر.

قوله: (حثيثًا) أى شديدًا.

قوله: (لين) بكسر اللام وسكون المثناة.

قوله: (سلاسة) أى سهولة.

قوله: (الشبه) بفتحتين أى وجهه.

قوله: (لكن قد تصرف... إلخ) لرفع توهم أنها عامية مبتذلة من ظهور الشبه.

قوله: (اللطف) أى الدقة والحسن.

قوله: (والغرابة) أى البعد عن أذهان العوام.

قوله: (حيث أسند) أى الشاعر علة لتصرفه فيه بمقيد اللطف والغرابة من إسناد ما للحال للمحل لكثرة الملابسة.

قوله: (المطى) بفتح فكسر فشد جمع مطية أى دابة.

قوله: (فى السير) أى نسبته لأن التركيب يقتضى كونها المسند إليها فى الحقيقة وإن كانت مجرورة لفظًا ويحتمل أن مراده بإدخالها فى السير جرها بالباء المقتضية ملابسة الفعل لها ومرجعها إلى الإسناد وحاصله حصول الغرابة بأمرين إسناد السير إلى الأباطح لفظًا وإلى الأعناق تقديرًا إذ مقتضى كونها فى سيرها ملابسة للأعناق كون الأعناق سائرة أيضًا.

قوله: (السرعة) بضم فسكون وكذا البطء.

والبطء فى سير الإبل يظهران غالبًا فى الأعناق، كذا فى التلخيص وشرحه وقوله: حتى أفاد. . . إلخ.

قال عبد الحكيم: أى لأن نسبة الفعل الذى هو صفة الحال إلى المحال يشعر بشيوعه فى المحل وإحاطته بكله فالباء فى «بأعناق» للملابسة، وقيل: الباء للتعدية، أى أذهبت الأباطح أعناق المطايا فتكون المطايا مشبهة بالماء وأعناقها بالأشياء ألقى على الماء فى الوادى، ولا يخفى لطف الأول. انتهى.

قوله: (يظهر أى فى الأعناق) أى ويتبعها سائر الأعضاء فإدخالها فى السير باعتبار اقتضاء التركيب إسناد السير إليها لكونها كالسبب لدلالتها على حالة الحركة فنزلت منزلة سبب وجودها فبهذه الاعتبارات دق المحل واكتسبت الاستعارة الملابسة له دقة فعلم أن المراد بالتصرف ضم شىء آخر دقيق فيكون استعمالها فى صحبته غريبًا.

قوله: (قال عبد الحكيم) أى فى بيان وجه كون الإسناد إلى الأباطح يفيد امتلاءها إبلا.

قوله: (نسبة الفعل) أى سالت.

قوله: (الحال) بشد اللام.

قوله: (بشيوعه) أى انتشار وعموم الفعل.

قوله: (وإحاطته) أى الفعل فى قوة التفسير لشيوعه فيه.

قوله: (فالباء... إلخ) تفريع على قوله: (نسبة الفعل. . . إلخ).

قوله: (للملابسة) والمعنى سالت الأباطح متلبسة بأعناق المطى.

قوله: (وقيل) الباء أى فى بأعناق.

قوله: (أى أذهبت الأباطح... إلخ) تفسير لمعنى الجملة على أن الباء للتعدية.

قوله: (فتكون المطايا... إلخ) تفريع على جعل الباء للتعدية.

قوله: (لطف الأول) أى دقة وحسن جعل الباء للملابسة لإفادته امتلاء الأباطح بالإبل بخلاف الثانى.

* * *

خاتمة تشتمل على مهمات

الأولى: فى محسنات الاستعارة حسن الاستعارة غير التخييلية برعاية جهات حُسْنُ التشبيه كان يكون وافيًا بإفادة الغرض منه ونحو ذلك مما ذكر فى باب التشبيه وذلك لأن مبناها التشبيه فتتبعه فى الحسن والقبح ويستثنى من جهات حسنة عدم

خاتمة

قوله: (تشتمل) اشتمال الدال على مدلوله أو الكل على جزئه.

قوله: (مهمات) بضم فكسر مثقلاً جمع مهمة أى مسائل شريفة محركة للهمة ومعملة للفكر فى تحصيلها.

قوله: (محسنات بضم ففتح فكسر مثقلاً) أى محصلات أصل الحسن والزيادة فيه.

قوله: (حسن) بضم فسكون.

قوله: (غير التخييلية) صادق بالتصريحية التحقيقية وبالمكنية وبالتمثيلية تصريحية أو مكنية. أصليات كن أو تبعيات.

قوله: (برعاية) جهات حسن التشبيه فإن روعيت تلك الجهات فى التشبيه وأوقعت الاستعارة بعد دغامتها حصل حسنها.

قوله: (وافيًا) أى موفيًا ومتمًا.

قوله: (الغرض) بفتح الغين المعجمة والراء أى المقصود كما إذا كان الغرض تزيين وجه أسود فيشبه بمقلة الظبى ثم يستعار له لفظ المقلة فهذا واف بالغرض ولو شبه لإفادة هذا الغرض بغراب أو قدر مستعمل كثيرًا أو سلحة جامدة نقرتها ديكة أو نحو ذلك، ثم استعير واحد من هذه الألفاظ فإنه الحسن.

قوله: (ونحو ذلك) أى الوفاء بإفادة الغرض منه عطف على أن يكون وافيًا مثل كون الوجه غير مبتذل لكونه غريبًا لطيفًا لكثرة التفصيل أو لندرة الحضور كتشبيه الشمس بالمرأة فى كف الأشل وتشبيه البنفسج بأوائل النار فى أطراف كبريت، ثم يستعار واحد منها لم شبه به بخلاف تشبيه الوجه بالشمس ثم يستعار له وتشبيه الشجاع بالأسد ثم يستعار له فذلك مما فاته الحسن لفوات حسن تشبيههما لابتذاله.

قوة الشبه بين الطرفين حتى كأنهما متحدان كالعلم والنور والشبهة والظلمة، فإنه ليس من محسنات الاستعارة فعند تلك القوة تحسن الاستعارة ويقبح التشبيه زاد فى الأطول ورعاية حسن القرينة بأن تكون فى الخطاب مع الذكى غير واضحة جداً

قوله: (حتى كأنهما متحدان) فى ذلك المعنى بحيث يفهم من أحدهما ما يفهم من الآخر غاية لقوة الشبه يعنى أن عدم قوة الشبه بين الطرفين من جهات حسن التشبيه وشرائطه وليس من جهات حسن الاستعارة ولا شرائطه فيستثنى من قولهم: حسن الاستعارة غير التخييلية برعاية جهات حسن التشبيه بأن يقال مثلاً إلا عدم قوة الشبه بين الطرفين فلا يتوقف حسن الاستعارة عليه بل تحسن مع قوة الشبه بينهما فتحسن استعارة النور للعلم والظلمة للشبهة، وإن لم يحسن تشبيه العلم بالنور والشبهة بالظلمة فاندفع ما قيل قولهم حسن الاستعارة. . . إلخ غير منعكس ألا ترى أن قوة الوجه توجه قبح التشبيه دون الاستعارة.

قوله: (كالعلم والنور... إلخ) تمثيل للطرفين الذى قوى الشبه بينهما فقد كثر تشبيه العلم بالنور فى الاهتداء والشبهة بالظلمة فى التحير حتى صار كل من المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود فى المشبه بهما فصار كالمتحدين فى ذلك المعنى بحيث يرى أن أحدهما ليس فيه أقوى من الآخر وإذا رأى اتحادهما فى ذلك المعنى تخيل اتحادهما فى الحقيقة فيصير كتشبيه الشىء بنفسه.

قوله: (فعند تلك القوة) تحسن الاستعارة ليلاً يصير إلحاق أحدهما بالآخر كتشبيه الشىء بنفسه الممنوع وما يقرب من الممنوع لا أقل من أن يكون قبيحًا فإذا فهمت مسألة تقول حصل فى قلبى نور مستعيرًا للعلم الحاصل فى قلبك لفظ النور ولا تقول فى حصل فى قلبى علم كالنور مشبهًا العلم بالنور إذ هو كتشبيه الشىء بنفسه فعلم أن من فوائد الاستعارة الاحتراز عن تهمة تشبيه الشىء بنفسه فلا ينحصر الغرض منها فى المبالغة فى التشبيه.

قوله: (زاد فى الأطول) أى على قول التلخيص حسن كل من التحقيقية والتمثيل برعاية جهات حسن التشبيه.

قوله: (ورعاية حسن القرينة) عطف على رعاية جهات حسن التشبيه.

ومع البليد فى غاية الوضوح، ومع المتوسط بين. اهـ.

وبأن لا تكون مبتذلة وبزيادة بُعدها عن الحقيقة بالترشيح، ولهذا كانت المرشحة أحسن وبأن لا يكون وجه الشبه خفيًا جدًا بحيث يعد ألغازًا أو تعمية فلا نحسن استعارة الأسد للإنسان الأبخر وإن جاز ذلك على الصحيح كما مر وبأن لا يُشم فيها رائحة التشبيه لفظًا فالاستعارة فى قوله:

قوله: (بين) أى متوسطة بين غاية الوضوح وأصله، ونفى ما فى الأطول ولا يخفى كما تدور الاستعارة على التشبيه برعاية جهات حسنه تدور على القرينة أيضًا فحسنها برعاية حسن القرينة بأن تكون الخطاب مع الذكى غير واضحة جدًا ومع البليد فى غاية الوضوح ومع المتوسط بين بين وكأنه لم يتعرض له لأنه من جهات مطلق المجاز من غير اختصاص بها.

قوله: (وبأن لا تكون مبتذلة) أى شائعة ذائعة يعرفها العامة فالمبتذلة العامية لا حسن لها عطف على برعاية جهات حسن التشبيه.

قوله: (وبزيادة) بعدها عطف على ذلك أيضًا.

قوله: (وبأن لا يكون الوجه خفيًا جدًا) عطف على ذلك أيضًا.

قوله: (ألغازًا) بكسر الهمز أى تعمية.

قوله: (الأبخر) أى خبيث رائحة الفم إذ لا ينتقل من الأسد مع القرينة المانعة إلا إلى إنسان موصوف بلازم الأسد المشهور وهى الشجاعة وأما على الموصوف بالبخر فلا لخفائه.

قوله: (وإن جاز ذلك) أى المذكور من استعارة الأسد للإنسان الأبخر والواو حالية.

قوله: (وبأن لا يشم) أى يعلم... إلخ عطف على برعاية... إلخ أيضًا.

قوله: (لفظًا) أى من جهة اللفظ بأن لا يدل اللفظ على التشبيه وإنما قيد به لأن رائحة التشبيه موجودة بالقرينة فى الاستعارة إذ هى لفظ أطلق على المشبه بمعرفة القرينة بعد نقله عن المشبه به بواسطة المبالغة فى التشبيه فلا يمكن نفى إشمام الرائحة معنى.

* قد زر أزراره على القمر *

قليلة الحسن لوجود ذلك الإشمام فيها ولم يخرج هذا القول إلى باب التشبيه، لأن ذكر المشبه به فيه ليس على وجه يشعر بكونه مشبهًا به، بل فيه رائحة الإشعار بذلك كذا فى حواشى المطول وهذا الأمر لا يأتى فى المكنية لا زمن لازمها ذكر ما هو من خواص المشبه به مع كون المذكور فيها لفظ المشبه، وفى ذلك إشمام رائحة

قوله: (قد زر أزراره على القمر) عجز بيت صدره:

* لا تعجبوا من بِلى غلالته *

أى لا تعجبوا من إسراع الفساد والبلاء إلى شعاره التى يلبسها مباشرة لجسده تحت ثوبه ضيقة الكمين كالقميص قد زرًّ أى شد أزرار قميصه أى غلالته على القمر أى الشخص صاحب الغلالة استعار له لفظ القمر بعد أن صيره نفس القمر فنهى عن التعجب من سرعة بلاها لما تقرر أن ثبات الكتان يسرع لها البلاء عند بروزها للقمر ومباشرة ضوئه لها وذلك أنه خشى أن يتوهم أن صاحب الغلالة إنسان يتسارع البلاء لغلالته فيتعجب من ذلك لأن العادة وإن غلالة الإنسان لا يتسارع إليها البلاء قبل الأمد المعتاد لبلاها فنهى عن ذلك وبين سبب النهى وهو أنه لم يبق فى الإنسانية بل دخل فى جنس القمرية والقمر لا يتعجب من بلاء ما يباشر ضوءه.

قوله: (وهذا الأمر) أى عدم إشمام رائحة التشبيه فيها لفظًا.

قوله: (لا يأتى فى المكنية) أى لا يشترط فى حسنها.

قوله: (وفى ذلك إشمام رائحة التشبيه) فيه أن هذا الإشمام فى التصريحية أيضًا لأن من لازمها ذكر القرينة التى هى من خواص المشبه مع كون المذكور فيها لفظ المشبه به وفى ذلك إشمام رائحة التشبيه كما فى ابن يعقوب وحينئذٍ فلا يمكن نفى الإشمام برائحة التشبيه فضلاً عن جعله شرطًا فى الحسن ومنشأ هذا الذهول عن تقييد إشمام رائحة التشبيه بكونه بلفظ من أركانه كالمشبه مع المشبه به أو الأداة أو الوجه وأما الإشمام برائحته بالقرينة مع أحد الطرفين فهذا لازم لكل استعارة لا يتخلف فلا يعد عدمه شرطًا فى حسنها كما صرح به ابن يعقوب فالصواب إسقاط قوله الرسالة وهذا الأمر لا يأتى فى المكنية. . . إلخ انظر الأصل.

التشبيه وحسن التخييلية ضد الخطيب، والقوم بحسب حسن المكنى عنها، وأما صاحب المفتاح: فلما لم يقل بوجوب كونها تابعة لكنى عنها، قال: إن حسنها بحسب حسن المكنى عنها متى كانت تابعة لها وقلّما تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها، ولهذا استهجن الكلام فى قول أبى تمام:

لا تسقنى مـــاء الملام فإننى صبّ قد استعذبت ماء بكاوى

لعدم المكنى عنها ولقائل أن يقول لما كانت التخييلية عنده استعارة مصرحة مبنية على التشبيه كان ينبغى أن يكون حسنها برعاية جهات حسن التشبيه أيضًا كذا فى المطول وأجاب الفنرى بأن التخييلية في غالب الاستعمال تابعة للمكنى عنها يبقى حال التشبيه فيها أعنى اختراع الصورة الوهمية على التشبيه المعتبر فى المكنية، والتابع لا يكون له حكم بعينه، فلهذا لم يقل بأن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه، وإن كانت تصريحية عنده وألا يراد أقوى.

قوله: (وحسن التخييلية... إلخ) عديل قوله آنفًا حسن غير التخييلية.

قوله: (عند الخطيب... إلخ) صلة النسبة.

قوله: (بحسب حسن المكنى عنها) بمعنى أنه تابع له فمتى حسنت المكنية ومتى انتفى حسن المكنية انتفى حسن التخييلية.

قوله: (وأما صاحب المفتاح) عديل الخطيب والقوم.

قوله: (فلما) بالتثقيل.

قوله: (وقلما) تحسن يحتمل أن المراد لا تحسن ويحتمل أنه يقل حسنها.

قوله: (استهجن) أى استقبح.

قوله: (لعدم المكنى عنها) علة لاستهجن ماء الملام.

قوله: (ولقائل... إلخ) اعتراض من السعد على صاحب المفتاح فيما تقدم عنه.

قوله: (برعاية حسن التشبيه) أى لا بحسب حسن المكنية كما فى المفتاح فإن توفرت جهات حسنه حسنت التخييلية وإن انفردت عن المكنية وإلا قبحت ولو تبعتها.

الثانية: فى بيان رجحان المجاز والكناية على مقابليهما ورجحان بعض أنواعهما على بعض.

قال فى التلخيص: أطبق البلغاء على أن المجاز والكناية أبلغ من الحقيقة والتصريح، لأن الانتقال فيهما من الملزوم إلى اللازم، فهو كدعوى الشىء ببينة

قوله: (أطبق) أى أجمع.

قوله: (البلغاء) أى أهل البلاغة الشاملة للمعانى والبيان.

قوله: (من الحقيقة والتصريح) نشر على ترتيب اللفظ فالمجاز أبلغ من الحقيقة والكناية أبلغ من التصريح وأورد على كون المجاز أبلغ من الحقيقة أن من المجاز ما لا يفيده فائدة زائدة على فائدة الحقيقة كلفظ المقيد المستعمل فى المطلق كالمشفر المستعمل فى الشفة لعلاقة التقييد فلا يفيد فائدة زائدة على فائدة لفظ الشفة فهو كإبدال أحد المترادفين بالآخر فلا يكون أبلغ من الحقيقة، ولا يصدق عليه أنه كدعوى الشىء ببينة، وجوابه: أنا لا نسلم أن اسم المقيد المستعمل فى المطلق لا يفيد فائدة زائدة على اسم المطلق، وأنه كإبدال أحد المترادفين بالآخر وأنه لا يصدق عليه أنه كدعوى الشىء ببينة، فإنه المتبادر من اسم المقيد معناه الحقيقى وهو زائد على المطلق بقيده والمطلق المراد لازم للمقيد ففيه دعوى الشىء ببينة.

قوله: (لأن الانتقال... إلخ) تعليل لأبلغية المجاز والكناية.

قوله: (فيهما) أى المجاز والكناية.

قوله: (من الملزوم إلى اللازم) لأن المجاز أو الكناية أول سماعه لا يفهم منه إلا معناه الأصلى وبالقرينة الصارفة عنه ينتقل منه الذهن إلى لازمه بالعلاقة الخاصة فلا يفهم المعنى المراد من نفس المجاز أو الكناية بل بواسطة الانتقال من الملزوم إلى اللازم.

قوله: (فهو كدعوى الشىء) ببينة لما تقرر أن تقرر الملزوم مستلزم تقرر اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم فصار تقرر الملزوم مشعراً باللازم والقرينة مقررة له أيضًا فصار كأنه قرر مرتين وإنما قال كدعوى ولم يقل دعوى للعلم بأن الملزوم فيهما لم يسق ليستدل به على ثبوت اللازم.

وأن الاستعارة أبلغ من التشبيه لأنها نوع من المجاز. اهـ.

وهى أبلغ من المجاز المرسل أيضًا لما فيها من دعوى الاتحاد، وقال السيوطى: أبلغ أنواع الاستعارة التمثيلية كما يؤخذ من الكشاف ويليها المكنية فهى أبلغ من التصريحات صرَّح به الطيبى لاشتمالها على المجاز العقلى ومطلق الاستعارة أبلغ من الكناية كما قال الشيخ بهاء الدين أنه ظاهر لأنها كالجامعة بين كناية واستعارة، قلت: ولأنها مجاز بخلاف الكناية وأبلغ أنواع المكنية ما طلب به نسبة، ثم صفة

قوله: (وأن الاستعارة... إلخ) أى وأطبق البلغاء على أن الاستعارة التحقيقية والتمثيلية دون المكنية والتخييلية لأنهما ليستا من المجاز على مذهب الخطيب وتدخل المكنية فيها على مذهب السلف والسكاكى والتخييلية على مذهب السكاكى.

قوله: (لأنها نوع من المجاز) أى الذى هو أبلغ من الحقيقة التى منها التشبيه.

قوله: (أيضًا) أى كما أنها أبلغ من التشبيه.

قوله: (على المجاز العقلى) الذى هو إثبات لازم المستعار منه المطوى للمستعار له المذكور قرينة على المطوى.

قوله: (ومطلق الاستعارة) أى الاستعارة المطلقة عن التقييد بتمثيلية أو مكنية أو غيرهما.

قوله: (أنواع الكناية) فى المفتاح المطلوب بالكناية ثلاثة أقسام نفس الموصوف ونفس الصفة وتخصيص الصفة بالموصوف.

قوله: (ما طلب به نسبة) أى النوع الذى طلبت به نسبة قال فى المفتاح الثالث الكناية المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف وتتفاوت فى اللطف فتكون لطيفة كقول زياد الأعجم:

إن السماحة والمروءة والندا ... فى قبة ضربت على ابن الحشرج

وتكون ألطف كقوله:

المجد يدعو أن يدوم لجيده ... عقد مساعى ابن العميد نظامه

قوله: (ثم صفة) أى ثم النوع الذى طلب به صفة قال فى المفتاح الكناية المطلوب بها نفس الصفة تقرب نحو فلان طويل نجاده كناية عن طول قامته وهذا واضح ونحو فلان

ثم ما لم يكن فيه واحد منهما. اهـ.

قال عبد الحكيم: فى قول التلخيص المجاز والكناية أبلغ... إلخ، أى: كل منهما بالغ إلى حد الكمال فى إفادة المقصود فهو مشتق من البلوغ مصدر بلغ من حد نصر لا من البلاغة مصدر بلغ من حد كرم، لأن الحقيقة والتصريح إذا كان كلاهما مقتضى الحال لا يكون المجاز، والكناية أكثر بلاغة منهما بل لا يكونان بليغين وما قيل إنه من المبالغة يستلزم اشتقاق أفعل من المزيد واستعماله بمعنى المفعول إلا أن يقال بالإسناد المجازى. اهـ.

عريض القفا كناية عن البله وهذا خفى وتبعد نحو كثير الرماد كناية عن الكرم.

قوله: (ثم ما لم يكن فيه واحد منهما) أى ثم النوع الذى لم يوجد فيه طلب نسبة ولا طلب صفة وإنما طلب به نفس الموصوف قال فى المفتاح الكناية المطلوب بها نفس الموصوف تقرب نحو جاء المضياف كناية عن زيد الذى عرضت له المضيافية واختصت به وتبعد نحو حى مستوى القامة عريض الأظفار كناية عن الإنسان.

قوله: (حد) أى باب وقياس.

قوله: (لأن الحقيقة والتصريح... إلخ) علة لا من البلاغة.

قوله: (مقتضى) بفتح الضاد أى مناسب.

قوله: (بل) لا يكونان إضراب انتقالى.

قوله: (وما قيل) أى فى توجيه لفظ أبلغ.

قوله: (إنه من المبالغة) بيان «لما».

قوله: (اشتقاق أفعل) أى اسم التفضيل.

قوله: (من المزيد) أى على ثلاثة أحرف وشرط قياسيته كون مصدره ثلاثيًا.

قوله: (بمعنى المفعول) أى وشرطها كونه بمعنى الفاعل وذلك أن معنى المبالغة الإكثار وهو محال من المجاز والكناية فوجب المصير إلى وقوعهما عليهما وأن معنى أبلغ مبالغ فيهما.

قوله: (إلا أن يقال) أى لدفع الاستلزام الثانى.

قوله: (بالإسناد المجازى) يعنى أن أبلغ بمعنى الزائد فى فعل البلاغة وصدورها عنه

الثالثة: فيما خالف فيه المجاز الحقيقة يخالف المجاز الحقيقة فى أمور منها ما علم مما مر أن الوضع فى المجاز نوعى دائمًا بخلاف الحقيقة، فإن الوضع فيها تارة يكون شخصيًا وتارة يكون نوعيًا ومنها ما علم مما مر أيضًا أن انفهام المعنى المجازى إنما هو بواسطة القرينة بخلاف الحقيقى، فإنه بنفس الكلمة الموضوعة له عند العلم بالوضع ولا يرد المشترك لأن احتياجه إلى القرينة إنما هو لتعين المراد من المعنيين أو المعانى لا لانفهامه كلما أسلفناه فى الكلام على تعريب المجاز وكذا لا يرد الضمائر

ويجعل الإسناد مجازًا عقليًا من إسناد ما للفاعل للمفعول كعيشة راضية فافعل بمعنى فاعل فتحقق فيه الشرطان لكن إسناده مجاز لا حقيقة.

قوله: (الثالثة) أى من المهمات.

قوله: (فإن الوضع فيها) أى المتعلق بها.

قوله: (ومنها) أى أمور المخالفة.

قوله: (بواسطة القرينة) أى العلاقة ففيه اكتفاء إذ غاية أمر القرينة الصرف عن الأصل وبالعلامة ينتقل الذهن منه إلى المجازى.

قوله: (عند العلم بالوضع) فهو شرط فى فهم الحقيقى.

قوله: (ولا يرد) أى على قوله: (انفهام المجازى بالقرينة والحقيقى بنفس اللفظ المعلوم وضعه).

قوله: (المشترك) بسبب توهم وروده توقف انفهام المراد منه على قرينة وهو حقيقة.

قوله: (لتعيين... إلخ) فإذا سمع مشترك كعين فهم منه بنفسه معنى مجمل من المعانى التى وضع لها وتوقف تعيينه على قرينة.

قوله: (أسلفناه) أى قدمناه.

قوله: (فى الكلام) على تعريف المجاز سهو لطول الفصل وصوابه فى المهم التاسع من التتمة.

قوله: (وكذا) أى انتفاء ورود المشترك.

قوله: (لا يرد) أى على الفرق بين الحقيقة والمجاز بتوقف إفهام الثانى دون الأول.

وأسماء الإشارة والموصولات والحروف، لمثل ما ذكر فى المشترك، والفرق بينها وبينه تعدد الوضع فيه ووحدته فيها ولزوم تشخص المعنى فيها دونه، كما بين فى محله، ومنها ما علم مما مر أيضًا أن المعنى الحقيقى فى المجاز يصح نفيه بخلاف فى الحقيقة، فيصح أن تقول فى زيد: الأسد مجازًا أنه ليس بأسد أى حقيقى،

قوله: (لمثل) بكسر فسكون أى شبه صفة لمحذوف أى تعليل.

قوله: (بينها) أى الضمير والإشارة والموصول والحرف.

قوله: (وبينه) أى المشترك وسبب الحاجة للفرق اشتراكها فى الاحتياج إلى قرينة معينة.

قوله: (فيه) أى المشترك.

قوله: (ووجدته) بفتح الواو واتحاد الوضع.

قوله: (فيها) أى الضمائر وما معها.

قوله: (دونه) أى المشترك فلا يلزم فيه تشخيص المعنى المراد ويكون مجملاً فيحمل على معنييه معًا عند القاضى وقال الشافعى يكون ظاهر فيها فيحمل عليهما.

قوله: (فى محله) أى كتب الأصول.

قوله: (ومنها) أى أمور الفرق.

قوله: (نفيه) أى عن المعنى المجازى.

قوله: (فيصح أن تقول... إلخ) تفصيل لإجمال الحقيقى فى المجاز يصح نفيه. . . إلخ.

قوله: (فى زيد: الأسد) مجازًا أى زيد الشجاع الذى استعملت فيه لفظ أسد مجازًا لعلاقة المشابهة فى الجراءة والأوضح فى قولك: رأيت أسدًا فى الحمام مريدًا رجلاً شجاعًا.

قوله: (أنه) أى الرجل الشجاع المستعار له أسد.

قوله: (أى حقيقى) تفسير لأسد المنفى.

ولا يصح أن نقول فى الأسد حقيقة أنه ليس بأسد، أى حقيقى، ومنها أن المجاز لا يؤكد بالمصدر بخلاف الحقيقة ، فلا يقال: أراد الجدار إرادة ، ذكره القاضى

قوله: (فى الأسد حقيقة) أى المعنى الذى أطلقت عليه لفظ أسد على جهة الحقيقة وهو الحيوان المفترس.

قوله: (إنه) أى المعنى الحقيقى بأسد.

قوله: (ومنها) أى أمور الافتراق.

قوله: (فلا يقال... إلخ) تفريع على (المجاز لا يؤكد بالمصدر)(١).

قوله: (أراد الجدار إرادة) لأن إسناد الإرادة للجدار مجاز لاختصاصها بذى العلم

---

(١) قال العلامة القرافى: فى شرحة للمحصول للرازى «نفائس الأصول» (٢/ ٩٤٢): قلت: الفرق أن قولنا: زيد يشبه الأسد لا يدل التشبيه إلا على أصل الشجاعة، من غير مبالغة.
وإذا قلت: زيد أسد كان اللفظ يقتضى أنه لعظم شجاعته صار نفس الأسد، وهذا أوقع فى نفس السامع.
وقوله: «تقوية حال المذكور هو المجاز، الذى يذكر للتوكيد».
تقريره: أنا نقول: فلان ذكى يشقف الشعر.
فقولنا: يشقف الشعر، لم ترد به الحقيقة، بل المجاز للمبالغة والتأكيد لقوة ذهنه، كأنه يعبر به فى أجزاء الشعر فيفرقه، وكذلك قوله تعالى: ﴿بل هم فى شك منها﴾ [النمل:٦٦] جعل الشك ظرفًا مجازًا عن تأكيد شكهم، أى: عظم شكهم حتى أحاط بهم، كما يحيط الظرف بالمظروف، وهو كثير.
سؤال: جعل هذا القسم لتقوية حال الذكر دون المذكور لا يتجه، فإن التقوية أبدًا إنما تكون فى نسبة المسند للمسند إليه، فالتقوية أبدًا إنما تكون النسبة لا للفظ، فتقسيمه التقوية للذكر والمذكور لا يتجه. . .
قال النقشوانى: فهم المحبوب بلفظه الحقيقى أتم لذة، لأن العاقل لو خير بين التصريح باسم محبوبه، وبين التعريض، لاختار التصريح، والمبادرة إليه، بل لو أمكن الزيادة على التصريح لاختاره العاقل.
قال: «فإن قيل: نحن نجد الواقع خلاف ذلك، وهو أن الألفاظ المستعارة والمجازية أتم عند السماع».
قال: قلت: هو كذلك، لكن لا لما ذكره، بل لأن السامع حصل له شعور بجودة فكرة المتكلم، وتأنيه فى تعبيره، وعثوره على المعنى المناسب فى ذلك المعنى البديع، وحسن اختياره لذلك اللفظ، فتضاعفت لذته لذلك، ولذلك لو سئل السامع عن سبب لذته لصرح بذلك. اهـ.

عبد الوهاب والقرطبى تمدح بذكره، وقال: إنه من الفروق المغفول عنها لكن الزركشى أورد فى البحر المحيط بعد نقل ذلك عنهما بيتين فيهما تأكيد المجاز فالحق أنه قليل لا ممنوع، والله أعلم.

وقد تم بعون الله تعالى ما قصدته من رسالة تنطق بفرائد هذا الفن ونفائسه وتكشف النقاب عن وجوه أسراره وعرائسه، تشرق شموس التحقيقات من مشارق سمائها وتعبق نوافح التدقيقات من أرجاء جنائها جديرة بأن يرد عذب منهالها

والمجاز لا يؤكد بمصدر.

قوله: (**عبد الوهاب**) بغدادى مالكى.

قوله: (**القرطبى**) أندلسى مالكى.

قوله: (**تمدح بفتحات مثقلاً**) أى تحدث بنعمة الله تعالى.

قوله: (**وقال**) أى القرطبى. إرشادًا أو نصحًا.

قوله: (**المغفول عنها**) أى التى سترها الله تعالى عن المتقدمين وادخرها للمتأخرين إظهارًا لشرف هذه الأمة حيث لا ينحصر الخير والفضل فى سلفها.

قوله: (**لكن... إلخ**) لرفع توهم تمام الفرق المذكور مما تقدم.

قوله: (**تأكيد المجاز**) أى بمصدر ولعل الشاهد فى:

* عجت عجيجًا من جذام المطارف *

وذلك أن معنى عجت صاحت ورفعت صوتها فإسناده للمطارف جمع مطرف كمكرم رداء من خز مربع ذو أعلام مجاز وقد أكده بـ «عجيجًا» وأورده أيضًا قوله تعالى: ﴿ومكرنا مكرًا﴾ وأجاب القسطلانى فى شرحه على صحيح البخارى بأن التوكيد بالمصدر يرفع المجاز فيما يحتمل الحقيقة نحو قتلته قتلاً لا فيما يحتملها كالآية والبيت فالمجاز الذى لا يحتمل الحقيقة يؤكد بالمصدر كالآية والبيت وأجاب السنوسى بأن البيت شاذ ومبالغة فى التشبيه.

قوله: (**فالحق... إلخ**) تفريع على قوله: (أورده فى البحر... إلخ).

قوله: (**قليل لا ممنوع**) بل الحق منعه، لكن فى محتمل الحقيقة فالفرق المذكور تام.

الظامئون وحقيقة بأن يسعى فى الاهتداء بأنوارها الحائرون فلك اللهم جزيل الحمد والشكر سبحانك لا يحصى ثناء عليك وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قال أستاذنا المؤلف خاتمة المحققين وسيد المدققين من لم تسمح الدهور ولا سمحت بمثله: تمت هذه النسخة على يد جامع هذه الرسالة الفقير إلى رحمة ربه المنان محمد بن على الصبان عمَّهما الله تعالى بالغفران وذلك فى سلخ شوال من شهور سنة ١١٨٣ اثنين وثمانية ومائة وألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، والحمد لله رب العالمين.

وأسأل الله تعالى من فضله حسن الختام، بجاه سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، وآله وصحبه البررة الكرام، والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله.

* * *

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

* * *